

# مُسْنَدُ الْإِمَامِ الْحَمِيدِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ

(١٦٤ - ٢٤١ هـ)

أَشْرَفَ عَلَى تَحْقِيقِهِ  
الْشَيْخُ شُعَيْبُ الْأَرْنَؤُوطُ

صَقَّقَ هَذَا الْجُزْءَ وَفَرَّجَ أَضْرَابَهُ وَعَلَّقَ عَلَيْهِ  
شُعَيْبُ الْأَرْنَؤُوطُ عَادِلُ مُرْشِدِ

الْجُزْءِ الثَّالِثِ

مُؤَسَّسَةُ الرِّسَالَةِ

الموسى عليه السلام  
مُسْتَد  
الامام الحسن عليه السلام

حَقُوقُ الطَّبْعِ مَحْفُوظَةٌ  
وَلَا يَحِقُّ لِأَيِّ جِهَةٍ أَنْ تَطْبَعَ أَوْ تُعْطِيَ حَقَّ الطَّبْعِ لِأَحَدٍ  
سِوَاكَ كَانَتْ مُؤَسَّسَةً رَسْمِيَّةً أَوْ أَفْرَادًا

الطبعة الأولى

١٤١٦ هـ - ١٩٩٥ م

مؤسسة الرسالة  
للطباعة والنشر والتوزيع  
هاتف : ٢٤٣ ٦٠٣ - ١١٢ ٨١٥ - ص.ب. : ٧٤٦٠ - بريقيا ، بيوتشران  
مؤسسة الرسالة بيروت - شارع سوريا - بناية صمدي وصالحه

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

اعتمد في تحقيق هذا الجزء على النسخ الخطية التالية :

- ١ - نسخة المكتبة الظاهرية، ورمزها [ظ ١١].
- ٢ - نسخة مكتبة شستريتي، ورمزها [ب].
- ٣ - نسخة مكتبة الرياض بالسعودية، ورمزها [ح].
- ٤ - نسختي دار الكتب المصرية، ورمزهما [س] و [ش].
- ٥ - نسخة المكتبة القادرية ببغداد ورمزها [ق].
- ٦ - نسخة مكتبة الأوقاف العامة بالموصل ورمزها [ص].
- ٧ - قطعة من نسخة محمد بن عبدالله المغربي، ورمزه [غ].
- ٨ - وضعنا رقم الجزء والصفحة من المطبعة الميمنية المصورة بدار صادر وغيرها بحاشية هذه الطبعة، وأشرنا بالحواشي لأهم فروقها، وما وقع فيها من سقط أو تحريف، ورمزنا إليها بحرف [م].

الرموز المستعملة في زيادات عبد الله . ووجداته، وما رواه عن أبيه وعن شيخ أبيه أو غيره :

● دائرة صغيرة سوداء لزيادات عبد الله .

○ دائرة صغيرة بيضاء لوجداته .

\* نجمة مدورة لما رواه عن أبيه وعن شيخ أبيه أو غيره .

عدد الأحاديث الصحيحة والحسنة، لذاتها أو لغيرها في هذا الجزء : ٥٩٨ حديثاً.

عدد الأحاديث الضعيفة في هذا الجزء : ١٠٢ حديثاً.



## من أبي محمد طلحة بن عبيد الله<sup>(١)</sup> رضي الله عنه

(١) هو طلحة بن عبيد الله بن عثمان بن عمرو بن كعب بن سعد بن تميم بن مرة بن كعب بن لؤي، القرشي أبو محمد التيمي. أخذ العشرة المشهود لهم بالجنة. وأخذ الثمانية الذين سبقوا إلى الإسلام. وأخذ الستة أصحاب الشورى الذين نص عليهم عمر، وقال: توفي رسول الله ﷺ وهو عنهم راضٍ. وأخذ الخمسة الذين أسلموا من سادات الصحابة على يدي أبي بكر رضي الله عنه، وهم: عثمان، وعبد الرحمن بن عوف، والزبير بن العوام، وسعد بن أبي وقاص. كان يقال له ولأبي بكر: القرينان، لأن نوفل بن خويلد بن العديّة أخذهما، فقرنهما في جبل واحد حين بلغه إسلامهما، ولم يمنعهما بنو تميم. وكان يقال له: طلحة الخير، وطلحة الجود، وطلحة الفيّاض. شهد المشاهد كلها مع رسول الله ﷺ إلا بدرًا، فإنه كان بالشام، فضرب له رسول الله ﷺ بسهمه وأجره. وأبلى يوم أحدٍ بلاءً حسنًا، وأصيب يده يومئذٍ، ورفاها رسول الله ﷺ، وكان جماعة من الصحابة يقولون عن يوم أحد: ذاك يوم كُله لطلحة، ولما طأطأ لرسول الله ﷺ لينهض على تلك الصخرة يوم أحد قال: «أوجب طلحة». قُتل رضي الله عنه يوم وقعة الجمل في العاشر من جمادى الآخرة سنة ست وثلاثين وقد استكمل من العمر يومئذٍ أربعاً وستين سنة.

١٣٨١ - حدثنا وكيع، حدثنا نافع بن عمرو وعبد الجبار بن وريد، عن ابن أبي مُليكة، قال:

قال طلحة بن عبيد الله: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «نِعَمَ أَهْلُ الْبَيْتِ: عَبْدُ اللَّهِ، وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ، وَأُمُّ عَبْدِ اللَّهِ»<sup>(١)</sup>.

١٣٨٢ - حدثنا عبد الرحمن، حدثنا نافع بن عمرو وعبد الجبار بن وريد، عن ابن أبي مُليكة، قال:

قال طلحة بن عبيد الله: لَا أُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ شَيْئًا، إِلَّا أَنِي سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «إِنَّ عَمْرَو بْنَ الْعَاصِ مِنْ صَالِحِ قُرَيْشٍ». قال: وزاد عبد الجبار بن وريد، عن ابن أبي مُليكة، عن طلحة قال: «نِعَمَ أَهْلُ الْبَيْتِ عَبْدُ اللَّهِ، وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ، وَأُمُّ عَبْدِ اللَّهِ»<sup>(٢)</sup>.

---

«جامع المسانيد» ٢/ ورقة ٢٦١، وانظر «سير أعلام النبلاء» ١/ ٢٣-٤٠.

(١) إسناده ضعيف لانقطاعه، ابن أبي مُليكة - وهو عبد الله بن عبيد الله بن عبد الله بن أبي مُليكة - لم يدرك طلحة بن عبيد الله، ورجال الإسناد ثقات رجالُ الشيخين غير عبد الجبار بن وريد، فمن رجال أبي داود والنسائي، وهو صدوق.

وأخرجه الجورقاني في «الأباطيل والمناكير» (١٧٣) من طريق أحمد بن حنبل، بهذا الإسناد، وقال: حديث صحيح! ذاهلاً عن علة الانقطاع. وانظر ما بعده.

وفي الباب عن المطلب بن عبد الله بن حنطب مرسلاً عند أحمد في «فضائل الصحابة» (١٧٤٦)، وفيه ابن لهيعة وهو سفيء الحفظ.

وعبد الله وأبوه وأمه: هو عبد الله بن عمرو بن العاص، وأمه ريطة بنت منبه بن الحجاج بن عامر السَّهْمِيَّة، أسلمت وبايعت.

(٢) إسناده ضعيف كسابقه. عبد الرحمن: هو ابن مهدي.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٧٩٨)، وأبو يعلى (٦٤٦) و(٦٤٧) من طريق عبد الرحمن بن مهدي، وأبو يعلى (٦٤٥)، والهيثم بن كليب الشاشي في =

١٣٨٣ - حدثنا محمد بن بكر، حدثنا ابن جريج، حدثني محمد بن المنكدر، عن معاذ بن عبد الرحمن بن عثمان التيمي، عن أبيه عبد الرحمن بن عثمان، قال:

كُنَّا مع طلحة بن عبيد الله ونحن حُرُمٌ، فَأَهْدِي لَنَا<sup>(١)</sup> طَيْرٌ، وَطَلْحَةُ رَاقِدٌ، فَمِنَّا مَنْ أَكَلَ، وَمِنَّا مَنْ تَوَرَّعَ فَلَمْ يَأْكُلْ، فَلَمَّا اسْتَيْقِظَ طَلْحَةُ، وَقَفَّ مَنْ أَكَلَهُ، وَقَالَ: أَكَلْنَاهُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ<sup>(٢)</sup>.

= «مسنده» (١٩) من طريق عبد الأعلى بن حماد، و(١٨) من طريق داود بن عمرو الضبي، ثلاثتهم عن عبد الجبار بن الورد وحده، بهذا الإسناد.

وأخرج القسم الأول منه فقط الترمذي (٣٨٤٥) من طريق أبي أسامة، وابن أبي عاصم (٧٩٩) من طريق عبد الرحمن بن مهدي، وبشر بن السري، وأبو نعيم في «الحلية» ٥٥/٩ من طريق عبد الرحمن بن مهدي، ثلاثتهم عن نافع بن عمر الجمحي، به. قال الترمذي: وليس إسناده بمتصل، وابن أبي مليكة لم يدرك طلحة.

قوله: «صالح قريش»، قال السندي: هكذا في نسخ الكتاب بلفظ «صالح قريش» مفرداً، ولفظ الترمذي «من صالح قريش» بالجمع كما هو الظاهر، ولعل الأفراد على أن المراد من قوم أو فوج هو: صالح قريش، والمراد بقريش: مسلمي الفتح، والله تعالى أعلم.

(١) في (م) و(ح) و(ق) و(ص): له.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الرحمن بن عثمان، فمن رجال مسلم، وهو صحابي أسلم يوم الحديبية، وقيل: يوم الفتح، وهو ابن أخي طلحة بن عبيد الله.

وأخرجه الدارمي (١٨٢٩)، والبيهقي ١٨٨/٥ من طريق أبي عاصم الضحاك بن مخلد، والطحاوي ١٧١/٢-١٧٢ من طريق حجاج بن محمد، كلاهما عن ابن جريج، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو يعلى (٦٥٨)، والشاشي (١٢) و(١٣) من طريق فليح بن سليمان، عن =

١٣٨٤ - حدثنا أسباط، حدثنا مُطَرِّف، عن عامر، عن يحيى بن طلحة، عن أبيه، قال:

رَأَى عُمَرُ طَلْحَةَ بْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ ثَقِيلًا، فَقَالَ: مَا لَكَ يَا أَبَا فَلَانٍ، لَعَلَّكَ سَاءَتْكَ إِمْرَةٌ ابْنُ عَمِّكَ يَا أَبَا فَلَانٍ؟ قَالَ: لَا، إِلَّا أَنِّي سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَدِيثًا مَا مَنَعَنِي أَنْ أَسْأَلَهُ عَنْهُ إِلَّا الْقُدْرَةُ عَلَيْهِ حَتَّى مَاتَ، سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «إِنِّي لَا أَعْلَمُ كَلِمَةً، لَا يَقُولُهَا عَبْدٌ عِنْدَ مَوْتِهِ إِلَّا أَشْرَقَ لَهَا لَوْنُهُ، وَنَفَسَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَتَهُ». قَالَ: فَقَالَ عُمَرُ: إِنِّي لَا أَعْلَمُ مَا هِيَ. قَالَ: وَمَا هِيَ؟ قَالَ: تَعْلَمُ كَلِمَةً أَعْظَمَ مِنْ كَلِمَةٍ أَمَرُ بِهَا عَمَّهُ عِنْدَ الْمَوْتِ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؟ قَالَ طَلْحَةُ: صَدَقْتَ، هِيَ - وَاللَّهِ - هِيَ <sup>(١)</sup>.

= محمد بن المنكدر، عن عبدالرحمن بن عثمان، عن طلحة. ولم يذكر معاذًا، وانقلب عبدالرحمن بن عثمان في الموضع الثاني من «مسند الشاشي» إلى: عثمان بن عبدالرحمن.

قال الدارقطني في «العلل» ٢١٦/٤: والصواب حديث ابن جريج وهو حفظ إسناده. وسيأتي برقم (١٣٩٢).

وقوله: «وَفَقَّ مِنْ أَكْلِهِ»، أي: دعا له بالتوفيق، واستصوب فعله.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير يحيى بن طلحة - وهو ابن عبيد الله التيمي - فمن رجال أصحاب السنن غير أبي داود، وهو ثقة. أسباط: هو ابن محمد بن عبدالرحمن بن خالد القرشي مولاهم، ومطرف: هو ابن طريف الكوفي، وعامر: هو ابن شراحيل الشعبي.

وأخرجه أبو يعلى (٦٥٥) من طريق عثرب بن القاسم، عن مُطَرِّف، بهذا الإسناد. وأخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (١٠٩٩)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص ٩٨ من طريق جرير بن عبد الحميد، عن مُطَرِّف، عن الشعبي، عن ابن لطلحة بن عبيد الله، به.

وأخرجه ابن ماجه (٣٧٩٦)، والنسائي (١١٠١)، وابن حبان (٢٠٥) من طريق =

١٣٨٥ - حدثنا وكيع، عن إسماعيل، قال: قال قيس:

رَأَيْتُ طَلْحَةَ يَدُهُ شَلَاءً، وَقَى بِهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ<sup>(١)</sup>.

١٣٨٦ - حدثنا إبراهيم بن مهدي، حدثنا صالح بن عمر، عن مطرف، عن

الشَّعْبِيِّ، عن يحيى بن طلحة بن عبيد الله

عن أبيه: أَنَّ عُمَرَ رَأَاهُ كَثِيبًا، فَقَالَ: مَا لَكَ يَا أَبَا مُحَمَّدٍ كَثِيبًا، لَعَلَّهُ سَاءَتْكَ إِمْرَةٌ ابْنُ عَمِّكَ؟ يَعْنِي أَبَا بَكْرٍ، قَالَ: لَا، وَأَثْنَى عَلَى أَبِي بَكْرٍ، وَلَكِنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «كَلِمَةٌ لَا يَقُولُهَا عَبْدٌ عِنْدَ مَوْتِهِ إِلَّا فَرَجَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَتَهُ، وَأَشْرَقَ لَوْنُهُ» فَمَا مَنَعَنِي أَنْ أَسْأَلَهُ عَنْهَا إِلَّا الْقُدْرَةُ عَلَيْهَا حَتَّى مَاتَ. فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: إِنِّي لَأَعْلَمُهَا. فَقَالَ لَهُ طَلْحَةُ: وَمَا هِيَ؟ فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: هَلْ تَعْلَمُ كَلِمَةً هِيَ أَعْظَمُ مِنْ كَلِمَةٍ أَمَرَ بِهَا عَمُّهُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؟

= إسماعيل بن أبي خالد، عن الشعبي، عن يحيى بن طلحة، عن أمه سُعدى المُرِّيَّة زوج طلحة بن عبيد الله، قالت: مرَّ عمرُ بن الخطاب بطلحة... فذكرته. وسيأتي الحديث برقم (١٣٨٦)، وانظر ما تقدم برقم (١٨٧) و(٢٥٢).

قوله: «إِلَّا الْقُدْرَةُ عَلَيْهِ»، قال السندي: أي: اغتررتُ بأني قادر على إدراكه حين أردتُ.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسماعيل: هو ابن أبي خالد، وقيس: هو ابن أبي حازم.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ٩٠/١٢، والبخاري (٤٠٦٣)، وابنُ ماجه (١٢٨)، وابنُ حبان (٦٩٨١)، والطبراني (١٩٢)، والبعوي في «شرح السنة» (٣٩١٧) من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

وأخرجه سعيد بن منصور في «سننه» (٢٨٥٠)، والبخاري (٣٧٢٤) من طريق خالد بن عبد الله الواسطي، عن إسماعيل بن أبي خالد، به.

وأخرجه ابنُ سعد ٢١٧/٣ عن أبي أسامة، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس

فقال طلحة: هي، - والله - هي<sup>(١)</sup>.

١٣٨٧ - حدثنا علي بن عبد الله، حدثني محمد بن معن الغفاري، أخبرني داود بن خالد بن دينار:

أنه مرَّ هو وَرَجُلٌ يُقَالُ له: أبو يوسف من بني تميم، على ربيعة بن أبي عبد الرحمن، قال: قال له أبو يوسف: إِنَّا لَنَجِدُ عِنْدَ غَيْرِكَ مِنَ الْحَدِيثِ مَا لَا نَجِدُهُ عِنْدَكَ. فقال: أَمَا إِنَّ عِنْدِي حَدِيثًا كَثِيرًا، وَلَكِنْ رَبِيعَةُ بْنُ الْهَدَيْرِ قَالَ - وَكَانَ يَلْزِمُ طَلْحَةَ بْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ -: إِنَّهُ لَمْ يَسْمَعْ طَلْحَةَ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَدِيثًا قَطُّ غَيْرَ حَدِيثٍ وَاحِدٍ. قَالَ رَبِيعَةُ بْنُ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ: قُلْتُ لَهُ: وَمَا هُوَ؟ قَالَ: قَالَ لِي طَلْحَةُ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، حَتَّى إِذَا أَشْرَفْنَا عَلَى حَرَّةٍ وَاقِمٍ، قَالَ: فَذَنُّونَا مِنْهَا، فَإِذَا قُبُورٌ بِمَحْنِيَّةٍ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قُبُورُ إِخْوَانِنَا هَذِهِ؟ قَالَ: «قُبُورُ أَصْحَابِنَا» ثُمَّ خَرَجْنَا حَتَّى إِذَا جِئْنَا قُبُورَ الشَّهَدَاءِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَذِهِ قُبُورُ إِخْوَانِنَا»<sup>(٢)</sup>.

= قال: رأيت إصبعي طلحة قد شلتنا، اللتين وقى بهما النبي ﷺ يوم أحد.

(١) إسناده صحيح، إبراهيم بن مهدي: هو المصيصي، بغدادى الأصل، سكن المصيصة، روى عنه جمعٌ ووثقه أبو حاتم وابن قانع، وذكره ابن حبان في «الثقات» وأخرج له أبو داود، ومن فوقه ثقات.

وأخرجه النسائي في «اليوم والليلة» (١١٠٠)، والحاكم ١/٣٥٠-٣٥١، وعنه البيهقي في «الأسماء والصفات» ص ٩٨ من طريق علي بن مسهر، عن مطرف، بهذا الإسناد، وصححه الحاكم على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي! وهذا وهم منهما رحمهما الله تعالى، فإن يحيى بن طلحة لم يخرج له سوى الترمذي وابن ماجه والنسائي. وانظر ما تقدم برقم (١٣٨٤).

(٢) إسناده حسن، رجاله ثقات الصحيح غير داود بن خالد بن دينار، فمن =

١٣٨٨ - حدثنا عمر بن عبيد<sup>(١)</sup>، حدثنا سماك بن حرب، عن موسى بن طلحة

عن أبيه، قال: كنّا نصلي والدّوابّ تمرّ بين أيدينا، فذكرنا ذلك للنبي ﷺ، فقال: «مثل مؤخّرة الرّجل تكون بين يدي أحدكم، ثم لا يضرّه ما مرّ عليه». وقال عمر مرة: «بين يديه»<sup>(٢)</sup>.

= رجال أبي داود، روى عنه ثلاثة، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقد تفرد داود بهذا الحديث، قال علي بن عبد الله المدني - شيخ أحمد فيه - في «العلل» ص ٩٦ بعدما ذكر حديث طلحة هذا: وإسناده كلّه جيد، إلا أن داود بن خالد هذا لا يحفظ عنه إلا هذا الحديث.

ربيعة بن الهدير: هوربيعة بن عبد الله بن الهدير تابعي كبير، كان من خيار الناس، وُلد على عهد النبي ﷺ، وهو عم محمد بن المنكدر.

وأخرجه أبو داود (٢٠٤٣)، وابن عدي في «الكامل» ٩٦١/٣ من طريق حامد بن يحيى، والبزار (٩٥٥) من طريق يعقوب بن محمد، كلاهما عن محمد بن معن الغفاري، بهذا الإسناد. قال البزار: هذا الكلام لا نعلمه يروى إلا عن طلحة بن عبيد الله بهذا الإسناد.

حرّة وإقيم: هي إحدى حرتي المدينة، وهي الشرقية، وأما الحرّة الثانية، فهي حرّة وبرة، وهي الغربية.

وقوله: «بمَحْنِيّة»، هو حيث ينعطف الوادي، وهو منحناه أيضاً، ومَحْنَانِي الوادي: معاطفه.

(١) وقع في (ظ ١١) و(ح) و(س) و(ق) و(ص) وكذا في النسخ المطبوعة: «حدثنا عمر بن عبيد، حدثنا زائدة، حدثنا سماك بن حرب»، والصواب حذف «حدثنا زائدة» كما في (ب) و«أطراف المسند» ١/ ورقة ٩٤، و«جامع المسانيد» ٢/ ورقة ٢٦٥ ومصادر التخريج.

(٢) إسناده حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سماك بن حرب، فمن رجال مسلم، وهو صدوق حسن الحديث. عمر بن عبيد: هو الطنافسي.

١٦٢/١ إبراهيم، عن أبي سلمة، قال: ١٣٨٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ

نَزَلَ رَجُلَانِ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ عَلَى طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، فَقُتِلَ أَحَدُهُمَا  
مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ مَكَثَ الْآخَرُ بَعْدَهُ سَنَةً، ثُمَّ مَاتَ عَلَى فِرَاشِهِ،  
فَارِيَّ طَلْحَةَ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ أَنَّ الَّذِي مَاتَ عَلَى فِرَاشِهِ دَخَلَ الْجَنَّةَ قَبْلَ الْآخَرِ  
بِحَيْنٍ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَمْ  
مَكَثَ<sup>(١)</sup> بَعْدَهُ؟» قَالَ: حَوْلًا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صَلَّى أَلْفًا وَثَمَانِ مِئَةَ  
صَلَاةٍ، وَصَامَ رَمَضَانَ»<sup>(٢)</sup>.

= وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٤٩٩) (٢٤٢)، وَابْنُ مَاجَهَ (٩٤٠)، وَابْنُ أَبِي حَتْمٍ (٩٣٩)، وَأَبُو يَعْلَى  
(٦٣٠)، وَابْنُ خُزَيْمَةَ (٨٠٥) وَ(٨٤٢)، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٢٣١)، وَابْنُ أَبِي حَتْمٍ (١٠١)،  
وَابْنُ حِبَّانَ (٢٣٨٠)، وَابْنُ أَبِي حَتْمٍ (٢٦٩/٢) مِنْ طَرِيقِ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الطَّنَافِسِيِّ، بِهَذَا  
الْإِسْنَادِ.

وَأَخْرَجَهُ الطَّيَالِسِيُّ (٢٣١)، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٢٧٦/١)، وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ (١٠١)،  
وَمُسْلِمٌ (٤٩٩) (٢٤١)، وَالتِّرْمِذِيُّ (٣٣٥)، وَأَبُو يَعْلَى (٦٦٤)، وَابْنُ حِبَّانَ (٢٣٧٩)،  
وَالْبَيْهَقِيُّ (٢٦٩/٢) مِنْ طَرِيقِ عَنْ سَمَّاكِ بْنِ حَرْبٍ، بِهِ. وَسَيَأْتِي بِرَقْمِ (١٣٩٣) وَ(١٣٩٤) وَ(١٣٩٨).

مُؤَخَّرَةُ الرَّحْلِ: هِيَ الْخَشْبَةُ الَّتِي فِي آخِرِ الرَّحْلِ، يَسْتَنْدُ إِلَيْهَا رَاكِبُ الْبَعِيرِ، وَمُؤَخَّرَةُ:  
لُغَةٌ قَلِيلَةٌ فِي «آخِرَةِ».

(١) فِي (م) وَ(ق) وَحَاشِيَةِ (س): كَمْ مَكَثَ فِي الْأَرْضِ بَعْدَهُ.  
(٢) حَسَنٌ لَغِيرِهِ، وَهَذَا إِسْنَادٌ ضَعِيفٌ، مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ - وَإِنْ عَنَنْ - مُتَابِعٌ، وَعِلَّةُ  
الْحَدِيثِ الْإِنْقِطَاعُ بَيْنَ أَبِي سَلَمَةَ وَبَيْنَ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، فَإِنْ أَبَا سَلَمَةَ - وَهُوَ ابْنُ  
عَبْدِ الرَّحْمَنِ - لَمْ يُدْرِكْ الْقِصَّةَ قَطْعًا، وَلَمْ يَسْمَعْ مِنْ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ فِيمَا قَالَهُ عَلِيُّ بْنُ  
الْمَدِينِيِّ وَيَحْيَى بْنُ مَعِينٍ وَابْنُ أَبِي حَتْمٍ وَابْنُ أَبِي حَتْمٍ فِي «السِّيَرِ» ٢٨٧/٤ أَنَّ رَوَايَتَهُ عَنْ طَلْحَةَ  
مُرْسَلَةٌ. مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: هُوَ ابْنُ الْحَارِثِ التِّيمِيُّ.



١٣٩٠ - حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، حدثنا مالك، عن عمه، عن أبيه

أنه سمع طلحة بن عبيد الله يقول: جاء أعرابي إلى رسول الله ﷺ، فقال: يا رسول الله، ما الإسلام؟ قال: «خمس صلوات في يوم وليلة» قال: هل علي غيرهن؟ قال: «لا». وسأله عن الصوم، فقال: «صيام رمضان» قال: هل علي غيره؟ قال: «لا». قال: وذكر الزكاة، قال: هل علي غيرها؟ قال: «لا». قال: والله لا أزيد عليهن، ولا أنقص منهن. فقال رسول الله ﷺ: «قد أفلح إن صدق»<sup>(١)</sup>.

= وأخرجه بنحوه الشاشي (٢٨) من طريق مسلم بن أبي مريم، عن محمد بن إبراهيم التيمي: أن رجلين أضافا طلحة... ولم يذكر فيه أبا سلمة، وليس فيه عدد ما صلى. وأخرجه أبو يعلى (٦٤٨)، والشاشي (٢٧) من طريق محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن طلحة بن عبيد الله، وفيه: «أليس قد صام بعده رمضان، وصلى بعده ستة آلاف ركعة وكذا وكذا ركعة». ثم نقل الشاشي عن ابن أبي خيثمة: سئل يحيى بن معين عن هذا الحديث، فقال: مرسل لم يسمع من طلحة. وسيأتي الحديث برقم (١٤٠٣)، وانظر (١٤٠١).

وله شاهد من حديث أبي هريرة سيأتي في «المسند» ٣٣٣/٢. وآخر بإسناد صحيح من حديث سعد بن أبي وقاص، ويأتي في «المسند» برقم (١٥٣٤).

وفي الباب عن عبد الله بن بسر بلفظ: «خيركم من طال عمره وحسن عمله» ويأتي في «المسند» ١٨٨/٤ و ١٩٠ بإسناد صحيح.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عم مالك بن أنس: هو أبو سهيل نافع بن مالك بن أبي عامر الأصبحي. وهو في «الموطأ» ١٧٥/١.

وأخرجه البزار (٩٣٣) من طريق عبد الرحمن بن مهدي، بهذا الإسناد. ومن طريق مالك أخرجه الشافعي في «الرسالة» (٣٤٤)، و«المسند» ١٢/١، والبخاري (٤٦) و(٢٦٧٨)، ومسلم (١١) (٨)، وأبو داود (٣٩١)، والنسائي =

١٣٩١ - حدثنا سفيان، عن عمرو، عن الزُّهري، عن مالك بن أوس

سمعتُ عُمَرَ يَقُولُ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ وَطَلْحَةَ وَالزُّبَيْرِ وَسَعْدَ: نَشَدْتُكُمْ بِاللَّهِ  
الَّذِي تَقُومُ بِهِ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ - وَقَالَ سَفِيَانُ مَرَّةً: الَّذِي بِإِذْنِهِ تَقُومُ -  
أَعْلِمْتُمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّا لَا نُورَثُ، مَا تَرَكَنَا صَدَقَةٌ؟» قَالُوا:  
اللَّهُمَّ نَعَمْ<sup>(١)</sup>.

١٣٩٢ - حدثنا يحيى بن سعيد، عن ابن جريج، حدثني محمد بن  
المُنْكَدِر، عن معاذ بن عبد الرحمن بن عثمان التَّيْمِي، عن أبيه<sup>(٢)</sup>، قال:

= ٢٢٨-٢٢٦/١ و ١١٨-١١٩، وابن الجارود (١٤٤)، والشاشي (١٥) و (١٦)، وابن  
حبان (١٧٢٤) و (٣٢٦٢)، والبيهقي ٣٦١/١ و ٨/٢ و ٤٦٦ و ٤٦٧، والبغوي (٧).  
وأخرجه الدارمي (١٥٧٨)، والبخاري (١٨٩١) و (٦٩٥٦)، ومسلم (١١) (٩)،  
وأبو داود (٣٩٢) و (٣٢٥٢)، والنسائي ٤/١٢٠-١٢١، وابن خزيمة (٣٠٦)، والشاشي  
(١٧)، والبيهقي ٤٦٦/٢ من طريق إسماعيل بن جعفر، عن أبي سهيل نافع بن مالك،  
به. وبعضهم يزيد فيه على بعض.

وفي بعض روايات الحديث من طريق إسماعيل بن جعفر أن النبي ﷺ قال  
للأعرابي: «أفلح وأبيه إن صدق»، قال الحافظ في «الفتح» ١٠٧/١: فإن قيل: ما  
الجامع بين هذا وبين النهي عن الحلف بالأباء؟ أجيب بأن ذلك كان قبل النهي، أو بأنها  
كلمة جارية على اللسان لا يقصد بها الحلف، كما جرى على لسانهم: عَقَرَى، حَلَقَى،  
وما أشبه ذلك.. وهذان أقوى الأجوبة.

قوله: «قد أفلح إن صدق»، قال السندي: يدل على أن مدار الفلاح على الفرائض  
والسنن، وغيرها تكميلات لا يفوت أصل الفلاح بفوتها.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو ابن عُيَيْنَةَ، وعمرو: هو ابن  
دينار المكي. وهو مكرر الحديث رقم (١٧٢).

(٢) قوله: «عن أبيه»، سقط من النسخ المطبوعة، وهو ثابت في عامة أصولنا  
الخطية.

كنا مع طلحة بن عبيد الله ونحن حُرْمٌ، فأهدي له طيرٌ، وطلحة راقدٌ، فمنا من أكلَ ومنا من تورّع، فلما استيقظ طلحة وفق من أكله، وقال: أَكَلْنَاهُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ<sup>(١)</sup>.

١٣٩٣ - حدثنا وكيع، عن سفيان، عن سماك بن حرب، عن موسى بن طلحة عن أبيه، قال: سئل رسول الله ﷺ: ما يستر المصلي؟ قال: «مثل آخره الرجل»<sup>(٢)</sup>.

١٣٩٤ - حدثنا وكيع، عن إسرائيل، عن سماك بن حرب، عن موسى بن طلحة، عن أبيه، عن النبي ﷺ، مثله<sup>(٣)</sup>.

١٣٩٥ - حدثنا بهز وعفان، قالا: حدثنا أبو عوانة، عن سماك، عن موسى بن طلحة

عن أبيه، قال: مرَّ رسول الله ﷺ على قومٍ في رؤوس النخل،

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه مسلم (١١٩٧)، والبخاري (٩٣١)، والنسائي ١٨٢/٥، وأبو يعلى (٦٣٠)، وابن خزيمة (٢٦٣٨)، والدارقطني في «العلل» ٢١٦/٤-٢١٧ من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهذا الإسناد. وانظر (١٣٨٣).

(٢) إسناده حسن من أجل سماك بن حرب. سفيان: هو الثوري. وقد تقدم برقم (١٣٨٨).

وأخرجه عبد الرزاق (٢٢٩٢) عن سفيان الثوري، عن سماك، عن موسى بن طلحة مرسلًا، لم يذكر فيه أباه.

(٣) إسناده حسن كسابقه.

وأخرجه أبو داود (٦٨٥)، وابن خزيمة (٨٤٣)، والشاشي (٤) من طرق عن إسرائيل، بهذا الإسناد. وانظر ما قبله.

فقال: «ما يصنع هؤلاء؟» قالوا: يُلقِّحونه؛ يجعلون الذكر في الأنثى . قال: «ما أظنُّ ذلك يُغني شيئاً» . فأخبروا بذلك فتركوه، فأخبر رسول الله ﷺ، فقال: «إِنْ كَانَ يَنْفَعُهُمْ فَلْيَصْنَعُوهُ، فَإِنِّي إِنَّمَا ظَنَنْتُ ظَنًّا، فَلَا تُؤَاخِذُونِي بِالظَّنِّ، وَلَكِنْ إِذَا أَخْبَرْتُكُمْ عَنِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ بِشَيْءٍ، فَخُذُوهُ، فَإِنِّي لَنْ أَكْذِبَ عَلَى اللَّهِ شَيْئاً»<sup>(١)</sup> .

١٣٩٦ - حدثنا محمد بن بشر، حَدَّثَنَا مُجَمِّعُ بْنُ يَحْيَى الْأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنَا عَثْمَانُ بْنُ مَوْهَبٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ

عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ الصَّلَاةُ عَلَيْكَ؟ قَالَ: «قُلْ: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ، وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا

(١) إسناده حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سماك بن حرب، فمن رجال مسلم؛ وهو صدوق حسن الحديث. بهز: هو ابن أسد العمي، وأبو عوانة: هو الوضاح بن عبد الله الشكري.

وأخرجه عبد بن حميد (١٠٢) عن عفان وحده، بهذا الإسناد .  
وأخرجه الطيالسي (٢٣٠)، ومسلم (٢٣٦١)، والبزار (٩٣٧)، وأبو يعلى (٦٣٩)،  
والشاشي (٧) و(٩) من طرق عن أبي عوانة، به .  
وأخرجه البزار (٩٣٨) من طريق حفص بن جميع، عن سماك بن حرب، به .  
وسياتي برقم (١٣٩٩) و(١٤٠٠).

وفي الباب عن رافع بن خديج، وعن عائشة وأنس عند مسلم (٢٣٦٢) و(٢٣٦٣) .  
قوله: «يلقِّحونه»، قال السندي: من التلقيح، وهو التأبير، وهو أن يُشَقَّ طَلْعُ الإِنَاثِ، ويُؤْخَذُ مِنْ طَلْعِ الذَّكَرِ، فَيُوضَعُ فِيهَا لِيَكُونَ التَّمَرُّ بِإِذْنِ اللَّهِ أَجُودَ مِمَّا لَمْ يُؤْتَر. وقوله: «لَنْ أَكْذِبَ»، كَانَ الْمُرَادُ: لَنْ أَخْطِئَ، وَبِهِ وَافِقُ هَذَا الْكَلَامِ السَّابِقُ، وَانْدَفَعَ أَنَّهُ يُوْهَمُ أَنَّهُ يَكْذِبُ إِذَا لَمْ يَكُنْ مَخْبِراً عَنِ اللَّهِ، فَلْيَتَأَمَّل.

بَارَكْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ»<sup>(١)</sup>.

١٣٩٧ - حدثنا أبو عامر، حدثنا سليمان بن سفيان المدني، حدثني بلال بن يحيى بن طلحة بن عبيد الله، عن أبيه

عن جدّه: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا رَأَى الْهَلَالَ، قَالَ: «اللَّهُمَّ أَهْلُهُ عَلَيْنَا بِالْيُمْنِ وَالْإِيمَانِ، وَالسَّلَامَةِ وَالْإِسْلَامِ، رَبِّي وَرَبُّكَ اللَّهُ»<sup>(٢)</sup>.

(١) إسناده قوي على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير مجمع بن يحيى، فمن رجال مسلم، وهو صدوق، وحسن الحافظ إسناده في «التلخيص الحبير» ٢٦٨/١. عثمان بن موهب: هو عثمان بن عبد الله بن موهب التيمي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥٠٧/٢، والنسائي في «المجتبى» ٤٨/٣، وفي «اليوم والليلة» (٥٢)، وأبو يعلى (٦٥٢) و(٦٥٣) و(٦٥٤)، والشاشي (٣) من طريق محمد بن بشر، بهذا الإسناد.

وأخرجه البزار (٩٤١) من طريق إسرائيل، والبزار أيضاً (٩٤٢)، والنسائي ٤٨/٣ من طريق شريك النخعي، كلاهما عن عثمان بن موهب، به. وانظر ما سيأتي برقم (١٧١٤).

(٢) حسن لشواهده، وهذا إسناده ضعيف، سليمان بن سفيان ضعفه ابن معين وابن المدني وأبو حاتم وأبو زرعة والنسائي والدارقطني، وبلال بن يحيى بن طلحة ليين. أبو عامر: هو عبد الملك بن عمرو العقدي.

وأخرجه الطبراني في «الدعاء» (٩٠٣) عن عبد الله بن أحمد، عن أبيه، بهذا الإسناد.

وأخرجه عبد بن حميد (١٠٣)، والدارمي (١٦٨٨)، والبخاري في «التاريخ الكبير» ١٠٩/٢، والترمذي (٣٤٥١)، وابن أبي عاصم في «السنن» (٣٧٦)، وأبو يعلى (٦٦١) و(٦٦٢)، والطبراني في «الدعاء» (٩٠٣)، وابن السني في «اليوم والليلة» (٦٤١)، والحاكم ٢٨٥/٤، والبغوي (١٣٣٥) من طرق عن أبي عامر العقدي، به. قال الترمذي: حديث حسن غريب، وحسنه الحافظ ابن حجر في «نتائج الأفكار» ونقله عنه =

١٣٩٨ - حدثنا عبد الرحمن، عن زائدة، عن سماك بن حرب، عن موسى بن طلحة

عن أبيه، أن النبي ﷺ قال: «يَجْعَلُ أَحَدُكُمْ بَيْنَ يَدَيْهِ مِثْلَ مُؤَخَّرَةِ الرَّحْلِ، ثُمَّ يُصَلِّي»<sup>(١)</sup>.

١٣٩٩ - حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا إسرائيل، عن سماك، أنه سَمِعَ موسى بن طلحة يُحَدِّثُ

عن أبيه، قال: مَرَرْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي نَخْلِ الْمَدِينَةِ، فَرَأَى أَقْوَامًا فِي رُؤُوسِ النَّخْلِ يُلَقِّحُونَ النَّخْلَ، فَقَالَ: «مَا يَصْنَعُ هَؤُلَاءِ؟» قَالَ: يَأْخُذُونَ مِنَ الذَّكَرِ، فَيَجْعَلُونَهُ فِي الْأُنْثَى، يُلَقِّحُونَ بِهِ. فَقَالَ: «مَا أَظُنُّ

---

= ابنُ علان في «الفتوحات الربانية» ٣٢٩/٤، وقال: إنما حسنه الترمذي لشواهدة، وقول الترمذي: غريب، أي: بهذا السند.

وله شاهد عن ابن عمر عند الدارمي (١٦٨٧)، وابن حبان (٨٨٨)، والطبراني في «الكبير» (١٣٣٣٠)، وفي إسناده ضعف.

وعن عبد الله بن هشام قال: كان أصحاب رسول الله ﷺ يتعلمون هذا الدعاء إذا دخلت السنة أو الشهر: اللهم أدخله علينا... فذكر نحوه. قال الهيثمي في «المجمع» ١٣٩/١٠: رواه الطبراني في «الأوسط» وإسناده حسن، وتعبه الحافظ ابن حجر في حاشية النسخة، فقال: فيه رشدين بن سعد وهو ضعيف.

(١) إسناده حسن من أجل سماك بن حرب. عبد الرحمن: هو ابن مهدي، وزائدة: هو ابن قدامة.

وأخرجه أبو يعلى (٦٢٩)، وأبو عوانة ٤٥/٢-٤٦ من طريق عبد الرحمن بن مهدي، بهذا الإسناد.

وأخرجه عبد بن حميد (١٠٠)، وأبو عوانة ٤٥/٢-٤٦، والشاشي (٦) من طرق عن زائدة، به. وانظر (١٣٨٨).

ذَلِكَ يُغْنِي شَيْئاً». فَبَلَّغَهُمْ، فَتَرَكُوهُ، وَنَزَلُوا عَنْهَا، فَلَمْ تَحْمِلْ تِلْكَ السَّنَةَ شَيْئاً، فَبَلَّغَ ذَلِكَ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: «إِنَّمَا هُوَ ظَنٌّ ظَنَنْتُهُ، إِنْ كَانَ يُغْنِي ١٦٣/١ شَيْئاً، فَاصْنَعُوا، فَإِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ، وَالظَّنُّ يُخْطِئُ وَيُصِيبُ، وَلَكِنْ مَا قُلْتُ لَكُمْ: قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، فَلَنْ أَكْذِبَ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ»<sup>(١)</sup>.

١٤٠٠ - حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، حَدَّثَنَا سَمَّاكُ بْنُ حَرْبٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ، فَذَكَرَهُ<sup>(٢)</sup>.

١٤٠١ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنِي طَلْحَةُ بْنُ يَحْيَى بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادٍ:

أَنْ نَفَرًا مِنْ بَنِي عُذْرَةَ ثَلَاثَةٌ أَتَوْا النَّبِيَّ ﷺ فَأَسْلَمُوا، قَالَ: فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ يَكْفِينِيهِمْ؟» قَالَ طَلْحَةُ: أَنَا. قَالَ: فَكَانُوا عِنْدَ طَلْحَةَ، فَبَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ بَعْثًا، فَخَرَجَ فِيهِ أَحَدُهُمْ فَاسْتُشْهِدَ، قَالَ: ثُمَّ بَعَثَ بَعْثًا، فَخَرَجَ فِيهِ آخَرُ فَاسْتُشْهِدَ، قَالَ: ثُمَّ مَاتَ الثَّلَاثُ عَلَى فِرَاشِهِ.

قَالَ طَلْحَةُ: فَرَأَيْتُ هَؤُلَاءِ الثَّلَاثَةَ الَّذِينَ كَانُوا عِنْدِي فِي الْجَنَّةِ، فَرَأَيْتُ الْمَيِّتَ عَلَى فِرَاشِهِ أَمَامَهُمْ، وَرَأَيْتُ الَّذِي اسْتُشْهِدَ آخِرًا يَلِيهِ، وَرَأَيْتُ الَّذِي اسْتُشْهِدَ أَوَّلَهُمْ آخِرَهُمْ، قَالَ: فَدَخَلَنِي مِنْ ذَلِكَ، قَالَ: فَاتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَمَا أَنْكَرْتَ

(١) إسناده حسن. وأخرجه ابن ماجه (٢٤٧٠)، والشاشي (٨) من طريق عبيد الله بن موسى، عن إسرائيل، بهذا الإسناد. وانظر (١٣٩٥).

(٢) إسناده حسن، وانظر ما قبله. أبو النضر: هو هاشم بن القاسم. وهذا الإسناد لم يرد في (ظ ١١) و(ب) و(ج) و«جامع المسانيد» ٢/ ورقة ٢٦٥ و«أطراف المسند» ١/ ورقة ٩٤، وهو ثابت في (م) و(ق) و(ص) وعلى حاشية (س).

مِنْ ذَلِكَ؟ لَيْسَ أَحَدٌ أَفْضَلَ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ مُؤْمِنٍ يُعَمِّرُ فِي الْإِسْلَامِ لَتَسْبِيحِهِ وَتَكْبِيرِهِ وَتَهْلِيلِهِ»<sup>(١)</sup>.

١٤٠٢ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ رَبِّهِ، حَدَّثَنَا الْحَارِثُ بْنُ عَبِيدَةَ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُجَبَّرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ:

أَنَّ عِثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَشْرَفَ عَلَى الَّذِينَ حَصَرُوهُ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ، فَلَمْ يَرُدُّوا عَلَيْهِ، فَقَالَ عِثْمَانُ: أَفِي الْقَوْمِ طَلْحَةُ؟ قَالَ طَلْحَةُ: نَعَمْ. قَالَ: فَإِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ، أَسَلَّمَ عَلَى قَوْمٍ أَنْتَ فِيهِمْ فَلَا يَرُدُّونَ؟ قَالَ: قَدْ رَدَدْتُ. قَالَ: مَا هَكَذَا الرَّدُّ، أَسَمِعُكَ وَلَا تُسَمِعُنِي، يَا طَلْحَةُ، أُنْشِدُكَ اللَّهُ أَسَمِعْتَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لَا يُحِلُّ دَمَ الْمُسْلِمِ إِلَّا وَاحِدَةً مِنْ ثَلَاثٍ: أَنْ يَكْفُرَ بَعْدَ إِيْمَانِهِ، أَوْ يَزْنِيَ بَعْدَ إِحْصَانِهِ، أَوْ يَقْتُلَ نَفْسًا فَيُقْتَلَ

---

(١) حَسَنٌ لغيره، وَهَذَا إِسْنَادٌ ضَعِيفٌ، طَلْحَةُ بْنُ يَحْيَى بْنُ طَلْحَةَ - وَإِنْ أَخْرَجَ لَهُ مُسْلِمٌ - قَدْ اضْطَرَبَ فِي إِسْنَادِهِ، فَمَرَّةٌ قَالَ: عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ طَلْحَةَ، وَمَرَّةٌ قَالَ: عَنْ إِبْرَاهِيمَ مَوْلَى لَنَا، وَهَذَا الْأَخِيرُ مَجْهُولٌ لَمْ نَقِفْ لَهُ عَلَى تَرْجُمَةٍ، وَرَوَايَةُ أَحْمَدَ هَذِهِ فِيهَا إِسْرَالٌ فَإِنَّ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ شَدَادٍ لَمْ يَسْمَعْ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ.

وَأَخْرَجَهُ عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ (١٠٤)، وَالنَّسَائِيُّ فِي «الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ» (٨٣٨) مِنْ طَرِيقٍ وَكَيْعٍ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ يَحْيَى، حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدَ بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَادٍ، قَالَ عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ: جَاءَ ثَلَاثَةٌ نَفَرٌ... وَقَالَ النَّسَائِيُّ: قَالَ طَلْحَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ... وَرَوَايَةُ النَّسَائِيِّ مُخْتَصَرَةٌ.

وَأَخْرَجَهُ الْبَزَارُ (٩٥٤)، وَأَبُو يَعْلَى (٦٣٤) مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دَاوُدَ الْخَرِبِيِّ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ مَوْلَى لَنَا، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَادٍ، عَنْ طَلْحَةَ، بِهِ. وَانْظُرْ مَا تَقْدُمُ بِرَقْمٍ (١٣٨٩).

وَقَوْلُهُ: «مَنْ يَكْفِينِيهِمْ» فِي الْأَصُولِ «يَكْفِينِيهِمْ» بِحَذْفِ الْيَاءِ، وَالْجَادَةُ مَا أَثْبَتْنَا لِأَنَّ «مَنْ» اسْتِفْهَامِيَّةٌ، وَالْفِعْلُ يَأْتِي بَعْدَهَا مَرْفُوعًا.



بها؟ قال: اللهم نعم. فكَبَّرَ عثمانُ فقال: والله ما أنكرتُ الله منذ عَرَفْتُهُ، ولا زَنَيْتُ في جاهليةٍ ولا في إسلام، وقد تَرَكْتُهُ في الجاهلية تَكْرَهُاً، وفي الإسلام تَعَفُفاً، وما قَتَلْتُ نفساً يَحِلُّ بها قَتْلِي<sup>(١)</sup>.

١٤٠٣ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ مُضَرَ، عَنْ ابْنِ الهَادِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ

عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ: أَنَّ رَجُلَيْنِ قَدِمَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَكَانَ إِسْلَامُهُمَا جَمِيعاً، وَكَانَ أَحَدُهُمَا أَشَدَّ اجْتِهَاداً مِنْ صَاحِبِهِ، فَغَزَا الْمَجْتَهِدُ مِنْهُمَا، فَاسْتُشْهِدَ، ثُمَّ مَكَثَ الْآخَرُ بَعْدَهُ سَنَةً، ثُمَّ تُوْفِي.

قال طلحة: فرأيت فيما يرى النائم كأنني عند باب الجنة، إذا أنا بهما وقد خرج خارج من الجنة، فأذن للذي توفي الآخر منهما، ثم خرج فأذن للذي استشهد، ثم رجعا إليّ، فقالا لي: ارجع، فإنه لم يأن لك بعد. فأصبح طلحة يُحَدِّثُ به النَّاسَ، فَعَجِبُوا لذلِكَ، فَبَلَغَ ذلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فقال: «مِنْ أَيِّ ذلِكَ تَعْجَبُونَ؟» قالوا: يا رسول الله، هذا كان أَشَدَّ اجْتِهَاداً، ثُمَّ اسْتُشْهِدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَدَخَلَ هَذَا الْجَنَّةَ قَبْلَهُ! فقال: «أَلَيْسَ قَدْ مَكَثَ هَذَا بَعْدَهُ سَنَةً؟» قالوا: بَلَى. قال: «وَأَدْرَكَ رَمَضَانَ فَصَامَهُ؟» قالوا: بَلَى. قال: «وَصَلَّى كَذَا وَكَذَا سَجْدَةً فِي السَّنَةِ؟» قالوا:

(١) حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف، الحارث بن عبيدة الحمصي الكلاعي قاضي حمص قال أبو حاتم: ليس بقوي، وقال الدارقطني: ضعيف، وتناقض ابن حبان فذكره في «الثقات» ١٧٦/٦، وفي «الضعفاء» ٢٢٤/١، ومحمد بن عبد الرحمن بن مُجَبَّر قال في «تعجيل المنفعة» ص ٣٦٩: قال ابن معين: ليس بشيء، وقال أبو زرعة: واهي الحديث، وقال ابن عدي: مع ضعفه يُكْتَبُ حديثه، وقال النسائي وجماعة: متروك. وانظر ما تقدم في مسند عثمان برقم (٤٣٧).

بلى . قال رسول الله ﷺ : « فَلَمَّا بَيْنَهُمَا أْبَعْدُ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ » (١) .

١٤٠٤ - حدثنا يعقوب ، حدثنا أبي ، عن ابن إسحاق ، حدثنا سالم بن أبي أمية أبو النضر ، قال :

جَلَسَ إِلَيَّ شَيْخٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ فِي مَسْجِدِ الْبَصْرَةِ ، وَمَعَهُ صَحِيفَةٌ لَهُ فِي يَدِهِ ، قَالَ : وَفِي زَمَانِ الْحَجَّاجِ (٢) ، فَقَالَ لِي : يَا عَبْدَ اللَّهِ ، أَرَى هَذَا الْكِتَابَ مُغْنِيًّا عَنِّي شَيْئاً عِنْدَ هَذَا السُّلْطَانِ ؟ قَالَ : فَقُلْتُ : وَمَا هَذَا الْكِتَابُ ؟ قَالَ : هَذَا كِتَابٌ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَتَبَهُ لَنَا : أَنْ لَا يُتَعَدَّى عَلَيْنَا فِي صَدَقَاتِنَا . قَالَ : فَقُلْتُ : لَا وَاللَّهِ مَا أَظُنُّ أَنْ يُغْنِيَ عَنْكَ شَيْئاً ، وَكَيْفَ كَانَ شَأْنُ هَذَا الْكِتَابِ ؟

قال : قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ مَعَ أَبِي ، وَأَنَا غُلَامٌ شَابٌّ ، بِإِلِّ لَنَا نَبِيعُهَا ، وَكَانَ أَبِي صَدِيقاً لَطْلَحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ التَّمِيمِيِّ ، فَزَلْنَا عَلَيْهِ ، فَقَالَ لَهُ أَبِي : أَخْرِجْ مَعِي ، فَبِعَ لِي إِبْلِي هَذِهِ . قَالَ : فَقَالَ : إِنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ نَهَى أَنْ يُبَيْعَ حَاضِرٌ لِبَادٍ ، وَلَكِنْ سَأَخْرِجُ مَعَكَ فَأَجْلِسُ ، وَتَعَرَّضُ إِبْلِكَ ، فَإِذَا رَضِيتَ مِنْ رَجُلٍ وَفَاءً وَصِدْقاً مِمَّنْ سَاوَمَكَ ، أَمَرْتُكَ بِبَيْعِهِ .

١٦٤/١

(١) حسن لغيره ، وهذا إسناد ضعيف ، وتقدم الكلام عليه عند الحديث رقم (١٣٨٩) . ابن الهاد : هو يزيد بن عبد الله بن أسامة بن الهاد ، ومحمد بن إبراهيم : هو ابن الحارث التميمي .

وأخرجه ابن ماجه (٣٩٢٥) ، وابن حبان (٢٩٨٢) ، والبيهقي ٣/٣٧١-٣٧٢ من طرق عن ابن الهاد ، بهذا الإسناد . وعندهم «أبعد مما» ، وتُخْرِجُ رواية «المسند» على أن «ما» الموصولة منصوبة بنزع الخافض .

(٢) قال السندي : أي : قال وذلك كان في زمان الحجاج ، ويمكن أن يجعل عطفاً على قوله في مسجد البصرة ، لكن الظاهر حينئذ ترك العطف ، إذ لم يعهد عطف الزمان على المكان ، بل كلاهما يتعلق بالفعل بلا واسطة عاطف .

قال: فخرجنا إلى السوق، فوقفنا ظهرنا، وجلس طلحة قريباً، فساومنا الرجال، حتى إذا أعطانا رجل ما نرضى قال له أبي: أبايعه؟ قال: نعم، قد رضى لكم وفاءه فبايعوه. فبايعناه، فلما قبضنا مالنا، وفرغنا من حاجتنا، قال أبي لطلحة: خذ لنا من رسول الله ﷺ كتاباً: أن لا يتعدى علينا في صدقاتنا. قال: فقال: هذا لكم، ولكل مسلم. قال: على ذلك، إني أحب أن يكون عندي من رسول الله ﷺ كتاب. قال: فخرج حتى جاء بنا إلى رسول الله ﷺ، فقال: يا رسول الله، إن هذا الرجل من أهل البادية صديق لنا، وقد أحب أن تكتب له كتاباً أن لا يتعدى عليه في صدقته، فقال رسول الله ﷺ: «هذا له ولكل مسلم» قال: يا رسول الله، إنه قد أحب أن يكون عنده منك كتاب على ذلك. قال: فكتب لنا رسول الله ﷺ هذا الكتاب<sup>(١)</sup>.

#### آخر حديث طلحة بن عبيد الله رضي الله تعالى عنه

(١) إسناده حسن، ابن إسحاق - وهو محمد - صدوق حسن الحديث، وقد صرح بالتحديث، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير الشيخ من بني تميم، ولا تضر جهالته فإن له صحبة. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف. وأخرجه أبو يعلى (٦٤٤)، والشاشي (٢١) من طريق يزيد بن زريع، عن محمد بن إسحاق، بهذا الإسناد، ورواية الشاشي مختصرة.

وأخرج منه قصة النهي عن بيع الحاضر للبادي فقط أبو داود (٣٤٤١) عن موسى بن إسماعيل، والبخاري (٩٥٦) من طريق مؤمل بن إسماعيل، و(٩٥٧) عن عبد الله بن معاوية، وأبو يعلى (٦٤٣) عن عبد الأعلى بن حماد، أربعتهم عن حماد بن سلمة، عن محمد بن إسحاق، عن سالم المكي، أن أعرابياً... فذكره. كذا قال حماد في حديثه: سالم المكي عن أعرابي، وقال مؤمل عنه: سالم المكي عن أبيه عن طلحة، وهو خطأ، ومؤمل سيء الحفظ وغيره أوثق منه وأحفظ. وسالم المكي هذا يحتمل أن يكون سالم بن شوال المكي الثقة فيما قاله المزي في حاشية «تهذيب الكمال» ١٧٨/١٠، أو يكون سالماً أبا النضر القرشي المدني، لكن أخطأ حماد بن سلمة في نسبته، والله أعلم.

## مسند الزبير بن العوام<sup>(١)</sup> رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

١٤٠٥ - حدثنا سُفيان، عن محمد بن عمرو، عن يحيى بن عبد الرحمن بن

(١) هو أبو عبد الله الزبير بن العوام بن خويلد بن أسد بن عبد العزى بن قصي، فهو ابن أخي خديجة، وأمه صفية بنت عبد المطلب عمه رسول الله ﷺ. كان ممن أسلم قديماً بعد الصديق بأربعة، وقيل: بخمسة، وكان عمره إذ ذاك خمس عشرة سنة على المشهور، ولا خلاف أنه لم يبلغ العشرين.

وهاجر إلى الحبشة ثم إلى المدينة.

وهو أحد العشرة المشهود لهم بالجنة.

وأحد الستة أصحاب الشورى.

وقال عروة: إنه أول من سلَّ سيفاً في سبيل الله.

وشهد بدرأ وما بعدها.

ولما نذَّب رسولُ الله ﷺ المسلمين يوم الأحزاب انتدب الزبير، ثم ندبهم، فانتدب الزبير ثلاثاً، فقال: «إنَّ لكلَّ نبيٍّ حوارياً، وحواريَّ الزبير». ومناقبه كثيرة جداً.

وقد شهد فتح الشام ومصر، وحضر اليرموك، وحمل يومئذٍ على صفوف الروم فأخرفها مرتين.

وكان يومَ الجمل مع طلحة بن عبيد الله في صحبة عائشة أم المؤمنين، فقتل طلحة في المعركة، وقتل الزبير بوادي السباع، قتله عمرو بن جرموز قبحه الله، وذلك في سنة ست وثلاثين، وله أربع وستون سنة، وقيل: أربع أو سبع وخمسون سنة.

«جامع المسانيد والسنن» ٢/ ورقة ١٣، وانظر «سير أعلام النبلاء» ٤١/١-٦٧.

حاطب، عن ابن الزبير

عن الزبير رضي الله عنه، قال: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿ثُمَّ إِنَّكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عِنْدَ رَبِّكُمْ تَخْتَصِمُونَ﴾ [الزمر: ٣١]، قال الزبير: أَيُّ رَسُولَ اللَّهِ، مع خُصُومَتِنَا فِي الدُّنْيَا؟ قال: «نعم».

ولما نزلت: ﴿ثُمَّ لَتُسْأَلُنَّ يَوْمَئِذٍ عَنِ النَّعِيمِ﴾ [التكاثر: ٨]، قال الزبير: أَيُّ رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ نَعِيمٍ نُسْأَلُ عَنْهُ، وَإِنَّمَا - يعني: هما - الْأَسْوَدَانِ: التَّمَرُ وَالْمَاءُ؟ قال: «أَمَّا إِنَّ ذَلِكَ سَيَكُونُ»<sup>(١)</sup>.

١٤٠٦ - حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، عَنْ عَمْرِو، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَوْسٍ

سَمِعْتُ عُمَرَ يَقُولُ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ وَطَلْحَةَ وَالزَّبِيرَ وَسَعْدَ: نَشَدْتُكُمْ بِاللَّهِ الَّذِي تَقُومُ بِهِ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ - وَقَالَ سَفِيَانُ مَرَّةً: الَّذِي بِإِذْنِهِ تَقُومُ - أَعْلِمْتُمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّا لَا نُورِثُ، مَا تَرَكْنَا صَدَقَةً»؟ قَالَ: قَالُوا: اللَّهُمَّ نَعَمْ<sup>(٢)</sup>.

١٤٠٧ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ

(١) إسناده حسن، محمد بن عمرو - وهو ابن علقمة بن وقاص الليثي - صدوق حسن الحديث، روى له البخاري ومسلم مقروناً، وحديثه عند أصحاب السنن، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب، فمن رجال مسلم. سفيان: هو ابن عيينة، وابن الزبير: هو عبد الله.

وأخرجه مقطوعاً الحميدي (٦٠) و(٦١)، وابن ماجه (٤١٥٨)، والترمذي (٣٢٣٦) و(٣٣٥٦)، والبزار (٩٦٣) و(٩٦٥)، وأبو يعلى (٦٧٦) و(٦٨٧) من طريق سفيان، بهذا الإسناد. قال الترمذي في الموضع الأول: حسن صحيح، وفي الثاني: حسن. وسيأتي بنحوه برقم (١٤٣٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (١٧٢).

عن الزبير بن العوام، قال: قال رسول الله ﷺ: «لَأَنْ يَحْمِلَ الرَّجُلُ حَبْلًا فَيَحْتَطَبَ، ثُمَّ يَجِيءَ فَيَضَعُهُ فِي السُّوقِ فَيَبِيعَهُ، ثُمَّ يَسْتَغْنِيَ بِهِ، فَيُنْفِقَهُ عَلَى نَفْسِهِ، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَسْأَلَ النَّاسَ؛ أَعْطَوْهُ أَوْ مَنَعُوهُ»<sup>(١)</sup>.

١٤٠٨ - حدثنا أبو معاوية، حدثنا هشام، عن أبيه، عن عبد الله بن الزبير

عن الزبير، قال: جمع لي رسول الله ﷺ أبويه يوم أُحُدٍ<sup>(٢)</sup>.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. هشام: هو ابن عروة بن الزبير. وأخرجه البخاري (١٤٧١) و(٢٣٧٣) من طريق وهيب بن خالد، والبخاري (٩٨٢) من طريق أبي أسامة حماد بن أسامة، كلاهما عن هشام بن عروة، بهذا الإسناد. وسيأتي برقم (١٤٢٩).

قال الحافظ في «الفتح» ٣/٣٣٦: في الحديث الحضُّ على التعفف عن المسألة والتنزُّه عنها، ولو امتنَّ المرء نفسه في طلب الرزق وارْتَكَبَ المشقة في ذلك، ولولا قُبْحُ المسألة في نظر الشرع لم يُفْضَلْ ذلك عليها، وذلك لما يَدْخُلُ على السائل من دُلِّ السؤال ومن ذل الردُّ إذا لم يُعْطَ، ولما يَدْخُلُ على المسؤول من الضيق في ماله إن أعطى كُلَّ سائلٍ.

وأما قوله: «خيرٌ له»، فليست بمعنى أفْعَلَ التفضل، إذ لا خير في السؤال مع القُدرة على الاكتساب، والأصحُّ عند الشافعية أن سؤال مَنْ هذا حاله حرام. ويحتمل أن يكون المراد بالخير فيه بحسب اعتقاد السائل وتسميته الذي يُعْطاه خيراً، وهو في الحقيقة شرٌّ، والله أعلم.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وقوله في الحديث: «يوم أُحُدٍ خطأ، ولعله من أبي معاوية محمد بن خازم، فقد رواه غير واحد - كما سيأتي في الحديث الآتي - عن هشام بن عروة وذكروا فيه أن ذلك كان يوم الخندق.

وأخرجه ابن ماجه (١٢٣)، والنسائي في «اليوم والليلة» (٢٠٠)، وأبو يعلى (٦٧٢) من طريق أبي معاوية، بهذا الإسناد. وانظر ما بعده.

١٤٠٩ - حدثنا أبو أسامة، أخبرنا هشام، عن أبيه

عن عبد الله بن الزبير، قال: لَمَّا كَانَ يَوْمُ الْخَنْدَقِ كُنْتُ أَنَا وَعُمَرُ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ فِي الْأُطَمِ الَّذِي فِيهِ نِسَاءُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَطْمَ حَسَّانَ، فَكَانَ يَرْفَعُنِي وَأَرْفَعُهُ، فَإِذَا رَفَعَنِي عَرَفْتُ أَبِي حِينَ يَمُرُّ إِلَى بَنِي قُرَيْظَةَ، وَكَانَ يُقَاتِلُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْخَنْدَقِ، فَقَالَ: «مَنْ يَأْتِي بَنِي قُرَيْظَةَ فَيُقَاتِلُهُمْ؟» فَقُلْتُ لَهُ حِينَ رَجَعَ: يَا أَبِیْ، إِنْ كُنْتُ لَأَعْرِفُكَ حِينَ تَمُرُّ ذَاهِبًا إِلَى بَنِي قُرَيْظَةَ. فَقَالَ: يَا بُنَيَّ، أَمَا وَاللَّهِ إِنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيَجْمَعُ لِي أَبَوَيْهِ جَمِيعًا يَتَفَدَّانِي <sup>(١)</sup> بِهِمَا يَقُولُ: «فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي» <sup>(٢)</sup>.

= قوله: «جمع لي رسول الله ﷺ أبويه»، قال السندي: أي قال لي: فداك أبي وأمي، والمقصود به: التشريف والتعظيم، وفيه جواز المدح في حضور الممدوح، إذا كان أهلاً ولا يُخَافُ عليه به، وجواز مدح الإنسان نفسه للتحديث بنعمة الله ونحوه، والله تعالى أعلم.

(١) في (م) و(ص) وحاشية (س): يفدّيني.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو أسامة: هو حماد بن أسامة.

وأخرجه مسلم (٢٤١٦) عن أبي كريب، عن أبي أسامة، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن سعد ١٠٦/٣ عن عفان بن مسلم، ومسلم (٢٤١٦) من طريق علي بن مسهر، والترمذي (٣٧٤٣) من طريق عبدة بن سليمان، والبخاري (٩٦٦) من طريق أبي معاوية، والنسائي في «اليوم واللييلة» (٢٠١) من طريق حماد بن زيد، وأبو يعلى (٦٧٣) من طريق حماد بن سلمة، سندهم عن هشام بن عروة، به. وبعضهم يزيد فيه على بعض.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٩١/١٢ و٤٢٥/١٤، والنسائي في «الكبرى» (٨٢١٤)، وفي «اليوم واللييلة» (١٩٩)، وابن حبان (٦٩٨٤) من طريق عبدة بن سليمان، ومسلم (٢٤١٦) من طريق علي بن مسهر، وابن أبي عاصم (١٣٩٠) من طريق أبي معاوية، =

١٤١٠ - حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا سليمان - يعني التيمي -، عن أبي عثمان، عن عبد الله بن عامر

عن الزبير بن العوام: أن رجلاً حمل على فرس يُقال لها: غَمْرَة، أو غَمْرَاء، قال: فَوَجَدَ فرساً أو مُهراً يُباع، فَنَسِبْتُ إلى تلك الفرس، فَنُهِيَ عنها<sup>(١)</sup>.

١٤١١ - حدثنا يزيد، أخبرنا ابن أبي ذئب، عن مسلم بن جندب

عن الزبير بن العوام، قال: كنا نَصَلِّي مع النبي ﷺ الجمعة، ثم

= ثلاثتهم عن هشام بن عروة، عن أخيه عبد الله بن عروة، عن عمه عبد الله بن الزبير، به. وسيأتي برقم (١٤٢٣).

والأطم - بضمين -: الحصن، وجمعه: أطام.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سليمان التيمي: هو سليمان بن طرخان أبو المعتمر البصري، نزل في التيم فنسب إليهم، وأبو عثمان: هو عبد الرحمن بن مل بن عمرو النهدي، وعبد الله بن عامر: هو ابن ربيعة العنزي حليف بني عدي المندني، وُلِدَ على عهد النبي ﷺ ولأبيه صحبة مشهورة، روى له الشيخان، وزعم يعقوب بن شيبه - فيما ذكره المزي في «التحفة» ١٨٢/٣ - أنه عبد الله بن عامر بن كُريز.

وأخرجه أحمد بن منيع في «مسنده» كما في «مصباح الزجاجة» ورقة ١٥٢، وابن ماجه (٢٣٩٣) من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد. وفيه: عن الزبير بن العوام أنه حمل على فرس، فنسب الحادثة إلى نفسه. وقوله: «حمل على فرس»، قال السندي: أي: أعطاها ووهبها لله. وقوله: «فنهى عنها» بالبناء على المفعول كما ضبطه السندي في حاشيته، وضبطت بالبناء على الفاعل في (ظ ١١) و(ب) وفي حاشية (س).

وفي الباب عن عمر عند البخاري (٢٦٢٣)، ومسلم (١٦٢٠)، قال: حملت على فرس في سبيل الله، فأضاعه الذي كان عنده، فأردت أن أشتريه منه، وظننت أنه بائع برخص، فسألت عن ذلك النبي ﷺ، فقال: «لا تشتريه...» الحديث.



نُصْرِفُ فَنَبْتَدِرُ فِي الْأَجَامِ ، فَلَا نَجِدُ إِلَّا قَدَرَ مَوْضِعِ أَقْدَامِنَا<sup>(١)</sup> .

قال يزيد : الأجام : هي الآطام .

١٤١٢ - حدثنا يزيد بن هارون ، أخبرنا هشام ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن يعيش بن الوليد بن هشام . وأبو معاوية شيبان ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن ١٦٥/١ يعيش بن الوليد بن هشام

عن الزبير بن العوام ، قال : قال رسول الله ﷺ : «دَبَّ إِلَيْكُمْ دَاءُ الْأُمَمِ قَبْلَكُمْ : الْحَسَدُ وَالْبَغْضَاءُ ، وَالْبَغْضَاءُ هِيَ الْحَالِقَةُ ، حَالِقَةُ الدِّينِ ، لَا حَالِقَةُ الشَّعْرِ ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ ، لَا تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا ، أَفَلَا أَنْبَأُكُمْ بِشَيْءٍ ، إِذَا فَعَلْتُمُوهُ تَحَابَبْتُمْ ؟ أَفْشُوا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ»<sup>(٢)</sup> .

(١) حسن لغيره ، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه ، رجاله ثقات رجال الشيخين غير مسلم بن جندب ، فمن رجال الترمذي ، وهو ثقة ، لكنه لم يُدرك الزبير ، وسيأتي برقم (١٤٣٦) وفيه : حدثني مَنْ سَمِعَ الزبير . يزيد : هو ابن هارون ، وابن أبي ذئب : هو محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة .

وأخرجه أبو يعلى (٦٨٠) ، والشاشي (٥٢) من طريق يزيد بن هارون ، بهذا الإسناد .

وأخرجه الدارمي (١٥٤٥) ، وابن خزيمة (١٨٤٠) ، والحاكم ٢٩١/١ ، والبيهقي ١٩١/٣ من طرق عن ابن أبي ذئب ، به ، وصحح الحاكم إسناده ووافقه الذهبي ! وفي الباب عن سلمة بن الأكوع قال : كنا نصلّي مع رسول الله ﷺ الجمعة ، ثم نرجع فلا نجد للحيطان قَيْئًا يُسْتَظَلُّ فِيهِ . وسيأتي في «المسند» ٤٦/٤ وإسناده صحيح . والآطام : هي الأبنية المرتفعة .

(٢) إسناده ضعيف لانقطاعه ، رجاله ثقات رجال الشيخين غير يعيش بن الوليد بن هشام ، فقد روى له أبو داود والترمذي والنسائي ، وهو ثقة إلا أنه لم يُدرك الزبير ، وسيأتي برقم (١٤٣٠) و(١٤٣١) و(١٤٣٢) وفيها : عن يعيش ، عن مولى لآل الزبير ، عن الزبير ، =

١٤١٣ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن جامع بن شاذان، عن  
عامر بن عبد الله بن الزبير، عن أبيه، قال:

قُلْتُ للزبير: ما لي لا أَسْمَعُكَ تُحَدِّثُ عن رسول الله ﷺ كما أَسْمَعُ  
ابن مسعود وفلاناً وفلاناً؟ قال: أَمَا إِنِّي لَمْ أَفَارِقْهُ مِنْذُ أَسْلَمْتُ، وَلَكِنِّي  
سَمِعْتُ مِنْهُ كَلِمَةً: «مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّداً<sup>(١)</sup>، فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ  
النَّارِ»<sup>(٢)</sup>.

= وهذا المولى في حيز الجهالة. والقاتل: «أبو معاوية شيان»، هو يزيد بن هارون، يعني  
أنه روى الحديث عن هشام - وهو ابن أبي عبد الله الدستوائي - وعن شيان بن  
عبد الرحمن النحوي.

وأخرجه البيهقي ٢٣٢/١٠، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٢٠/٦ من طريق يزيد بن  
هارون، بهذا الإسناد. قال ابن عبد البر في حديثه: زاد شيان: عن مولى الزبير عن  
الزبير.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٦٢٥/٨، وعبد بن حميد (٩٧) من طريق شيان بن  
عبد الرحمن، عن يحيى بن أبي كثير، عن يعيش بن الوليد، قال عبد بن حميد في  
حديثه: حَدَّثَ عن الزبير بن العوام، وقال ابن أبي شيبة: عن مولى للزبير عن الزبير،  
وروايته مختصرة جداً بقصة إفشاء السلام فقط.

ولقصة إفشاء السلام شاهد من حديث أبي هريرة عند مسلم (٥٤)، وسيأتي في  
«المسند» ٣٩١/٢.

وقوله: «لا تَوَمَّنُوا» كذا بحذف النون، والوجه إثباتها، لأن «لا» نفْي لا نهْي، ويُخْرِجُ  
ما هنا على إعمال النافية تشبيهاً بالناحية لاجتماعهما في ارتفاع الحكم معهما.

(١) لفظة «متعمداً» ليست في (ظ ١١) و(ب) و(س) و(ص).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو حديث متواتر.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٧٦٠/٨، وابن ماجه (٣٦)، والبخاري (٩٧٠)، والشاشي (٤٠)  
من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٩١)، والبخاري (١٠٧)، والنسائي في «الكبرى» (٥٩١٢)، =

١٤١٤ - حدثنا أبو سعيد مولى بني هاشم، حدثنا شداد - يعني ابن سعيد -،  
حدثنا غيلان بن جرير، عن مطرف، قال:

قلنا للزبير: يا أبا عبد الله، ما جاء بكم؟ ضيعتم الخليفة حتى قُتل،  
ثم جئتم تطلبون بدمه؟ فقال الزبير: إنا قرأناها على عهد رسول الله ﷺ،  
وأبي بكر، وعمر، وعثمان: ﴿وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ  
خَاصَّةً﴾ [الأنفال: ٢٥]، لم نكن نحسب أننا أهلها حتى وقعت منا حيث  
وقعت<sup>(١)</sup>.

١٤١٥ - حدثنا محمد بن كُنَاسة، حدثنا هشام بن عروة، عن عثمان بن  
عروة، عن أبيه

= والشاشي (٣٤) و(٣٦) و(٣٧) و(٣٩) و(٤٢) من طرق عن شعبة، به.  
وأخرجه أبو داود (٣٦٥١)، والبخاري (٩٧١)، وأبو يعلى (٦٧٤)، والشاشي (٣٨) من  
طريق وبرة بن عبد الرحمن، عن عامر بن عبد الله، به.  
وأخرجه الدارمي (٢٣٣)، والشاشي (٣٣) و(٣٥) و(٤١) من طريق عبد الله بن  
عروة، عن عبد الله بن الزبير، به. وسقط عبد الله بن الزبير من إسناده الشاشي في الموضع  
الأول.

وأخرجه مطولاً ابن حبان (٦٩٨٢) من طريق هشام بن عروة، عن أبيه قال: قال  
عبد الله بن الزبير لأبيه: يا أبت... فذكره. وسيأتي الحديث برقم (١٤٢٨).

(١) إسناده جيد، شداد بن سعيد أبو طلحة الراسبي صدوق، وروى له مسلم في  
الشواهد، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي سعيد مولى بني هاشم - واسمه  
عبد الرحمن بن عبد الله بن عبيد البصري - فمن رجال البخاري. مطرف: هو ابن  
عبد الله بن الشخير.

وأخرجه البزار (٩٧٦) من طريق الحجاج بن نصير، عن شداد بن سعيد، بهذا  
الإسناد.

وسيأتي بنحوه برقم (١٤٣٨) من طريق الحسن عن الزبير بن العوام.

عن الزبير، قال: قال رسول الله ﷺ: «غَيَّرُوا الشَّيْبَ، وَلَا تَشَبَّهُوا باليهود»<sup>(١)</sup>.

١٤١٦ - حدثنا عبد الله بن الحارث، من أهل مكة مخزومي، حدثني محمد بن عبد الله بن عبد الله بن إنسان - قال: وأثنى عليه خيراً -، عن أبيه، عن عروة بن الزبير

عن الزبير، قال: أَقْبَلْنَا مع رسول الله ﷺ من لَيْلَةٍ<sup>(٢)</sup>، حتى إِذَا كنا عند السُّدْرَةِ، وَقَفَ رسولُ الله ﷺ في طَرَفِ القَرْنِ الأسودِ حَذْوَهَا، فاستقبلَ نَحْباً بَبَصَرِهِ - يعني وادياً - ووقف حتى اتَّقَفَ الناسُ كُلُّهُمْ، ثم قال: «إِنَّ صَيْدَ وَجٍّ وَعِضَاهُهُ حَرَمٌ مُحَرَّمٌ لله» وذلك قبل نزوله الطائف وحصاره ثَقِيفَ<sup>(٣)</sup>.

(١) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير محمد بن كناسة - وهو محمد بن عبد الله بن عبد الأعلى الكوفي المعروف بابن كناسة - فقد روى له النسائي، ووثقه علي بن المديني ويعقوب بن شيبه، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال أبو حاتم: كان صاحب أخبار يُكْتَبُ حديثه ولا يحتج به، وقد أعلَّ حديثه هذا بالإرسال، قال ابن معين: إنما هو عن عروة مرسل، وقال الدارقطني في «العلل» ٢٣٤/٤: لم يُتابع عليه، ورواه الحفاظ من أصحاب هشام عن عروة مرسلًا، وهو الصحيح.

وأخرجه النسائي ١٣٧/٨-١٣٨، وأبو يعلى (٦٨١)، والشاشي (٤٥)، وأبو نعيم في «الحلية» ١٨٠/٢ من طريق محمد بن كناسة، بهذا الإسناد. ولم يذكر أبو نعيم في إسناده عثمان بن عروة.

وفي الباب عن أبي هريرة سيأتي عند أحمد ٢/٢٦١، وإسناده حسن، وصححه ابن حبان برقم (٥٤٧٣).

وعن نافع بن جبير عند ابن سعد ١٩١/٣ مرسلًا.

(٢) تحرف في (م) إلى: ليلة. وليئة: أرض من الطائف على أميال منها.

(٣) إسناده ضعيف، محمد بن عبد الله بن إنسان سئل عنه أبو حاتم الرازي فقال: =

١٤١٧ - حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، حدثني يحيى بن  
عَبَاد بن عبد الله بن الزبير، عن أبيه، عن عبد الله بن الزبير<sup>(١)</sup>

عن الزبير، قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يقول يومئذٍ: «أَوْجَبَ  
طَلْحَةُ» حين صنع برسولِ اللَّهِ ﷺ ما صنع، يعني حين بَرَكَ له طَلْحَةُ،  
فَصَعَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ على ظَهْرِهِ<sup>(٢)</sup>.

= ليس بالقوي، وفي حديثه نظر، وذكره البخاري في «تاريخه» ١/١٤٠. وذكر له هذا  
الحديث وقال: لم يُتابع عليه، وذكر أباه ٥/٤٥ وأشار إلى هذا الحديث وقال: لم يَصَحَّ  
حديثه.

وأخرجه الحميدي (٦٣)، وأبو داود (٢٠٣٢)، والعقيلي ٤/٩٣، والشاشي (٤٨)،  
والبيهقي ٥/٢٠٠ من طريق عبد الله بن الحارث، بهذا الإسناد.

والسدره: شجرة النبق، وأكثر ما تنمو في مصر وغيرها من بلاد إفريقيا الشمالية. ونخب  
ووج: واديان بالطائف. والعِضاء: كل شجر له شوك.

وقوله: «حتى اتَّقَفَ»، قال ابن الأثير ٥/٢١٦: أي: حتى وقفوا، يقال: وَقَفْتُ فوقَّفَ  
واتَّقَفَ، وأصله: أَوْتَقَفَ، على وزن أَفْتَعَلَ، من الوقوف، فقلبت الواو ياءً للكسرة قبلها،  
ثم قُلبت الياءُ تاءً وأدغمت في التاء بعدها، مثل: وصفته فاتَّصف، ووعدته فاتَّعد. وقد  
تصحف في (م) و(س) و(ق) و(ص) إلى: اتفق.

(١) قوله: «عن أبيه عن عبد الله بن الزبير» سقط من (م).

(٢) إسناده حسن، فقد صرح ابنُ إسحاق بالتحديث وهو صدوقٌ حسن الحديث،  
وباقِي رجاله ثقات. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد الزهري.

وأخرجه ابن المبارك في «الجهاد» (٩٣)، وابن أبي شيبة ١٢/٩١، وابن سعد  
٣/٢١٨، والترمذي في «سننه» (١٦٩٢) و(٣٧٣٨)، وفي «الشماثل» (١٠٣)، وابن أبي  
عاصم (١٣٩٧) و(١٣٩٨)، والبخاري (٩٧٢)، وأبو يعلى (٦٧٠)، والشاشي (٣١)، وابن  
حبان (٦٩٧٩)، والحاكم ٣/٣٧٣-٣٧٤، والبيهقي ٦/٣٧٠ و٩/٤٦، والبخاري  
(٣٩١٥) من طرق عن محمد بن إسحاق، بهذا الإسناد. قال الترمذي: حديث حسن  
صحيح غريب لا نعرفه إلا من حديث محمد بن إسحاق، وصححه الحاكم على شرط  
مسلم ووافقه الذهبي!

١٤١٨ - حدثنا سليمان بن داود الهاشمي، أخبرنا عبد الرحمن - يعني ابن أبي الزناد -، عن هشام، عن عروة، قال:

أخبرني أبي الزبير: أنه لما كان يوم أحدٍ أقبلت امرأة تسعى، حتى إذا كادت أن تُشرف على القتلى، قال: فكره النبي ﷺ أن تراه، فقال: «المرأة المرأة». قال الزبير: فتوسمت أنها أُمِّي صَفِيَّةُ، قال: فخرجت أسعى إليها، فأدركتها قبل أن تنتهي إلى القتلى، قال: فلذمت في صدري، وكانت امرأة جلدة، قالت: إليك، لا أرض لك. قال: فقلت: إن رسول الله ﷺ عزم عليك. قال: فوقفت، وأخرجت ثوبين معها، فقالت: هذان ثوبان جئت بهما لأخي حمزة، فقد بلغني مقتله، فكفّنوه فيهما. قال: فجئنا بالثوبين لنكفن فيهما حمزة، فإذا إلى جنبه رجل من الأنصار قتل، قد فعل به كما فعل بحمزة، قال: فوجدنا غصاصةً وحياءً أن نكفن حمزة في ثوبين، والأنصاري لا كفّن له، فقلنا: لحمزة ثوب، وللأنصاري ثوب، فقدرناهما فكان أحدهما أكبر من الآخر، فأقرعنا بينهما، فكفّنا كل واحدٍ منهما في الثوب الذي طار له (١).

= وقوله: «أوجب طلحة»، أي: عمل عملاً أوجب له الجنة.

(١) إسناده حسن، عبد الرحمن بن أبي الزناد صدوق حسن الحديث، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير سليمان بن داود الهاشمي، فمن رجال أصحاب السنن، وهو ثقة.

وأخرجه البزار (٩٨٠)، وأبو يعلى (٦٨٦)، والشاشي (٤٤)، والبيهقي في «السنن» ٤٠١/٣-٤٠٢ من طريق سليمان بن داود الهاشمي، بهذا الإسناد. ووقع في «مسند الشاشي» تحريف قبيح، فقال: أخبرني أبو الزبير، والصواب: أخبرني أبي الزبير. وأخرجه بنحوه البيهقي في «دلائل النبوة» ٢٨٩/٣-٢٩٠ من طريق أحمد بن عبد الجبار، عن يونس، عن هشام بن عروة، عن أبيه قال: جاءت صفية... فذكره مرسلًا. =

١٤١٩ - حدثنا أبو اليمان، أخبرنا شعيب، عن الزهري، قال: أخبرني عروة بن الزبير:

أَنَّ الزبيرَ كَانَ يُحَدِّثُ: أَنَّهُ خَاصِمَ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ قَدْ شَهِدَ بَدْرًا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فِي شِرَاجِ الْحَرَّةِ، كَانَا يَسْقِيَانِ بَهَا كِلَاهُمَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِلزبير: «اسْقِ، ثُمَّ أَرْسِلْ إِلَى جَارِكَ» فغَضِبَ الْأَنْصَارِيُّ وَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنْ كَانَ ابْنُ عَمَّتِكَ! فَتَلَوْنَ وَجْهَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ قَالَ لِلزبير: «اسْقِ، ثُمَّ أَحْبِسِ الْمَاءَ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَى الْجَدْرِ». فَاسْتَوْعَى النَّبِيُّ ﷺ ١٦٦/١ حِينَئِذٍ لِلزبيرِ حَقَّهُ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ قَبْلَ ذَلِكَ أَشَارَ عَلَى الزبيرِ بِرَأْيٍ أَرَادَ فِيهِ سَعَةً لَهُ وَلِلْأَنْصَارِيِّ، فَلَمَّا أَحْفَظَ الْأَنْصَارِيُّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، اسْتَوْعَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلزبيرِ حَقَّهُ فِي صَرِيحِ الْحُكْمِ.

قال عروة: فقال الزبير: والله ما أحسبُ هذه الآية أنزلت إلا في ذلك: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [النساء: ٦٥] (١).

= لَدِمَتْ: أي ضربت ودفعت في صدري. وجلدة: قوية.

وقولها: «لا أرض لك»، قال في «اللسان»: هي كما يقال: لا أم لك. قلنا: وهي عند البزار وأبي يعلى كذلك، وهذا اللفظ ونحوه لا يراد منه ظاهره، وإنما يؤتى به لتدعيم الكلام، فهو إما للتعجب أو للزجر أو للتهويل أو للإعجاب.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وعروة بن الزبير كان عند مقتل أبيه مراهقاً أو بالغاً، كانت سنة ثلاثة عشر عاماً، وقد جزم البخاري في «تاريخه» ٣١/٧ بسماعه من أبيه، وقال مسلم في «التمييز» - فيما نقله عنه ابن حجر في «التهذيب» في ترجمة عروة -: حجَّ عروة مع عثمان وحفظ عن أبيه فمن دونهما من الصحابة. وقد صرح بالإسناد السالف بسماعه من أبيه. أبو اليمان: هو الحكم بن نافع، وشعيب: هو ابن أبي حمزة. =

= وأخرجه البخاري (٢٧٠٨)، والشاشي (٤٧)، والبغوي (٢١٩٤) من طريق أبي  
اليمان، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٢٣٦١) و(٤٥٨٥)، والبيهقي ١٥٣/٦-١٥٤ و١٠٦/١٠ من  
طريق معمر، والبخاري (٢٣٦٢)، والبيهقي ١٥٤/٦ من طريق ابن جريج، ويحيى بن  
آدم في «الخراجه» (٣٣٧)، والطبري ١٥٩/٥ من طريق عبد الرحمن بن إسحاق، ثلاثتهم  
عن الزهري، عن عروة بن الزبير قال: خاصم الزبير...

وأخرجه النسائي ٢٣٨-٢٣٩، وابن الجارود (١٠٢١)، والطبري ١٥٨/٥،  
والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ٢٦١/١ من طريق عبد الله بن وهب، عن يونس بن  
يزيد والليث بن سعد، والحاكم ٣٦٤/٣ من طريق محمد بن عبد الله بن مسلم ابن أخي  
الزهري، ثلاثتهم عن الزهري، عن عروة، عن عبد الله بن الزبير، عن الزبير.  
وسياقي الحديث في مسند عبد الله بن الزبير ٤/٤-٥ من رواية عروة بن الزبير أخيه  
عنه، ويخرج هناك إن شاء الله.

قال البغوي في «شرح السنة» ٢٨٥/٨: الشراج: مسایل الماء من الحرار إلى  
السهل، واحدها: شريج وشرج، والحرّة: حجارة سودّ بين جبلين، وجمعها: حرّون  
وحرّات وحرار.

وقوله: «أن كان ابن عمّتك»، معناه: لأن كان، أو لأجل أن كان ابن عمّتك، كقوله  
سبحانه وتعالى: ﴿أَنْ كَانَ ذَا مَالٍ وَنِينَ﴾، أي: لأن كان ذا مال.

وقوله: «حتى يبلغ الجدر»، والجدر: الجدار، يريد جذم الجدار الذي هو الحائل  
بين المشارب، وبعضهم يرويه بالذال المعجمة، يريد مبلغ تمام الشرب من جذر  
الحساب، والأول أصح.

وقوله: «فاستوعى للزبير حقّه»، أي: استوفاه، مأخوذ من الوعاء الذي يجمع فيه  
الأشياء، كأنه جمعه في وعائه.

وقوله: «أحفظ»، أي: أغضب، قال السندي: وقول الأنصاري زلّة من الشيطان  
بالغضب، وإلا فهو أنصاري بذري كما يدل عليه الحديث، والقول بأنه منافق بعيد، والله  
أعلم.



١٤٢٠ - حدثنا يزيد بن عبد ربّه، حدثنا بَقِيَّةُ بنُ الوليد، حدثني جُبَيْر بن عمرو القرشي، حدثني أبو سعد الأنصاري، عن أبي يحيى مولى آل الزبير بن العوام

عن الزبير بن العوام، قال: قال رسول الله ﷺ: «الْبِلَادُ بِلَادُ اللَّهِ، وَالْعِبَادُ عِبَادُ اللَّهِ، فَحَيْثُمَا أَصَبْتَ خَيْرًا فَأَقِمَّ»<sup>(١)</sup>.

١٤٢١ - حدثنا يزيد، حدثنا بَقِيَّةُ بنُ الوليد، حدثني جُبَيْر بنُ عمرو، عن أبي سعد الأنصاري، عن أبي يحيى مولى آل الزبير بن العوام

عن الزبير بن العوام، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ وهو بعَرَفَةَ يَقْرَأُ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُو الْعِلْمِ قَائِمًا بِالْقِسْطِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ [آل عمران: ١٨]: «وَأَنَا عَلَى ذَلِكَ مِنَ الشَّاهِدِينَ يَا رَبَّ»<sup>(٢)</sup>.

(١) إسناده ضعيف، فيه ثلاثة مجاهيل: جبير بن عمرو القرشي، وأبو سعد الأنصاري، وأبو يحيى مولى آل الزبير.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٥٠) من طريق عمر بن حفص بن ثابت الأنصاري، عن عبد الملك بن يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير، عن أبيه، عن جده، عن عبد الله بن الزبير، عن الزبير...

قال الحافظ العراقي في تخريج أحاديث «الإحياء» ٢٢٤/٢، والسخاوي في «المقاصد» ص ١٤٧: سنده ضعيف، وقال الهيثمي في «المجمع» ٧٢/٤: رواه أحمد وفيه جماعة لم أعرفهم، وقال أيضاً ٢٥٥/٥: رواه الطبراني وفيه من لم أعرفه. ولشطره الأول شاهد عند أبي داود برقم (٣٠٧٦)، من حديث عروة رضي الله عنه، ورجاله ثقات، ما عدا أحمد بن عبدة الأملّي، فهو صدوق، وبذلك يرتقي شطر الحديث إلى الحسن لغيره.

(٢) إسناده ضعيف كسابقه.

وأخرجه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (٢٤٦) عن علي بن الحسين بن الجعيد، والطبراني في «الكبير» (٢٥٠) عن أحمد بن رشدين المصري، وابن السني في «عمل =

١٤٢٢ - حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن محمد بن إسحاق، حدثني عبد الله ابن عطاء بن إبراهيم مولى الزبير، عن أمه وجدته أم عطاء، قالتا:

والله لكاننا ننظر إلى الزبير بن العوام حين أتانا على بغلة له بيضاء فقال: يا أم عطاء، إن رسول الله ﷺ قد نهى المسلمين أن يأكلوا من لحوم نسكهم فوق ثلاث. قال: فقلت: بأبي أنت، فكيف نصنع بما أهدي لنا؟ فقال: أما ما أهدي لكن، فشأنكن به<sup>(١)</sup>.

١٤٢٣ - حدثنا عتاب بن زياد، حدثنا عبد الله - يعني ابن المبارك -، أخبرنا هشام بن عروة، عن أبيه

عن عبد الله بن الزبير، قال: كنت يوم الأحزاب جعلت أنا وعمر بن أبي سلمة مع النساء، فنظرت، فإذا أنا بالزبير على فرسه يختلِف إلى بني

---

= اليوم والليلة» (٤٣٥) عن أبي العباس بن قتيبة العسقلاني، ثلاثهم عن محمد بن المتوكل ابن أبي السري العسقلاني، عن أبي سعيد عمر بن حفص بن ثابت الأنصاري، عن عبد الملك بن يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير، عن أبيه، عن جده، عن الزبير... قال ابن رشد في حديثه: عن جده عن عبد الله بن الزبير عن الزبير. قال الهيثمي في «المجمع» ٣٢٥/٦: رواه أحمد والطبراني، وفي أسانيدهما مجاهيل.

(١) إسناده ضعيف، عبد الله بن عطاء بن إبراهيم مولى الزبير لم يرو عنه غير ابن إسحاق، وقال ابن معين: لا شيء، وقال أبو حاتم: شيخ، وذكره ابن حبان في «الثقات» ٢٩/٧، وأخطأ الشيخ أحمد شاكر رحمه الله فظنه عبد الله بن عطاء الطائفي المترجم في «التهذيب»، وأم عطاء تابعة لا تُعرف إلا بهذا الحديث، وكذا أم عبد الله بن عطاء. وأخرجه أبو يعلى (٦٧١)، والحازمي في «الاعتبار» ص ١٥٤ من طريق يعقوب بن إبراهيم بن سعد، بهذا الإسناد. وانظر ما تقدم في مسند علي برقم (٥٨٧).

قَرِيطَةً، مرتين أو ثلاثة، فلما رَجَعَ قَلْتُ: يا أبة، رَأَيْتُكَ تَخْتَلِفُ. قال: وهل رَأَيْتَنِي يَا بُنَيَّ؟ قال: قَلْتُ: نَعَمْ. قال: فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال: «مَنْ يَأْتِي بَنِي قَرِيطَةَ فَيَأْتِيَنِي بِخَبَرِهِمْ؟». فانْطَلَقْتُ، فلما رَجَعْتُ، جَمَعَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَبُوهُ فَقَالَ: «فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي»<sup>(١)</sup>.

١٤٢٤ - حَدَّثَنَا عَتَّابٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُقْبَةَ - وَهُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ لَهَيْعَةَ بْنِ عُقْبَةَ -، حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، عَمَّنْ سَمِعَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُغِيرَةِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ يَقُولُ:

سَمِعْتُ سَفِيَانَ بْنَ وَهْبٍ الْخَوْلَانِي يَقُولُ: لَمَّا افْتَتَحْنَا مِصْرَ بِغَيْرِ عَهْدٍ قَامَ الزُّبَيْرُ بْنُ الْعَوَّامِ، فَقَالَ: يَا عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ، اقْسِمْهَا. فَقَالَ عَمْرُو: لَا أَقْسِمُهَا، فَقَالَ الزُّبَيْرُ: وَاللَّهِ لَتَقْسِمَنَّهَا كَمَا قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَيْرًا. قَالَ عَمْرُو: وَاللَّهِ لَا أَقْسِمُهَا حَتَّى أَكْتُبَ إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ. فَكُتِبَ إِلَى عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَكُتِبَ إِلَيْهِ عُمَرُ: أَنْ أَقْرِهَا حَتَّى يَغْزَوْهَا مِنْهَا حَبْلُ الْحَبَلَةِ<sup>(٢)</sup>.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عتاب بن زياد، فقد روى له ابن ماجه، وهو ثقة، وثقه ابن سعد وأبو حاتم وابن حبان، وقال أحمد: ليس به بأس. وأخرجه البخاري (٣٧٢٠) عن أحمد بن محمد، والنسائي في «الكبرى» (٨٢١٣) من طريق حبان بن موسى، كلاهما عن عبد الله بن المبارك، بهذا الإسناد. وانظر (١٤٠٩).

(٢) إسناده ضعيف لجهالة المبهمة الذي لم يسم، وعبد الله - ويقال له أيضاً عبید الله - بن المغيرة بن أبي بردة لم يوثقه غير ابن حبان ٥٣/٥، وسفيان بن وهب الخولاني صحابي شهد حجة الوداع وفتح مصر، وعاش حتى ولي الإمرة لعبد العزيز بن مروان على الغزو إلى إفريقية سنة ٧٨، فبقي بها إلى أن مات سنة ٨٢. عبد الله: هو ابن المبارك.

١٤٢٥ - حدثنا عتاب، حدثنا عبد الله، أخبرنا فُلَيْحُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عن المنذر بن

الزبير

عن أبيه: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَعْطَى الزَّبِيرَ سَهْمًا، وَأُمَّهُ سَهْمًا، وَفَرَسَهُ  
سَهْمِينَ<sup>(١)</sup>.

= وأخرجه ابنُ عبدِ الحكم في «فتوح مصر» ص ٢٦٣ عن يوسف بن عدي، عن  
عبدالله بن المبارك، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو عبيد في «الأموال» (١٤٩) عن ابن أبي مريم - وهو سعيد بن الحكم -،  
ومن طريقه الشاشي في «مسنده» (٤٣)، وأخرجه ابنُ عبدِ الحكم ص ٨٨ عن عبد  
الملك بن مسلمة وعثمان بن صالح، ثلاثتهم عن ابن لهيعة، به.

وقال عبدُ الله بنُ لهيعة - بعدما ذكر ابنُ عبدِ الحكم ص ٢٦٣ روايةَ ابنِ المبارك ورواية  
عبد الملك بن مسلمة -: وحدثني يحيى بنُ ميمون، عن عبيد الله بن المغيرة، عن  
سفيان بن وهب نحوه. فَإِنْ حَفِظَ ابْنُ لَهَيْعَةَ هَذَا، فَيُمْكِنُ أَنْ يُحَسِّنَ الْحَدِيثَ.

قوله: «حتى يغزو منها حَبْلُ الحَبْلَةِ»، قال ابن الأثير في «النهاية» ٣٣٤/١: يريد:  
حتى يغزو منها أولاد الأولاد، ويكون عامًّا في الناس والدواب، أي: يكثر المسلمون فيها  
بالتوالد.

وقال أبو عبيد: أراه أراد أن تكون فيثاً موقوفاً للمسلمين ما تناسلوا يرثه قرن عن قرن،  
فتكون قوة لهم على عدوهم.

(١) صحيح، وهذا إسناد ضعيف، فليح بن محمد لم يوثقه غير ابن حبان ١١/٩،  
فهو في عداد المجهولين، والمنذر بن الزبير قال الحافظ في «تعجيل المنفعة» ص ٤١١:  
روى عن أبيه، وعنه ابنه محمد ومحمد وفليح بن محمد بن المنذر، ذكره ابن حبان في «ثقات  
التابعين» ٤٢٠/٥.

وأخرجه الدارقطني ١١٠/٤ من طريق إسماعيل بن عياش، عن هشام بن عروة، عن  
أبيه، عن عبدالله بن الزبير، عن الزبير. . . .

ثم أخرجه من طريق إسماعيل بن عياش، عن هشام بن عروة، عن عباد بن =

١٤٢٦ - حدثنا عفان، حدثنا المبارك، حدثنا الحسن، قال :

جاء رجل إلى الزبير بن العوام فقال : ألا أقتل<sup>(١)</sup> لك علياً؟ قال : لا ، وكيف تقتله ومعه الجنود؟ قال : الحقُّ به فأفقتك به . قال : لا ، إن رسول الله ﷺ ، قال : «إِنَّ الْإِيمَانَ قَيْدُ الْفَتْكِ ، لَا يَفْتِكُ مُؤْمِنٌ»<sup>(٢)</sup>.

= عبدالله بن الزبير، عن الزبير.

وأخرجه النسائي ٢٢٨/٦ ، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢٨٣/٣ ، والبيهقي ٣٢٦/٦ ، والدارقطني ١١٠-١١١/٤ و ١١١ من طريقين ، عن هشام بن عروة ، عن يحيى بن عباد بن عبدالله بن الزبير ، عن جده أنه كان يقول : ضرب رسول الله ﷺ عام خيبر للزبير بن العوام أربعة أسهم : سهماً للزبير ، وسهماً للذي القربى لصفية بنت عبدالمطلب أم الزبير ، وسهمين للفرس ، وهذا إسناد صحيح .

وأخرجه بنحوه الطحاوي ٢٨٣/٣ و ٢٨٤ عن خارجة بن زيد بن ثابت ، وعروة بن الزبير ، كلاهما مرسل .

وفي الباب عن ابن عمر رفعه «للفرس سهمان ، وللرجل سهم» عند البخاري (٢٨٦٣) ، ومسلم (١٧٦٢) ، ويأتي في «المسند» ٦٢/٢ و ٧٢ ، وصححه ابن حبان (٤٨١٠) و (٤٨١١) و (٤٨١٢) .

(١) في (س) و(ص) : فقال : أأقتل .

(٢) صحيح ، رجاله ثقات رجال الشيخين غير المبارك بن فضالة ، فقد علّق له البخاري ، وروى له أبو داود والترمذي وابن ماجه ، وهو - وإن كان مدلساً - قد صرح بالتحديث ، وقال أحمد : ما روى عن الحسن يُحتج به ، وقد توبع ، والحسن البصري رأى الزبير يبايع علياً وهو ابن أربع عشرة سنة ، ولكنه في قول عامة أهل الحديث لم يسمع من بدرى مشافهة .

وأخرجه عبد الرزاق (٩٦٧٦) من طريق إسماعيل بن مسلم ، و (٩٦٧٧) من طريق قتادة ، وابن أبي شيبه ١٢٣/١٥ و ٢٧٩ من طريق عوف الأعرابي ، ثلاثتهم عن الحسن ، بهذا الإسناد . وسيأتي (١٤٢٧) و (١٤٣٣) .

١٤٢٧ - حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا مبارك بن فضالة، حدثنا الحسن قال: أتى رجل الزبير بن العوام فقال: ألا أقتل لك علياً؟ قال: وكيف تستطيع قتله ومعه الناس؟ فذكر معناه.

١٦٧/١ - ١٤٢٨ - حدثنا عبدالرحمن بن مهدي، حدثنا شعبة، عن جامع بن شداد، عن عامر بن عبد الله بن الزبير، عن أبيه قال:

قلت لأبي الزبير بن العوام: ما لك لا تحدث عن رسول الله ﷺ؟ قال: ما فارقت منذ أسلمت، ولكنني سمعت منه كلمة، سمعته يقول: «مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ، فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ»<sup>(١)</sup>.

١٤٢٩ - حدثنا وكيع وابن نمير، قالا: حدثنا هشام بن عروة، عن أبيه عن جده - قال ابن نمير: عن الزبير - قال: قال رسول الله ﷺ: «لَأَنْ

= وفي الباب عن معاوية عند أحمد ٩٢/٤، وفي سنده علي بن زيد بن جدعان، وحديثه حسن في الشواهد، وهذا منها.

وعن أبي هريرة عند أبي داود (٢٧٦٩)، والبخاري في «تاريخه» ٤٠٣/١، وفي سنده عبدالرحمن بن أبي كريمة والد السدي، وهو مجهول الحال.

قال المنذري في «مختصر سنن أبي داود» ٨٣/٤: والفَتْكُ: أن يأتي الرجل الرجل وهو غارٌ غافلٌ، فيشد عليه فيقتله، والغيلة: أن يخدعه ثم يقتله في موضع خفي، و«الإيمان قيد الفتك» أي: أن الإيمان يمنع من القتل، كما يمنع القيد عن التصرف، فكأنه جعل الفتك مقيداً، ومنه في صفة الفرس: قيد الأوابد، يريد أنه يلحقها بسرعة، فكأنها مقيدة به لا تعدوه.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه أبو يعلى (٦٦٧) من طريق عبدالرحمن بن مهدي، بهذا الإسناد. وانظر (١٤١٣).

يَأْخُذُ أَحَدُكُمْ أَحْبَلَهُ، فَيَأْتِي الْجَبَلَ، فَيَجِيءُ بِحُزْمَةٍ مِنْ حَطَبٍ عَلَى ظَهْرِهِ  
فَيَبِيعُهَا، فَيَسْتَغْنِي بِثَمَنِهَا، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَسْأَلَ النَّاسَ، أَعْطَوْهُ أَوْ  
مَنْعُوهُ»<sup>(١)</sup>.

١٤٣٠ - حدثنا عبد الرحمن، حدثنا حرب بن شداد، عن يحيى بن أبي كثير،  
أن يعيش بن الوليد حدثه، أن مولى لآل الزبير حدثه

أن الزبير بن العوام حدثه، أن رسول الله ﷺ قال: «دَبَّ إِلَيْكُمْ دَاءُ  
الْأُمَمِ قَبْلَكُمْ: الْحَسَدُ، وَالْبَغْضَاءُ، وَالْبَغْضَاءُ هِيَ الْحَالِقَةُ، لَا أَقُولُ:  
تَحْلِقُ الشَّعْرَ، وَلَكِنْ تَحْلِقُ الدِّينَ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ - أَوِ الَّذِي نَفْسُ  
مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ - لَا تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا، وَلَا تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا، أَفَلَا  
أُنَبِّئُكُمْ بِمَا يُثَبَّتْ ذَلِكَ لَكُمْ؟ أَفْشُوا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ»<sup>(٢)</sup>.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن نمير: هو عبد الله. وهو في «الزهد»  
لو كيع (١٤١).

ومن طريق وكيع أخرجه البخاري (٢٠٧٥)، وابن ماجه (١٨٣٦)، وأبو يعلى  
(٦٧٥)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (١٢٢٣).

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٠٩/٣ عن ابن نمير، بهذا الإسناد. وانظر (١٤٠٧).

(٢) إسناده ضعيف لجهالة مولى آل الزبير، ومع ذلك فقد جود إسناده الحافظ  
المنذري في «الترغيب» ٥٤٨/٣، والهيتمي في «المجمع» ٣٠/٨! عبد الرحمن: هو ابن  
مهدي.

وأخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» ١٢١/٦ من طريق موسى بن معاوية، عن  
عبد الرحمن بن مهدي، بهذا الإسناد. ولم يذكر فيه الزبير بن العوام.

وأخرجه الطيالسي (١٩٣)، والترمذي (٢٥١٠)، والبيهقي في «الشعب» (٨٧٤٧)  
من طريق حرب بن شداد، به. وسقط من «مسند الطيالسي» الزبير بن العوام.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٢٣٢/١٠، و«الشعب» (٦٦١٣) من طريق معتمر بن =

١٤٣١ - حدثنا أبو عامر، حدثنا عليُّ بنُ المبارك، عن يحيى بن أبي كثير، عن يعيش بن الوليد، أن مولى لآل الزبير حدثه

أن الزبير حدثه، أن النبي ﷺ قال: «دَبَّ إِلَيْكُمْ . . .» فذكره<sup>(١)</sup>.

١٤٣٢ - حدثنا إبراهيم بن خالد، حدثنا رباح، عن مَعْمَرٍ، عن يحيى بن أبي كثير، عن يعيش بن الوليد بن هشام، عن مولى لآل الزبير

أن الزبير بن العوام حدثه، أن رسولَ الله ﷺ قال: «دَبَّ إِلَيْكُمْ . . .» فذكره<sup>(٢)</sup>.

---

= سليمان، عن أبيه، عن يحيى بن أبي كثير، به. لم يذكر فيه الزبير أيضاً.  
وأخرجه البزار (٢٠٠٢) من طريق موسى بن خلف، عن يحيى بن أبي كثير، عن يعيش، عن مولى لابن الزبير، عن ابن الزبير، أن رسول الله ﷺ . . .  
قال البزار: هكذا رواه موسى بن خلف، ورواه هشام صاحب الدستوائي، عن يحيى، عن يعيش، عن مولى للزبير، عن الزبير. وانظر ما تقدم (١٤١٢).  
قوله: «لا تدخلوا الجنة»، قال السندي: نقي، وقد حُذفت النون للمشاكلة، والكلام محمول على المبالغة في الحث على التحابب، وإفشاء السلام، أو المراد: لا تستحقون دخول الجنة أولاً حتى تؤمنوا إيماناً كاملاً، ولا تؤمنون ذلك الإيمان الكامل حتى تحابوا، وأما حَمَلُ «حتى تؤمنوا» على أصل الإيمان، وحَمَلُ «ولا تؤمنوا» على كماله، فبعيد، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده ضعيف كسابقه. أبو عامر: هو عبد الملك بن عمرو القيسي العقدي.

وأخرجه أبو يعلى (٦٦٩) من طريق أبي عامر العقدي، بهذا الإسناد. وانظر ما قبله.

(٢) إسناده ضعيف كسابقه. رباح: هو ابن زيد الصنعاني.

وأخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (١٩٤٣٨)، ومن طريقه البغوي في «شرح

السنة» (٣٣٠١) عن معمر، عن يحيى بن أبي كثير، عن يعيش بن الوليد، رفعه إلى النبي ﷺ

ﷺ، لم يذكر فيه الزبير ولا موله. وانظر ما قبله.



١٤٣٣ - حدثنا إسماعيل، حدثنا أيوب، عن الحسن، قال:

قال رجل للزبير: أَلَا أَقْتُلُ لَكَ عَلِيًّا؟ قال: كَيْفَ تَقْتُلُهُ؟ قال: أَفْتِكَ به. قال: لا، قال رسول الله ﷺ: «الْإِيمَانُ قَيْدُ الْفَتْكِ، لَا يَفْتِكُ مُؤْمِنٌ»<sup>(١)</sup>.

١٤٣٤ - حدثنا ابن نمير، حدثنا محمد - يعني ابن عمرو-، عن يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب، عن عبد الله بن الزبير

عن الزبير بن العوام قال: لما نَزَلَتْ هَذِهِ السُّورَةُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: ﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ ثُمَّ إِنَّكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عِنْدَ رَبِّكُمْ تَخْتَصِمُونَ﴾، قال الزبير: أَيُّ رَسُولِ اللَّهِ، أَيْكُرُّ عَلَيْنَا مَا كَانَ بَيْنَنَا فِي الدُّنْيَا مَعَ خَوَاصِّ الذُّنُوبِ؟ قال: «نَعَمْ لِيُكَّرَنَّ عَلَيْكُمْ حَتَّى يُؤَدَّى إِلَيَّ كُلُّ ذِي حَقٍّ حَقُّهُ» فقال الزبير: وَاللَّهِ إِنْ الْأَمْرَ لَشَدِيدٌ<sup>(٢)</sup>.

١٤٣٥ - حدثنا سفيان: قال عمرو:

---

(١) صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين. إسماعيل: هو ابن إبراهيم بن مقسم المعروف بابن علي، وأيوب: هو ابن أبي تميمة السختياني، والحسن: هو البصري. وقد تقدم برقم (١٤٢٦).

(٢) إسناده حسن، رجاله ثقات رجال الصحيح غير محمد بن عمرو - وهو ابن علقمة بن وقاص الليثي المدني - فقد روى له البخاري مقروناً ومسلم متابعة، وهو صدوق حسن الحديث.

وأخرجه البزار (٩٦٤)، وأبو يعلى (٦٦٨)، والطبري ٢٤/١-٢، والشاشي (٣٢)، وأبو نعيم في «الحلية» ٩١/١-٩٢، والحاكم ٢/٤٣٥ من طرق عن محمد بن عمرو، بهذا الإسناد. وانظر (١٤٠٥).

وسمعتُ عكرمة: ﴿وَإِذْ صَرَفْنَا إِلَيْكَ﴾، وقرئ على سفيان: عن الزبير: ﴿نَقَرًا مِنَ الْجَنِّ يَسْتَمِعُونَ الْقُرْآنَ﴾ [الأحقاف: ٢٩]، قال: بنخلة، ورسول الله ﷺ يُصلي العشاء الآخرة: ﴿كَادُوا يَكُونُونَ عَلَيْهِ لِبَدًا﴾ [الجن: ١٩]<sup>(١)</sup>.

قال سفيان: اللَّبْدُ: بعضُهم على بعضٍ، كاللَّبْدِ بعضه على بعضٍ.

١٤٣٦ - حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا ابن أبي ذئب، حدثنا مسلم بن جندب حدثني مَنْ سَمِعَ الزُّبَيْرَ بْنَ الْعَوَّامِ يَقُولُ: كُنَّا نُصَلِّيُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْجُمُعَةَ، ثُمَّ نُبَادِرُ فَمَا نَجِدُ مِنَ الظِّلِّ إِلَّا مَوْضِعَ أَقْدَامِنَا. أَوْ قَالَ: فَمَا نَجِدُ مِنَ الظِّلِّ مَوْضِعَ أَقْدَامِنَا<sup>(٢)</sup>.

١٤٣٧ - حدثنا كثير بن هشام، حدثنا هشام، عن أبي الزُّبَيْرِ، عن عبد الله بن

(١) حسن لغيره، وهذا إسناد رجاله ثقات إلا أنه منقطع بين عكرمة وبين الزبير، لأن مولاه أهداه إلى ابن عباس حين ولي البصرة من قبل أمير المؤمنين علي بن أبي طالب سنة ٣٦ وذلك بعد وقعة الجمل ومقتل الزبير.

وقال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله تعليقاً على هذا الحديث: إسناده معقد، وتفسيره أن سفيان بن عيينة حدث به عن عمرو بن دينار عن عكرمة مولى ابن عباس، وأنه قرئ أيضاً على سفيان عن عمرو عن عكرمة، فزاد فيما قرئ عليه «عن الزبير»، يعني: عن عكرمة عن الزبير، وزاد أيضاً فيما قرئ عليه بقية الآية.

وفي الباب عن ابن عباس عند البخاري (٤٩٢١)، ومسلم (٤٤٩)، لكن وقع فيه عندهما أن الجنَّ أَتَوْهُ ﷺ بنخلة وهو يصلي بأصحابه صلاة الفجر.

نخلة، أو بطن نخلة: موضع قريب من مكة، واللَّبْدُ: كل شعر أو صوف متلبَّد.

(٢) حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف لجهالة الواسطة بين مسلم بن جندب وبين الزبير. وتقدم برقم (١٤١١).

سَلَمَة - أَوْ سَلَمَة<sup>(١)</sup>، قال كثيرٌ: وحفظي سَلَمَة -

عن عليٍّ، أو عن الزبير، قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُنَا، فَيُذَكِّرُنَا بِآيَامِ اللَّهِ حَتَّى نَعْرِفَ ذَلِكَ فِي وَجْهِهِ، وَكَأَنَّهُ نَذِيرُ قَوْمٍ يُصَبِّحُهُمُ الْأَمْرُ غُدُوًّا، وَكَانَ إِذَا كَانَ حَدِيثَ عَهْدٍ بِجَبْرِيلَ لَمْ يَتَبَسَّمْ ضَاحِكًا حَتَّى يَرْتَفَعَ عَنْهُ<sup>(٢)</sup>.

١٤٣٨ - حَدَّثَنَا أَسُودُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، قَالَ: سَمِعْتُ الْحَسَنَ قَالَ:

قَالَ الزَّبِيرُ بْنُ الْعَوَّامِ: نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ وَنَحْنُ مُتَوَافِرُونَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: ﴿وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبُنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً﴾ [الأنفال: ٢٥]، فَجَعَلْنَا نَقُولُ: مَا هَذِهِ الْفِتْنَةُ؟ وَمَا نَشْعُرُ أَنَّهَا تَقَعُ حَيْثُ وَقَعَتْ<sup>(٣)</sup>.  
آخر حديث الزبير بن العوام رضي الله عنه

---

(١) تحرف في النسخ المطبوعة من «المسند» إلى: مسلمة، والتصويب من أصولنا الخطية و«جامع المسانيد» ٢/ ورقة ١٦.

(٢) إسناده حسن، رجاله ثقات رجال الصحيح غير عبد الله بن سلمة، فحديثه من قبيل الحسن، وقد تقدمت ترجمته عند الحديث رقم (٦٢٧). هشام: هو الدستوائي، وأبو الزبير: هو محمد بن مسلم بن تدرس المكي.

وأخرجه أبو يعلى (٦٧٧) من طريق عبد الصمد، والطبراني في «الأوسط» (٢٦٥٥) من طريق حجاج بن نصير، كلاهما عن هشام الدستوائي، بهذا الإسناد. ورواية أبي يعلى عن الزبير وحده.

(٣) صحيح لغيره، ورجاله ثقات رجال الشيخين. جرير: هو ابن حازم. وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١١٢٠٦) من طريق عبد الرحمن بن مهدي، عن جرير، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبري ٢١٨/٩ من طريق حميد الطويل، عن الحسن، به. وأخرجه بنحوه الطيالسي (١٩٢)، والطبري ٢١٨/٩ من طرق عن الزبير. وانظر (١٤١٤).

## مسند أبي إسحاق سعد بن أبي وقاص<sup>(١)</sup>

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

(١) هو سعد بن مالك بن أهيب بن عبد مناف بن زهرة بن كلاب، أبو إسحاق الزهري رضي الله عنه.

أسلم قديماً سابع سبعة، وهو ابن تسع عشرة سنة.

وهو أحد العشرة المبشرين بالجنة.

وواحد من الستة أصحاب الشورى.

وهو أول من رمى بسهم في سبيل الله، وقد قال له رسول الله ﷺ: «اللهم سدّد رميته وأجب دعوته»، فكان شديد الرمي شديده، مجاب الدعوة.

وهاجر قبل النبي ﷺ إلى المدينة.

وشهد بدرًا وأحداً، وجمع له رسول الله ﷺ يومئذ أبويه، فقال: «ارم فذاك أبي وأمي».

وهو الذي فتح المدائن، ودخل إيوان كسرى، فصلّى فيه صلاة الفتح ثمان ركعات، وفتح عامة تلك البلاد.

وهو الذي كوف الكوفة.

وكانت وفاته بقصره بالعقيق قرب المدينة، فحُمِلَ إلى مسجد المدينة، فصلّى عليه فيه مروان بن الحكم، وأزواج النبي ﷺ، وذلك في سنة إحدى وخمسين، وقيل: ست، وقيل: سبع، وقيل: ثمان وخمسين، وقيل: نيف على السبعين، وقيل: على الثمانين، وهو آخر العشرة وفاةً، وقيل: إنه آخر المهاجرين موتاً.

١٤٣٩ - حدثنا عفان، حدثنا عبد الوارث، حدثنا ابن أبي نجیح، قال :

سألت طاووساً عن رجل رمى الجُمرة بسِتِّ حَصِيَّاتٍ، فقال : لِيُطْعِمَ قَبْضَةً من طعام . قال : فَلَقِيتُ مجاهداً فسأَلْتُهُ ، وَذَكَرْتُ لَهُ قَوْلَ طاووس ، فقال : رَجِمَ اللهُ أبا عبدِ الرَّحْمَنِ ، أَمَا بَلَغَهُ قَوْلُ سَعْدِ بْنِ مالِك قال : رَمَيْنَا الجُمَارَ - أَوِ الجُمُرَةَ - فِي حَجَّتِنَا مع رسول الله ﷺ ، ثُمَّ جَلَسْنَا نَتَذَكَّرُ ، فَمِنَّا مَنْ قال : رَمِيتُ بِسِتٍّ ، وَمِنَّا مَنْ قال : رَمِيتُ بِسَبْعٍ ، وَمِنَّا مَنْ قال : رَمِيتُ بِثَمَانٍ ، وَمِنَّا مَنْ قال : رَمِيتُ بِتِسْعٍ ، فلم يَرَوْا<sup>(١)</sup> بِذَلِكَ بِأَسْأ<sup>(٢)</sup> .

= وكان قد أوصى أن يُكفَّنَ في جُبَّةٍ لَهُ خَلَّتِ كان قد لقي بها المشركين يوم بدرٍ، وقال : إنما كنت أخبؤها لهذا اليوم .

«جامع المسانيد والسنن» ٢/ ورقة ٧٩ ، وانظر «سير أعلام النبلاء» ١/ ٩٢-١٢٤ .

(١) في (ظ ١١) و(ب) : يَر .

(٢) إسناده ضعيف لانقطاعه ، مجاهد لم يسمع من سعد بن أبي وقاص ، قال العلامة ابن التركماني في «الجواهر النقي» ٥/ ١٤٩ : قال ابن القطان : لا أعلم لمجاهدٍ سماعاً من سعد ، وقال الطحاوي في «أحكام القرآن» : حديث منقطع لا يثبت أهل الإسناد مثله ، وذكر ابن جرير في «التهذيب» أنه لم يستمر العمل به ، لأنه لم يصح لاختلاف الرواة عن ابن أبي نجيح فيه ، فقد رواه الحجاج بن أرطاة عنه عن مجاهد عن سعد أن اختلاف رميهم كان بالزيادة على السبع لا بالنقصان عنها ، وهو أولى بالصواب وإن كان من رواية الحجاج ، لموافقة ما تظاهر به الأخبار من وجوب الرمي بسبع ، ولأن سعداً لم يذكر أن ذلك كان عن أمره عليه السلام وفعله ، ولأنه ولو صح فهو منسوخ للنقل المستفيض بوجوب السبع .

وأخرجه الدورقي في «مسند سعد بن أبي وقاص» (١٣٣) عن عبد الرحمن بن المبارك الطفاوي ، عن عبد الوارث بن سعيد ، بهذا الإسناد .

١٤٤٠ - حدثنا عفان، حدثنا وهيب، حدثنا أيوب، عن عمرو بن سعيد، عن حميد بن عبد الرحمن الحميري، عن ثلاثة من ولد سعد

عن سعد: أن رسول الله ﷺ دخل عليه يعودوه وهو مريض، وهو بمكة، فقال: يا رسول الله، قد خشيت أن أموت بالأرض التي هاجرت منها كما مات سعد بن خولة، فادع الله أن يشفيني. قال: «اللهم اشف سعداً، اللهم اشف سعداً، اللهم اشف سعداً» فقال: يا رسول الله، إن لي مالاً كثيراً، وليس لي وارث إلا ابنة، أفأوصي بمالي كله؟ قال: «لا»، قال: أفأوصي بثلاثيه؟ قال: «لا»، قال: أفأوصي بنصفه؟ قال: «لا» قال: أفأوصي بالثلث؟ قال: «الثلث، والثلث كثير، إن نفقتك من مالك لك صدقة، وإن نفقتك على عيالك لك صدقة، وإن نفقتك على أهلِكَ لك صدقة، وإنك أن تدع أهلَكَ بعيش - أو قال: بخير - خير من أن تدعهم يتكففون الناس» (١).

= وأخرجه النسائي ٢٧٥/٥، والبيهقي ١٤٩/٥ من طريق سفيان بن عيينة، عن عبد الله بن أبي نجيح، به مختصراً. وانظر ما سيأتي برقم (١٦٠٣).

(١) إسناده صحيح. وهيب: هو ابن خالد بن عجلان البصري، وأيوب: هو ابن أبي تيممة السخيتاني.

وأخرجه ابن سعد ١٤٥/٣ عن عفان، بهذا الإسناد.

وأخرجه الدورقي (٣٣)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٥٢٠)، ومسلم (١٦٢٨) (٨) و(٩)، وابن خزيمة (٢٣٥٥)، والبيهقي ١٨/٩ من طريقين عن أيوب، به.

وأخرجه سعيد بن منصور في «سننه» (٣٣١)، والدورقي (٣٤)، وأبو يعلى (٧٨١)، والشاشي (٨٦) من طريق ابن عون، عن عمرو بن سعيد، به.

وأخرجه مسلم (١٦٢٨) (٩) من طريق محمد بن سيرين، عن حميد بن عبد الرحمن، به. وانظر ما سيأتي برقم (١٤٧٤) و(١٤٧٩) و(١٤٨٢) و(١٤٨٨) =

١٤٤١ - حدثنا أبو بكر الحنفي عبد الكبير بن عبد المجيد، حدثنا بكير بن مسمار، عن عامر بن سعد:

«أن أخاه عمر انطلق إلى سعد في غنم له خارجاً من المدينة، فلما رآه سعد قال: أعوذ بالله من شر هذا الراكب. فلما أتاه قال: يا أبة، أَرْضِيَتْ أَنْ تَكُونَ أَعْرَابِيًّا فِي غَنَمِكَ، وَالنَّاسُ يَتَنَازَعُونَ فِي الْمُلْكِ بِالْمَدِينَةِ؟ فَضَرَبَ سَعْدُ صَدْرَ عَمْرٍ، وَقَالَ: اسْكُتْ، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُحِبُّ الْعَبْدَ التَّقِيَّ الْغَنِيَّ الْخَفِيَّ»<sup>(١)</sup>.

= و(١٥٠١).

وقول سعد: «ليس لي إلا ابنة»، قال الحافظ ابن حجر في «هدي الساري» ص ٢٨٨: هي أم الحكم الكبرى، وأمها بنت شهاب بن عبد الله بن الحارث بن زهرة، وهي شقيقة إسحاق الأكبر الذي كان يكنى به سعد بن أبي وقاص، ووهب من قال: هي عائشة، لأن عائشة أصغر أولاده، وعاشت إلى أن أدركها مالك بن أنس. وقوله: «ليس لي وارث»، قال النووي في «شرح مسلم» ٧٦/١١: أي: ولا يرثني من الولد وخواص الورثة، وإلا فقد كان له عَصْبَةٌ، وقيل: معناه: لا يرثني من أصحاب الفروض.

وَيَتَكَفَّفُونَ النَّاسَ: أي: يسألونهم بأَكْفُفِهِمْ.

(١) إسناده قوي على شرط مسلم.

وأخرجه البيهقي في «الشعب» (١٠٣٧٠) من طريق أحمد بن حنبل، بهذا الإسناد. وأخرجه الدوري (١٨)، ومسلم (٢٩٦٥)، وأبو يعلى (٧٣٧)، والبخاري (٤٢٢٨) من طريق أبي بكر الحنفي، به.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٢٤-٢٥ و٩٤ من طريق محمد بن عمر الواقدي، عن بكير بن مسمار، به. لم يذكر فيه قصة عمر بن سعد.

وأخرجه مطولاً أبو يعلى (٧٤٩) من طريق شريك بن عبد الله بن أبي نمر، عن عامر بن سعد، به. وانظر ما سيأتي برقم (١٥٢٩).

١٤٤٢ - حدثنا أبو عامر، حدثنا فليح، عن عبد الله بن عبد الرحمن - يعني ابن مَعْمَر - قال :

حَدَّثَ عَامِرُ بْنُ سَعْدِ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، وَهُوَ أَمِيرُ عَلَى الْمَدِينَةِ :  
أَنْ سَعْدًا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ أَكَلَ سَبْعَ تَمَرَاتِ عَجْوَةٍ مَا بَيْنَ  
لَا بَتِي الْمَدِينَةِ عَلَى الرَّيْقِ ، لَمْ يَضُرَّهُ يَوْمَهُ ذَلِكَ شَيْءٌ حَتَّى يُمْسِيَ » قَالَ  
فُلَيْحٌ : وَأَظْنُهُ قَالَ : « وَإِنْ أَكَلَهَا حِينَ يُمْسِي لَمْ يَضُرَّهُ شَيْءٌ ، حَتَّى  
يُصْبِحَ » . فَقَالَ عَمْرٌ : انْظُرْ يَا عَامِرُ مَا تَحَدَّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؟ فَقَالَ :  
أَشْهَدُ مَا كَذَبْتُ عَلَى سَعْدٍ ، وَمَا كَذَبَ سَعْدٌ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ (١) .

= قوله : « الغني » ، قال النووي في « شرح مسلم » ١٨ / ١٠٠ : المراد بالغنى غنى النفس ، هذا هو الغنى المحبوب لقوله ﷺ : « ولكن الغنى غنى النفس » ، وأشار القاضي إلى أن المراد : الغنى بالمال .

والخفي : هو الخامل الذكر ، المعتزل عن الناس الذي يخفى عليهم مكانه ، ليتفرغ للتعبد ، ورواه بعضهم « الحفي » بالحاء المهملة ، ومعناه : الوصول للرحم ، اللطيف بهم وبغيرهم من الضعفاء .

(١) حديث صحيح ، رجاله رجال الشيخين ، وفليح - وهو ابن سليمان - قد توبع . أبو عامر : هو عبد الملك بن عمرو العقدي .

وأخرجه أبو بكر الباغندي في « مسند عمر بن عبد العزيز » (٧٥) من طريق عثمان بن عمر ، عن فليح بن سليمان ، بهذا الإسناد .

وأخرجه الدورقي (٣٧) ، ومسلم (٢٠٤٧) (١٥٤) ، وأبو عوانة ٣٩٦/٥ ، والبيهقي ٣٤٥/٩ من طريق سليمان بن بلال ، وعبد بن حميد (١٤٥) من طريق أبي مصعب عبد السلام ، وأبو يعلى (٧٨٦) من طريق محمد بن عمار ، ثلاثتهم عن عبد الله بن عبد الرحمن ، به . وسياقي برقم (١٥٢٨) و(١٥٧٢) .

والعجوة ، قال ابن الأثير في « النهاية » ١٨٨/٣ : هو نوع من تمر المدينة أكبر من الصُّيْحَانِي يضرب إلى السَّوَادِ .

ولابتا المدينة : حَرَّتَاهَا ، وهما : واقم والويرة .



١٤٤٣ - حدثنا أبو عامر، حدثنا عبد الله بن جعفر، عن إسماعيل بن محمد بن سعد، عن عامر بن سعد:

أَنَّ سَعْدًا رَكِبَ إِلَى قَصْرِهِ بِالْعَقِيقِ، فَوَجَدَ غَلامًا يَخْبِطُ شَجَرًا، أَوْ يَقْطَعُهُ، فَسَلَبَهُ، فَلَمَّا رَجَعَ سَعْدٌ جَاءَهُ أَهْلُ الْغَلامِ، فَكَلَّمُوهُ أَنَّ يَرُدُّ مَا أَخَذَ مِنْ غَلامِهِمْ، فَقَالَ: مَعَاذَ اللَّهِ أَنْ أَرُدَّ شَيْئًا نَفَّلَنِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. وَأَبَى أَنْ يَرُدَّ عَلَيْهِمْ<sup>(١)</sup>.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الله بن جعفر - وهو المخرمي - فمن رجال مسلم.

وأخرجه الدورقي (٣٢)، ومسلم (١٣٦٤)، والبزار (١١٠٢)، والطحاوي ٤/١٩١، والبيهقي ٥/١٩٩ من طريق أبي عامر العقدي، بهذا الإسناد.

وأخرجه الحاكم ١/٤٨٧، وعنه البيهقي في «السنن» ٥/١٩٩ من طريق خالد بن مخلد القطواني، عن عبد الله بن جعفر، به. وصححه الحاكم على شرط الشيخين ووافقه الذهبي!

وأخرجه بنحوه البزار (١١٢٦)، والحاكم ١/٤٨٦-٤٨٧، والبيهقي ٥/١٩٩ من طريق عبد الرحمن بن إسحاق، عن أبيه إسحاق بن عبد الله بن الحارث بن كنانة القرشي، عن عامر بن سعد، به. ووقع عند البزار: إسحاق بن سالم، ويغلب على ظننا أنه خطأ في روايته، فإن صاحب هذا الحديث هو إسحاق بن عبد الله والد عبد الرحمن.

وأخرجه بنحوه الطيالسي (٢١٨)، وأبو داود (٢٠٣٨)، والشاشي (١٣٩)، والبيهقي ٥/١٩٩ من طريق ابن أبي ذئب، عن صالح مولى التوأمة، عن بعض ولد سعد أن سعداً... فذكره. وفي رواية أبي داود: صالح مولى التوأمة عن مولى لسعد. وانظر ما سيأتي برقم (١٤٦٠).

يَخْبِطُ: كيضرب، ينفذ ورقها. والسَّلَبُ: ما يكون على المرء ومعه من سلاح وثياب ودابة وغير ذلك. والتفيل: الزيادة في العطاء، وأن يعطيه خاصة دون غيره.

قال النووي في «شرح مسلم» ٩/١٣٩: وفي هذا الحديث دلالة لقول الشافعي =

١٤٤٤ - حدثنا رَوْح - أملاه علينا ببغداد -، حدثنا محمد بن أبي حميد، عن إسماعيل بن محمد بن سعد بن أبي وقاص، عن أبيه

عن جدّه سعد بن أبي وقاص، قال: قال رسول الله ﷺ: «مِنْ سَعَادَةِ ابْنِ آدَمَ اسْتِخَارَتُهُ اللَّهَ، وَمِنْ سَعَادَةِ ابْنِ آدَمَ رِضَاُهُ بِمَا قَضَى اللَّهَ، وَمِنْ شِقْوَةِ ابْنِ آدَمَ تَرْكُهُ اسْتِخَارَةَ اللَّهَ، وَمِنْ شِقْوَةِ ابْنِ آدَمَ سَخَطُهُ بِمَا قَضَى اللَّهَ عِزَّ وَجَلَّ» (١).

= القديم: إن من صاد في حرم المدينة، أو قطع من شجرها، أخذ سلّبه، وبهذا قال سعد بن أبي وقاص وجماعة من الصحابة، قال القاضي عياض: ولم يقل به أحد بعد الصحابة إلا الشافعي في قوله القديم، وخالفه أئمة الأمصار. قلت: ولا تضرّ مخالفتهم إذا كانت السنة معه، وهذا القول القديم هو المختار لثبوت الحديث فيه، وعمل الصحابة على وفقه، ولم يثبت له دافع. وانظر «شرح معاني الآثار» ١٩١/٤-١٩٦، و«التمهيد» لابن عبد البر ٣١٠-٣١١، و«فتح الباري» ٨٣/٤-٨٤.

(١) إسناده ضعيف، محمد بن أبي حميد إبراهيم الأنصاري الزرقى متفق على ضعفه. روح: هو ابن عبادة.

وأخرجه الحاكم ٥١٨/١ من طريق روح بن عبادة، بهذا الإسناد. وصحح إسناده ووافقه الذهبي! فوهما.

وأخرجه الترمذي (٢١٥١)، والبخاري (٧٥٠) - كشف الأستار، والبيهقي في «الشعب» (٢٠٣) من طريق أبي عامر العقدي، والشاشي في «مسنده» (١٨٥)، والبيهقي (٢٠٣) من طريق ابن أبي فديك، كلاهما عن محمد بن أبي حميد، به. ووقع في «مسند الشاشي» أخطاء في الإسناد تستدرك من هنا. قال الترمذي: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث محمد بن أبي حميد، ويقال له أيضاً: حماد بن أبي حميد، وهو أبو إبراهيم المدني، وليس هو بالقوي عند أهل الحديث.

وأخرجه البخاري (٧٥٠)، وأبو يعلى (٧٠١) من طريق عبد الرحمن بن أبي بكر بن عبيد الله، عن إسماعيل بن محمد بن سعد، به. وعبد الرحمن لئن منكر الحديث، ومتابعته =

١٤٤٥ - حدثنا رَوْحٌ، حدثنا محمد بن أبي حميد، حدثنا إسماعيل بن محمد بن سعد بن أبي وقاص، عن أبيه

عن جده، قال: قال رسول الله ﷺ: «مِنْ سَعَادَةِ ابْنِ آدَمَ ثَلَاثَةٌ، وَمِنْ شِقْوَةِ ابْنِ آدَمَ ثَلَاثَةٌ: مِنْ سَعَادَةِ ابْنِ آدَمَ الْمَرَأَةُ الصَّالِحَةُ، وَالْمَسْكَنُ الصَّالِحُ، وَالْمَرْكَبُ الصَّالِحُ، وَمِنْ شِقْوَةِ ابْنِ آدَمَ الْمَرَأَةُ السُّوءُ، وَالْمَسْكَنُ السُّوءُ، وَالْمَرْكَبُ السُّوءُ»<sup>(١)</sup>.

= لابن أبي حميد لا يُفرح بها.

وأخرجه البزار (٧٥١) من طريق عمران بن أبان الواسطي، عن عبد الرحمن بن أبي بكر، عن محمد بن المنكدر، عن عامر بن سعد، عن سعد. وعمران وعبد الرحمن ضعيفان.

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لضعف محمد بن أبي حميد. وأخرجه الطيالسي (٢١٠)، والبزار (١٤١٢) - كشف الأستار - من طريق محمد بن أبي حميد الأنصاري، بهذا الإسناد. قال البزار: لا نعلمه مرفوعاً إلا من هذا الوجه عن سعد، ومحمد بن أبي حميد فليس بالقوي، وقد روى عنه جماعة من أهل العلم. وأخرجه ابن حبان (٤٠٣٢) من طريق محمد بن عبد العزيز بن أبي رزمة، حدثنا الفضل بن موسى، عن عبد الله بن سعيد بن أبي هند، عن إسماعيل بن محمد بن سعد بن أبي وقاص، عن أبيه، عن جده قال: قال رسول الله ﷺ: «أربعٌ من السعادة: المرأة الصالحة، والمسكن الواسع، والجار الصالح، والمركب الهنيء، وأربعٌ من الشقاوة: الجار السوء، والمرأة السوء، والمسكن الضيق، والمركب السوء». وهذا إسناد صحيح على شرط البخاري، رجاله رجال الشيخين غير محمد بن عبد العزيز بن أبي رزمة، فمن رجال البخاري.

وأخرجه الخطيب في «تاريخ بغداد» ٩٩/١٢ من طريق محمود بن آدم المروزي، عن الفضل بن موسى، به. وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٣٨٨/٨ من طريق وائل بن داود، عن محمد بن =

١٦٩/١ ١٤٤٦ - حدثنا أبو سعيد مولى بني هاشم، حدثنا عبد الله بن لهيعة، حدثنا  
بُكير بن عبد الله بن الأشج، أنه سمع عبد الرحمن بن حسين يحدث

أنه سمع سعد بن أبي وقاص يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ستكونُ فتنةٌ، القاعدُ فيها خيرٌ من القائمِ، والقائمُ فيها خيرٌ من الماشي، ويكونُ الماشي فيها خيراً من الساعي». قال: وأراه قال: «والمُضطجعُ فيها خيرٌ من القاعد»<sup>(١)</sup>.

= سعد، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٣٢٩) من طريق إبراهيم بن عثمان أبي شيبة الواسطي، عن العباس بن ذريح، عن محمد بن سعد، به. وإبراهيم بن عثمان متروك.  
وأخرجه البزار (١٤١٣)، والحاكم في «المستدرک» ١٦٢/٢ من طريقين عن خالد بن عبد الله الواسطي، حدثنا أبو إسحاق الشيباني، عن أبي بكر بن أبي موسى، (وفي المستدرک: عن أبي بكر بن حفص) عن محمد بن سعد، به.  
وفي الباب عن نافع بن الحارث، وسيأتي عند أحمد ٤٠٧/٣.

(١) صحيح لغيره، عبد الله بن لهيعة - وإن كان سيء الحفظ - قد توبع، وعبد الرحمن بن حسين - ويقال: حسين بن عبد الرحمن -: هو الأشجعي، لم يرو عنه غير بسر بن سعيد، وذكره ابن حبان في «الثقات» ١٥٦/٤ وقال: روى عنه أهل الكوفة، وقد توبع أيضاً.

وأخرجه أبو داود (٤٢٥٧) من طريق عياش بن عباس، عن بُكير بن عبد الله بن الأشج، عن بسر بن سعيد، عن حسين بن عبد الرحمن الأشجعي، بهذا الإسناد. وزاد في آخره: فقلت: يا رسول الله، أرايت إن دخل علي بيتي وبسط يده ليقتلني؟ قال: فقال رسول الله ﷺ: «كن كابني آدم»، وتلا يزيد الرملي شيخ أبي داود فيه: «لَئِنْ بَسَطْتَ إِلَيَّ يَدَكَ» الآية.

وأخرجه دون هذه الزيادة الحاكم ٤٤١/٤ من طريق هشيم، عن داود بن أبي هند، عن أبي عثمان النهدي، عن سعد بن أبي وقاص. وصححه على شرط مسلم ووافقه =

١٤٤٧ - حدثنا أبو سعيد، حدثنا شعبة، عن سماك بن حرب، عن ابن أخٍ

لسعدٍ

عن سعد، أنَّ رسولَ الله ﷺ قال لبني ناجيةً: «أنا منهم، وهم مِنِّي»<sup>(١)</sup>.

١٤٤٨ - حدثنا محمد بن جعفر، وذكر الحديث بقصة فيه

فقال ابن أخي سعد بن مالك: قد ذكروا بني ناجيةً عند رسولِ الله ﷺ، فقال: «هم حيٌّ مِنِّي». ولم يُذكر فيه سعد<sup>(٢)</sup>.

١٤٤٩ - حدثنا حسن، حدثنا ابنُ لهيعة، حدثنا يزيد بن أبي حبيب، عن داود بن عامر بن سعد بن أبي وقاص، عن أبيه

عن جده، عن النبي ﷺ، قال: «لو أنَّ ما يُقَلُّ ظُفْرٌ ممَّا في الجنةِ بدا، لَتَزَخَّرَتْ له ما بينَ خَوَافِقِ السماواتِ والأرضِ، ولو أنَّ رجلاً من أهل الجنةِ أَطْلَعَ فَبدا سِوَارُهُ، لَطَمَسَ ضَوْؤُهُ ضَوْءَ الشَّمْسِ، كما تَطْمَسُ الشمسُ ضَوْءَ النُّجُومِ»<sup>(٣)</sup>.

= الذهبي. وانظر ما سيأتي برقم (١٦٠٩).

وفي الباب عن أبي هريرة عند البخاري (٣٦٠١)، ومسلم (٢٨٨٦)، وسيأتي في «المسند» ٢٨٢/٢.

وعن أبي بكرة عند مسلم (٢٨٨٧)، وسيأتي في «المسند» ٤٨/٥.

(١) إسناده ضعيف لجهالة ابن أخي سعد، ولاضطراب سنده.

وأخرجه الطيالسي (٢٢٢) عن شعبة، عن سماك بن حرب قال: حدثني رجل عن عمه، عن سعد، بأطول مما هنا. وانظر ما بعده.

(٢) إسناده ضعيف كسابقه، ومحمد بن جعفر رواه عن شعبة، والحديث مرسل.

(٣) حسن، رجاله ثقات رجال الصحيح غير عبد الله بن لهيعة، فقد خرَّج له مسلم =

١٤٥٠ - حدثنا أبو سلمة الخُزاعي، أخبرنا عبد الله بن جعفر، عن إسماعيل بن محمد، عن عامر بن سعد

عن سعد، قال: الْحَدُّوا لِي لَحْدًا، وَأَنْصِبُوا عَلَيَّ اللَّبْنَ نَضْبًا، كَمَا صُنِعَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ (١).

١٤٥١ - حدثنا ابن مهدي، حدثنا عبد الله بن جعفر، عن إسماعيل بن محمد، عن أبيه، عن سعد، فذكر مثله (٢). ووافقه أبو سعيد على عامر بن سعد

= مقروناً بغيره وروى له أصحاب السنن، وهو - وإن كان في حفظه شيء - سيأتي برقم (١٤٦٧) من رواية عبد الله بن المبارك عنه.

وأخرجه أبو نعيم الأصفهاني في «صفة الجنة» (٢١٠) و(٢٦٦)، والمزي في «تهذيب الكمال» ٨/٤٠٨-٤٠٩ من طريق أحمد بن حنبل، بهذا الإسناد. قوله: «يُقَلُّ»، أي: يحمل.

وتزخرفت: تزينت. وخوافق: جمع خافق، وهو الأفق.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الله بن جعفر - وهو ابن عبد الرحمن المخرمي - فمن رجال مسلم. أبو سلمة الخزاعي: هو منصور بن سلمة بن عبد العزيز الخزاعي، وإسماعيل بن محمد: هو ابن سعد بن أبي وقاص.

وأخرجه ابن سعد ٢/٢٩٧، والدورقي (٢٣)، ومسلم (٩٦٦)، وابن ماجه (١٥٥٦)، والبخاري (١١٠١)، والنسائي ٤/٨٠، والبيهقي ٣/٣٨٦ و٤٠٧ من طرق عن عبد الله بن جعفر، بهذا الإسناد. وسيأتي برقم (١٦٠١) و(١٦٠٢). واللحد: الشق الذي يُعمل في جانب القبر لموضع الميت، لأنه قد أُميل عن وسط القبر إلى جانبه.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. ورواية أبي سعيد التي أشار إليها المصنف ستأتي عنده برقم (١٦٠١).

كما قال الخُزاعي .

١٤٥٢ - حدثنا سليمان بن داود الهاشمي ، حدثنا إسماعيل - يعني ابن جعفر- ، أخبرني موسى بن عُقبة ، عن أبي النضر مولى عمر بن عبيد الله بن معمر ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن

عن سعد بن أبي وقاص ، أنَّ النبي ﷺ قال في المسح على الخُفين : « لا بأس بذلك »<sup>(١)</sup> .

١٤٥٣ - حدثنا إسحاق بن عيسى ، حدثني مالك - يعني ابن أنس- ، عن سالم أبي النضر ، عن عامر بن سعد بن أبي وقاص ، قال :

سمعتُ أبي يقول : ما سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ لِحَيٍّ مِنَ النَّاسِ يَمْشِي : « إِنَّهُ فِي الْجَنَّةِ » إِلَّا لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ<sup>(٢)</sup> .

---

= وأخرجه النسائي ٨٠/٤ من طريق عبد الرحمن بن مهدي ، بهذا الإسناد . وسيكرر برقم (١٤٨٩) .

(١) إسناده صحيح ، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سليمان بن داود الهاشمي ، فمن رجال أصحاب السنن الأربعة ، وهو ثقة . أبو النضر : هو سالم بن أبي أمية .

وأخرجه النسائي ٨٢/١ عن قتيبة ، عن إسماعيل بن جعفر ، بهذا الإسناد . وعَلَّقَهُ بصيغة الجزم البخاري في « صحيحه » بعد الحديث رقم (٢٠٢) ، فقال : وقال موسى بن عقبة ، به . وسيأتي برقم (١٤٥٩) ، وانظر ما تقدم برقم (٨٨) .

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم ، رجاله ثقات رجال الشيخين غير إسحاق بن عيسى - وهو ابن الطباع - فمن رجال مسلم .

وأخرجه مسلم (٢٤٨٣) ، وأبو يعلى (٧٧٦) من طريق إسحاق بن عيسى ، بهذا الإسناد .

وأخرجه البخاري (٣٨١٢) ، والبخاري (١٠٩٣) و(١٠٩٤) ، والنسائي في « الكبرى » =

١٤٥٤ - حدثنا هُشَيْم<sup>(١)</sup>، أخبرنا خالد

عن أبي عثمان، قال: لما ادَّعَى زِيَادُ لَقِيْتُ أَبَا بَكْرَةَ، قال: فقلت: ما هذا الذي صَنَعْتُمْ؟ إني سَمِعْتُ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ أُذْنِي من رسول الله ﷺ وهو يقول: «مَنْ ادَّعَى أَبًا فِي الْإِسْلَامِ غَيْرَ أَبِيهِ، وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّهُ غَيْرُ أَبِيهِ، فَالْجَنَّةُ عَلَيْهِ حَرَامٌ». فقال أبو بَكْرَةَ: وأنا سمعته من رسول الله ﷺ<sup>(٢)</sup>.

= (٨٢٥٢)، وأبو يعلى (٧٦٧)، والطبري ١٠/٢٦، وابن حبان (٧١٦٣)، والبغوي (٣٩٩٠) من طرق عن مالك، به. وسيتكرر برقم (١٥٣٣).

(١) تحرف في (م) إلى: هشام.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. خالد: هو ابن مهران الحذاء، وأبو عثمان النهدي: هو عبد الرحمن بن مل، وأبو بكرة: هو الصحابي المعروف، واسمه نفيح بن الجارث.

وأخرجه مسلم (٦٣) (١١٤)، وأبو يعلى (٧٦٥)، والشاشي (١٥٦)، وابن حبان (٤١٥)، والبيهقي ٤٠٣/٧ من طريق هشيم، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٦٧٦٦، ٦٧٦٧)، وابن حبان (٤١٦)، والبيهقي ٤٠٣/٧ من طريق خالد بن عبد الله الواسطي، وأبو يعلى (٧٠٠) و(٧٠٦)، والطبراني في «الدعاء» (٢١٤١) من طريق يزيد بن زريع، كلاهما عن خالد الحذاء، به. وسيتكرر الحديث بإسناد المصنف في مسند أبي بكرة ٤٦/٥، وانظر ما سيأتي برقم (١٤٩٧) و(١٤٩٩) و(١٥٠٤) و(١٥٥٣).

وزياد الذي ادَّعَى: هو المعروف بزياد بن أبي سفيان، ويقال فيه: زياد بن أبيه، ويقال: زياد بن أمه، وكان يُعرف بزياد بن عبید الثقفي، ثم ادَّعاه معاوية بن أبي سفيان، وألحقه بأبيه أبي سفيان، وصار من جملة أصحابه بعد أن كان من أصحاب علي بن أبي طالب رضي الله عنه، وهو أخو أبي بكرة لأمه سُمَيَّةُ أُمَةُ الْحَارِثِ بن كَلْدَةَ.

قال الإمام النووي في «شرح مسلم» ٥٢/٢: وأما قوله ﷺ: «الجنة عليه حرام»، =



١٤٥٥ - حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، عن وهيب، عن أبي واقد الليثي، عن عامر بن سعد

عن أبيه، أن النبي ﷺ قال: «تُقَطَّعُ اليَدُ فِي ثَمَنِ الْمِجَنِّ»<sup>(١)</sup>.

= ففيه تأويلان: أحدهما: أنه محمول على من فعله مستحلاً له، والثاني: أن جزاءه أنها محرمة عليه أولاً عند دخول الفائزين وأهل السلام، ثم إنه قد يُجَازَى فيمنعها عند دخولهم ثم يدخلها بعد ذلك، وقد لا يُجَازَى، بل يعفو الله سبحانه وتعالى عنه، ومعنى «حرام»: ممنوعة. وانظر «فتح الباري» ٥٤/١٢.

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف، أبو واقد الليثي - واسمه صالح بن محمد بن زائدة - جمهور المحدثين على تضعيفه، لكن كان الإمام أحمد حسن الرأي فيه، فقال: ما أرى به بأساً، وقال ابن عدي: بعض أحاديثه مستقيمة، وبعضها فيه إنكار، وهو من الضعفاء الذين يكتب حديثهم، وقد توبع، وباقي رجاله ثقات من رجال الشيخين، وللحديث شواهد يتقوى بها ويصح. وهيب: هو ابن خالد.

وأخرجه أبو يعلى (٧٩٩)، وعنه ابن عدي في «الكامل» ١٣٧٧/٤ من طريق عبد الرحمن بن مهدي، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤٦٩/٩، والدورقي (٢٤)، وابن ماجه (٢٥٨٦)، والطحاوي ١٦٣/٣، والشاشي (٩٨)، وابن عدي ١٣٧٧/٤، وأبو نعيم في «معركة الصحابة» (٥٣٩)، والبيهقي ٢٥٩/٨ من طرق عن وهيب بن خالد، به. وفي رواية البيهقي: «في مجن ثمنه خمسة دراهم».

وأخرجه بنحوه البزار (١١٢٨) عن محمد بن المثنى، عن عبد الرحمن بن مهدي، به. ولفظه عنده: «تُقَطَّعُ اليَدُ فِي رِبْعِ دِينَارٍ».

وأخرجه كلفظ حديث الباب الخطيب البغدادي في «تلخيص المتشابه في الرسم» ١٦٥/١ من طريق معلى بن أسد، عن وهيب، عن محمد بن عجلان، عن محمد بن إبراهيم التيمي، عن عامر بن سعد، به. فإن صح الإسناد إلى معلى فهذه متابعة جيدة لأبي واقد الليثي، فإن محمد بن عجلان ومحمد بن إبراهيم التيمي ثقتان.

= وفي الباب عن عائشة عند البخاري (٦٧٩٢)، ومسلم (١٦٨٥).

١٤٥٦ - حدثنا رَوْحٌ، حدثنا محمد بن أبي حميد المَدَنِي، حدثنا إسماعيل بن محمد بن سعد بن أبي وقاص، عن أبيه

عن جده، قال: أمرني رسول الله ﷺ أن أنادي أيام منى: إنها أيام أكلٍ وشربٍ، فلا صَوْمَ فيها. يعني أيام التشريق<sup>(١)</sup>.

١٤٥٧ - حدثنا حسين بن محمد، حدثنا الفضيل بن سليمان، حدثنا محمد بن أبي يحيى، عن أبي إسحاق بن سالم، عن عامر بن سعد

عن سعد بن أبي وقاص، قال: ما بين لائتي المدينة حراماً، قد حرّمه رسول الله ﷺ، كما حرّم إبراهيم مكة، اللهم اجعل البركة فيها بركتين، وبارك لهم في صاعهم ومُدّهم<sup>(٢)</sup>.

= وعن ابن عمر عند البخاري (٦٧٩٥)، ومسلم (١٦٨٦)، ويأتي ٦/٢. والمجنّ: هو الترس. واختلف أهل العلم في النصاب الذي يُقَطَّع به يد السارق، فقال الجمهور: ربع دينار، وقال مالك: ثلاثة دراهم، وقال الثوري وأصحاب الرأي: دينار أو عشرة دراهم، وقال أحمد: إن سرق ذهباً فربع دينار، وإن سرق فضة أو متاعاً فثلاثة دراهم. وانظر «شرح السنة» ٣١٣/١٠-٣١٤.

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف محمد بن أبي حميد. روح: هو ابن عبادة.

وأخرجه البزار (١٠٦٧ - كشف الأستار) من طريق محمد بن أبي عدي، عن محمد بن أبي حميد، بهذا الإسناد. وسيأتي برقم (١٥٠٠).

وله شاهد بنحوه من حديث علي تقدم برقم (٥٦٧) وإسناده صحيح. (٢) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن. حسين بن محمد: هو المروزي، وأبو إسحاق بن سالم: هو إبراهيم بن سالم بن أبي أمية المعروف ببزدان، جزم بذلك أبو أحمد الحاكم في «الكنى». وانظر ما سيأتي برقم (١٥٧٣) و(١٥٩٣).

وفي الباب عن علي تقدم برقم (٩٣٦) و(٩٥٩)، وعن أنس عند البخاري (١٨٨٥)، =

١٤٥٨ - حدثنا عفان، حدثنا حماد بن سلمة، أخبرنا عاصم بن بهدلة، عن  
مُصعب بن سعد

عن أبيه: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَى بِقَصْعَةٍ، فَأَكَلَ مِنْهَا، فَفَضَلَتْ فَضْلَةً،  
فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَجِيءُ رَجُلٌ مِنْ هَذَا الْفَجِّ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، يَأْكُلُ  
هَذِهِ الْفَضْلَةَ». قَالَ سَعْدٌ: وَكُنْتُ تَرَكْتُ أَخِي عُمَيْرًا يَتَوَضَّأُ، قَالَ: فَقُلْتُ:  
هُوَ عُمَيْرٌ، قَالَ: فَجَاءَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ فَأَكَلَهَا<sup>(١)</sup>.

١٤٥٩ - حدثنا عفان، حدثنا وهيب، حدثنا موسى بن عُقبة، قال: سمعتُ أبا  
النَّضْرِ يحدث عن أَبِي سَلَمَةَ

عن سعد بن أبي وقاص حديثاً رفعه إلى النبي ﷺ، عن الوضوء على  
الْخُفَّيْنِ: أَنَّهُ لَا بَأْسَ بِهِ<sup>(٢)</sup>.

١٤٦٠ - حدثنا عفان، حدثنا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، حدثني يَعْلَى بْنُ حَكِيمٍ، عن  
سليمان بن أبي عبد الله، قال:

رَأَيْتُ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَاصٍ أَخَذَ رَجُلًا يَصِيدُ فِي حَرَمِ الْمَدِينَةِ الَّذِي

---

= وسيأتي في «المسند» ١٤٢/٣.

(١) إسناده حسن، عاصم بن بهدلة روى له الشيخان مقروناً وأصحاب السنن، وهو  
حسن الحديث، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه الدوري (٥٦)، وعبد بن حميد (١٥٢)، وأبو يعلى (٧٥٤) من طريق  
عفان بن مسلم، بهذا الإسناد.

وأخرجه البزار (١١٥٦)، وابن حبان (٧١٦٤)، والحاكم ٤١٦/٣ من طرق عن  
حماد بن سلمة، به. وصحح الحاكم إسناده ووافقه الذهبي. وسيأتي برقم (١٥٩١)  
و(١٥٩٢).

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين. وانظر (١٤٥٢).

حَرَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَسَلَبَهُ ثِيَابَهُ، فَجَاءَ مَوَالِيَهُ، فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَرَّمَ هَذَا الْحَرَّمَ، وَقَالَ: «مَنْ رَأَيْتُمُوهُ يَصِيدُ فِيهِ شَيْئًا، فَلَهُ سَلَبُهُ» فَلَا أَرُدُّ عَلَيْكُمْ طُعْمَةً أَطْعَمَنِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَلَكِنْ إِنْ شِئْتُمْ أُعْطِيْتُكُمْ ثَمَنَهُ. وَقَالَ عِفَانٌ مَرَّةً: إِنْ شِئْتُمْ أَنْ أُعْطِيَكُمْ ثَمَنَهُ أُعْطِيْتُكُمْ<sup>(١)</sup>.

١٤٦١ - حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، حدثني محمد بن عبد الرحمن بن عبد الله بن الحصين

أَنَّهُ حَدَّثَ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ: أَنَّهُ كَانَ يُصَلِّيُ الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ يُوتِرُ بِوَاحِدَةٍ لَا يَزِيدُ عَلَيْهَا، قَالَ: فَيَقَالُ لَهُ: أَتُوتِرُ بِوَاحِدَةٍ لَا تَزِيدُ عَلَيْهَا يَا أَبَا إِسْحَاقَ؟ فَيَقُولُ: نَعَمْ، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «الَّذِي لَا يَنَامُ حَتَّى يُوتِرَ حَازِمٌ»<sup>(٢)</sup>.

(١) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سليمان بن أبي عبد الله، فقد أخرج له أبو داود، ولم يرو عنه غير يعلى بن حكيم، وهو تابعي كبير أدرك المهاجرين والأنصار، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال أبو حاتم: ليس بالمشهور فيعتبر بحديثه. وأخرجه أبو داود (٢٠٣٧)، ومن طريقه البيهقي ١٩٩/٥-٢٠٠ عن أبي سلمة موسى بن إسماعيل، والدورقي (١٢٢)، وأبو يعلى (٨٠٦)، والطحاوي ١٩١/٤ من طريق وهب بن جرير، كلاهما عن جرير بن حازم، بهذا الإسناد. وانظر ما تقدم برقم (١٤٤٣).

(٢) حسن لغيره، محمد بن عبد الرحمن بن عبد الله بن الحصين روى عن سعد وعائشة وعوف بن الحارث وعروة بن الزبير، ولم يرو عنه غير ابن إسحاق وقال: كان صواماً قواماً، وذكره ابن حبان في «الثقات» ٤١٣/٧، وابن إسحاق حسن الحديث، ويعقوب - وهو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم الزهري - وأبوه ثقتان من رجال الشيخين. وهذا الحديث تفرد به الإمام أحمد، وقد صح عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه أنه كان يوتر بواحدة، انظر «مصنف عبد الرزاق» ٢١/٣-٢٢، و«مصنف ابن أبي شيبة» =

١٤٦٢ - حدثنا إسماعيل بن عمر، حدثنا يونس بن أبي إسحاق الهمداني،  
حدثنا إبراهيم بن محمد بن سعد، حدثني والدي محمد

عن أبيه سعد، قال: مررتُ بعثمانَ بن عفان في المسجد، فسَلَّمْتُ عليه، فَمَلَأَ عينيه مِنِّي، ثم لم يَرُدَّ عَلَيَّ السَّلَامَ، فَأَتَيْتُ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عمر بن الخطاب، فَقُلْتُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، هَلْ حَدَّثَ فِي الْإِسْلَامِ شَيْءٌ؟ مرتين، قال: لا، وما ذاك؟ قال: قُلْتُ: لا، إِلَّا أَنِّي مَرَرْتُ بِعثمان أَنفَاءً فِي الْمَسْجِدِ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَمَلَأَ عينيه مِنِّي، ثم لم يَرُدَّ عَلَيَّ السَّلَامَ. قال: فَأَرْسَلُ عَمْرُ إِلَى عُثْمَانَ، فِدْعَاهُ، فَقَالَ: مَا مَنَعَكَ أَنْ لَا تَكُونَ رَدَدْتَ عَلَى أَخِيكَ السَّلَامَ؟ قال عثمان: مَا فَعَلْتُ. قال سعد: قُلْتُ: بَلَى. قال: حَتَّى حَلَفَ وَحَلَفْتُ، قال: ثُمَّ إِنْ عُثْمَانَ ذَكَرَ فَقَالَ: بَلَى، وَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ، إِنَّكَ مَرَرْتَ بِي أَنفَاءً وَأَنَا أُحَدِّثُ نَفْسِي بِكَلِمَةٍ سَمِعْتُهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، لَا وَاللَّهِ مَا ذَكَرْتُهَا قَطُّ إِلَّا تَغَشَّى بَصْرِي وَقَلْبِي غِشَاوَةٌ.

قال: قال سعد: فَأَنَا أُبَيِّنُكَ بِهَا: إِنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَكَرْنَا أَوَّلَ دَعْوَةٍ، ثُمَّ جَاءَ أَعْرَابِيٌّ فَشَغَلَهُ حَتَّى قَامَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَاتَّبَعْتُهُ، فَلَمَّا أَشْفَقْتُ أَنْ يَسْبِقَنِي إِلَى مَنْزِلِهِ، ضَرَبْتُ بِقَدَمِي الْأَرْضَ، فَالْتَفَتَ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ،

= ٢٩٢/٢.

وأما قوله ﷺ: «الذي لا ينام حتى يوتر حازم»، فقد قال معنى هذا الكلام لأبي بكر رضي الله عنه عندما سأله «متى توتر؟»، فقال: آخر الليل، فقال له: «أخذت بالحزم». أخرجه أبو داود (١٤٣٤) من حديث أبي قتادة، وابن ماجه (١٢٠٢)، وابن حبان (٢٤٤٦) من حديث ابن عمر، وأحمد ٣/ ٣٣٠، وابن ماجه (١٢٠٢) من حديث جابر، وهو حديث حسن.

فقال: «مَنْ هَذَا؟ أَبُو إِسْحَاقَ؟» قال: قُلْتُ: نعم يا رسول الله. قال: «فَمَهْ؟» قال: قلت: لا والله، إِلَّا أَنْكَ ذَكَّرْتَ لَنَا أَوَّلَ دَعْوَةٍ، ثُمَّ جَاءَ هَذَا الْأَعْرَابِيُّ فَشَغَلَكَ. قال: «نَعَمْ، دَعْوَةُ ذِي النُّونِ إِذْ هُوَ فِي بَطْنِ الْحُوتِ: ﴿لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ﴾ [الأنبياء: ٨٧] فَإِنَّهُ لَمْ يَدْعُ بِهَا مُسْلِمٌ رَأَى فِي شَيْءٍ قَطُّ إِلَّا اسْتَجَابَ لَهُ» (١).

١٤٦٣ - حدثنا أبو سعيدٍ مولى بني هاشم، حدثنا سليمان بن بلال، حدثنا الجُعَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَائِشَةَ بِنْتِ سَعْدٍ

عَنْ أَبِيهَا: أَنَّ عَلِيًّا خَرَجَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ حَتَّى جَاءَتْ ثَنِيَّةُ الْوُدَاعِ، وَعَلِيٌّ يَبْكِي، يَقُولُ: تُخَلِّفُنِي مَعَ الْخَوَالِفِ؟ فَقَالَ: «أَوْ مَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي

(١) إسناده حسن. إسماعيل بن عمر: هو الواسطي.

وأخرجه أبو يعلى (٧٧٢) من طريق إسماعيل بن عمر، بهذا الإسناد.

وأخرجه مختصراً الترمذي (٣٥٠٥)، والنسائي في «اليوم والليلة» (٦٥٦)، والطبراني في «الدعاء» (١٢٤)، والحاكم ٥٠٥/١ و٣٨٢/٢-٣٨٣ من طريق محمد بن يوسف، والبخاري (٣١٥٠ - كشف الأستار) من طريق أبي أحمد، والبيهقي في «الشعب» (٦٢٠) من طريق محمد بن عبيد الطنافسي، ثلاثتهم عن يونس بن أبي إسحاق، به. وصحح الحاكم إسناده، ووافقه الذهبي.

وأخرجه بنحوه النسائي (٦٥٥)، والحاكم ٥٠٥/١ من طريق عبيد بن محمد، عن محمد بن مهاجر، عن إبراهيم بن محمد بن سعد، به. وعبيد بن محمد ومحمد بن مهاجر ضعيفان.

وأخرجه الدورقي (٦٣)، والبخاري (٣١٤٩)، وأبو يعلى (٧٠٧)، وابن عدي في «الكامل» ٢٠٨٨/٦، والحاكم ٥٨٤/٢ من طريق أبي خالد الأحمر، عن كثير بن زيد، عن المطلب بن عبد الله بن حنطب، عن مصعب بن سعد، عن أبيه. وكثير بن زيد إلى الضعيف أقرب.

بمنزلة هَارُونَ مِنْ مُوسَى ، إِلَّا النُّبُوءَةُ؟<sup>(١)</sup> .

١٤٦٤ - حدثنا عصامُ بن خالد، حدثني أبو بكر - يعني ابن أبي مريم -، عن راشد بن سعد<sup>(٢)</sup>

عن سعد بن أبي وقاص، عن النبي ﷺ، أنه كان يقول: «لَا تَعْجِزُ أُمِّي عِنْدَ رَبِّي أَنْ يُؤَخِّرَهَا نَصْفَ يَوْمٍ» .

وسألتُ راشداً: هل بلغك ماذا النصف يوم؟ قال: خمسُ مئةِ سنةٍ<sup>(٣)</sup> .

---

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري . أبو سعيد مولى بني هاشم: اسمه عبدالرحمن بن عبد الله بن عبيد البصري .

وأخرجه ابن أبي عاصم (١٣٤٠)، والنسائي في «خصائص علي» (٥٥) و(٥٨) من طريق عبد العزيز بن محمد الدراوردي، عن الجعيد بن عبدالرحمن، بهذا الإسناد .

وأخرجه ابن أبي عاصم (١٣٣٩)، والنسائي (٥٧)، والشاشي (١٣٧)، والخطيب البغدادي في «تاريخه» ٥٣/٨ من طريق المطلب بن زياد، عن ليث بن أبي سليم، عن الحكم بن عتيبة، عن عائشة بنت سعد، به . والمطلب وليث ضعيفان، وانظر ما سيأتي برقم (١٤٩٠) و(١٥٠٥) و(١٥٨٣) و(١٦٠٠) و(١٦٠٨) .

قوله: «تُخَلِّفَنِي مَعَ الْخَوَالِفِ»، قال السندي: أي: مع النساء اللاتي شأنهن القعود ولزوم البيوت، جمع خالفة، وقيل: الخالفة: من لا خير فيه .

(٢) تحرف في (م) إلى: راشد بن سعد بن أبي وقاص عن سعد . . .

(٣) حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف أبي بكر بن أبي مريم، ولانقطاعه،

فإن رواية راشد بن سعد عن سعد بن أبي وقاص رسالة كما قال أبو زرعة .

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ١١٧/٦، والحاكم ٤٢٤/٤ من طريق الوليد بن مسلم، عن أبي بكر بن أبي مريم، بهذا الإسناد . وصححه الحاكم على شرط الشيخين، فتعقبه الذهبي بقوله: لا والله، ابن أبي مريم ضعيف ولم يروا له شيئاً . قلنا: وكذا =

١٤٦٥ - حدثنا أبو اليمان، حدثنا أبو بكر بن عبد الله، عن راشد بن سعد عن سعد بن أبي وقاص، عن النبي ﷺ، أنه قال: «إني لأرجو أن لا يعجز أمتي عند ربِّي أن يؤخرهم نصف يوم». ف قيل لسعد: وكم نصف يوم؟ قال: خمس مئة سنة<sup>(١)</sup>.

١٧١/١ - ١٤٦٦ - حدثنا أبو اليمان، حدثنا أبو بكر بن عبد الله، عن راشد بن سعد عن سعد بن أبي وقاص، قال: سئل رسول الله ﷺ عن هذه الآية: ﴿هُوَ الْقَادِرُ عَلَى أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِنْ فَوْقِكُمْ أَوْ مِنْ تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ﴾ [الأنعام: ٦٥]، فقال رسول الله ﷺ: «أما إنها كائنة ولم يأت تأويلها بعد»<sup>(٢)</sup>.

١٤٦٧ - حدثنا علي بن إسحاق، أخبرنا عبد الله، أخبرنا ابن لهيعة، عن

= راشد بن سعد لم يرويا له شيئاً.

وأخرجه أبو داود (٤٣٥٠) من طريق صفوان بن عمرو، عن شريح بن عبيد، عن سعد بن أبي وقاص. ورجاله ثقات، لكنه منقطع أيضاً، فإن شريحاً لم يدرك سعداً. وله شاهد من حديث أبي ثعلبة الخشني عند أحمد ١٩٣/٤، وأبي داود (٤٣٤٩)، والحاكم ٤/٢٤٤، وإسناده حسن، ورجح البخاري وقفه على أبي ثعلبة فيما نقله ابن حجر في «الفتح» ١١/٣٥١.

(١) حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف كسابقه. أبو اليمان: هو الحكم بن نافع.

(٢) إسناده ضعيف كسابقه.

وأخرجه الترمذي (٣٠٦٦) من طريق إسماعيل بن عياش، عن أبي بكر بن أبي مريم، بهذا الإسناد. وقال الترمذي في نسخ عتيقة مسموعة كالتي اعتمدها الحافظ المزي في «التحفة» ٣/٢٨٢، وابن كثير في «تفسيره» ٣/٢٦٥: غريب، وفي النسخ المطبوعة من «السنن»: حسن غريب!



يزيد بن أبي حبيب، عن داود بن عامر بن سعد بن أبي وقاص، عن أبيه  
عن جده، عن النبي ﷺ، قال: «لو أنَّ ما يُقَلُّ ظُفْرُ مما في الجنةِ  
بدا لَتَرَخَّرَفَ له ما بينَ خَوَافِقِ السماوات والأرضِ، ولو أنَّ رجلاً من أهل  
الجنةِ اطلَّعَ، فبَدَتْ أَسَاوِرُهُ، لَطَمَسَ ضَوْؤُهُ ضَوْءَ الشَّمْسِ كما تَطْمَسُ  
الشَّمْسُ ضَوْءَ النُّجُومِ» (١).

١٤٦٨ - حدثنا سليمان بن داود الهاشمي، أخبرنا إبراهيم بن سعد، عن أبيه،  
عن أبيه (٢)

(١) إسناده حسن، عبد الله - وهو ابن المبارك - روايته عن ابن لهيعة كانت قبل  
احتراق كتبه.

وهو في «الزهد» لابن المبارك (٤١٦) زيادات نعيم بن حماد.  
وأخرجه الدورقي (٢٦) عن علي بن إسحاق، والترمذي (٢٥٣٨) عن سويد بن  
نصر، والبعوي (٤٣٧٧) من طريق إبراهيم بن عبد الله الخلال، ثلاثتهم عن ابن  
المبارك، بهذا الإسناد. قال الترمذي: حديث غريب.  
وأخرجه البزار (١١٠٩) من طريق يحيى بن أيوب الغافقي، عن يزيد بن أبي حبيب،  
عن عمر بن الحكم، عن سعد. وذكره البخاري معلقاً في «تاريخه» ٢٠٨/٦ من هذا  
الطريق، وقال فيه: «عمر» ولم ينسبه.

وأخرجه أبو نعيم في «صفة الجنة» (٥٧) من طريق ابن وهب، عن عمرو بن  
الحارث، أن سليمان بن حميد حدثه أن عامر بن سعد حدثه، قال سليمان: ولا أعلمه  
إلا أنه حدثني عن أبيه عن النبي ﷺ. . . وذكره البخاري أيضاً ٢٠٨/٦ من هذا الطريق.  
وانظر ما تقدم برقم (١٤٤٩).

(٢) قوله: «عن أبيه، عن أبيه»، يعني أن إبراهيم بن سعد يرويه عن أبيه سعد بن  
إبراهيم، وسعد بن إبراهيم يرويه عن أبيه إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف، عن سعد بن  
أبي وقاص.

عن سعد بن أبي وقاص، قال: لقد رأيتُ عن يمين رسول الله ﷺ، وعن يساره يوم أُحُدٍ، رجلين عليهما ثيابٌ بيضٌ يقاتلان عنه كأشدَّ القتال، ما رأيتُهما قبلُ ولا بعدُ<sup>(١)</sup>.

١٤٦٩ - حدثنا إسحاق بن عيسى، حدثني إبراهيم - يعني ابن سعد -، عن أبيه، عن معاذ التيمي، قال:

سمعتُ سعد بن أبي وقاص يقول: سمعتُ النبي ﷺ يقول: «صَلَاتَانِ لَا يُصَلِّي بَعْدَهُمَا: الصُّبْحُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، وَالْعَصْرُ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ»<sup>(٢)</sup>.

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سليمان بن داود الهاشمي، فمن رجال أصحاب السنن، وهو ثقة.

وأخرجه الشاشي (١٣٣) من طريق سليمان بن داود الهاشمي، بهذا الإسناد. وأخرجه الطيالسي (٢٠٦)، ومن طريقه البيهقي في «دلائل النبوة» ٢٥٤/٣، وأخرجه البخاري (٤٠٥٤) من طريق عبد العزيز بن عبد الله، وأخرجه مسلم (٢٣٠٦) (٤٧)، والبيهقي ٢٥٤/٣ من طريق عبد الصمد بن عبد الوارث، ثلاثتهم (الطيالسي وعبد العزيز وعبد الصمد) عن إبراهيم بن سعد، به. وسيأتي برقم (١٤٧١) و(١٥٣٠).

(٢) صحيح لغيره، معاذ التيمي لم يرو عنه غير سعد بن إبراهيم، وذكره ابن حبان في «الثقات» ٤٢٣/٥، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح. إسحاق بن عيسى: هو ابن الطباع.

وأخرجه أبو يعلى (٧٧٣) من طريق إسحاق بن عيسى، بهذا الإسناد. وأخرجه الدورقي (١١٨) عن إبراهيم بن مهدي، وابن حبان (١٥٤٩) من طريق منصور بن أبي مزاحم، كلاهما عن إبراهيم بن سعد، به. وفي الباب عن أبي سعيد الخدري عند أحمد ٩٥/٣. وعن عمر بن الخطاب تقدم عند أحمد برقم (١١٠).

١٤٧٠ - حدثناه يونس، حدثنا إبراهيم، عن أبيه، عن رجل من بني تميم يُقال له: معاذ، عن سعد بن أبي وقاص، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ، فذكر مثله<sup>(١)</sup>.

١٤٧١ - حدثنا يعقوب وسعد، قالا: حدثنا أبي، عن أبيه، عن جدّه - قال سعد: إبراهيم بن عبد الرحمن<sup>(٢)</sup> - قال:

سمعتُ سعدَ بنَ أبي وقاص يقول: لقد رأيتُ عن يمين رسول الله ﷺ وعن يساره يومَ أحد، رجلين عليهما ثيابٌ بيضٌ يُقاتلانِ عنه كأشدّ القتالِ، ما رأيتهما قبل ولا بعدُ<sup>(٣)</sup>.

١٤٧٢ - حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن صالح: قال ابن شهاب: أخبرني عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد<sup>(٤)</sup>، أن محمد بن سعد بن أبي وقاص أخبره

أن أباه سعد بن أبي وقاص، قال: استأذنَ عمرُ على رسول الله ﷺ وعنده نساءٌ من قريش يُكَلِّمَنَّهُ وَيَسْتَكْثِرُنَّهُ، عاليةٌ أصواتهنَّ، فلما استأذن قُمنَ يَتَدِرْنَ الحِجَابَ، فأذنَ له رسول الله ﷺ - يعني: فدخل -، ورسولُ

= وعن عبد الله بن عمرو بن العاص عنده ٢١١/٢.

وعن معاذ بن عفراء عنده ٢١٩/٤.

(١) هو مكرر ما قبله. يونس: هو ابن محمد المؤدب.

(٢) تحرف في (م) وأصولنا الخطية غير (ح) إلى: قال سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن، وأثبتناه على الصواب من (ح) و«جامع المسانيد والسنن» ٢/ ورقة ٨٠.

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سعد - وهو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن - فمن رجال البخاري. يعقوب: هو أخو سعد. وانظر (١٤٦٨).

(٤) في (م) وأصولنا الخطية و«جامع المسانيد» ٢/ ورقة ٩٤: عبد الحميد بن عبد الرحمن بن محمد بن زيد، بزيادة «بن محمد»، والصواب حذفها كما جاء في رواية يعقوب عند البخاري ومسلم، وكما في كتب الرجال.

الله ﷺ يضحك، فقال عمر: أَضْحَكَكَ اللهُ سِنَّكَ يَا رَسُولَ اللهِ . قال رسول الله ﷺ: «عَجِبْتُ مِنْ هَؤُلَاءِ اللَّاتِي كُنَّ عِنْدِي، فَلَمَّا سَمِعْنَ صَوْتَكَ، ابْتَدَرْنَ الْحِجَابَ» قال عمر: فَأَنْتَ يَا رَسُولَ اللهِ كُنْتَ أَحَقَّ أَنْ يَهَبْنَ، ثُمَّ قَالَ عُمَرُ: أَيُّ عَدُوَّاتِ أَنْفُسِهِنَّ، أَتَهَبْنِي وَلَا تَهَبْنَ رَسُولَ اللهِ ﷺ؟ قُلْنَ: نَعَمْ، أَنْتَ أَغْلَظُ وَأَفْظُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ. قال رسول الله ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، مَا لَقِيَكَ الشَّيْطَانُ قَطُّ سَالِكًا فَجًّا، إِلَّا سَلَكَ فَجًّا غَيْرَ فَجِّكَ» (١).

قال عبد الله: قال أبي: وقال يعقوب: مَا أَحْصِي مَا سَمِعْتُهُ يَقُولُ: حَدَّثَنَا صَالِحٌ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. صالح: هو ابن كيسان. وأخرجه البخاري (٣٢٩٤) (٣٦٨٣)، ومسلم (٢٣٩٦)، وأبو يعلى (٨١٠)، والشاشي (١١٨) من طريق يعقوب بن إبراهيم، بهذا الإسناد. وأخرجه ابن أبي شيبة ٣٠/١٢، والبخاري (٣٦٨٣) و(٦٠٨٥)، ومسلم (٢٣٩٦)، والنسائي في «الكبرى» (٨١٣٠)، وفي «عمل اليوم والليلة» (٢٠٧)، والشاشي (١١٩)، والبعثي (٣٨٧٤) من طرق عن إبراهيم بن سعد والد يعقوب، به. وسيأتي برقم (١٥٨١) و(١٦٢٤).

الفج: الطريق الواسع.

وقوله: «ويستكثرنه»، قال السندي: أي يطلبن منه أكثر مما يعطيهن من النفقة، وقال النووي (في «شرح مسلم» ١٥/١٦٤): قال العلماء: معنى «يستكثرنه»: يطلبن كثيراً من كلامه وجوابه بحوائجهن وفتاويهن. وانظر «فتح الباري» ٧/٤٧.

وقوله: «أنت أغلظ...»، قال السندي: مقصودهن الكناية عن كونه ﷺ ألبين وألطف منه، لا إثبات الغلظة له حتى يقال: إنه منافٍ لقوله تعالى: ﴿وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ﴾ [آل عمران: ١٥٩].

١٤٧٣ - حدثنا يعقوب وسعد، قالا: حدثنا أبي، عن صالح، عن ابن شهاب، حدثني محمد بن أبي سفيان بن جارية، أن يوسف بن الحكم أبا الحجاج أخبره

أن سعد بن أبي وقاص قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «من يُردْ هَوانَ قُرَيْشٍ، أَهانَهُ اللهُ عز وجل»<sup>(١)</sup>.

١٤٧٤ - حدثنا يحيى بن سعيد، عن الجعد بن أوس، قال: حدثني عائشة بنت سعد، قالت:

قال سعد: اشتكيتُ شكوى لي بمكة، فدخل عليَّ رسول الله ﷺ يعوذني، قال: قلتُ: يا رسول الله، إني قد تركتُ مالا، وليس لي إلا ابنةٌ واحدةٌ، أفأوصي بثُلثي مالي وأتركُ لها الثلث؟ قال: «لا». قال: أفأوصي بالنصف، وأتركُ لها النصف؟ قال: «لا». قال: أفأوصي بالثلث وأتركُ لها الثلثين؟ قال: «الثلثُ، والثلثُ كثيرٌ» ثلاثِ مرارٍ، قال: فوضعَ

---

(١) حديث حسن، وهذا إسناد حسن في الشواهد، محمد بن أبي سفيان ويوسف بن الحكم ذكرهما ابن حبان في «الثقات»، والثاني وثقه العجلي أيضاً، وباقي رجال السند ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه الشاشي (١٢٤) من طريق يعقوب بن إبراهيم، بهذا الإسناد. وأخرجه ابن أبي شيبة ١٧١/١٢، وابن أبي عاصم في «السنة» (١٥٠٤)، وفي «الآحاد والمثاني» (٢١٦)، والشاشي (١٢٥)، والحاكم ٧٤/٤ من طريق يزيد بن الهاد، عن إبراهيم بن سعد، به.

وسياطي بنحوه في «المسند» برقم (١٥٢١) من طريق الزهري، عن عمر بن سعد أو غيره، عن سعد. وانظر (١٥٨٦) و(١٥٨٧).

وفي الباب عن عثمان بن عفان وأنس بن مالك، انظر ما تقدم برقم (٤٦٠).

يدَه على جبهته، فَمَسَحَ وجهي وصدري وبطني وقال: «اللهم اشفِ سعداً، وأتم له هجرته»، فما زلتُ يُخِيلُ إِلَيَّ بَأَنِّي أَجِدُ بَرْدَ يده على كَبَدِي حتى الساعة<sup>(١)</sup>.

١٧٢/١ - ١٤٧٥ - حدثنا يحيى، عن ابن عجلان، عن عبد الله بن أبي سلمة:

أن سعداً سَمِعَ رجلاً يقول: لَبَّيْكَ ذا المعارج. فقال: إنه لَذُو المعارج، ولكنَّا كنَّا مع رسول الله ﷺ لا نقولُ ذلك<sup>(٢)</sup>.

١٤٧٦ - حدثنا وكيع، حدثنا سعيد بن حسان المَخْزُومِي، عن ابن أبي

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عائشة بنت سعد، فقد أخرج لها البخاري. الجعد بن أوس: هو الجعد بن عبد الرحمن بن أوس، ويحيى بن سعيد: هو القطان.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٦٣١٨) و(٧٥٠٤)، ومحمد بن نصر المروزي في «السنن» (٢٥٥) من طريق يحيى بن سعيد، بهذا الإسناد.

وأخرجه الدورقي (٨٥)، والبخاري في «صحيحه» (٥٦٥٩)، وفي «الأدب المفرد» (٤٩٩)، وأبو داود (٣١٠٤)، والبيهقي ٣/٣٨١ من طريق مكِّي بن إبراهيم، عن الجعد بن أوس، به. وانظر ما تقدم برقم (١٤٤٠).

(٢) إسناده ضعيف لانقطاعه، عبد الله بن أبي سلمة - وهو الماجشون - لم يدرك سعداً. يحيى: هو ابن سعيد القطان، وابن عجلان: هو محمد.

وأخرجه البزار (١٠٩٤ - كشف الأستار)، وأبو يعلى (٧٢٤) من طريق يحيى بن سعيد، بهذا الإسناد.

وهذا مخالف لحديث جابر بن عبد الله عند أحمد ٣/٣٢٠، وأبي داود (١٨١٣) بإسناد صحيح: أن رسول الله ﷺ أَهْلٌ بالتوحيد: لبيك اللهم لبيك، لبيك لا شريك لك لبيك، إن الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك، ولبي الناس، والناس يزدون: ذا المعارج، ونحوه من الكلام، والنبي ﷺ يسمع فلا يقول لهم شيئاً.

مُليكة، عن عبد الله بن أبي نَهيك

عن سعد بن أبي وقاص، قال: قال رسول الله ﷺ: «ليس منّا من لم يتغنّ بالقرآن»<sup>(١)</sup>.

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد رجاله ثقات رجال الصحيح غير عبد الله - ويقال: عبيد الله - بن أبي نَهيك، فقد أخرج له أبو داود، وهو لم يرو عنه غير عبد الله بن عبيد الله بن أبي مليكة، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وذكر ابن حجر في «التهذيب» أن النسائي والعجلي وثقاه أيضاً، وقال الذهبي في «الميزان» ١٦/٣: لا يُعرف.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥٢٢/٢، والدورقي (١٢٧) عن وكيع، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٠١) عن سعيد بن حسان المخزومي، به.

وأخرجه عبد الرزاق (٤١٧٠) و(٤١٧١)، والحميدي (٧٧)، والحاكم ٥٦٩/١ من

طريق ابن جريج، عن ابن أبي مليكة، به.

وأخرجه بنحوه ابن ماجه (١٣٣٧)، وأبو يعلى (٦٨٩)، والبيهقي ٢٣١/١٠ من

طريق إسماعيل بن رافع، عن ابن أبي مليكة، عن عبد الرحمن بن السائب، عن سعد.

وإسماعيل بن رافع ضعيف. وسيأتي الحديث برقم (١٥١٢) و(١٥٤٩).

وفي الباب عن أبي هريرة عند البخاري (٧٥٢٧).

والتغني بالقرآن، قال الخطابي في «معالم السنن» ١٣٨/٢ (مختصر السنن): هذا

يتأول على وجه: أحدها: تحسين الصوت، والوجه الثاني: الاستغناء بالقرآن عن غيره،

والله ذهب سفيان بن عيينة، ويقال: تغنى الرجل، بمعنى استغنى، قال الأعشى:

وكننت امرأاً زَمناً بالعراق عفيفَ المناخ طويل التَّغْنِ

أي: الاستغناء.

وفيه وجه ثالث، قاله ابن الأعرابي صاحبنا، أخبرني إبراهيم بن فراس قال: سألتُ

ابن الأعرابي عن هذا، فقال: إن العرب كانت تتغنى بالركبان إذا ركب الإبل، وإذا

جلست في الأفتية، وعلى أكثر أحوالها، فلما نزل القرآن أحب النبي ﷺ أن يكون القرآنُ

هَجِيرَاهُمْ مكان التغني بالركبان.

قال وكيع : يعني : يَسْتَغْنِي به .

١٤٧٧ - حدثنا وكيع ، حدثنا أسامة بن زيد ، عن محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليبة

عن سعد بن مالك ، قال : قال رسول الله ﷺ : «خَيْرُ الذِّكْرِ الْخَفِيُّ ، وخَيْرُ الرِّزْقِ مَا يَكْفِي»<sup>(١)</sup> .

١٤٧٨ - حدثنا علي بن إسحاق ، عن ابن المبارك ، عن أسامة قال : أخبرني محمد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان ، أن محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليبة أخبره .

---

= قلنا : وقد ردَّ الإمام الشافعي تأويل التغني بالاستغناء وقال : لو أراد الاستغناء لقال : لم يستغن ، وإنما أراد تحسين الصوت . وانظر تفصيل القول في معنى التغني بالقرآن في «فتح الباري» ٧٢-٦٨/٩ .

(١) إسناده ضعيف ، محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليبة ضعيف ، ثم هو لم يدرك سعداً . أسامة بن زيد : هو الليثي . وهو في «الزهد» (١١٨) و(٣٣٩) . وأخرجه ابن أبي شيبة ٣٧٥/١٠ و٢٤٠/١٣ ، وأبو يعلى (٧٣١) ، والبيهقي في «الشعب» (٥٥٣) من طريق وكيع ، بهذا الإسناد .

وأخرجه الدورقي (٧٤) عن عبيد الله بن موسى ، والشاشي (١٨٣) ، وابن حبان (٨٠٩) من طريق ابن وهب ، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٢٢٠) من طريق عيسى بن يونس ، ثلاثهم عن أسامة بن زيد ، به . وسيأتي برقم (١٤٧٨) و(١٥٥٩) و(١٥٦٠) و(١٦٢٣) .

وللجملة الأخيرة منه شاهد عن الحسن مرسلاً عند وكيع في «الزهد» (١١٥) بلفظ : «خير الرزق الكفاف» . وعن زياد بن جبير مرسلاً أيضاً عند أحمد في «الزهد» ، كما في «الجامع الصغير» للسيوطي . ولأبي هريرة عند البخاري (٦٤٦٠) ، ومسلم (١٠٥٥) ، وأحمد ٢٣٢/٢ بلفظ : «اللهم اجعل رزق آل محمد قوتاً» ، وفي رواية عند مسلم : «كفافاً» .



قال أبي: وقال يحيى - يعني القَطَّان - : ابن لَبِيبَة أيضاً، إلا أنه قال: عن أسامة، قال: حدثني محمد بن عبد الرحمن بن لَبِيبَة<sup>(١)</sup>.

١٤٧٩ - حدثنا وكيع، حدثنا هشام، عن أبيه

عن سعد: أن النبي ﷺ دَخَلَ عَلَيْهِ يَعُوذُهُ، وهو مريضٌ، فقال: يا رسول الله، أَلَا أُوصِي بِمَالِي كُلِّهِ؟ قال: «لا» قال: فبِالشَّطْرِ؟ قال: «لا» قال: فبِالثُّلُثِ؟ قال: «الثُّلُثُ، وَالثُّلُثُ كَبِيرٌ، أَوْ كَثِيرٌ»<sup>(٢)</sup>.

١٤٨٠ - حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، عن سعد بن إبراهيم، عن عامر بن سعد

عن أبيه، أن النبي ﷺ قال له: «إِنَّكَ مَهْمَا أَنْفَقْتَ عَلَى أَهْلِكَ مِنْ نَفَقَةٍ، فَإِنَّكَ تُؤَجِّرُ فِيهَا، حَتَّى اللَّقْمَةُ تَرْفَعُهَا إِلَى فِي امْرَأَتِكَ»<sup>(٣)</sup>.

(١) إسناده ضعيف كسابقه. وأخرجه الطبراني في «الدعاء» (٨٨٣)، والبيهقي في «الشعب» (٥٥٤) من طريق يحيى الحماني، عن ابن المبارك، بهذا الإسناد. زاد الطبراني فيه عمر بن سعد بين محمد بن عبد الرحمن وبين سعد بن أبي وقاص.  
(٢) صحيح لغيره، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أن عروة بن الزبير لم يسمع من سعد فيما قاله أبو زرعة.

وأخرجه النسائي ٢٤٣/٦، وأبو يعلى (٧٢٧) من طريق وكيع، بهذا الإسناد. وانظر ما تقدم برقم (١٤٤٠).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو الثوري، وسعد بن إبراهيم: هو ابن عبد الرحمن بن عوف. وهو في «الزهد» لوكيع (١٠٣). وانظر ما سيأتي برقم (١٤٨٢).

قوله: «حتى اللقمة»، قال السندي: يمكن رفعها بتقدير الخبر، أي: كذلك، ونصبها بالعطف على محل «نفقة»، وجَرَّها بالعطف على لفظ «نفقة»، أو على أن «حتى» جارة.

١٤٨١ - حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، عن عاصم بن أبي النجود، عن مُصعب بن سعد

عن أبيه، قال: قلت: يا رسول الله، أيُّ الناس أشدُّ بلاءً؟ قال: «الأنبياء، ثمَّ الصَّالحون، ثمَّ الأمثلُ فالأمثلُ من الناس، يُبتلى الرجلُ على حسب دينه، فإن كان في دينه صلابَةٌ، زيدَ في بلاءه، وإن كان في دينه رِقَّةٌ، خُفِّفَ عنه، وما يزالُ البلاءُ بالعبدِ حتى يمشي على ظهْرِ الأرضِ ليسَ عليه خَطِيئَةٌ» (١).

١٤٨٢ - حدثنا وكيع، حدثنا مسعر وسفيان، عن سعد بن إبراهيم؛ قال سفيان: عن عامر بن سعد، وقال مسعر: عن بعض آل سعد

(١) إسناده حسن من أجل عاصم بن أبي النجود، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. سفيان: هو الثوري.

وأخرجه الدورقي (٤١) عن وكيع، بهذا الإسناد.

وأخرجه عبد بن حميد (١٤٦)، والدارمي (٢٧٨٣) عن أبي نعيم، والحاكم ٤١/١ من طريق محمد بن كثير، كلاهما عن سفيان، به.

وأخرجه الطيالسي (٢١٥)، وابن أبي شيبة ٢٣٣/٣، والبزار (١١٥٥)، وبحشل في «تاريخ واسط» ص ٢٥٣، وابن حبان (٢٩٠٠) و(٢٩٢١)، والحاكم ٤١/١، والبيهقي في «السنن» ٣/٣٧٢-٣٧٣، وفي «الشعب» (٩٧٧٥) من طرق عن عاصم، به.

وأخرجه مختصراً البزار (١١٥٠) من طريق سماك بن حرب، عن مصعب، به. وسيأتي برقم (١٤٩٤) و(١٥٥٥) و(١٦٠٧).

وقوله: «الأمثل فالأمثل»، قال ابن الأثير في «النهاية» ٢٩٦/٤: أي الأشرف فالأشرف، والأعلى فالأعلى في الرتبة والمنزلة، يقال: هذا أمثل من هذا، أي: أفضل وأدنى إلى الخير، وأماثل الناس: خيارهم.

عن سعد: أن النبي ﷺ دَخَلَ عَلَيْهِ يَعُودُهُ، وهو مريضٌ بمكة، فقلتُ: يا رسولَ الله، أوصني بمالي كُلِّه؟ قال: «لا» قلتُ: فبالشُّطْر؟ قال: «لا» قلتُ: فبالثُّلُث؟ قال: «الثُّلُثُ، والثُّلُثُ كَبِيرٌ - أو كثيرٌ - إنك أن تَدَعَ وارثَكَ غَنِيًّا، خَيْرٌ من أن تَدَعَهُ فقيرًا يَتَكَفَّفُ النَّاسَ، وإنك مهما أنفقتَ على أَهْلِكَ من نفقةٍ، فإنَّكَ تُؤَجِّرُ فيها، حتى في اللُّقْمَةِ ترفعُها إلى في امرأتِكَ». قال: ولم يكن له يومئذٍ إلا ابنةٌ، فذكر سعدُ الهجرة، فقال: «يَرْحَمُ الله ابنَ عَفْرَاءٍ، ولعلَّ الله أن يرفعَكَ حتى يَنْتَفَعَ بك قومٌ، ويُضَرَّ بك آخرونَ»<sup>(١)</sup>.

١٤٨٣ - حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، حدثنا شعبه، عن زياد بن مخرق، قال: سمعتُ أبا عَبَّايَةَ، عن مولى لسعد:

أن سعداً سَمِعَ ابناً له يدعو، وهو يقول: اللهمَّ إني أسألك الجنة ونعيمها واستبرقها، ونحواً من هذا، وأعوذُ بك من النارِ وسلاسلها

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. مسعر: هو ابن كدام، وسفيان: هو الثوري، وسعد بن إبراهيم: هو ابن عبد الرحمن بن عوف.

وأخرجه وكيع في «الزهد» (١٠٤) عن مسعر وحده، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٢٧٤٤)، والدورقي (٣٠)، والبزار (١١٣٦)، والبيهقي ٢٦٩/٦ من طريق هاشم بن هاشم، والنسائي ٢٤٣/٦ من طريق بكير بن مسمار، كلاهما عن عامر بن سعد، به. وسيأتي برقم (١٤٨٨) و(١٥٢٤) و(١٥٤٦) و(١٥٩٩)، وانظر (١٤٤٠).

وقوله: «يرحم الله ابن عفرَاء»، كذا وقع في هذه الرواية، وفي رواية الزهري عن عامر - كما سيأتي - «سعد بن خولة»، قال الدمياطي: والزهري أحفظ من سعد بن إبراهيم، فلعله وهم في قوله «ابن عفرَاء»، وقد طَوَّلَ الحافظ في «الفتح» ٣٦٥-٣٦٤/٥ الكلام في توجيه هذه الرواية، فانظر فيه.

وَأَغْلَالِهَا. فَقَالَ: لَقَدْ سَأَلْتُ اللَّهَ خَيْرًا كَثِيرًا، وَتَعَوَّذْتُ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ كَثِيرٍ، وَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّهُ سَيَكُونُ قَوْمٌ يَعْتَدُونَ فِي الدُّعَاءِ» وَقَرَأَ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿ادْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾ [الأعراف: ٥٥]، وَإِنَّ بِحَسْبِكَ أَنْ تَقُولَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْجَنَّةَ، وَمَا قَرَّبَ إِلَيْهَا مِنْ قَوْلٍ أَوْ عَمَلٍ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ النَّارِ، وَمَا قَرَّبَ إِلَيْهَا مِنْ قَوْلٍ أَوْ عَمَلٍ<sup>(١)</sup>.

١٤٨٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ وَأَبُو سَعِيدٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُحَمَّدٍ - قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ - عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ

عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - وَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ

(١) حَسَنَ لَغْوِهِ، وَهَذَا إِسْنَادٌ ضَعِيفٌ لَجَهَالَةِ مَوْلَى سَعْدٍ، وَزِيَادِ بْنِ مَخْرَاقٍ - وَوَثَّقَهُ غَيْرُ وَاحِدٍ - قَالَ الْأَثَرُمُ: سَأَلْتُ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ عَنْهُ فَقَالَ: لَا أَدْرِي، قُلْتُ: رَوَى حَدِيثَ سَعْدٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «يَكُونُ بَعْدِي قَوْمٌ يَعْتَدُونَ فِي الدُّعَاءِ» فَقَالَ: نَعَمْ، لَمْ يُقَمِّمْ إِسْنَادَهُ. أَبُو عُبَايَةَ: هُوَ قَيْسُ بْنُ عُبَايَةَ، وَيُقَالُ لَهُ أَيْضًا: أَبُو نَعَامَةَ. وَأَخْرَجَهُ الطَّيَالِسِيُّ (٢٠٠)، وَمِنْ طَرِيقِهِ الدُّورَقِيُّ (٩١) عَنْ شُعْبَةَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. وَسَقَطَ مِنَ الْمَطْبُوعِ مِنَ الطَّيَالِسِيِّ مَوْلَى سَعْدٍ.

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ ٢٨٨/١٠ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ سَعْدٍ، وَأَبُو يَعْلَى (٧١٥) مِنْ طَرِيقِ شُبَابَةَ بْنِ سَوَّارٍ، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي «الدُّعَاءِ» (٥٥) مِنْ طَرِيقِ عَاصِمِ بْنِ عَلِيٍّ، ثَلَاثَتُهُمْ عَنْ شُعْبَةَ، بِهِ. وَرَوَايَةُ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ مُخْتَصَرَةٌ، وَوَقَعَ فِي الْمَطْبُوعِ مِنْهُ «قَيْسُ بْنُ صَبَابَةَ» وَهُوَ تَحْرِيفٌ، وَسَقَطَتْ لَفْظَةُ «عَنْ» بَيْنَ قَيْسِ بْنِ عُبَايَةَ وَبَيْنَ مَوْلَى سَعْدٍ فِي الْمَطْبُوعِ مِنْ «الدُّعَاءِ». وَانْظُرْ مَا سَيَأْتِي بِرَقْمِ (١٥٨٤).

وَفِي الْبَابِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمَغْفَلِ، وَسَيَأْتِي فِي «الْمُسْنَدِ» ٨٧/٤ وَ ٥٥/٥. قَوْلُهُ: «وَإِنَّ بِحَسْبِكَ»، قَالَ السَّنْدِيُّ: الْبَاءُ زَائِدَةٌ، أَيْ: إِنْ هَذَا الْقَوْلُ يَكْفِيكَ.

ﷺ - يُسَلِّمُ عَنْ يَمِينِهِ، حَتَّى يُرَى بَيَاضُ خَدِّهِ، وَعَنْ يَسَارِهِ، حَتَّى يُرَى بَيَاضُ خَدِّهِ<sup>(١)</sup>.

١٤٨٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ هَمَّامٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ يُونُسَ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ١٧٣/١

مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدٍ

عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهِ بِمَكَّةَ وَهُوَ مَرِيضٌ، فَقَالَ: إِنَّهُ لَيْسَ لِي إِلَّا ابْنَةٌ وَاحِدَةٌ، فَأُفَوِّصِي بِمَالِي كُلِّهِ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا» قَالَ: فَأُفَوِّصِي بِنُصْفِهِ؟ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا» قَالَ: فَأُفَوِّصِي بِثُلْثِهِ؟ قَالَ: «الْثُلُثُ، وَالْثُلُثُ كَبِيرٌ»<sup>(٢)</sup>.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح. أبو سعيد: هو عبد الرحمن بن عبد الله بن عبيد مولى بني هاشم، وعبد الله بن جعفر: هو ابن عبد الرحمن بن المسور بن مخزومة المدني، وإسماعيل بن محمد: هو ابن سعد بن أبي وقاص. وأخرجه أبو يعلى (٨٠١) عن أبي خيثمة، عن عبد الرحمن بن مهدي وأبي سعيد، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن خزيمة (٧٢٦)، والدارقطني ٣٥٦/١، والبيهقي ١٧٧/٢-١٧٨ من طريق عبد الرحمن بن مهدي وحده، به.

وأخرجه ابن سعد ٤١٨/١، والدورقي (٢٢)، وعبد بن حميد (١٤٤)، والدارمي (١٣٤٥)، ومسلم (٥٨٢)، والبزار (١١٠٠)، والنسائي في «المجتبى» ٦١/٣، وفي «الكبرى» (٨٢٣٩)، وأبو عوانة ٢٣٧/٢، والطحاوي ٢٦٧/١، والشاشي (١٠٩)، وأبو أحمد الحاكم في «شعار أصحاب الحديث» ص ١١٥، والبيهقي ١٧٧/٢-١٧٨ من طرق عن عبد الله بن جعفر، به.

وأخرجه الشافعي ٩٨/١، ومن طريقه الخطيب في «الموضح» ٣٦٥/١ عن إبراهيم بن محمد، والشاشي (١١٠) من طريق محمد بن عمرو، كلاهما عن إسماعيل بن محمد، به. وسيأتي برقم (١٥٦٤) و(١٦١٩).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الرحمن: هو ابن مهدي، وهمام: هو =

١٤٨٦ - حدثنا بهزٌ، حدثنا همّام، حدثنا قتادة، عن أبي غلاب، عن محمد بن سعد بن مالك

عن أبيه: أن النبي ﷺ دخل عليه . . . فذكر مثله. وقال عبد الصمد: كثير، يعني: الثالث<sup>(١)</sup>.

١٤٨٧ - حدثنا عبد الرحمن وعبد الرزاق، المعنى، قالوا: أخبرنا سفيان، عن أبي إسحاق، عن العيزار بن حريث، عن عمر بن سعد

عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: «عَجِبْتُ مِنْ قَضَاءِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ لِلْمُؤْمِنِينَ: إِنْ أَصَابَهُ خَيْرٌ، حَمِدَ رَبَّهُ وَشَكَرَ، وَإِنْ أَصَابَتْهُ مُصِيبَةٌ، حَمِدَ رَبَّهُ وَصَبَرَ، الْمُؤْمِنُ يُوجَرُ فِي كُلِّ شَيْءٍ، حَتَّى فِي اللَّقْمَةِ يَرْفَعُهَا إِلَى فِي امْرَأَتِهِ»<sup>(٢)</sup>.

= ابن يحيى العوذى.

وأخرجه الدارمي (٣١٩٥) عن أبي الوليد الطيالسي، والنسائي ٢٤٤/٦ من طريق الحجاج بن منهال، كلاهما عن همّام، بهذا الإسناد. وانظر ما تقدم برقم (١٤٨٢).  
(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين كسابقه. بهز: هو ابن أسد العمي، وأبو غلاب: هو يونس بن جبير، وعبد الصمد: هو ابن عبد الوارث بن سعيد، وهو من شيوخ الإمام أحمد.

(٢) إسناده حسن. سفيان: هو الثوري، وأبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله السبيعي، وقد اضطرب عليه فيه، انظر «العلل» للدارقطني ٣٥١/٤-٣٥٣.

وأخرجه الدورقي (٧٠)، والبخاري (٣١١٦) - كشف الأستار - من طريق عبد الرحمن بن مهدي، بهذا الإسناد.

وأخرجه الدارقطني في «العلل» ٣٥٣/٤ من طريق إبراهيم بن خالد، عن سفيان الثوري، به.

وأخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (١٠٦٧)، والشاشي (١٣٠) و(١٣١) من =

١٤٨٨ - حدثنا عبدالرحمن، عن سفيان، عن سعد، عن عامر بن سعد

عن أبيه، قال: جاءه النبي ﷺ يعوذه وهو بمكة، وهو يكره أن يموت بالأرض التي هاجر منها، فقال النبي ﷺ: «يَرْحُمُ اللَّهُ سَعْدَ بْنَ عَفْرَاءَ، يَرْحُمُ اللَّهُ سَعْدَ بْنَ عَفْرَاءَ» ولم يكن له إلا ابنة واحدة، فقال: يا رسول الله، أوصي بمالي كله؟ قال: «لا» قال: فالنصف؟ قال: «لا» قال: فالثُلث؟ قال: «الثُلثُ، والثُلثُ كثيرٌ، إنك أن تدع ورثتك أغنياء خيرٌ من أن تدعهم عائلة يتكففون الناس في أيديهم، وإنك مهما أنفقت من نفقة، فإنها صدقة، حتى اللقمة ترفعها إلى في امرأتك، ولعلَّ الله أن يرفعك فينتفع بك ناسٌ، ويضرَّ بك آخرون»<sup>(١)</sup>.

= طريق أبي الأحوص، عن أبي إسحاق، به.

وأخرجه الشاشي (١٢٩) من طريق بدر بن عثمان، عن العيزار بن حريث، به. وسيأتي برقم (١٤٩٢) و(١٥٣١) و(١٥٧٥).

وأخرجه البزار (٣١١٥) من طريق عبد الواحد بن زياد، عن الأعمش، عن أبي إسحاق، عن مصعب بن سعد، عن أبيه. قال البزار: لا نعلم رواه عن الأعمش عن أبي إسحاق إلا عبد الواحد بن زياد، وإنما يُعرف عن أبي إسحاق عن العيزار، عن عمر بن سعد، عن أبيه.

وله شاهدان يتقوى بهما من حديث أنس وصهيب، وسيأتيان في «المسند» ٢٤/٥، و١٦/٦، وانظر ما تقدم برقم (١٤٨٠).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سعد: هو ابن إبراهيم بن عبدالرحمن بن

عوف.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٩٣/١-٩٤ من طريق أحمد بن حنبل، بهذا الإسناد. وأخرجه الدورقي (٧)، والنسائي ٢٤٢/٦، وأبو يعلى (٨٠٣) من طريق عبدالرحمن بن مهدي، به.

١٤٨٩ - حدثنا عبد الرحمن، حدثنا عبد الله بن جعفر، عن إسماعيل بن محمد، عن أبيه

عن سعد، قال: الْحَدُّوا لِي لِحَدًّا، وَانصِبُوا عَلَيَّ كَمَا فَعَلَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ (١).

١٤٩٠ - حدثنا عفان، حدثنا حماد - يعني ابن سلمة -، أخبرنا علي بن زيد

عن سعيد بن المسيب، قال: قُلْتُ لِسَعْدِ بْنِ مَالِكٍ: إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَسْأَلَكَ عَنْ حَدِيثٍ، وَأَنَا أَهَابُكَ أَنْ أَسْأَلَكَ عَنْهُ. فَقَالَ: لَا تَفْعَلْ يَا ابْنَ أَخِي، إِذَا عَلِمْتَ أَنَّ عِنْدِي عِلْمًا فَسَلْنِي عَنْهُ وَلَا تَهْنِي. قَالَ: فَقُلْتُ: قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَعَلِّي حِينَ خَلَفَهُ بِالْمَدِينَةِ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ. فَقَالَ سَعْدٌ: خَلَفَ النَّبِيُّ ﷺ عَلِيًّا بِالْمَدِينَةِ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتَخَلَّفُنِي فِي الْخَالِفَةِ فِي النِّسَاءِ وَالصَّبِيَّانِ؟ فَقَالَ: «أَمَّا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى؟» قَالَ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: فَادْبِرْ عَلَيَّ مُسْرِعًا كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى غُبَارِ قَدَمَيْهِ يَسْطَعُ.

وقد قال حماد: فَرَجَعَ عَلَيَّ مُسْرِعًا (٢).

= وأخرجه عبد الرزاق (١٦٣٥٨)، وابن سعد ١٤٥/٣، والبخاري (٢٧٤٢) و(٥٣٥٤)، ومسلم (١٦٢٨) (٥)، والنسائي ٢٤٢/٦، والبيهقي ٤٦٧/٧، و١٨/٩، والبغوي (١٤٥٨) من طرق عن سفيان الثوري، به. وبعضهم يزيد فيه على بعض. وانظر (١٤٨٢).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. وهو مكرر (١٤٥١).

(٢) حديث صحيح، صححه الدارقطني في «العلل» ٣٧٤/٤، وهذا إسناد ضعيف لضعف علي بن زيد - وهو ابن جدعان -، لكنه توبع، وقد روي الحديث من طرق عن سعد وهي في «المسند» بالأرقام (١٤٦٣) و(١٥٠٥) و(١٥٨٣) و(١٦٠٠) و(١٦٠٨).



١٤٩١ - حدثنا عفان، حدثنا سليم بن حيَّان، حدثني عكرمة بن خالد،

حدثني يحيى بن سعد

عن أبيه، قال: ذُكِرَ الطَّاعُونَ عند رسول الله ﷺ، فقال: «رَجَزُ أُصِيبَ به مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، فَإِذَا كَانَ بِأَرْضٍ، فَلَا تَدْخُلُوهَا، وَإِنْ كَانَ بِهَا وَأَنْتُمْ بِهَا، فَلَا تَخْرُجُوا مِنْهَا»<sup>(١)</sup>.

= وأخرجه ابن سعد ٢٤/٣ عن عفان، بهذا الإسناد.

وأخرجه الدورقي (١٠٢)، والشاشي (١٤٨) من طريق موسى بن إسماعيل المنقري، عن حماد بن سلمة، به. بالمرفوع منه فقط.

وأخرجه كذلك النسائي في «الخصائص» (٥٠) من طريق حماد بن زيد، عن علي بن زيد، عن سعيد بن المسيب، عن عامر بن سعد، عن أبيه... فذكره، قال سعيد: فأجبت أن أشافه بذلك سعداً، فأتيته فقلت: ما حديث حدثني به عنك عامر؟ فدخل أصبعيه في أذنيه وقال: سمعته من رسول الله ﷺ وإلا فاستكنا.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ١/١١٥، والترمذي (٣٧٣١)، والبخاري (١٠٦٦) و(١٠٦٨)، والنسائي في «الكبرى» (٨١٣٩) و(٨١٤٠)، وفي «الخصائص» (٤٥) و(٤٦) و(٤٧) و(٤٨)، والدولابي في «الكنى والأسماء» ١/١٩٢، والشاشي (١٤٧)، والطبراني في «الكبير» (٣٣٣)، و«الصغير» (٨٢٤)، والخطيب في «تاريخه» ٤/٢٠٤ و٩/٣٦٥ من طرق عن سعيد بن المسيب، عن سعد بن أبي وقاص. قال الترمذي: حسن صحيح. وزادوا فيه: «إلا أنه لا نبي بعدي».

وأخرجه مسلم (٢٤٠٤) (٣٠)، والبخاري (١٠٦٥)، وأبو يعلى (٧٣٩) و(٧٥٥) من طريق محمد بن المنكدر، عن سعيد بن المسيب، عن عامر بن سعد، عن أبيه. ثم ذكر نحوه ما في حديث حماد بن زيد.

وأخرجه كذلك النسائي في «الخصائص» (٤٩) من طريق محمد بن المنكدر، به. إلا أنه قال فيه مكان «عامر بن سعد»: إبراهيم بن سعد. وسيأتي الحديث برقم (١٥٠٩) و(١٥٣٢) و(١٥٤٧).

(١) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير يحيى بن سعد فإنه لم يرو عنه =

١٤٩٢ - حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن أبي إسحاق، عن العيزار بن حريث، عن عمر بن سعد بن أبي وقاص

عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: «عَجِبْتُ لِلْمُؤْمِنِ: إِنْ أَصَابَهُ خَيْرٌ حَمِدَ اللَّهَ وَشَكَرَ، وَإِنْ أَصَابَتْهُ مُصِيبَةٌ حَمِدَ اللَّهَ وَصَبَرَ، فَالْمُؤْمِنُ يُؤْجَرُ فِي كُلِّ أَمْرِهِ، حَتَّى يُؤْجَرَ فِي اللَّقْمَةِ يَرْفَعُهَا إِلَى فِي امْرَأَتِهِ»<sup>(١)</sup>.

١٤٩٣ - حدثنا وكيع، حدثنا محمد بن راشد، عن مكحول

عن سعد بن مالك، قال: قلت: يا رسول الله، الرجل يكون حامياً القوم، أَيْكون سَهْمُهُ وسَهْمُ غيره سواء؟ قال: «تَكَلَّتْ أُمُّكَ ابْنَ أُمِّ سَعْدٍ، وَهَلْ تُرْزَقُونَ وَتَنْصَرُونَ إِلَّا بِضَعْفَائِكُمْ»<sup>(٢)</sup>.

= غير عكرمة بن خالد - وهو ابن العاص المخزومي - وأورده البخاري ٢٧٥/٨ وابن أبي حاتم ١٥٣/٩ فلم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، ولم يترجم له الحافظ في «تعجيل المنفعة» مع أنه من شرطه! وسيأتي الحديث من غير طريق يحيى بن سعد عن سعد برقم (١٥٥٤) و(١٥٧٧) و(١٦١٥).

وأخرجه الدوري (٨٣) عن عفان بن مسلم، بهذا الإسناد.  
وأخرجه الطيالسي (٢٠٤)، وأبو يعلى (٨٠٠)، والطبراني في «الكبير» (٣٣٠) من طرق عن سليم بن حيان، به. وسيأتي برقم (١٥٠٨) و(١٥٢٧).  
(١) إسناده حسن. وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٢٠٣١٠).  
ومن طريق عبد الرزاق أخرجه عبد بن حميد (١٣٩)، والبيهقي (١٥٤٠). وانظر ما تقدم برقم (١٤٨٧).

(٢) حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، مكحول - وهو الشامي - لم يسمع من سعد.

لكن أخرج البخاري (٢٨٩٦)، والنسائي ٤٥/٦ من طريق مصعب بن سعد قال: رأى سعد - وعند النسائي: مصعب بن سعد عن أبيه: أنه ظن أن له فضلاً على من دونه، =

١٤٩٤ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن عاصم بن بهدلة، قال :  
سمعت مصعب بن سعد يحدث

عن سعد، قال : سألت رسول الله ﷺ : أيُّ الناس أشدُّ بلاءً ؟  
فقال : « الأنبياء ، ثم الأمثل فالأمثل ، فيبتلى الرجل على حسب دينه ،  
فإن كان رقيق الدين ، ابتلي على حسب ذاك ، وإن كان صلب الدين ، ابتلي  
على حسب ذاك ، قال : فما تزال البلياء بالرجل حتى يمشي في الأرض  
وما عليه خطيئة » (١) .

= فقال النبي ﷺ : « هل تنصرون إلا بضعفائكم » . زاد النسائي : بدعوتهم وصلاتهم  
وإخلاصهم .

وفي الباب عن أبي الدرداء سيأتي في « المسند » ١٩٨/٥ .  
قال الحافظ في « الفتح » ٨٩/٦ : قال ابن بطال : تأويل الحديث أن الضعفاء أشدُّ  
إخلاصاً في الدعاء ، وأكثر خشوعاً في العبادة لخلاء قلوبهم عن التعلق بزخرف الدنيا .  
وقال المهلب : أراد ﷺ بذلك حصص سعد على التواضع ونفي الزهو على غيره ، وترك  
احتقار المسلم في كل حالة .

ثم أورد الحافظ حديث « المسند » وجمع بينه وبين حديث البخاري وقال : فالمراد  
بالفضل إرادة الزيادة من الغنيمة ، فأعلمه ﷺ أن سهام المقاتلة سواء ، فإن كان القوي  
يترجح بفضل شجاعته ، فإن الضعيف يترجح بفضل دعائه وإخلاصه .

وحامية القوم : هو الرجل يحمي أصحابه ، ويقال للجماعة أيضاً : حامية .  
(١) إسناده حسن من أجل عاصم بن بهدلة .

وأخرجه الطيالسي (٢١٥) ، ومن طريقه الدورقي (٤٢) ، وأبو نعيم في « الحلية »  
٣٦٨/١ ، والبيهقي في « السنن » ٣/٣٧٢ ، وفي « شعب الإيمان » (٩٧٧٥) عن شعبة ،  
بهذا الإسناد .

وأخرجه الشاشي (٦٩) من طريق عمرو ، عن شعبة ، به . وانظر (١٤٨١) .

١٤٩٥ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن يحيى بن سعيد، عن سعيد بن المسيب، قال:

قال سعد بن مالك: جَمَعَ لي رسول الله ﷺ أبويه يومَ أُحُدٍ<sup>(١)</sup>.

١٤٩٦ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن أبي عبد الله مولى جُهينة، قال: سمعتُ مصعبَ بن سعد يحدث

عن سعد، عن رسول الله ﷺ، أنه قال: «أَيَعِزُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَكْسِبَ فِي الْيَوْمِ أَلْفَ حَسَنَةٍ؟» قالوا: وَمَنْ يُطِيقُ ذَلِكَ؟ قال: «يُسَبِّحُ مئةً

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى بن سعيد: هو الأنصاري. وأخرجه الطيالسي (٢٢٠)، والشاشي (١٤٢) و(١٤٥) من طريق شعبة، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن سعد ٣/١٤١، وابن أبي شيبة ١٢/٨٧ و١٤/٣٩٠، والدورقي (٩٧)، والبخاري (٣٧٢٥) و(٤٠٥٧)، ومسلم (٢٤١٢)، وابن ماجه (١٣٠)، والترمذي (٢٨٣٠) و(٣٧٥٤)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٢/٦٩٥، وابن أبي عاصم (١٤٠٦)، والبزار (١٠٦٧)، والنسائي في «الكبرى» (٨٢١٦)، وفي «اليوم والليلة» (١٩٥) و(١٩٦)، وأبو يعلى (٧٩٥)، والشاشي (١٤١) و(١٤٣) و(١٤٤)، وابن جميع في «معجم الشيوخ» ص ٦٤، والخطيب في «تاريخ بغداد» ١٣/٣٢٠ من طرق عن يحيى بن سعيد الأنصاري، به. وبعضهم يزيد فيه على بعض.

وأخرجه بنحوه البخاري (٤٠٥٥)، والبزار (١٠٨٠)، والنسائي في «اليوم والليلة» (١٩٧)، والخطيب في «تلخيص المتشابه» ٢/٦٥٠، والبيهقي في «الدلائل» ٢/١٣٩ من طريق هاشم بن هاشم، عن سعيد بن المسيب، عن سعد بن أبي وقاص قال: نَثَلَ لي رسول الله ﷺ كِنَانَتَهُ يومَ أُحُدٍ فقال: «ارمِ فداك أبي وأُمِّي». وسيأتي الحديث برقم (١٥٦٢)، وانظر ما تقدم في مسند علي برقم (٧٠٩).

تسبيحة، فتُكْتَبُ لَهُ أَلْفُ حَسَنَةٍ<sup>(١)</sup>، وَتُمْحَى عَنْهُ أَلْفُ سَيِّئَةٍ<sup>(٢)</sup>.

١٤٩٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَاصِمِ الْأَحُولِ، قَالَ:  
سَمِعْتُ أَبَا عَثْمَانَ، قَالَ:

سَمِعْتُ سَعْدًا - وَهُوَ أَوَّلُ مَنْ رَمَى بِسَهْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ -، وَأَبَا بَكْرَةَ  
- تَسَوَّرَ حَصْنَ الطَّائِفِ فِي نَاسٍ فَجَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ - فَقَالَا: سَمِعْنَا النَّبِيَّ  
ﷺ وَهُوَ يَقُولُ: «مَنْ ادَّعَى إِلَى أَبِي غَيْرِ أَبِيهِ، وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّهُ غَيْرُ أَبِيهِ،  
فَالْجَنَّةُ عَلَيْهِ حَرَامٌ»<sup>(٣)</sup>.

(١) قوله: «ألف حسنة»، سقط من عامة أصولنا الخطية ومن «جامع المسانيد»

٢/ورقة ٩٦، وأثبتناه من (م) وطبعة الشيخ أحمد شاكر ومن مصادر التخريج.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي عبد الله  
الجهني - وهو موسى بن عبد الله الكوفي، ويقال له: أبو سلمة أيضاً - فمن رجال مسلم.

وأخرجه النسائي في «اليوم والليلة» (١٥٢)، والشاشي (٦٦)، والطبراني في  
«الدعاء» (١٧٠٢) من طرق عن شعبة، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٩٤/١٠، والحميدي (٨٠)، وعبد بن حميد (١٣٤)،  
ومسلم (٢٦٩٨)، وأبو يعلى (٨٢٩)، والطبراني (١٧٠٣) و(١٧٠٤) و(١٧٠٥) و(١٧٠٦)،  
وأبو نعيم في «معركة الصحابة» (٥٣٧)، و«أخبار أصبهان» ٨٣/١، والبغوي  
(١٢٦٦) من طرق عن موسى الجهني، به. وبعضهم يزيد فيه على بعض. وسيأتي برقم  
(١٥٦٣) و(١٦١٢) و(١٦١٣).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو عثمان: هو عبد الرحمن بن مل.

وأخرجه الطبراني في «الدعاء» (٢١٣٩) عن عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه،  
بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٤٣٢٦)، (٤٣٢٧) من طريق محمد بن جعفر، به.

وأخرجه عبد بن حميد (١٣٥)، والدارمي (٢٥٣٠) و(٢٨٦٠)، وأبو عوانة ٢٩/١ =

١٤٩٨ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن إسماعيل، قال: سمعتُ قيسَ بنَ أبي حازم، قال:

قال سعدٌ: لقد رأيتني سابعَ سبعةٍ مع رسول الله ﷺ، وما لنا طعامٌ إلا وَرَقَ الحُبْلَةِ، حتى إنَّ أحدنا ليَضَعُ كما تَضَعُ الشاةُ، ما يُخالِطُه شيءٌ، ثم أَصْبَحَتْ بنو أُسْدٍ يُعْزِرُونِي على الإسلامِ، لقد خَسِرْتُ إِذَا وَضِلُّ سَعْيِي (١).

= ومسلمة بن القاسم في زياداته على كتاب «الأوائل» في «مصنف ابن أبي شيبة» ١٤٦/١٤ - ١٤٧ من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه عبد الرزاق (١٦٣١٠) و(١٦٣١٣)، وابن أبي شيبة ٧٢٥/٨، ومسلم (٦٣) (١١٥)، وأبو داود (٥١١٣)، وابن ماجه (٢٦١٠)، والطبراني (٢١٣٥) و(٢١٣٦) و(٢١٣٧) و(٢١٣٨) و(٢١٤٠) من طرق عن عاصم الأحول، به. وأخرجه الطيالسي (١٩٩) عن ثابت أبي زيد وسلام بن سليم، والشاشي (١٥٧) و(١٥٨) من طريق الحسن بن صالح، ثلاثهم عن عاصم، به عن سعد وحده. وانظر ما تقدم برقم (١٤٥٤).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسماعيل: هو ابن أبي خالد الأحمسي. وأخرجه الطيالسي (٢١٢)، والبخاري (٥٤١٢) من طريق شعبة، بهذا الإسناد. وأخرجه وكيع في «الزهد» (١٢٣)، والحميدي (٧٨)، وهناد في «الزهد» (٧٧١)، والدارمي (٢٤١٥)، والبخاري (٣٧٢٨)، ومسلم (٢٩٦٦)، وأبو يعلى (٧٣٢)، وابن حبان (٦٩٨٩) من طرق عن إسماعيل بن أبي خالد، به. وبعضهم يزيد فيه على بعض. وأخرجه الترمذي في «السنن» (٢٣٦٥)، و«الشمايل» (١٣٥)، ومن طريقه البغوي (٣٩٢٣) من طريق بيان بن بشر، عن قيس بن أبي حازم، به. وسيأتي برقم (١٥٦٦) و(١٦١٨).

الحُبْلَة: ثمرة فصيلة القَطَانِيَّات - كالفول والعدس والفاصوليا وغيرها - تشبه اللُّوبِيَا، تكون ذات فلقَتين وبضع بزرَات، وهي تتفتح عندما تنضج.

١٤٩٩ - حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا سفيان، عن عاصم، حدثني أبو عثمان النهدي، قال:

سمعت ابن مالك يقول: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ ادَّعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ، وَهُوَ يَعْلَمُ، فَالْجَنَّةُ عَلَيْهِ حَرَامٌ»<sup>(١)</sup>.

١٥٠٠ - حدثنا محمد بن بكر، أخبرنا محمد بن أبي حميد، أخبرني إسماعيل بن محمد بن سعد بن أبي وقاص، عن أبيه

عن جدّه، قال: قال لي رسول الله ﷺ: «يا سعدُ، قُمْ فَأَذِّنْ بِمَنِي: إِنَّهَا أَيَّامُ أَكْلٍ وَشُرْبٍ، وَلَا صَوْمَ فِيهَا»<sup>(٢)</sup>.

١٥٠١ - حدثنا الحسين بن علي، عن زائدة، عن عطاء بن السائب، عن أبي عبد الرحمن السلمي، قال:

= وقوله: «يُعْزَرُونِي»، قال البغوي في «شرح السنة» ١٤/١٢٦ وقد رواه بلفظ: «تعزرنِي»: أي تؤدّبني، ومنه التعزير وهو التأديب على الرّيبة، والمعنى: تُعَلِّمُنِي الصَّلَاةَ وَتَعِزِّرُنِي بِأَنِّي لَا أَحْسِنُهَا. وقيل: تعزرنِي، أي: توقّفني عليه، والتعزير في كلام العرب التوقيف على الفرائض والأحكام.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو الثوري، وعاصم: هو ابن سليمان الأحول، وأبو عثمان النهدي: هو عبد الرحمن بن ملّ، وابن مالك: هو سعد رضي الله عنه.

وهو في «مصنف عبد الرزاق» (١٦٣١٤)، ومن طريقه أخرجه الطبراني في «الدعاء» (٢١٣٤).

وأخرجه أبو عوانة ٢٨/١-٢٩ من طريق عبد الرحمن بن مهدي، عن سفيان الثوري، به. وانظر (١٤٩٧).

(٢) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف محمد بن أبي حميد، وقد تقدم برقم (١٤٥٦).

قال سعد: فِي سَنِّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الثُّلُثُ: أَتَانِي يَعُودُنِي، قال: فقال لي: «أَوْصَيْتَ؟» قال: قُلْتُ: نعم، جعلتُ مالي كُلَّهُ في الفقراءِ والمساكينِ وابنِ السبيلِ. قال: «لا تَفْعَلْ» قلتُ: إِنَّ ورثتي أغنياءُ، قلتُ: الثلثين؟ قال: «لا» قلتُ: فالشُّطْرُ؟ قال: «لا» قلتُ: الثلث؟ قال: «الثلثُ، والثلثُ كثيرٌ»<sup>(١)</sup>.

١٥٠٢ - حدثنا سُويدُ بْنُ عَمْرٍو، حدثنا أَبَانُ، حدثنا يحيى، عن الحَضْرَمِيِّ بْنِ لَاحِقٍ، عن سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ

عن سعد بن مالك، أن رسول الله ﷺ قال: «لا هامة ولا عدوى ولا طيرة، إِنَّ يَكُ، ففي المرأة، والفرس، والدَّارِ»<sup>(٢)</sup>.

(١) إسناده حسن، ورواية زائدة - وهو ابن قدامة - عن عطاء بن السائب قديمة قبل أن يَخْتَلِطَ. الحسين بن علي: هو ابنُ الوليد الجعفي، وأبو عبد الرحمن السلمي: هو عبد الله بن حبيب.

وأخرجه الطيالسي (١٩٤)، وسعيد بن منصور في «سننه» (٣٣٢)، والدورقي (١١٣)، والترمذي (٩٧٥)، ومحمد بن نصر في «السنة» (٢٥٧) و(٢٥٨) و(٢٥٩) و(٢٦٠)، والنسائي ٢٤٣/٦، وأبو يعلى (٧٤٦) و(٧٧٩) من طرق عن عطاء بن السائب، بهذا الإسناد. وانظر ما تقدم برقم (١٤٤٠).

(٢) إسناده جيد، حضرمي بن لاحق روى عنه غير واحد، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال النسائي: لا بأس به، وأخرج له هو وأبو داود، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير سويد بن عمرو، فمن رجال مسلم. أبان: هو ابن يزيد العطار، ويحيى: هو ابن أبي كثير.

وأخرجه أبو داود (٣٩٢١) عن موسى بن إسماعيل، وأبو يعلى (٧٦٦) عن هُدبة بن خالد، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣١٤/٤، و«شرح مشكل الآثار» ٧٣-٧٢/٤ من طريق حبان، ثلاثهم عن أبان العطار، بهذا الإسناد. وحديث حبان عند الطحاوي =



١٥٠٣ - قرأتُ على عبدِ الرحمن، عن مالك. وحدثنا عبدُ الرزاق، أخبرنا مالك بن أنس، عن ابن شهاب، عن محمد بن عبد الله بن الحارث بن نوفل بن عبد المطلب، أنه حَدَّثه:

أنه سَمِعَ سعدَ بنَ أبي وقَّاصٍ والضَّحَّاكَ بنَ قيسَ عامَ حَجِّ معاويةَ بنِ أبي سفيانَ وهما يَذْكُرانِ التَّمَتُّعَ بالعمرةِ إلى الحجِّ، فقال الضَّحَّاكُ: لا يَصْنَعُ ذَلِكَ إِلَّا مَنْ جَهِلَ أمرَ الله. فقال سعد: بئسَ ما قَلَّتْ يا ابنَ أُخي. فقال الضَّحَّاكُ: فإنَّ عمرَ بنَ الخطَّابِ قد نَهَى عن ذلك. فقال سعد: قد

---

= في «المشكل» مختصر جداً بقوله: «لا هامة» فقط، وزاد هدية في آخر حديثه: وكان يقول: «إذا كان الطاعون بأرض فلا تهبطوا عليه، وإذا كان بأرض وأنتم بها، فلا تفروا منه»، وستأتي هذه الزيادة في «المسند» برقم (١٦١٥).

وأخرجه البزار (١٠٨٢)، والطبري في «تهذيب الآثار - مسند علي» ص ١١، والطحاوي في «معاني الآثار» ٣١٣/٤، والبيهقي ١٤٠/٨ من طرق عن يحيى بن أبي كثير، به. ورواية الطبري مختصرة.

وانظر ما سيأتي برقم (١٥٥٤).

قوله: «لا هامة»، قال السندي: بتخفيف الميم، وجُوز تشديدها: طائر كانوا يتشاءمون به.

والطيرة: التشاؤم.

وقوله: «إن يك ففي المرأة...»، قال الخطابي في «معالم السنن» ٢٣٦/٤: معناه إبطال مذهبهم في الطيرة بالسوانح والبوارح من الطير والطباء ونحوها، إلا أنه يقول: إن كانت لأحدكم دار يكره سكنها، أو امرأة يكره صحبتها، أو فرس لا يعجبه ارتباطه فليفارقه، بأن يتقلع عن الدار ويبيع الفرس، وكان محل هذا الكلام محل استثناء الشيء من غير جنسه، وسيله سبيل الخروج من كلام إلى غيره، وقد قيل: إن شؤم الدار ضيقها وسوء جارها، وشؤم الفرس أن لا يغزى عليها، وشؤم المرأة أن لا تلد.

صَنَعَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَصَنَعْنَاهَا مَعَهُ (١).

١٥٠٤ - حدثنا إسماعيل بن إبراهيم، حدثنا عاصم الأحول، عن أبي عثمان النهدي، قال:

(١) إسناده حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين غير محمد بن عبد الله بن الحارث بن نوفل، فقد أخرج له الترمذي والنسائي، ولم يرو عنه غير عمر بن عبد العزيز والزهري، وذكره ابن حبان في «الثقات». والحديث في «موطأ مالك» ١/٣٤٤. ومن طريق مالك أخرجه الشافعي ١/٣٧٣-٣٧٤، وأبو عبيد في «الناسخ والمنسوخ» (٣٢٦)، والدورقي (١٢٤)، والبخاري في «التاريخ الكبير» ١/١٢٥، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة» ١/٣٦٣، والترمذي (٨٢٣)، والنسائي ٥/١٥٢، وأبو يعلى (٨٠٥)، والشاشي (١٦٥) و(١٦٦)، وابن حبان (٣٩٣٩)، والبيهقي ٥/١٦-١٧. قال الترمذي: حديث صحيح.

وأخرجه بنحوه الدارمي (١٨١٤)، والبخاري في «تاريخه» ١/١٢٥ من طريق عقيل بن خالد، وأبو يعلى (٨٢٧)، وابن حبان (٣٩٢٣) من طريق يونس بن يزيد، ثلاثتهم عن الزهري، به. وأخرج مسلم (١٢٢٥) من طريق سليمان التيمي، عن غنيم بن قيس قال: سألت سعد بن أبي وقاص عن المتعة، فقال: فعلناها وهذا يومئذ كافر بالعرش، يعني بيوت مكة (يقصد معاوية بن أبي سفيان). ومن هذه الطريق سيأتي برقم (١٥٦٨).

قال ابن عبد البر في «التمهيد» ٨/٣٦٠: قول سعد: «صنعها رسول الله ﷺ، وصنعناها معه» ليس فيه دليل على أن رسول الله ﷺ تمتع، لأن عائشة وجابراً يقولان: إن رسول الله ﷺ أفرد الحج، ويقول أنس وابن عباس وجماعة: قرَن رسول الله ﷺ، وقال أنس: سمعته يُلبِّي بعمره وحجة معاً، وقال ﷺ: «دَخَلَتِ الْعُمْرَةُ فِي الْحَجِّ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ».

ويحتمل قوله: «صنعها رسول الله ﷺ» بمعنى: أذن فيها وأباحها، وإذا أمر الرئيس بالشيء جاز أن يُضاف فعله إليه، كما يقال: رَجَم رسول الله ﷺ في الزنى، وقُطِع في السرقة، ونحو هذا، ومن هذا المعنى قول الله عز وجل: ﴿وَنَادَىٰ فِرْعَوْنُ فِي قَوْمِهِ﴾ أي: أَمَرَ فِرْعَوْنُ، والله أعلم.

قال سعد - وقال مرة: سمعتُ سعداً يقول -: سَمِعْتُهُ أَذْنَايَ ، وَوَعَاهُ قلبي من محمد ﷺ : «إِنَّهُ مَنْ ادَّعَى أَبَا غَيْرِ أَبِيهِ ، وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّهُ غَيْرُ أَبِيهِ ، فَالْجَنَّةُ عَلَيْهِ حَرَامٌ» . قال : فَلَقِيتُ أَبَا بَكْرَةَ ، فَحَدَّثْتُهُ ، فَقَالَ : وَأَنَا سَمِعْتُهُ أَذْنَايَ ، وَوَعَاهُ قلبي من محمد ﷺ (١) .

١٥٠٥ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن سعد بن إبراهيم، قال : ١٧٥/١ سمعتُ إبراهيم بن سعد، يُحَدِّثُ

عن سعد، عن النبي ﷺ ، أَنَّهُ قَالَ لِعَلِيٍّ : «أَمَّا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى ؟» (٢) .

١٥٠٦ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة. وَحَجَّاجٌ ، حَدَّثَنِي شُعْبَةُ ، عَنْ

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين . إسماعيل بن إبراهيم : هو ابن عُلَية ، وأبو عثمان النهدي : هو عبدالرحمن بن مل .

وأخرجه الدورقي (١١٤) ، وأبو عوانة ٢٩/١ - ٣٠ من طريق ابن عُلَية ، بهذا الإسناد . وسيتكرر برقم (١٥٥٣) ، وانظر (١٤٩٧) .

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين . سعد بن إبراهيم : هو ابن عبدالرحمن بن عوف ، وإبراهيم بن سعد : هو ابن أبي وقاص .

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/٦٠ ، والبخاري (٣٧٠٦) ، ومسلم (٢٤٠٤) (٣٢) ، وابن ماجه (١١٥) ، والنسائي في «الكبرى» (٨١٤٢) ، و«الخصائص» (٥٢) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد .

وأخرجه الطيالسي (٢٠٥) ، والدورقي (٧٥) و(٧٦) ، وأبو يعلى (٧١٨) ، وأبو نعيم في «الحلية» ١٩٤/٧ من طرق عن شعبة ، به .

وأخرجه مطولاً الدورقي (٨٠) ، وابن أبي عاصم (١٣٣١) و(١٣٣٢) ، والشاشي (١٣٤) ، وأبو يعلى (٨٠٩) من طريق محمد بن طلحة بن يزيد بن ركانة ، عن إبراهيم بن سعد ، به . وذكر فيه قصة ، وانظر ما تقدم برقم (١٤٩٠) .

قَتَادَةَ، عَنْ يُونُسَ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدٍ

عَنْ سَعْدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «لَأَنْ يَمْتَلِيَّ جَوْفُ أَحَدِكُمْ قَيْحاً يَرِيهِ، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَمْتَلِيَّ شِعْراً»<sup>(١)</sup>.

قَالَ حِجَابٌ<sup>(٢)</sup>: سَمِعْتُ يُونُسَ بْنَ جُبَيْرٍ.

١٥٠٧ - حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ سَعْدِ بْنِ مَالِكٍ

عَنْ سَعْدٍ، عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «لَأَنْ يَمْتَلِيَّ جَوْفُ أَحَدِكُمْ قَيْحاً حَتَّى يَرِيَهُ، خَيْرٌ مِنْ أَنْ يَمْتَلِيَّ شِعْراً»<sup>(٣)</sup>.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حجاج: هو ابن محمد المصيصي. وأخرجه مسلم (٢٢٥٨)، وابن ماجه (٣٧٦٠) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٠٢)، وأبو يعلى (٧٩٧) و(٨١٧)، والشاشي (١٢٠) و(١٢١) من طرق عن شعبة، به. وسيأتي برقم (١٥٣٥) و(١٥٦٩).

قال النووي في «شرح مسلم» ١٤/١٥: قال أهل اللغة والغريب: «يريه» يفتح الياء وكسر الراء، من الورى: وهو داء يفسد الجوف، ومعناه: قَيْحاً يأكل جوفه ويفسده... ثم قال: واستدل بعض العلماء بهذا الحديث على كراهة الشعر مطلقاً، قليله وكثيره، وإن كان لا فُحْشَ فيه، وقال العلماء كافة: هو مباح ما لم يكن فيه فحش ونحوه، قالوا: وهو كلام حسن حسن، وقيحُه قبيح، وهذا هو الصواب، فقد سمع النبي ﷺ الشعر واستنشدَه، وأمر به حسان في هجاء المشركين، وأنشدَه أصحابُه بحضرته في الأسفار وغيرها، وأنشدَه الخلفاء وأئمة الصحابة وفضلاء السلف، ولم ينكره أحد منهم على إطلاقه، وإنما أنكروا المذموم منه وهو الفُحْش ونحوه.

(٢) يعني: عن شعبة، عن قَتَادَةَ.

(٣) إسناده حسن، وانظر ما قبله. حسن: هو ابن موسى الأشيب.

١٥٠٨ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن قتادة، عن عكرمة، عن

ابن سعد

عن سعد، عن النبي ﷺ، أنه قال في الطاعون: «إِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ فَلَا تَدْخُلُوهَا، وَإِذَا كُنْتُمْ بِهَا فَلَا تَفِرُّوا مِنْهُ»<sup>(١)</sup>.

قال شعبة: وحدثني هشامٌ أبو بكرٍ أنه عكرمة بن خالد.

١٥٠٩ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن علي بن زيد، قال:

سمعتُ سعيد بن المسيَّب، قال: قلتُ لسعد بن مالك: إِنَّكَ إِنْسَانٌ فِيكَ حِدَّةٌ، وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أَسْأَلَكَ. فقال: مَا هُوَ؟ قال: قلتُ: حَدِيثٌ عَلَيٍّ. قال: فقال: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَعَلِّي: «أَمَّا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى؟» قال: رَضِيتُ، رَضِيتُ، ثم قال: بَلَى، بَلَى<sup>(٢)</sup>.

١٥١٠ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن أبي عَوْن، عن جابر بن

(١) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير ابن سعد - وهو يحيى - وقد تقدم الكلام عليه عند الحديث رقم (١٤٩١).

وأخرجه أبو يعلى (٦٩٠) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٠٣) عن شعبة، به.

وأخرجه الدورقي (٨٢)، والشاشي (١١٤) من طريق همام، وأبو يعلى (٦٩١) من

طريق هشام الدستوائي، كلاهما عن قتادة به.

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لضعف علي بن زيد بن جُدعان.

وأخرجه الطيالسي (٢١٣)، والدورقي (١٠١)، والبزار (١٠٧٥)، والنسائي في

«الخصائص» (٥١)، وأبو يعلى (٧٠٩)، وابن عدي في «الكامل» ١٨٤٣/٥، وأبو نعيم

في «الحلية» ١٩٥/٧ من طرق عن شعبة، بهذا الإسناد. وانظر (١٤٩٠).

سَمُرَةٌ. وَبَهْزٌ وَعَقَّان، قالوا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنِي أَبُو عَوْنٌ؛ قال بهز: قال: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ سَمُرَةَ، قال:

قال عمرُ لسعدٍ: شَكَكَ النَّاسُ فِي كُلِّ شَيْءٍ، حَتَّى فِي الصَّلَاةِ. قال: أَمَّا أَنَا فَأَمُدُّ مِنَ الْأَوَّلِينَ، وَأَحْذِفُ مِنَ الْآخِرِينَ، وَلَا أَلُو مَا اقْتَدَيْتُ بِهِ مِنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قال عمر: ذَاكَ الظَّنُّ بِكَ، أَوْ ظَنِّي بِكَ<sup>(١)</sup>.

١٥١١ - حَدَّثَنَا حُجَّاجٌ، حَدَّثَنَا فِطْرٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَرِيكٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الرُّقَيْمِ الْكِنَانِيِّ، قال:

خَرَجْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ زَمَنَ الْجَمَلِ، فَلَقِينَا سَعْدَ بْنَ مَالِكٍ بِهَا، فَقَالَ:

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. بهز: هو ابن أسد العمي، وأبو عون: هو محمد بن عبيد الله بن سعيد الثقفي الأعور.

وأخرجه البزار (١٠٦٣)، وأبو يعلى (٧٤٢) من طريق محمد بن جعفر وحده، بهذا الإسناد.

وأخرجه الدورقي (٤) عن بهز بن أسد وحده، به. وأخرجه الطيالسي (٢١٦)، والدورقي (٣) و(٥)، والبخاري (٧٧٠)، ومسلم (٤٥٣) و(١٥٩)، وأبو داود (٨٠٣)، والنسائي ١٧٤/٢، وأبو يعلى (٦٩٢) و(٧٤١)، وأبو عوانة ١٥٠/٢، والبخاري في «الجعديات» (٦١٢)، والشاشي (٦٠) و(٦١)، وابن حبان (١٩٣٧) و(٢١٤٠)، والبيهقي ٦٥/٢ من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه مسلم (٤٥٣) و(١٦٠)، وأبو عوانة ١٥٠/٢ من طريق مسعر، عن أبي عون، به. وسيأتي برقم (١٥١٨) و(١٥٤٨) و(١٥٥٧).

أحذف: أي أخفف وأترك الإطالة فيهما. والو: أقصر وأفرط.

أمر رسول الله ﷺ بِسَدِّ الْأَبْوَابِ الشَّارِعَةِ فِي الْمَسْجِدِ، وَتَرْكِ بَابِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (١).

١٥١٢ - حَدَّثَنَا حُجَّاجٌ، أَخْبَرَنَا لَيْثٌ. وَأَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ الْقُرَشِيُّ، ثُمَّ التَّيْمِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَهْيِكَ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: «لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يَتَغَنَّ بِالْقُرْآنِ» (٢).

١٥١٣ - حَدَّثَنَا حُجَّاجٌ، أَخْبَرَنَا لَيْثٌ، حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ، أَنَّهُ قَالَ: «إِنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى أَنْ يَطْرُقَ الرَّجُلُ أَهْلَهُ بَعْدَ صَلَاةِ الْعِشَاءِ» (٣).

---

(١) إسناده ضعيف لجهالة عبد الله بن الرقيم، وعبد الله بن شريك مختلف فيه وكان من أصحاب المختار. حجاج: هو ابن محمد المصيصي، وفطر: هو ابن خليفة. وللحافظ ابن حجر كلام طويل في هذا الحديث، انظر «القول المسدد» ص ٦٥-١٧ و ٢٣.

وأخرجه ابن الجوزي في «الموضوعات» ٣٦٣/١ من طريق أحمد بن حنبل، بهذا الإسناد. وأعله بعبد الله بن شريك وابن الرقيم.

وأخرجه النسائي في «الخصائص» (٤١) من طريق أسباط بن محمد، عن فطر، به.

(٢) صحيح لغيره، وقد تقدم الكلام عليه برقم (١٤٧٦). ليث: هو ابن سعد.

وأخرجه الدارمي (٣٤٨٨)، وعبد بن حميد (١٥١)، وأبوداود (١٤٦٩)، والطحاوي

في «مشكل الآثار» ١٢٧/٢ و ١٢٨ و ١٢٨، وابن حبان (١٢٠)، والحاكم ٥٦٩/١ من طرق عن الليث بن سعد، بهذا الإسناد.

(٣) حديث حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، ابن شهاب لم يدرك =

١٥١٤ - حدثنا حجاج، أخبرنا ليث، حدثني عُقَيْلٌ، عن ابنِ شهاب، أخبرني سعيد بن المُسيَّب

أنَّهُ سَمِعَ سعدَ بنَ أبي وقَّاصٍ، قال: أَرَادَ عثمانُ بنُ مظعونٍ أَنْ يَتَبَتَّلَ، فَنهَاهُ رسولُ اللَّهِ ﷺ، وَلَوْ أَجَازَ ذَلِكَ لَهُ، لاختَصَمِينَا<sup>(١)</sup>.

١٥١٥ - حَدَّثَنَا ابنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا مالِكُ بنُ أنسٍ، حَدَّثَنِي عبدُ اللَّهِ بنُ يزيدٍ مولى الأسودِ بنِ سفيانٍ، عن أبي عِيَّاشٍ

عن سعد بن أبي وقاص، قال: سئل رسول الله ﷺ عن الرُّطْبِ بالتمر؟ فقال: «اليس ينقص الرُّطْبُ إذا يبس؟» قالوا: بلى. فكرهه<sup>(٢)</sup>.

= سعد بن أبي وقاص. عُقَيْل: هو ابن خالد.

وله شاهد عن جابر بن عبد الله عند البخاري (١٨٠١)، ومسلم ١٥٢٨/٣ (١٨٤)، وسيأتي في «المسند» ٣٠٢/٣.

والطُّرُوق - بالضم - قال أهل اللغة: المجيء بالليل من سفر أو من غيره على غفلة، ويقال لكل آتٍ بالليل: طارق، ولا يقال بالنهار إلى مجازاً، وسُمي الآتي بالليل طارِقاً، لأنه يحتاج غالباً إلى دَقِّ الباب. وانظر «شرح مسلم» ١٣/٧١-٧٢، و«فتح الباري» ٣٤٠/٩.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (١٤٠٢) (٨) من طريق حُجَّين بنِ المثنى، والبيهقي ٧٩/٧ من طريق يحيى بن بكير، كلاهما عن الليث، بهذا الإسناد.

وأخرجه الدارمي (٢١٦٧)، والبخاري (٥٠٧٤)، والبخاري (١٠٦٩)، وابن الجارود (٦٧٤)، والشاشي (١٥٢)، وابن حبان (٤٠٢٧)، والبيهقي ٧٩/٧ من طرق عن ابن شهاب الزهري، به. وسيأتي برقم (١٥٢٥) و(١٥٨٨).

والتَّبَتَّل: هو الانقطاع عن النساء وترك النكاح انقطاعاً إلى عبادة الله.

(٢) إسناده قوي، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي عيَّاش - وهو زيد بن عيَّاش =



= المدني - فمن رجال أصحاب السنن، روى عنه عبد الله بن يزيد، وعمران بن أنس السلمي، ووثقه الدارقطني وذكره ابن حبان في «الثقات»، وصحح له هو وابن خزيمة والحاكم. وهو في «الموطأ» ٦٢٤/٢.

ومن طريق مالك أخرجه الشافعي في «المسند» ١٥٩/٢، وفي «الرسالة» (٩٠٧)، والطيلاسي (٢١٤)، وعبد الرزاق (١٤١٨٥)، وابن أبي شيبة ١٨٢/٦ و ٢٠٤/١٤، وأبو داود (٣٣٥٩)، وابن ماجه (٢٢٦٤)، والترمذي (١٢٢٥)، والنسائي ٢٦٨/٧، وأبو يعلى (٧١٢) و (٧١٣)، وابن الجارود (٦٥٧)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٦/٤، والشاشي (١٦١) و (١٦٢) و (١٦٣)، وابن حبان (٤٩٩٧)، والدارقطني في «سننه» ٤٩/٣، والحاكم ٣٨/٢، والبيهقي ٢٩٤/٥، والبغوي (٢٠٦٨). قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح، والعمل على هذا عند أهل العلم، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي وانظر ما قاله الحاكم في «المستدرک» ٣٨/٢ - ٣٩.

وأخرجه أبو داود (٣٣٦٠)، والطحاوي ٦/٤، والدارقطني ٤٩/٣، والحاكم ٣٨-٣٩/٢، والبيهقي ٢٩٤/٥ من طريق يحيى بن أبي كثير، عن عبد الله بن يزيد، بهذا الإسناد. ولفظه: نهى رسول الله ﷺ عن بيع الرطب بالتمر نسيئة. قال الدارقطني: وخالفه (يعني يحيى بن أبي كثير) مالك وإسماعيل بن أمية والضحاك بن عثمان وأسامة بن زيد، روه عن عبد الله بن يزيد ولم يقولوا فيه: نسيئة، واجتماع هؤلاء الأربعة على خلاف ما رواه يحيى، يدل على ضبطهم للحديث، وفيهم إمام حافظ وهو مالك بن أنس.

وأخرجه الطحاوي ٦/٤ من طريق عمران بن أبي أنس: أن مولى لبني مخزوم حدثه أنه سأل سعد بن أبي وقاص عن الرجل يسلف الرجل الرطب بالتمر إلى أجل، فقال سعد: نهانا رسول الله ﷺ عن هذا.

وأخرج حديث عمران بن أبي أنس هذا دون ذكر الأجل الحاكم ٤٣/٢، وعنه البيهقي ٢٩٥/٥. وانظر تعليق ابن التركماني على هذا الحديث في «الجواهر النقي». وسيأتي الحديث برقم (١٥٤٤) و (١٥٥٢).

قال البغوي في «شرح السنة» ٧٩/٨: هذا الحديث أصل في أنه لا يجوز بيع شيء من المطعوم بجنسه، وأحدهما رطب، والآخر يابس، مثل بيع الرطب بالتمر، وبيع العنب =

١٥١٦ - حدثنا يعلى، حدثنا عثمان بن حكيم، عن عامر بن سعد بن أبي وقاص

عن أبيه، قال: أقبلنا مع رسول الله ﷺ حتى مررنا على مسجد بني معاوية، فدخل فصلّى ركعتين وصلّينا معه، وناجى ربّه عز وجل طويلاً، قال: «سألتُ ربّي عز وجل ثلاثاً: سألتُهُ أَنْ لَا يُهْلِكَ أُمَّتِي بِالْغَرَقِ فَأَعْطَانِيهَا، وسألتُهُ أَنْ لَا يُهْلِكَ أُمَّتِي بِالسَّنَةِ فَأَعْطَانِيهَا، وسألتُهُ أَنْ لَا يَجْعَلَ بَأْسَهُمْ بَيْنَهُمْ فَمَنْعَنِهَا»<sup>(١)</sup>.

١٧٦/١ - ١٥١٧ - حدثنا يعلى ويحيى بن سعيد، قال يحيى: قال<sup>(٢)</sup>: حدثني رجل كنتُ أسميه، فَنَسِيتُ اسْمَهُ، عن عُمر بن سعد قال: كانت لي حاجة إلى أبي

= بالزبيب، واللحم الرطب بالقديد، وهذا قول أكثر أهل العلم، وإليه ذهب مالك والشافعي وأحمد وأبو يوسف ومحمد بن الحسن، وجوّزه أبو حنيفة وحده. وانظر «شرح معاني الآثار» للطحاوي ٧-٦/٤.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عثمان بن حكيم - وهو ابن عبّاد بن حُنيف - فمن رجال مسلم. يعلى: هو ابنُ عبيد الطنافسي. وأخرجه البزار (١١٢٥)، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٥٢٦/٦، والبخاري (٤٠١٤) من طريق يعلى بن عبيد الطنافسي، بهذا الإسناد. ورواية البزار مختصرة.

وأخرجه الدورقي (٣٩)، ومسلم (٢٨٩٠) (٢١)، وابن شبة في «تاريخ المدينة» ٦٨/١، وأبو يعلى (٧٣٤) من طرق عن عثمان بن حكيم، به. وسيأتي برقم (١٥٧٤). قوله: «أَنْ لَا يُهْلِكَ أُمَّتِي بِالسَّنَةِ»، قال البخاري في «شرح السنة» ٢١٦/١: السَّنة: القَحْطُ والجَدْبُ، وإنما جَرَتْ الدعوةُ بأن لا تعمهم السنة كافةً (قلنا: وكذا الغرق)، فيهلكوا عن آخرهم، فأما أَنْ يُجْدِبَ قومٌ ويخصب آخرون، فإنه خارجٌ عما جَرَتْ به الدعوة.

(٢) يعني أبا حيان التميمي شيخ يحيى بن سعيد القطان ويعلى بن عبيد في هذا الحديث، كما سيأتي لاحقاً في السند نفسه.

سعيد. قال<sup>(١)</sup>: وحَدَّثَنَا أَبُو حَيَّانَ، عَنْ مُجَمِّعٍ قَالَ:

كَانَ لِعُمَرَ بْنِ سَعْدٍ إِلَى أَبِيهِ حَاجَةٌ، فَقَدَّمَ بَيْنَ يَدَيْ حَاجَتِهِ كَلَامًا مِمَّا يُحَدِّثُ النَّاسُ يُوصِلُونَ، لَمْ يَكُنْ يَسْمَعُهُ، فَلَمَّا فَرَغَ، قَالَ: يَا بُنَيَّ، قَدْ فَرَعْتَ مِنْ كَلَامِكَ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: مَا كُنْتَ مِنْ حَاجَتِكَ أَبْعَدَ، وَلَا كُنْتُ فِيكَ أَزْهَدَ مِنِّي، مِنْذُ سَمِعْتُ كَلَامَكَ هَذَا، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «سَيَكُونُ قَوْمٌ يَأْكُلُونَ بِالسِّنْتِهِمْ كَمَا تَأْكُلُ الْبَقَرُ مِنَ الْأَرْضِ»<sup>(٢)</sup>.

(١) القائل هنا هو يعلى بن عبيد كما هو واضح في مصادر التخريج، فإن يعلى هو الذي سَمَّاهُ عَنْ أَبِي حَيَّانٍ وَلَمْ يَسْمُهُ يَحْيَى الْقَطَّانَ.

(٢) حسن لغيره، وفي الإسناد الأول ضعف لجهالة الرجل الذي نسي اسمه أبو حيان يحيى بن سعيد بن حيان التيمي، والسند الثاني ضعيف لانقطاعه، مجمع لم يدرك سعداً ولا أحداً من الصحابة، وهو مجمع بن سمعان التيمي الحائك أبو حمزة الكوفي الزاهد، روى عنه السفينان وأبو حيان التيمي وقال: أوثق أعمالي في نفسي حُبِّي مَجْمَعاً التيمي، ذكره البخاري في «تاريخه» ٤٠٩/٧-٤١٠، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٢٩٥-٢٩٦/٨ ونقل عن يحيى بن معين توثيقه، وذكره ابن حبان في «الثقات» ٤٩٧-٤٩٨/٧، وقد فات الحافظ ابن حجر أن يترجم له في «تعجيل المنفعة» مع أنه على شرطه، وظن الشيخ أحمد شاكر رحمه الله أن مَجْمَعاً هذا هو ابن يحيى بن يزيد بن جارية، وكذا سماه الشيخ ناصر الألباني في «صحيحته» (٤٢٠) فأخطأ.

وأخرجه الدورقي (٧١)، والشاشي (١٢٧)، وأبو الشيخ في «الأمثال» (٢٩٢) من طريق يعلى بن عبيد، بهذا الإسناد.

وأخرجه البزار (٢٠٨١ - كشف الأستار) من طريق يحيى بن سعيد القطان، به.

وسَيَأْتِي بِرَقْم (١٥٩٧) من طريق زيد بن أسلم عن سعد، وفيه انقطاع.

وأخرجه هَنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ في «الزهد» (١١٥٤) عن محمد بن فضيل، عن أبي حيان التيمي، عن مصعب بن سعد قال: جاء ابن لسعد بن مالك في حاجته... ثم ذكر نحوه. وهذا إسناد رجاله رجال الشيخين، فإن كان أبو حيان سمعه من مصعب بن سعد =

١٥١٨ - حدثنا عبدُ الرزاق، أخبرنا سفيان، عن عبد الملك بن عُمير، عن جابر بن سَمْرَةَ، قال :

شكا أهل الكوفة سعداً إلى عمر، فقالوا: لا يُحسِنُ يُصَلِّي . قال : فسأله عُمَرُ، فقال : إني أُصَلِّي بهم صلاةَ رسولِ الله ﷺ : أركُضُ في الأولَيْنِ، وأحذفُ في الآخرَيْنِ . قال : ذلك الظنُّ بك يا أبا إسحاق<sup>(١)</sup> .

= فالإسناد صحيح ، لكن أورد الدارقطني في «العلل» ٣٥٤/٤ الإسنادين جميعاً عن أبي حيان وقال : الأول أصوب، يعني : عن مجعّ التيمي . وله شاهد من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص سيأتي في «المسند» ١٦٥/٢ ، وسنده جيد .

يُوصلون ، قال السندي : أي يوصلونه إلى ذِكر الحاجة .

وقوله : «يأكلون بالسنتهم كما تأكل البقرة» ، قال المناوي في «فيض القدير» ١٣١/٤ : أي : يتخذون ألسنتهم ذريعةً إلى مآكلهم كما تأخذ البقرة ألسنتها ، ووجه الشبه بينهما ، لأنهم لا يهتمون من المآكل كما أن البقرة لا تتمكن من الاحتشاش إلا بلسانها ، والآخر أنهم لا يميزون بين الحق والباطل ، والحلال والحرام ، كما لا تميز البقرة في رعيها بين رطب ويابس ، وحلّو ومُرّ ، بل تلفُ الكلّ .

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين . سفيان : هو الثوري . وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٣٧٠٧) .

وأخرجه يعقوب بن سفيان في «المعرفة» ٧٥٤/٢ عن عبيد الله بن موسى ، عن سفيان الثوري ، بهذا الإسناد .

وأخرجه الطيالسي (٢١٧) ، وعبد الرزاق (٣٧٠٦) ، وابن أبي شيبه ٤٠٣-٤٠٢/٢ ، والدورقي (١) ، والبخاري (٧٥٥) و(٧٥٨) ، ومسلم (٤٥٣) (١٥٨) و(١٦٠) ، والبخاري (١٠٦٢) و(١٠٦٣) و(١٠٦٤) ، والنسائي ١٧٤/٢ ، وأبو يعلى (٦٩٣) ، والدولابي في «الأسماء والكنى» ١١/١ ، وابن خزيمة (٥٠٨) ، وأبو عوانة ١٤٩/٢-١٥٠ ، والطبراني (٣٠٨) ، وأبو نعيم في «الحلية» ٣٦١-٣٦٢/٧ ، والبيهقي ٦٥/٢ ، والخطيب البغدادي في «تاريخه» ١٤٥/١ من طرق عن عبد الملك بن عُمير ، به . وانظر (١٥١٠) . = ١٠٤

١٥١٩ - حدثنا عبدُ الرزاق، أخبرنا مَعْمَرُ، عن أبي إسحاق، عن عمر بن سعد

حدثنا سعدُ بن أبي وقاص، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «قِتَالُ  
المسلمِ كُفْرٌ، وسِبَابُهُ فُسُوقٌ، ولا يَحِلُّ لمسلمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثَةِ  
أَيَّامٍ»<sup>(١)</sup>.

١٥٢٠ - حدثنا عبدُ الرزاق، أخبرنا مَعْمَرُ، عن الزُّهْرِيِّ، عن عامر بن سعد بن

أبي وقاص

عن أبيه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إِنَّ مِنْ أَكْبَرِ الْمُسْلِمِينَ فِي  
الْمُسْلِمِينَ جُرْمًا: رَجُلًا سَأَلَ عَنْ شَيْءٍ وَنَقَرَ عَنْهُ، حَتَّى أَنْزَلَ فِي ذَلِكَ

= قوله: «أُرِكَدَ فِي الْأَوَّلِينَ»، أي: أَسْكَنَ وَأَطِيلَ الْقِيَامَ فِي الرُّكْعَتَيْنِ الْأَوَّلَيْنِ.

(١) إسناده حسن، والحديث صحيح. أبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله السبيعي.

وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٢٠٢٢٤).

ومن طريق عبد الرزاق أخرجه عبد بن حميد (١٣٨)، والنسائي ١٢١/٧، والطبراني

(٣٢٤)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٦٦٢٢)، وعلقه البخاري في «تاريخه» ٨٩/١

من طريق عبد الرزاق. ورواية النسائي دون ذكر الهجران.

وسياأتي الحديث في «المسند» برقم (١٥٣٧) و(١٥٨٩) من طريق أبي إسحاق، عن

محمد بن سعد، عن أبيه. قال البخاري في «تاريخه» ٨٩/١: وهذا أصح.

وفي الباب عن ابن مسعود متفق عليه وسياأتي في «المسند» ٣٨٥/١، وعن أبي هريرة

عند ابن ماجه (٣٩٤٠) وإسناده حسن، ولفظ حديثهما: «سَبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ، وَقِتَالُهُ

كُفْرٌ».

وفي الباب أيضاً في قصة الهجران عن أنس عند أحمد في «المسند» ١١٠/٣، وهو

متفق عليه، وعن هشام بن عامر الأنصاري فيه أيضاً ٢٠/٤، وعن أبي أيوب الأنصاري

عند البخاري (٦٠٧٧)، ومسلم (٢٥٦٠) وهو في «المسند» ٤١٦/٥، وعن عبد الله بن

عمر عند مسلم (٢٥٦١)، وعن أبي هريرة عند أبي داود (٤٩١٢)، وعن عائشة عند أبي

داود (٤٩١٣).

الشيء تحريم من أجل مسألته»<sup>(١)</sup>.

١٥٢١ - حدثنا عبد الرزاق، حدثنا معمر، عن الزهري، عن عمر بن سعد، أو غيره.

أن سعد بن مالك قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ يُهِنْ قريشاً، يُهِنْهُ الله عزَّ وجلَّ»<sup>(٢)</sup>.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (٢٣٥٨) من طريق عبد الرزاق، بهذا الإسناد.

وأخرجه الخطيب البغدادي في «الفتاوى والمتفق» ٩/٢ من طريق سلام بن أبي مطيع، عن معمر، به.

وأخرجه الشافعي ١٩/١، والدورقي (١٣)، والبخاري (٧٢٨٩)، ومسلم (٢٣٥٨)، والطحاوي في «مشكل الآثار» ٢١٢/٢، والشاشي (٩٦)، وابن حبان (١١٠)، والبخاري (١٤٤) من طرق عن الزهري، به.

قال البخاري رحمه الله: المسألة وجهان:

أحدهما: ما كان على وجه التبيين والتعلم فيما يحتاج إليه من أمر الدين، فهو جائز مأمور به، قال الله تعالى: ﴿فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ٤٣]، وقال الله تعالى: ﴿فَاسْأَلِ الَّذِينَ يَاقُورُونَ الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكَ﴾ [يونس: ٩٤]، وقد سألت الصحابة رسول الله ﷺ مسائل، فأنزل الله سبحانه وتعالى بيانها في كتابه، كما قال الله عز وجل: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَهْلِ﴾ [البقرة: ١٨٩]، ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ﴾ [البقرة: ٢٢٢]، ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ﴾ [الأنفال: ١].

والوجه الآخر: ما كان على وجه التكلف، فهو مكروه، فسكوت صاحب الشرع عن الجواب في مثل هذا زجر وردع للسائل، فإذا وقع الجواب، كان عقوبة وتغليظاً. والمراد من الحديث هذا النوع من السؤال، وقد شدد بنو إسرائيل على أنفسهم بالسؤال عن وصف البقرة، مع وقوع الغيبة عنه بالبيان المتقدم، فشدد الله عليهم.

(٢) إسناده حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عمر بن سعد، فمن رجال النسائي، وهو صدوق.

١٥٢٢ - حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن الزهري، عن عامر بن سعد بن أبي وقاص

عن أبيه قال: أعطى النبي ﷺ رجلاً ولم يُعْطِ رجلاً منهم شيئاً، فقال سعد: يا نبي الله، أُعْطِيَ فلاناً وفلاناً، ولم تُعْطِ فلاناً شيئاً، وهو مؤمن، فقال النبي ﷺ: «أَوْ مُسْلِمٌ» حتى أعادها سعد ثلاثاً، والنبي ﷺ يقول: «أَوْ مُسْلِمٌ»، ثم قال النبي ﷺ: «إِنِّي لأُعْطِي رجلاً، وأدعُ مَنْ هُوَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْهُمْ، فلا أُعْطِيهِ شيئاً، مخافة أن يُكَبُّوا في النار على وجوههم»<sup>(١)</sup>.

= وهو في «مصنف عبد الرزاق» (١٩٩٠٥)، ومن طريقه أخرجه ابن عدي في «الكامل» ٧٤٦/٢، ولم يقل فيه «أو غيره»، ووقع في المطبوع من «الكامل» مكان «عمر بن سعد»: عامر بن سعد، وهو من خطأ الطبع، وانظر (١٤٧٣).  
(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه أبو داود (٤٦٨٥) عن أحمد بن حنبل، بهذا الإسناد.  
وأخرجه الحميدي (٦٩)، وعبد بن حميد (١٤٠)، ومسلم ٧٣٣/٢، والبخاري (١٠٨٧)، وابن حبان (١٦٣)، ومحمد بن نصر في «تعظيم قدر الصلاة» (٥٦٠) و(٥٦١)، وابن منده في «الإيمان» (١٦١)، واللالكائي في «شرح أصول الاعتقاد» (١٤٩٤) و(١٤٩٥)، والخطيب البغدادي في «تاريخه» ١١٩/٣ من طريق عبد الرزاق، به.

وأخرجه الحميدي (٦٨)، وأبو داود (٤٦٨٣) و(٤٦٨٥)، والنسائي ١٠٣/٨-١٠٤ و١٠٤، وأبو يعلى (٧٧٨)، والطبري في «تفسيره» ١٤/٢٦، وفي «تهذيب الآثار» مسند ابن عباس ص ٦٨٠، وأبو نعيم في «الحلية» ١٩١/٦، وابن منده (١٦١) من طريق معمر، به.

وأخرجه البخاري (٢٧) و(١٤٧٨)، ومسلم (١٥٠) و٧٣٢/٢ و٧٣٣، وأبو يعلى (٧١٤)، والشاشي (٨٩)، وابن منده (١٦٢) من طرق عن الزهري، به. وبعض هؤلاء =

١٥٢٣ - حدثنا عبد الرزاق، حدثنا معمر، عن الزهري، عن عامر بن سعد عن أبيه، قال: أمر رسول الله ﷺ بقتل الوزغ، وسماه فويسقاً<sup>(١)</sup>.

= يزيد في الحديث على بعض. وسيأتي برقم (١٥٧٩).

وأخرجه البخاري (١٤٧٨)، ومسلم (١٥٠) و٧٣٣/٢ من طريق صالح بن كيسان، عن إسماعيل بن محمد بن سعد، عن أبيه محمد بن سعد، عن سعد بن أبي وقاص. قوله: «أو مسلم»، قال السندي: بسكون الواو، كأنه أرشده ﷺ إلى أن لا يجزم بالإيمان، لأن محلّه القلب، فلا يظهر، وإنما الذي يجزم به هو الإسلام لظهوره، فقال: «أو مسلم»، أي: قل: أو مسلم، على التردد، أو المعنى: أو قل: مسلم، بطريق الجزم بالإسلام، والسكوت عن الإيمان بناء على أن كلمة «أو» إما للترديد، أو بمعنى «بل»، وعلى الوجهين يرد أنه لا وجه لإعادة سعد القول بالجزم بالإيمان، لأنه يتضمن الإعراض عن إرشاده ﷺ، فلعله لاشتغال قلبه بالأمر الذي كان فيه ما تنبّه للإرشاد، والله تعالى أعلم. وانظر «فتح الباري» ١/ ٨٠-٨١.

وقوله: «أن يكبوا»، قال السندي: على بناء المفعول من كَبَّ، أو بناء الفاعل من أَكَبَّ، فإن أَكَبَّ لازم، وكَبَّ متعدّد، على خلاف المشهور في باب التعدية وال لزوم، أي: مخافة وقوع أولئك الذين أعطيتهم في النار، إن لم أعطهم، لقلة صبرهم.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٨٣٩٠). ومن طريقه أخرجه عبد بن حميد (١٤١)، ومسلم (٢٢٣٨)، وأبو داود (٥٢٦٢)، والبزار (١٠٨٦)، وابن حبان (٥٦٣٥)، والبيهقي ٢١١/٥.

وأخرجه الدورقي (١٥)، وأبو يعلى (٨٣٢) من طريق عبد الرحمن بن إسحاق، عن الزهري، بهذا الإسناد.

الوزغ: جمع وَزَغَة، وهي التي يقال لها: سأم أبرص، سميت بها لخفتها وسرعة حركتها، وهو من الحشرات المؤذيات، ولذا أمر النبي ﷺ بقتله، وحث عليه.

وأما تسميته فويسقاً، فقال النووي في «شرح مسلم» ٢٣٧/١٤: نظيره الفواسق الخمس التي تُقتل في الحِلِّ والحرم، وأصل الفسق: الخروج، وهذه المذكورات خرجت عن خلق معظم الحشرات ونحوها بزيادة الضرر والأذى.



١٥٢٤ - حدثنا عبدُ الرزاق، حدثنا معمر، عن الزُّهري، عن عامر بن سعد بن أبي وقاص

عن أبيه، قال: كنتُ مع رسولِ الله ﷺ في حَجَّةِ الوداعِ، فَمَرِضْتُ مرضاً أَشْفَيْتُ على الموتِ، فعادني رسولُ الله ﷺ، فقلتُ: يا رسولَ الله، إِنَّ لي مالاً كثيراً وليس يرثني إلا ابنة لي، أفأوصي بثُلثي مالي؟ قال: «لا» قلتُ: بِشَطْرِ مالي؟ قال: «لا» قلتُ: فثُلث مالي؟ قال: «الثُلثُ، والثُلثُ كثيرٌ، إِنَّكَ يا سَعْدُ أَنْ تَدَعَ وَرَثَتَكَ أَغْنِيَاءَ خَيْرٌ لَكَ مِنْ أَنْ تَدْعَهُمْ عَالَةً يَتَكَفَّفُونَ النَّاسَ، إِنَّكَ يا سَعْدُ لَنْ تُنْفِقَ نَفَقَةً تَبْتَغِي بِهَا وَجْهَ اللَّهِ إِلَّا أَجَرْتَ عَلَيْهَا، حَتَّى اللَّقْمَةَ تَجْعَلُهَا فِي فِي امْرَأَتِكَ».

قال: قلتُ: يا رسولَ الله، أَخْلَفْتُ بَعْدَ أَصْحَابِي؟ قال: «إِنَّكَ لَنْ تَتَخَلَّفَ، فَتَعْمَلْ عَمَلًا تَبْتَغِي بِهِ وَجْهَ اللَّهِ، إِلَّا أَزْدَدَتْ بِهِ دَرَجَةً وَرَفْعَةً، وَلَعَلَّكَ تُخَلَّفُ حَتَّى يَنْفَعُ اللَّهُ بِكَ أَقْوَامًا، وَيُضَرَّ بِكَ آخَرِينَ، اللَّهُمَّ أَمْضِ لِأَصْحَابِي هِجْرَتَهُمْ، وَلَا تَرُدَّهُمْ عَلَى أَعْقَابِهِمْ، لَكِنَّ الْبَائِسُ سَعْدُ بْنُ خَوْلَةَ» رَأَى لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَكَانَ مَاتَ بِمَكَّةَ (١).

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو في «مصنف عبد الرزاق» (١٦٣٥٧). ومن طريقه أخرجه عبدُ بن حميد (١٣٣)، ومسلم (١٦٢٨) (٥)، ومحمد بن نصر في «السنة» (٢٤٩)، وابن حبان (٧٢٦١). وأخرجه مالك في «الموطأ» ٧٦٣/٢، والشافعي في «السنن المأثورة» (٥٣٧)، والطيالسي (١٩٥) و(١٩٦) و(١٩٧)، والدارمي (٣١٩٦)، والبخاري في «صحيحه» (٥٦) و(٣٩٣٦) و(٥٦٦٨) و(٦٣٧٣)، و«الأدب المفرد» (٧٥٢)، ومسلم (١٦٢٨) (٥)، والدورقي (٨) و(٩)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢١٨)، ومحمد بن نصر (٢٤٨)، وأبو يعلى (٨٣٤)، والطحاوي في «مشكل الآثار» ٢٥٥/٣ - ٢٥٦ =

١٥٢٥ - حدثنا عبد الرزاق، حدثنا معمر، عن الزُّهري، قال: فأخبرني  
سعيد بن المسيب

عن سعد بن أبي وقاص، قال: لقد ردَّ رسولُ الله ﷺ على عثمان  
التَّبَتُّلَ، ولو أحلَّهُ لاختَصَيْنَا<sup>(١)</sup>.

= والشاشي (٨٥) و(٨٧) و(٨٨)، وابن حبان (٦٠٢٦)، وأبو نعيم في «معركة الصحابة»  
(٥٣٣)، والبيهقي ٢٦٨/٦، والبغوي (١٤٥٩) من طرق عن الزهري، بهذا الإسناد،  
وبعضهم يزيد فيه على بعض. وانظر (١٤٨٢).  
أُضيفت: قاربتُ.

وقوله: «رثي له رسول الله ﷺ وكان مات بمكة»، قال النووي في «شرح مسلم»  
٧٧-٧٦/١١: قال العلماء: هذا من كلام الراوي وليس هو من كلام النبي ﷺ، بل انتهى  
كلامه ﷺ بقوله: «لكن البائس سعد بن خولة»، فقال الراوي تفسيراً لمعنى هذا الكلام:  
إنه يرثيه النبي ﷺ، ويتوجع له، ويرقُّ عليه لكونه مات بمكة. واختلفوا في قائل هذا  
الكلام من هو؟ فقيل: هو سعد بن أبي وقاص، وقد جاء مفسراً في بعض الروايات، قال  
القاضي: وأكثر ما جاء أنه من كلام الزهري، قال: واختلفوا في قصة سعد بن خولة،  
فقيل: لم يهاجر من مكة حتى مات بها، قاله عيسى بن دينار وغيره، وذكر البخاري: أنه  
هاجر وشهد بدرًا ثم انصرف إلى مكة ومات بها، وقال ابن هشام: إنه هاجر إلى الحبشة  
الهجرة الثانية، وشهد بدرًا وغيرها، وتوفي بمكة في حجة الوداع سنة عشر، وقيل: توفي  
بها سنة سبع في الهدنة، خرج مختاراً من المدينة، فعلى هذا وعلى قول عيسى بن  
دينار، سببُ بؤسه: سقوط هجرته لرجوعه مختاراً وموته بها، وعلى قول الآخرين، سببُ  
بؤسه: موته بمكة على أي حال كان، وإن لم يكن باختياره لما فاتته من الأجر والثواب  
الكامل بالموت في دار هجرته، والغربة عن وطنه إلى هجرة الله تعالى.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو في «مصنف عبد الرزاق» (١٠٣٧٥)  
(١٢٥٩١). وعثمان الذي ذُكر في الحديث: هو عثمان بن مظعون.  
ومن طريق عبد الرزاق أخرجه الترمذي (١٠٨٣). وقال: حسن صحيح.

١٥٢٦ - حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا محمد بن إسحاق، عن داود بن عامر بن سعد بن مالك، عن أبيه

عن جدّه، قال: قال رسول الله ﷺ: «إنه لم يكن نبي إلا وصف الدجال لأُمَّته، ولأصِفَنَّهُ صِفَةً لم يَصِفْهَا أَحَدٌ كان قَبْلِي: إنه أَعْوَرُ، وإنَّ الله عز وجل ليس بأَعْوَرُ»<sup>(١)</sup>.

١٥٢٧ - حدثنا عبد الصمد وعفان، قالا: حدثنا سليم بن حيّان، حدثنا عكرمة بن خالد - قال عفان: حدثني - عن يحيى بن سعد

١٧٧/١

عن سعد: أن الطاعون ذُكر عند رسول الله ﷺ، فقال: «إنه رَجَزُ

---

= وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢٦/٤، ومسلم (١٤٠٢)، والنسائي ٥٨/٦ من طريق عبدالله بن المبارك، عن معمر، بهذا الإسناد. وانظر (١٥١٤).

(١) صحيح لغيره، رجاله ثقات رجال الصحيح غير محمد بن إسحاق فمن رجال أصحاب السنن، وروى له البخاري تعليقاً ومسلم متابعة، وهو صدوق حسن الحديث، إلا أنه مدلس وقد عنعن.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢٨/١٥، والدورقي (١٦)، والبخاري (١١٠٨)، وأبو يعلى (٧٢٥)، والشاشي (١٠٣)، وأبو نعيم في «معركة الصحابة» (٥٣٨) من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد. زاد البزار بين محمد بن إسحاق وبين داود بن عامر: يزيد بن أبي حبيب، وهو ثقة من رجال الشيخين. وسيأتي الحديث مكرراً برقم (١٥٧٨).

وفي الباب عن عبد الله بن عمر سيأتي في «المسند» ٢٧/٢، وعن جابر بن عبد الله فيه أيضاً ٢٩٢/٣، وعن أنس بن مالك ١٠٣/٣.

قوله: «إنه أعور وإنَّ الله ليس بأَعْوَرُ»، قال الحافظ ابن حجر في «الفتح» ٩٦/١٣: إنما اقتصر على ذلك مع أن أدلة الحدوث في الدجال ظاهرة، لكون العور أثراً محسوساً يُدركه العالمُ والعامِّيُّ ومن لا يهتدي إلى الأدلة العقلية، فإذا ادَّعى الربوبية وهو ناقص الخلقة، والإله يتعالى عن النقص، علم أنه كاذب.

أُصِيبَ بِهِ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، فَإِذَا كَانَ بِأَرْضٍ فَلَا تَدْخُلُوهَا، وَإِذَا كُنْتُمْ بِأَرْضٍ، وَهُوَ بِهَا، فَلَا تَخْرُجُوا مِنْهَا»<sup>(١)</sup>.

١٥٢٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرِو، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَعْمَرٍ، قَالَ:

حَدَّثَ عَامِرُ بْنُ سَعْدٍ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ، وَهُوَ أَمِيرٌ عَلَى الْمَدِينَةِ: أَنَّ سَعْدًا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَكَلَ سَبْعَ تَمَرَاتٍ عَجْوَةٍ مَا بَيْنَ لَابَتَيِ الْمَدِينَةِ حِينَ يُصْبِحُ، لَمْ يَضُرَّهُ يَوْمَهُ ذَلِكَ شَيْءٌ حَتَّى يُمَسِيَ»، قَالَ فُلَيْحٌ: وَأَظْنَهُ قَدْ قَالَ: «وَأِنْ أَكَلَهَا حِينَ يُمَسِي، لَمْ يَضُرَّهُ شَيْءٌ حَتَّى يُصْبِحَ». قَالَ: فَقَالَ عُمَرُ: يَا عَامِرُ، انْظُرْ مَا تُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ عَامِرُ: وَاللَّهِ مَا كَذَبْتُ عَلَى سَعْدٍ، وَمَا كَذَبَ سَعْدٌ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.<sup>(٢)</sup>

١٥٢٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرِو، حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ زَيْدٍ الْأَسْلَمِيُّ، عَنْ الْمُطَّلِبِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ سَعْدٍ

عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ قَالَ: جَاءَهُ ابْنُهُ عَامِرٌ فَقَالَ: أَيُّ بُنَيٍّ، أَفِي الْفِتْنَةِ تَأْمُرُنِي أَنْ أَكُونَ رَأْسًا؟ لَا وَاللَّهِ حَتَّى أُعْطَى سَيْفًا إِنْ ضَرَبْتُ بِهِ مُؤْمِنًا نَبَأَ عَنْهُ، وَإِنْ ضَرَبْتُ بِهِ كَافِرًا قَتَلَهُ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُحِبُّ الْغَنِيَّ الْخَفِيَّ التَّقِيَّ»<sup>(٣)</sup>.

(١) حديث صحيح، وهو مكرر (١٤٩١).

(٢) حديث صحيح، وهو مكرر (١٤٤٢).

(٣) حديث صحيح، والإسناد فيه قلب، فالذي روى القصة هو عامر بن سعد، والذي جاء إلى سعد رضي الله عنه يأمره أن يكون رأساً هو عمر بن سعد، وقد تقدم على الصواب من غير هذا الطريق برقم (١٤٤١). المطلب: هو ابن عبد الله بن المطلب بن =

١٥٣٠ - حدثنا محمد بن عبيد، حدثنا مسعر، عن سعد بن إبراهيم، عن أبيه  
 عن سعد بن أبي وقاص، قال: رأيتُ عن يمين رسول الله ﷺ وعن  
 شماله يوم أُحد، رجلين عليهما ثياب بيض لم أرهما قبل، ولا بعد<sup>(١)</sup>.  
 ١٥٣١ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن أبي إسحاق، عن العيزار،  
 عن عمر بن سعد  
 عن أبيه سعد، عن النبي ﷺ، أنه قال: «عَجِبْتُ لِلْمُسْلِمِ إِذَا أَصَابَهُ  
 خَيْرٌ، حَمَدَ اللَّهَ وَشَكَرَ، وَإِذَا أَصَابَتْهُ مُصِيبَةٌ، احْتَسَبَ وَصَبَرَ، الْمُسْلِمُ  
 يُؤَجِّرُ فِي كُلِّ شَيْءٍ، حَتَّى فِي اللَّقْمَةِ يَرْفَعُهَا إِلَى فِيهِ»<sup>(٢)</sup>.

= حنطب، تابعي ثقة، وكثير بن زيد الأسلمي مختلف فيه، وحديثه حسن في المتابعات.  
 وأخرجه الدورقي (٧٣) عن أبي عامر عبد الملك بن عمرو، بهذا الإسناد. وفيه:  
 أنه جاءه ابنه، ولم يسمه.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٩٤/١ عن محمد بن أحمد بن الحسين، عن  
 عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، عن أبي عامر العقدي، عن كثير بن زيد، عن عبد  
 المطلب بن عبد الله، عن عمر بن سعد، عن أبيه أنه قال لي: يا بني... فذكره.  
 قوله: «نبا عنه»، أي: تجافى عنه ولم يقتله.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. محمد بن عبيد: هو الطنافسي، ومسعر:  
 هو ابن كدام، وسعد بن إبراهيم: هو ابن عبد الرحمن بن عوف.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨٩/١٢، والدورقي (٧٧)، والبخاري (٥٨٢٦)، ومسلم  
 (٢٣٠٦) (٤٦)، وابن أبي عاصم (١٤١٠)، وابن حبان (٦٩٨٧)، وأبو نعيم في  
 «الحلية» ١٧١/٣-١٧٢، والبيهقي في «الدلائل» ٢٥٥/٣ من طرق عن مسعر، بهذا  
 الإسناد. وانظر (١٤٧١).

(٢) إسناده حسن، رجاله ثقات رجال الصحيح غير عمر بن سعد، فمن رجال  
 النسائي، وهو صدوق.

١٥٣٢ - حدثنا عبدُ الرزاق، أخبرنا معمر، عن قتادة وعلي بن زيد بن جُدعان، قالَا:

حدثنا ابنُ المسيب، حدثني ابنُ لسعد بن أبي وقاص<sup>(١)</sup>، حديثاً عن أبيه، قال: فدخلتُ على سعدٍ، فقلتُ: حديثاً حَدَّثْتُهُ<sup>(٢)</sup> عنك حين استَخْلَفَ رسولُ الله ﷺ علياً على المدينة؟ قال: فغَضِبَ، فقال: مَنْ حَدَّثَكَ به؟ فكرهتُ أَنْ أخبرَهُ أَنْ ابنه حَدَّثَنِيه فيغضبَ عليه، ثم قال: إِنْ رسولُ الله ﷺ حين خَرَجَ في غزوةِ تبوكِ استَخْلَفَ علياً على المدينة، فقال عليٌّ: يا رسولَ الله، ما كنتُ أحبُّ أَنْ تخرجَ وَجْهاً إلَّا وأنا مَعَكَ. فقال: «أَوْ مَا تَرْضَى أَنْ تكونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هارونَ من موسى؟ غيرَ أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي»<sup>(٣)</sup>.

= وأخرجه البزار (٣١١٦ - كشف الأستار) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد. وأخرجه الطيالسي (٢١١)، وعبد بن حميد (٤٣)، والشاشي (١٣٢)، والبيهقي في «الشعب» (٩٩٥٠) من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه ابن المبارك في «الزهد - زيادات نعيم» (١١٥) عن شعبة، به. ولم يذكر فيه سعد بن أبي وقاص. وانظر (١٤٨٧).

(١) في (م) و(س) و(ص): لسعد بن مالك.

(٢) في (م): حَدَّثَنِيه، وهو خطأ.

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير علي بن زيد بن جدعان، فمن رجال أصحاب السنن، وروى له مسلم مقروناً، وهو ضعيف، وقد تابعه في هذا الإسناد قتادة، وهو من رجالهما، والحديث في «مصنف عبد الرزاق» (٩٧٤٥) و(٢٠٣٩٠).

ومن طريقه أخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (١٣٤٢)، والبزار (١٠٧٤).

وأخرجه بنحوه الدورقي (١٠٠)، وابن أبي عاصم (١٣٤٣)، والبزار (١٠٧٦)،

والنسائي في «الكبرى» (٨١٣٨)، وفي «الخصائص» (٤٤) من طريق حرب بن شداد، =

١٥٣٣ - حدثنا إسحاق بن عيسى، قال: حدثني مالك - يعني ابن أنس -،  
حدثنا أبو النضر، عن عامر بن سعد، قال:

سمعتُ أبي يقول: ما سمعتُ النبي ﷺ يقول لحيٍّ يمشي: «إنه في الجنة» إلا لعبد الله بن سلام<sup>(١)</sup>.

\* ١٥٣٤ - حدثنا هارون بن معروف - قال عبد الله: وسمعتُه أنا من هارون -،  
حدثنا عبد الله بن وهب، حدثني مخزومة، عن أبيه، عن عامر بن سعد بن أبي  
وقاص، قال:

سمعتُ سعداً، وناساً من أصحاب رسول الله ﷺ، يقولون: كان  
رجلان أخوان في عهد رسول الله ﷺ، وكان أحدهما أفضل من الآخر،  
فتوفي الذي هو أفضلهما، ثم عمّر الآخر بعده أربعين ليلة، ثم توفي،  
فذكر لرسول الله ﷺ فضل الأول على الآخر، فقال: «ألم يكن  
يُصلي؟» فقالوا: بلى يا رسول الله، فكان لا بأس به. فقال: «ما يُدريكُم  
ماذا بلغت به صلاته؟» ثم قال عند ذلك: «إنما مثل الصلاة كمثّل نهرٍ  
جارٍ بباب رجلٍ، عمّر عذبٍ، يفتح فيه كل يوم خمس مراتٍ، فماذا  
تروْنَ يَبْقِي ذلك من درنه؟»<sup>(٢)</sup>.

= عن قتادة وحده، بهذا الإسناد. وانظر (١٤٩٠).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (١٤٥٣).

(٢) إسناده قوي على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير مخزومة بن بكير،  
فمن رجال مسلم، وهو صدوق.

وأخرجه الدورقي (٤٠)، وابن خزيمة (٣١٠)، والحاكم ٢٠٠/١، وابن عبد البر في  
«التمهيد» ٢٤١/٢٤ من طرق عن عبد الله بن وهب، بهذا الإسناد. وصحح الحاكم  
إسناده، ووافقه الذهبي.

١٥٣٥ - حدثنا بهز، حدثنا شعبة، حدثنا قتادة، عن يونس بن جبير، عن محمد بن سعد بن أبي وقاص

عن أبيه، أن رسول الله ﷺ، قال: «لأن يمتليء جوف أحدكم قيحاً ودماً، خير له من أن يمتليء شعراً»<sup>(١)</sup>.

١٥٣٦ - حدثنا بهز، حدثنا شعبة، أخبرني حبيب بن أبي ثابت، قال: ١٧٨/١

قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ، فَلَبَخْنَا أَنْ الطَّاعُونَ وَقَعَ بِالْكُوفَةِ، قَالَ: فَقُلْتُ: مَنْ يَرْوِي هَذَا الْحَدِيثَ؟ فَقِيلَ: عَامِرُ بْنُ سَعْدٍ، قَالَ: وَكَانَ غَائِبًا، فَلَقِيتُ إِبْرَاهِيمَ بْنَ سَعْدٍ، فَحَدَّثَنِي أَنَّهُ سَمِعَ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ يَحَدِّثُ سَعْدًا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا وَقَعَ الطَّاعُونَ بِأَرْضٍ فَلَا تَدْخُلُوهَا، وَإِذَا وَقَعَ وَأَنْتُمْ بِهَا، فَلَا تَخْرُجُوا مِنْهَا» قَالَ: قُلْتُ: أَنْتَ سَمِعْتَ أُسَامَةَ؟ قَالَ: نَعَمْ<sup>(٢)</sup>.

١٥٣٧ - حدثنا علي بن بحر، حدثنا عيسى بن يونس، عن زكريا، عن أبي إسحاق، عن محمد بن سعد بن مالك

= وأخرجه مالك في «الموطأ» ١٧٤/١ بلاغاً عن عامر بن سعد بن أبي وقاص، به. وانظر كلام ابن عبد البر على هذا الحديث في «التمهيد» ٢٤/٢١٩-٢٣٠.

النهر العُمر: الكثير الماء، والدَّرَن: الوسخ. (١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. بهز: هو ابن أسد العمي. وأخرجه الدورقي (٨١)، وأبو يعلى (٨١٦) من طريق بهز بن أسد، بهذا الإسناد. وانظر (١٥٠٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهذا الحديث من مسند أسامة بن زيد، وسيأتي تخريجه إن شاء الله في مسنده ٢٠٦/٥. وتقدم عن سعد من غير هذا الطريق برقم (١٤٩١).



عن أبيه، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: «قِتَالُ الْمُسْلِمِ كُفْرٌ، وَسِبَابُهُ فِسْقٌ»<sup>(١)</sup>.

١٥٣٨ - حدثنا أسود بن عامر، أخبرنا أبو بكر، عن عاصم بن أبي النجود، عن مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ

عن سعد بن مالك، قال: قال: يا رسول الله، قد شَفَانِي اللهُ اليومَ من المشركين، فَهَبْ لِي هَذَا السِّيفَ. قال: «إِنَّ هَذَا السِّيفَ لَيْسَ لَكَ وَلَا لِي، ضَعُّهُ» قال: فوضَعْتُهُ، ثُمَّ رَجَعْتُ، قُلْتُ: عَسَى أَنْ يُعْطِيَ هَذَا السِّيفَ الْيَوْمَ مَنْ لَمْ يُبَلِّ بِلَاثِي، قال: إِذَا رَجُلٌ يَدْعُونِي مِنْ وَرَائِي، قال: قُلْتُ: قَدْ أُنْزِلَ فِي شَيْءٍ؟ قال: «كَنتَ سَأَلْتَنِي السِّيفَ، وَلَيْسَ هُوَ لِي، وَإِنَّهُ قَدْ وَهَبَ لِي، فَهُوَ لَكَ» قال: وَأُنْزِلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير علي بن بحر، فقد علق له البخاري، وروى له أبو داود والترمذي، وهو ثقة. زكريا: هو ابن أبي زائدة. وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٤٢٩)، وفي «التاريخ الكبير» ٨٨/١-٨٩ من طريق يحيى بن زكريا، عن أبيه، بهذا الإسناد. وأخرجه ابن ماجه (٣٩٤١) من طريق شريك بن عبد الله، والطبراني في «الكبير» (٣٢٥) من طريق روح بن مسافر، كلاهما عن أبي إسحاق، به.

تنبيه: عزا المزني في «تحفة الأشراف» ٣/٣١٤، والبوصيري في «مصباح الزجاجية» ورقة ٢٤٥، هذا الحديث إلى النسائي في المحاربة من طريق أبي همام الدلال، عن أبي إسحاق، عن محمد بن سعد بن أبي وقاص، عن أبيه، ولم نقع عليه بهذا الإسناد في الموضع المشار إليه في المطبوع من «المجتبى» و«السنن الكبرى»، وهو عنده من طريق معمر عن أبي إسحاق، عن عمر بن سعد، عن أبيه، وقد تقدم تخريجه برقم (١٩١٩).

## الأنفال قُلِ الْأَنْفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ ﴿١﴾ [الأنفال: ١] (١).

●○ ١٥٣٩ - حدثنا عبدُ الله، قال: وجدتُ هذا الحديثَ في كتابِ أبي بخط يده: حدثني عبدُ المتعال بن عبد الوهَّاب، حدثني يحيى بنُ سعيد الأموي. قال أبو عبد الرحمن: وحدثنا سعيدُ بن يحيى، حدثنا أبي، حدثنا المُجالد، عن زياد بن عَلاقة

عن سعد بن أبي وقاص، قال: لما قَدِمَ رسولُ الله ﷺ المدينةَ جاءته جُهيَّةٌ، فقالوا: إنك قد نزلتَ بين أظهرنا، فأوثق لنا حتى نأتيك وتؤمنا. فأوثق لهم، فأسلموا، قال: فَبَعَثْنَا رسولَ الله ﷺ في رجب، ولا نكون مِثَّةً، وأمرنا أن نغيرَ على حَيٍّ من بني كِنانةَ إلى جَنبِ جُهيَّة، فأغرنا عليهم، وكانوا كثيراً، فلجأنا إلى جُهيَّة فَمَنَعُونَا، وقالوا: لِمَ تُقاتِلون في الشهر الحرام؟ فقلنا: إِنَّمَا نُقَاتِلُ مَنْ أَخْرَجَنَا مِنَ الْبَلَدِ الْحَرَامِ فِي الشَّهْرِ الْحَرَامِ، فقال بعضُنا لبعض: ما تَرَوْنَ؟ فقال بعضُنا: نَأْتِي نبيَّ الله ﷺ، فنُخْبِرُهُ، وقال قوم: لا، بل نُقِيمُ هَاهُنَا، وقلتُ أَنَا في أَنَاسٍ مَعِيَ: لا،

(١) إسناده حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين غيرَ عاصم بن أبي النجود، فمن رجال أصحاب السنن وحديثه في «الصحيحين» مقرون، وهو حسن الحديث. أبو بكر: هو ابن عياش.

وأخرجه أبو داود (٢٧٤٠)، والترمذي (٣٠٧٩)، والنسائي في «الكبرى» (١١١٩٦)، وأبو يعلى (٧٣٥)، والطبري ١٧٣/٩، وأبو نعيم في «الحلية» ٣١٢/٨، والحاكم ١٣٢/٢، والبيهقي ٢٩١/٦ من طرق عن أبي بكر بن عياش، بهذا الإسناد. قال الترمذي: حسن صحيح، وصحح الحاكم إسناده ووافقه الذهبي. وأخرجه الطبري ١٧٣/٩ من طريق أبي الأحوص، عن عاصم، به. وانظر ما سيأتي برقم (١٥٦٧).

بل نأتي عير قريش فنقتطعها، فانطلقنا إلى العير، وكان الفتي إذ ذاك :  
 من أخذ شيئاً فهو له، فانطلقنا إلى العير، وانطلق أصحابنا إلى النبي  
 ﷺ، فأخبروه الخبر، فقام غضباناً<sup>(١)</sup> مُحَمَّرُ الوجه، فقال: «أَذْهَبْتُمْ مِنْ  
 عندي جميعاً، وجئْتُمْ مُتَفَرِّقِينَ؟ إِنَّمَا أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ الْفُرْقَةُ، لِأَبْعَثَنَّ  
 عليكم رجلاً ليس بخيركم، أَصْبِرْكُمْ عَلَى الْجُوعِ وَالْعَطَشِ» فَبَعَثَ عَلَيْنَا  
 عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جَحْشٍ الْأَسَدِيَّ، فَكَانَ أَوَّلَ أَمِيرٍ أُمِّرَ فِي الْإِسْلَامِ<sup>(٢)</sup>.

١٥٤٠ - حدثنا حسين، عن زائدة، عن عبد الملك بن عُمَيْرٍ. وعبد الصمد،  
 حدثنا زائدة، حدثنا عبد الملك بن عُمَيْرٍ، عن جابر بن سَمُرَةَ

عن نافع بن عُتْبَةَ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تُقَاتِلُونَ  
 جَزِيرَةَ الْعَرَبِ، فَيَفْتَحُهَا اللَّهُ لَكُمْ، ثُمَّ تُقَاتِلُونَ فَارِسَ، فَيَفْتَحُهَا اللَّهُ لَكُمْ،  
 ثُمَّ تُقَاتِلُونَ الرُّومَ، فَيَفْتَحُهَا اللَّهُ لَكُمْ، ثُمَّ تُقَاتِلُونَ الدَّجَالَ، فَيَفْتَحُهَا اللَّهُ

(١) في (م) وطبعة الشيخ أحمد شاكر (ح) و(س) و(ق) و(ص): «غضبانا»  
 مصروفاً، والمثبت من (ظ ١١) و(ب) وهو الجادة، لأن مؤنثه غضبي، ويُخْرَجُ ما في (م)  
 وبقية النسخ على لغة بني أسد، فإنهم يصرفون كل صفة على «فعلان»، لأنهم يؤنثونه  
 بالياء، ويستغنون به بفعْلَانَةٍ عن فَعْلَى، فيقولون: سكرانة وغضبانة وعطشانة. انظر «شرح  
 الأشموني على ألفية ابن مالك» ١٧٥/٣.

(٢) إسناده ضعيف، المجالد - وهو ابن سعيد - ضعيف، وزيد بن علاقة لم يسمع  
 من سعد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢٣/١٤ و٣٥١-٣٥٢، والبيهقي في «دلائل النبوة» ١٥/٣  
 من طريق حماد بن أسامة، والدورقي (١٣١)، والبيهقي ١٤/٣ من طريق يحيى بن  
 زكريا بن أبي زائدة، والبخاري (١٧٥٧ - كشف الأستار) من طريق أحمد بن بشير، ثلاثتهم  
 عن مجالد بن سعيد، بهذا الإسناد. والحديث عند ابن أبي شيبة في الموضع الأول  
 والبخاري مختصر بقصة: أن أول أمير عُقِدَ له في الإسلام عبد الله بن جحش.

لكم». قال: فقال جابر: لا يَخْرُجُ الدَّجَالُ حَتَّى يُفْتَحَ الرُّومُ<sup>(١)</sup>.

١٥٤١ - حدثنا عَفَّان، حدثنا أَبُو عَوَّانَةَ، حدثنا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عُمَيْرٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ

عَنْ نَافِعِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ، يَقُولُ: «تَغْزُونَ جَزِيرَةَ الْعَرَبِ، فَيَفْتَحُ اللَّهُ لَكُمْ، وَتَغْزُونَ فَارِسَ، فَيَفْتَحُهَا اللَّهُ لَكُمْ، وَتَغْزُونَ الرُّومَ، فَيَفْتَحُهَا اللَّهُ لَكُمْ، وَتَغْزُونَ الدَّجَالَ، فَيَفْتَحُ اللَّهُ لَكُمْ»<sup>(٢)</sup>.

١٥٤٢ - حدثنا يَعْقُوبُ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَحْدُثُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِكْرِمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ لَبِيَّةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ

عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ: أَنَّ أَصْحَابَ الْمَزَارِعِ فِي زَمَانِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، كَانُوا يُكْرِمُونَ مَزَارِعَهُمْ بِمَا يَكُونُ عَلَى السَّوَاقِيِّ مِنَ الزُّرُوعِ، وَمَا سَعَدَ بِالْمَاءِ مِمَّا حَوْلَ الْبَيْتِ<sup>(٣)</sup>، فَجَاؤُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَاخْتَصَمُوا فِي بَعْضِ

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيه نافع بن عتبة، فمن رجال مسلم وحده. حسين: هو ابن علي الجعفي، وزائدة: هو ابن قدامة، وعبد الصمد: هو ابن عبد الوارث. وهذا الحديث والذي بعده ليسا من مسند سعد، وإنما هما من مسند نافع بن عتبة.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٥/١٤٦-١٤٧، وعنه ابن ماجه (٤٠٩١)، وابن أبي عاصم في «الأحاديث والمثنوي» (٦٤٢) عن حسين بن علي الجعفي، بهذا الإسناد. وانظر ما بعده، وسيأتي تمام تخريجه في مسند نافع بن عتبة من «المسند» ٤/٣٣٧.

(٢) إسناده صحيح كسابقه. أبو عوانة: هو وضاح بن عبد الله الشكري. وعلقه البخاري في «التاريخ الكبير» ٨/٨١-٨٢ عن موسى بن إسماعيل، عن أبي عوانة، بهذا الإسناد.

(٣) في (م) و(ب) و(س) و(ص): النبت، وهو تحريف، والمثبت من (ظ) (١١) و(ق) =

ذَلِكَ، فَتَنَاهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُكْرُوا بِذَلِكَ، وَقَالَ: «أَكْرُوا بِالذَّهَبِ ١٧٩/١ وَالْفِضَّةِ»<sup>(١)</sup>.

١٥٤٣ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ. وَيَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ<sup>(٢)</sup> إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ - قَالَ يَعْقُوبُ: ابْنُ أَبِي عَتِيقٍ -، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ، حَدَّثَهُ

عَنْ أَبِيهِ سَعْدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: «إِذَا تَنَخَّعَ

---

= وحاشية (س) و(ص) ومصادر التخریج.

(١) حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف، محمد بن عبد الرحمن بن لبيبة، قال ابن معين: ليس حديثه بشيء، وقال الدارقطني: ضعيف، ومحمد بن عكرمة لم يرو عنه سوى إبراهيم بن سعد والد يعقوب، ولم يوثقه غير ابن حبان، فهو في عداد المجهولين. وأخرجه النسائي ٤١/٧، وأبو يعلى (٨١١) من طريق يعقوب بن إبراهيم بن سعد، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ١٩٥/١ و١٩٥-١٩٦، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١١١/٤، وفي «مشكل الآثار» ٢٨٦/٣، والبيهقي ١٣٣/٦ من طرق عن إبراهيم بن سعد، به. وسيأتي برقم (١٥٨٢).

وفي الباب عن رافع بن خديج عند البخاري (٢٣٤٦)، وسيأتي في «المسند» ٤٦٣/٣.

قوله: «ما سَعِدَ بالماء»، أي: ما جاءه الماء جرياً من غير ساقية. وأكروا: أجروا. وقوله: «على السواقي»، قال السندي: أي: بما ينبت على أطراف الجدول. وفي «بذل المجهود في حل أبي داود» ٥٦/١٥: هذه الصورة من المزارعة بأن يكرى الأرض بما على الجدول والسواقي لا تجوز عند أحد من الأئمة، والكراء على الذهب والفضة المسمى جائز عند جمهور العلماء. وانظر «فتح الباري» ٢٥-٢٦/٥.

(٢) تحرف في (م) إلى: أبي.

أَحَدُكُمْ فِي الْمَسْجِدِ، فَلْيَغَيِّبْ نُخَامَتَهُ، أَنْ تُصِيبَ جِلْدَ مُؤْمِنٍ أَوْ ثَوْبَهُ  
فَتُؤْذِيَهُ»<sup>(١)</sup>.

١٥٤٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدٍ، عَنْ  
زَيْدِ أَبِي عِيَّاشٍ<sup>(٢)</sup>، قَالَ:

سُئِلَ سَعْدُ عَنْ الْبَيْضَاءِ بِالسُّلْتِ فَكَرَّهَهُ، وَقَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ  
يُسْأَلُ عَنِ الرُّطْبِ بِالتَّمْرِ، فَقَالَ: «يَنْقُصُ إِذَا يَسِسَ؟» قَالُوا: نَعَمْ. قَالَ:  
«فَلَا إِذَا»<sup>(٣)</sup>.

١٥٤٥ - حَدَّثَنَا سَفِيَّانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ  
عَنْ أَبِيهِ يَتْلُغُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ: «أَعْظَمُ الْمُسْلِمِينَ فِي الْمُسْلِمِينَ جُرْمًا

- 
- (١) إسناده حسن، محمد بن إسحاق حسن الحديث، وقد صرح بالتحديث، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. ابن أبي عدي: هو محمد بن إبراهيم بن أبي عدي. وأخرجه البزار (١١٢٧) من طريق ابن أبي عدي، بهذا الإسناد. وأخرجه أبو يعلى (٨٠٨) من طريق يعقوب بن إبراهيم، به. وأخرجه ابن أبي شيبة ٣٦٧/٢، والدورقي (٢٩)، وأبو يعلى (٨٢٤)، وابن خزيمة (١٣١١)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (١١١٧٩) من طرق عن ابن إسحاق، به.
- (٢) في (م) و(ق) و(ص): زيد بن أبي عياش، وهو خطأ.
- (٣) إسناده قوي، وقد تقدم الكلام عليه برقم (١٥١٥).
- وأخرجه الدورقي (١١١)، وأبو يعلى (٨٢٥) من طريق عبد الرحمن بن مهدي، بهذا الإسناد.
- البیضاء: الحنطة. والسُّلْت - بضم السين وسكون اللام -: ضرب من الشعر أبيض لا قشر له.

مَنْ سَأَلَ عَنْ أَمْرٍ لَمْ يُحَرِّمْ، فَحَرَّمَ عَلَى النَّاسِ مِنْ أَجْلِ مَسْأَلَتِهِ<sup>(١)</sup>.

١٥٤٦ - حدثنا سفيان، عن الزُّهري، عن عامر بن سعد

عن أبيه، قال: مَرَضْتُ بِمَكَّةَ عَامَ الْفَتْحِ مَرَضًا شَدِيدًا أَشْفَيْتُ مِنْهُ عَلَى الْمَوْتِ، فَأَتَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعَوِّدُنِي، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ لِي مَالًا كَثِيرًا، وَلَيْسَ يَرِثُنِي إِلَّا ابْنَتِي، أَفَأَتَصَدَّقُ بِثُلْثِي مَالِي؟ - وَقَالَ سَفِيَانُ مَرَّةً: أَتَصَدَّقُ بِمَالِي كُلِّهِ؟ قَالَ: «لَا» قَالَ: أَفَأَتَصَدَّقُ بِثُلْثِي مَالِي؟ - قَالَ «لَا» قُلْتُ: فَالْشَّطْرُ؟ قَالَ: «لَا» قُلْتُ: الثُّلُثُ؟ قَالَ: «الثُّلُثُ، وَالثُّلُثُ كَبِيرٌ، إِنَّكَ أَنْ تَتْرَكَ وَرَثَتَكَ أَغْنِيَاءَ، خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَتْرَكَهُمْ عَالَةً يَتَكَفَّفُونَ النَّاسَ، إِنَّكَ لَنْ تُنْفِقَ نَفَقَةً إِلَّا أُجِرْتَ فِيهَا، حَتَّى اللَّقْمَةُ تَرْفَعُهَا إِلَى فِي امْرَأَتِكَ».

قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَخْلَفُ عَنْ هِجْرَتِي؟ قَالَ: «إِنَّكَ لَنْ تُخْلَفَ بَعْدِي، فَتَعْمَلْ عَمَلًا تَرِيدُ بِهِ وَجْهَ اللَّهِ، إِلَّا أَزْدَدْتَ بِهِ رَفْعَةً وَدَرَجَةً، وَلَعَلَّكَ أَنْ تُخْلَفَ حَتَّى يَنْتَفِعَ بِكَ أَقْوَامٌ، وَيُضَرَّ بِكَ آخَرُونَ، اللَّهُمَّ أَمُضْ لِأَصْحَابِي هِجْرَتَهُمْ، وَلَا تَرُدَّهُمْ عَلَى أَعْقَابِهِمْ، لَكِنَّ الْبَائِسُ سَعْدُ بْنُ خَوْلَةَ» يَرِثُنِي لَهُ أَنْ مَاتَ بِمَكَّةَ<sup>(٢)</sup>.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو ابن عيينة.

وأخرجه الحميدي (٦٧)، ومسلم (٢٣٥٨) (١٣٣)، وأبو داود (٤٦١٠)، والبخاري (١٠٨٤)، وابن الجارود (٨٨٢)، والشاشي (٩٧) من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد. وانظر (١٥٢٠).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الشافعي في «السنن المأثورة» (٥٣٦)، والحميدي (٦٦)، وابن سعد =

١٥٤٧ - حدثنا سفيان بن عيينة، عن علي بن زيد، عن سعيد بن المسيب  
عن سعد، أن النبي ﷺ قال لعلي: «أنت مني بمنزلة هارون من  
موسى»، قيل لسفيان: «غير أن<sup>(١)</sup> لا نبي بعدي»، قال: قال: نعم<sup>(٢)</sup>.

١٥٤٨ - حدثنا سفيان، عن عبد الملك، سمعه من جابر بن سمرة:  
شكا أهل الكوفة سعداً إلى عمر، فقالوا: إنه لا يُحسَنُ يُصَلِّي.  
قال: آلا عريب؟! والله ما ألوبهم عن صلاة رسول الله ﷺ، في الظهر  
والعصر أركد في الأوليين، وأحذف في الآخرين. فسمعت عمر يقول:  
كذلك الظن بك يا أبا إسحاق<sup>(٣)</sup>.

= ١٤٤/٣، وابن أبي شيبة ١٩٩/١١، والبخاري (٦٧٣٣)، ومسلم (١٦٢٨) (٥)،  
وأبو داود (٢٨٦٤)، والترمذي (٢١١٦)، وابن ماجه (٢٧٠٨)، وابن أبي عاصم في  
«السنة» (٣٠٢)، و«الآحاد والمثاني» (٢١٧)، والبخاري (١٠٨٥)، ومحمد بن نصر  
في «السنة» (٢٥٠)، والنسائي ٦/٢٤١ - ٢٤٢، وأبو يعلى (٧٤٧)، وابن الجارود  
(٩٤٧)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٣٧٩، و«مشكل الآثار» ٣/٢٥٥،  
والشاشي (٨٤)، وابن حبان (٤٢٤٩)، وابن عبد البر في «المتهيد» ٨/٣٧٦ من طريق  
سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد. وبعضهم يزيد فيه على بعض. وانظر (١٥٢٤).

(١) في (ح) و(س) و(ص): أنه.  
(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لضعف علي بن زيد بن جُدعان، لكنه  
توبع.

وأخرجه الحميدي (٧١) عن سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد. وانظر ما تقدم برقم  
(١٤٩٠).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الملك: هو ابن عمير.  
وأخرجه الحميدي (٧٢)، وأبو يعلى (٧٤٣)، وابن خزيمة (٥٠٨) من طريق  
سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد. وانظر (١٥١٠).



١٥٤٩ - حدثنا سفيان، عن عمرو، سمعتُ ابنَ أبي مُليْكة، عن عُبيد الله بن أبي نَهِيك

عن سعد بن أبي وقَّاص، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ليس مِنَّا مَنْ لَمْ يَتَغَنَّ بِالْقُرْآنِ»<sup>(١)</sup>.

١٥٥٠ - حدثنا سفيان، عن الزُّهري، عن مالك بن أوس

سمعتُ عُمَرَ يقول لعبد الرحمن بن عوف، وطلحة، والزبير، وسعد: نَشَدْتُكُمْ اللهَ الذي تقومُ به السماءُ والأرضُ - وقال مرَّة: الذي يأذنه تقومُ - أَعْلِمْتُمْ أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إِنَّا لَا نُورِثُ، مَا تَرَكَنا صَدَقَةً؟» قالوا: اللهمَّ نعم<sup>(٢)</sup>.

١٥٥١ - حدثنا سفيان، عن العلاء - يعني ابنَ أبي العباس -، عن أبي الطُّفَيْل، عن بكر بن قُرَواش

عن سعد - قيل لسُفيان: عن النبي ﷺ؟ قال: نعم - قال: «شيطانُ الرَّذَّةِ يَحْتَدِرُهُ» يعني رجلاً من بَجِيلَة<sup>(٣)</sup>.

---

(١) صحيح لغيره، وقد تقدم الكلام عليه برقم (١٤٧٦). عمرو: هو ابن دينار المكي.

وأخرجه الحميدي (٧٦)، وابن أبي شيبة ٤٦٤/١٠، والدارمي (١٤٩٠)، وأبو داود (١٤٧٠)، وأبو يعلى (٧٤٨)، والحاكم ٥٦٩/١، والبيهقي ٢٣٠/١٠ من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي. زاد بعضهم فيه عن سفيان أنه قال: أي يستغني به.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وقد تقدم الحديث برقم (١٧٢) عن سفيان، عن عمرو بن دينار، عن الزهري، بزيادة عمرو بن دينار، وكلاهما صحيح.

(٣) إسناده ضعيف، بكر بن قرواش لم يرو عنه سوى أبي الطفيل، قال علي بن =

١٥٥٢ - حدثنا سفيان، عن إسماعيل بن أمية، عن عبد الله بن يزيد، عن أبي عيَّاش، قال:

سُئِلَ سَعْدُ عَنْ بَيْعِ سُلْتٍ بِشَعِيرٍ، أَوْ شَيْءٍ مِنْ هَذَا، فَقَالَ: سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ تَمْرِ بَرُطَبٍ، فَقَالَ: «تَنْقُصُ الرُّطْبَةُ إِذَا يَبَسَتْ؟» قَالُوا:

=المدني: لم أسمع بذكره إلا في هذا الحديث، وقال البخاري: فيه نظر، وقال الذهبي في «الميزان» ٣٤٧/١: لا يُعرف، والحديث منكر (يعني هذا الحديث)، وتساهل العجلي وابن حبان فوثقاه، والعلاء بن أبي العباس وثقه يحيى بن معين كما في «الجرح والتعديل» ٣٥٦/٦، وذكره ابن حبان في «الثقات» ٢٦٥/٧ وقال: روى عن أبي الطفيل إن كان سمع منه، فهذه إشارة إلى وجود علة أخرى في إسناد هذا الحديث، وهي الانقطاع بين العلاء وبين أبي الطفيل عامرين واثلة، وفات الحافظ أن يترجم له في «التعجيل» مع أنه من شرطه.

وأخرجه الحميدي (٧٤)، وابن أبي شيبه ٣٢٢/١٥-٣٢٣، وابن أبي عاصم في «السنن» (٩٢٠)، والبزار (١٨٥٤ - كشف الأستار)، وأبو يعلى (٧٥٣) و(٧٨٤)، وابن عدي في «الكامل» ٤٦٢/٢، والحاكم ٥٢١/٤ من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد. سقط من المطبوع من «المستدرک» للحاكم سفيان بن عيينة، وقال الحاكم: صحيح الإسناد، فتعقبه الذهبي بقوله: ما أبعد من الصحة وأنكره.

قلنا: والحديث في «المسند» مختصر، وهو عند الحميدي وغيره أوضح وأبين، ولفظ أبي يعلى عن سعد بن أبي وقاص أنه سمع النبي ﷺ وذكر - يعني ذا الثدية - الذي وُجد مع أهل النهروان، فقال: «شيطان رذَّه»، يحذِّره رجلٌ من بَجيلة يقال له: الأشهب، أو ابن الأشهب، علامة في قومٍ ظَلَمَة. قال سفيان: فقال عمار الدُّهني حين حَدَّث: جاء به رجلٌ منا، من بَجيلة، فقال: أراه فلانٌ من دُهن، يقال له: الأشهب، أو ابن الأشهب.

قوله: «شيطان الرَّذَّة»، قال الزمخشري في «الفائق» ٢٧٤/٢: هو الحية، والرَّذَّة: مستنقع في الجبل، وجمعها رِداء. ويحذِّره - بالذال المهملة -: أي يسقطه، كما في «اللسان» (رده)، وتصحفت في (م) و(س) وحاشية السندي إلى: يحذِّره بالذال المعجمة، وشرحها السندي بقوله: أي يحذِّره ويخافه، وهو خطأ.

نعم. قال: «فَلَا إِذَا»<sup>(١)</sup>.

١٥٥٣ - حدثنا إسماعيل، حدثنا عاصم الأحول، عن أبي عثمان النهدي، قال:

سمعت سعداً يقول: سَمِعْتُ أَذْنَايَ، وَوَعَى قَلْبِي مِنْ مُحَمَّدٍ ﷺ: «إِنَّهُ مَنْ ادَّعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ، وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّهُ غَيْرُ أَبِيهِ، فَالْجَنَّةُ عَلَيْهِ حَرَامٌ». قال: فَلَقِيتُ أَبَا بَكْرَةَ فَحَدَّثْتُهُ، فَقَالَ: وَأَنَا سَمِعْتُ أَذْنَايَ، وَوَعَى قَلْبِي مِنْ ١٨٠/١ مُحَمَّدٍ ﷺ<sup>(٢)</sup>.

١٥٥٤ - حدثنا إسماعيل، أخبرنا هشام الدستوائي، عن يحيى بن أبي كثير، عن الحَضْرَمِيِّ بْنِ لَاحِقٍ

عن سعيد بن المسيب، قال: سَأَلْتُ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَاصٍ عَنِ الطَّيْرَةِ، فَأَنْتَهَرَنِي، وَقَالَ: مَنْ حَدَّثَكَ؟ فَكَرِهْتُ أَنْ أُحَدِّثَهُ مَنْ حَدَّثَنِي،

(١) إسناده قوي، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي عياش - واسمه زيد بن عياش - فمن رجال أصحاب السنن، وتقدمت ترجمته عند الحديث رقم (١٥١٥).  
سفيان: هو ابن عُيَيْنَةَ، وعبد الله بن يزيد: هو المخزومي المدني مولى الأسود بن سفيان.

وأخرجه الحميدي (٧٥) عن سفيان بن عُيَيْنَةَ، بهذا الإسناد.  
وأخرجه عبد الرزاق (١٤١٨٦)، والنسائي ٢٦٩/٧ من طريق سفيان الثوري، عن إسماعيل بن أمية، به. وانقلب الإسناد في المطبوع من «مصنف عبد الرزاق» هكذا: زيد مولى عياش (كذا) عن عبد الله بن يزيد عن سعد، وهو خطأ. وانظر ما تقدم برقم (١٥١٥).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسماعيل: هو ابن إبراهيم بن عُليّة، وأبو عثمان النهدي: هو عبد الرحمن بن ملّ. والحديث مكرر (١٥٠٤).

قال: قال رسول الله ﷺ: «لا عدوى ولا طيرة ولا هام، إن تكن الطيرة في شيء، ففي الفرس، والمرأة، والدار، وإذا سمعتم بالطاعون بأرض فلا تهبطوا، وإذا كان بأرض، وأنتم بها، فلا تفروا منه»<sup>(١)</sup>.

١٥٥٥ - حدثنا إسماعيل - يعني ابن إبراهيم -، أخبرنا هشام الدستوائي، عن عاصم بن بهدلة، عن مُصعب بن سعد قال:

قال سعد: يا رسول الله، أي الناس أشدُّ بلاءً؟ قال: «الأنبياء، ثم الأمثل فالأمثل، حتى يُبتلى العبد على قدر دينه ذاك، فإن كان صلب الدين، ابتلي على قدر ذاك - وقال مرة: اشتدَّ بلاءؤه - وإن كان في دينه رقة، ابتلي على قدر ذاك - وقال مرة: على حسب دينه - قال: فما تبرح البلايا

(١) إسناده جيد، رجاله ثقات رجال الشيخين غير الحضرمي بن لاحق، فمن رجال أبي داود والنسائي، وهو صدوق.

وأخرجه الدورقي (٩٥) عن إسماعيل بن علية، بهذا الإسناد.

وأخرجه الشاشي (١٥٣)، والطحاوي ٣٠٥/٤، والخطيب في «الموضح» ٢٢٨/١ من طرق عن هشام الدستوائي، به. ورواية الطحاوي بقصة الطاعون فقط.

وأخرجه الطبري في «تهذيب الآثار - مسند علي» ص ١٠-١١ من طريق إسماعيل بن علية، به. لكنه مختصر بلفظ: «لا عدوى ولا طيرة ولا هامة».

وأخرجه كذلك مختصراً دون قصة الطاعون: ابن أبي عاصم في «السنة» (٢٦٦) و(٢٦٧)، وأبو يعلى (٨٩٨)، والطبري ص ١٠، وابن حبان (٦١٢٧) من طرق عن هشام الدستوائي، به. وبعضهم يزيد فيه على بعض.

وأخرجه بطوله الشاشي (١٥٤) من طريق يزيد بن هارون، عن هشام الدستوائي، به، إلا أنه لم يذكر فيه الحضرمي بن لاحق، وقد خالف يزيد بن هارون فيه عن هشام جماعة، فذكروا فيه الحضرمي، وهو الصواب، وانظر «العلل» للدارقطني ٣٧٠/٤. وقد تقدم الحديث برقم (١٥٠٢)، وسيأتي برقم (١٦١٥)، وانظر (١٤٩١).

عن العبد، حتى يمشي في الأرض، يعني، وما إن عليه من خطيئة»<sup>(١)</sup>.  
قال أبي: وقال مرة: عن سعد، قال: قلت يا رسول الله.

١٥٥٦ - حدثنا أبو معاوية، حدثنا أبو إسحاق الشيباني، عن محمد بن  
عبيد الله الثقفي

عن سعد بن أبي وقاص، قال: لما كان يوم بدر قُتل أخي عمير،  
وقُتِلْتُ سعيد بن العاص، وأخذت سيفه، وكان يُسمى ذا الكتيفة،  
فأتيت به نبي الله ﷺ، قال: «أذهب فاطرحه في القَبْضِ» قال:  
فرجعت، وبني ما لا يعلمه إلا الله من قتل أخي، وأخذ سلمي، قال: فما  
جأزت إلا يسيراً حتى نزلت سورة الأنفال، فقال لي رسول الله ﷺ:  
«أذهب فخذ سيفك»<sup>(٢)</sup>.

---

(١) إسناده حسن، عاصم بن بهدلة - وهو ابن أبي النجود - حسن الحديث، وباقي  
رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الطيالسي (٢١٥)، ومن طريقه الدورقي (٤٢)، وأبو نعيم في «الحلية»  
٣٦٨/١، والبيهقي في «السنن» ٣/٣٧٢-٣٧٣، وفي «الشعب» (٩٧٧٥) عن هشام  
الدستوائي، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن سعد ٢/٢٠٩-٢١٠ عن عبد الوهاب الثقفي، والحاكم ١/٤١ من  
طريق سلم بن قتيبة، كلاهما عن هشام، به. وانظر (١٤٨١).

(٢) حسن لغيره، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أن فيه انقطاعاً، محمد بن عبيد الله  
الثقفي لم يُدرك سعداً، وقد تقدم معنى هذا الحديث برقم (١٥٣٨) بإسناد حسن. أبو  
معاوية: هو محمد بن خازم، وأبو إسحاق الشيباني: هو سليمان بن أبي سليمان.  
وأخرجه الواحدي في «أسباب النزول» ص ١٥٥ من طريق أحمد بن حنبل، بهذا  
الإسناد.

١٥٥٧ - حدثنا جرير بن عبد الحميد، عن عبد الملك بن عمير، عن جابر بن سمرة، قال:

شكا أهل الكوفة سعداً إلى عمر، فقالوا: لا يُحسنُ يصلي، فذكر ذلك عمر له، فقال: أما صلاة رسول الله ﷺ فقد كنتُ أصلي بهم، أركدُ في الأوليين وأحذف في الآخرين. فقال: ذاك الظن بك أبا إسحاق<sup>(١)</sup>.

---

= وأخرجه سعيد بن منصور في «سننه» (٢٦٨٩)، وأبو عبيد في «الأموال» (٧٥٦)، وابن أبي شيبة ٣٧٠/١٢، وابن زنجويه في «الأموال» (١١٢٦)، والطبري ١٧٣/٩ عن أبي معاوية، به. ووقع في «سنن سعيد» مكان عمير: عتبة، ويغلب على ظننا أنه تحريف من النسخ.

وقوله: «قتلت سعيد بن العاص»، كذا في الخبر، وقال أبو عبيد وابن زنجويه في أثناء الخبر: وقال غيره: العاص بن سعيد، قالوا: هذا عندنا هو المحفوظ، قتل العاص. ثم قال أبو عبيد: وقال أهل العلم بالمغازي: قاتل العاص علي بن أبي طالب.

قال الأستاذ محمود محمد شاكر - حفظه الله - مصوباً في طبعته من «تفسير الطبري» ٣٧٤/١٣: فالذي جاء في الخبر هنا «سعيد بن العاص»، وهم، فإن سعيد بن العاص بن سعيد بن العاص بن أمية الأموي متأخر، قبض رسول الله ﷺ وله تسع سنين، وهولم يُشرك قط، وقتل أبوه العاص بن سعيد يوم بدر كافراً، أما جدُّه سعيد بن العاص بن أمية، فمات قبل بدر مشركاً، ويكون الصواب كما قال ابن حجر في «الإصابة» ٣٦/٣ في ترجمة «عمير بن أبي وقاص»: العاص بن سعيد بن العاص، ويكون الاختلاف إذن في الذي قتل: أهو علي بن أبي طالب، أم سعد بن أبي وقاص؟  
القبض، قال أبو عبيد: الذي تُجمع عنده الغنائم، وقال ابن الأثير في «النهاية» ٦/٤: هو بمعنى المقبوض، وهو ما جُمع من الغنيمة قبل أن تُقسَم.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الحميدي (٧٣)، والدورقي (٢)، ومسلم (٤٥٣) (١٥٨)، وابن حبان (١٨٥٩)، والبيهقي في «الدلائل» ١٨٩/٦ من طريق جرير بن عبد الحميد، بهذا =

١٥٥٨ - حدثنا يحيى بن سعيد، عن عُمر بن نُبيه، حدثني أبو عبد الله القَرَظ، قال:

سمعتُ سعدَ بن مالك، يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ، يقول: «مَنْ أَرَادَ أَهْلَ الْمَدِينَةِ بِدَهْمٍ أَوْ بِسُوءٍ، أَذَابَهُ اللهُ كَمَا يَذُوبُ الْمِلْحُ فِي الْمَاءِ»<sup>(١)</sup>.

١٥٥٩ - حدثنا يحيى بن سعيد، عن أسامة بن زيد، حدثني محمد بن عبد الرحمن بن لبيبة

عن سعد بن مالك، عن النبي ﷺ، قال: «خَيْرُ الذَّكْرِ الْخَفِيُّ، وَخَيْرُ الرُّزْقِ مَا يَكْفِي»<sup>(٢)</sup>.

= الإسناد. وذكر بعضهم فيه قصة. وانظر (١٥١٠).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. أبو عبد الله القَرَظ: اسمه دينار. وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٤٢٦٧) من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهذا الإسناد. وتحرف في المطبوع منه «عمر بن نبيه» إلى: عمر بن بئنة. وأخرجه الدورقي (١٢١)، ومسلم (١٣٨٧) (٤٩٤)، والبخاري (٢٠١٤) من طرق عن عمر بن نبيه، به. وذكره البخاري في «التاريخ الكبير» ٢٣٨/١ تعليقا. وسيأتي برقم (١٥٩٣) من طريق أسامة بن زيد، عن أبي عبد الله القَرَظ، عن سعد بن أبي وقاص وأبي هريرة. بأطول مما هنا. وسيأتي أيضاً بنحوه برقم (١٦٠٦) من طريق عامر بن سعد، عن أبيه. وأخرجه بنحوه البخاري (١٨٧٧) من طريق جُعَيْد بن عبد الرحمن، عن عائشة بنت سعد بن أبي وقاص، عن أبيها.

قوله: «بدهم»، أي: بغائلة وأمر عظيم، من دَهَمَهم الأمر، إذا فجأهم. (٢) إسناده ضعيف لضعف محمد بن عبد الرحمن بن لبيبة، ثم هو منقطع، ابن لبيبة هذا لم يدرك سعداً. أسامة بن زيد: هو الليثي.

١٥٦٠ - حدثنا علي بن إسحاق، عن ابن المبارك، عن أسامة بن زيد، قال: أخبرني محمد بن عمرو بن عثمان، أنَّ محمد بن عبدالرحمن بن لبيبة أخبره، فذكره<sup>(١)</sup>.

١٥٦١ - حدثنا يحيى بن سعيد، عن موسى الجهني، حدثني مُصعب بن

سعد

عن أبيه: أن أعرابياً أتى النبي ﷺ فقال: عَلَّمَنِي كَلَاماً أَقُولُهُ. قال: «قُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ، لَا شَرِيكَ لَهُ، اللَّهُ أَكْبَرُ كَبِيراً، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ كَثِيراً، وَسُبْحَانَ اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ، خَمْساً» قال: هَؤُلَاءِ لِرَبِّي، فما لي؟ قال: «قُلْ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي، وَارْحَمْنِي، وَارْزُقْنِي، وَاهْدِنِي، وَعَافِنِي»<sup>(٢)</sup>.

---

= وأخرجه إبراهيم الحربي في «غريب الحديث» ٨٤٥/٢، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٢١٨) من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهذا الإسناد. والحديث عند الحربي مختصر بلفظ: «خير الذكر الخفي». وانظر (١٤٧٧).

(١) إسناده ضعيف كسابقه. محمد بن عمرو بن عثمان: هو محمد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان بن عفان الأموي، المعروف بالذبيح لحسنه.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير موسى الجهني - وهو ابن عبد الله - فمن رجال مسلم.

وأخرجه البزار (١١٦١)، وأبو يعلى (٧٦٨) من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٦٦-٢٦٧، وعبد بن حميد (١٣٦)، ومسلم (٢٦٩٦)، وأبو يعلى (٧٩٦)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص ٣٨، والبخاري (١٢٧٨) من طرق عن موسى بن عبد الله الجهني، به. وسيأتي برقم (١٦١١).



١٥٦٢ - حدثنا يحيى بن سعيد، حدثنا يحيى - يعني ابن سعيد الأنصاري - قال: سمعتُ سعيدَ بنَ المُسيب، يقول:

سمعتُ سعداً يقول: جَمَعَ لي رسولُ الله ﷺ أبويه يومَ أُحُدٍ<sup>(١)</sup>.

١٥٦٣ - حدثنا يحيى، عن موسى - يعني الجُهني -، حدثني مُصعبُ بنُ سعد

حدثني أبي، أن رسولَ الله ﷺ، قال: «أَيُعْجِزُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَكْسِبَ كُلَّ يَوْمٍ أَلْفَ حَسَنَةٍ؟» فقال رجلٌ من جُلُساته: كيف يَكْسِبُ أَحَدُنَا أَلْفَ حَسَنَةٍ؟ قال: «يُسَبِّحُ مِثْلَ تَسْبِيحَةٍ، تُكْتَبُ لَهُ أَلْفُ حَسَنَةٍ، أَوْ يُحِطُّ عَنْهُ أَلْفُ خَطِيئَةٍ»<sup>(٢)</sup>.

قال أبي: وقال ابنُ نُمَيْرٍ أيضاً «أَوْ يُحِطُّ»، ويعلى أيضاً: «أَوْ يُحِطُّ».

١٥٦٤ - حدثنا يحيى، حدثنا محمد بن عمرو، حدثني مُصعب بن ثابت،

عن إسماعيل بن محمد بن سعد، عن عامر بن سعد

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى بن سعيد شيخ المصنف: هو

القطان.

وأخرجه البخاري (٤٠٥٦)، والنسائي في «الكبرى» (٨٢١٥)، والشاشي (١٤٠)،

والسهمي في «تاريخ جرجان» ص ٣٣٥ من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهذا الإسناد. وانظر (١٤٩٥).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير موسى بن

عبدالله الجهني، فمن رجال مسلم.

وأخرجه الترمذي (٣٤٦٣)، والبخاري (١١٦٠)، وأبو يعلى (٧٢٣)، والبيهقي في

«الشعب» (٦٠٠)، والبيهقي (١٢٦٦) من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهذا الإسناد.

قال الترمذي: حسن صحيح. وانظر (١٤٩٦). وحديث ابن نمير ويعلى اللذان أشار إليهما المصنف سيأتیان برقم (١٦١٢) و(١٦١٣).

عن أبيه سعد بن مالك، قال: كان النبي ﷺ يُسَلِّمُ عن يَمِينِهِ وعن شِمَالِهِ، حتى يُرى بياضُ خَدَّيْهِ<sup>(١)</sup>.

١٥٦٥ - حدثنا يونس بن محمد، حدثنا ليث، عن الحَكَمِ<sup>(٢)</sup> بن عبد الله بن قيس، عن عامر بن سعد بن أبي وقاص

عن أبيه سعد، أن رسولَ الله ﷺ، قال: «مَنْ قَالَ حِينَ يَسْمَعُ الْمُؤَذِّنَ: وَأَنَا أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، رَضِيتُ<sup>(٣)</sup> بِاللَّهِ رَبًّا، وَبِمُحَمَّدٍ رَسُولًا، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا، غُفِرَ لَهُ ذَنْبُهُ»<sup>(٤)</sup>.

(١) حديث صحيح، مصعب بن ثابت - وإن كان لَيِّنَ الحديث - قد توبع فيما تقدم برقم (١٤٨٤). محمد بن عمرو: هو ابن علقمة بن وقاص الليثي. وأخرجه الطحاوي ٢٦٧/١ من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهذا الإسناد. وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٩٨/١ عن محمد بن بشر العبدي، عن محمد بن عمرو، به.

وأخرجه ابن ماجه (٩١٥) من طريق بشر بن السري، وابن خزيمة (٧٢٧) و(١٧١٢)، والطحاوي ٢٦٧/١، وابن حبان (١٩٩٢)، وأبو نعيم في «الحلية» ١٧٦/٨ من طريق عبد الله بن المبارك، كلاهما عن مصعب بن ثابت، به. (٢) في (م) و(س) و(ق) و(ص) وحاشية (ب): الحَكَم، والمثبت من (ظ) (١١) و(ب) و(ج) وحاشية (س) و«جامع المسانيد» ٢/٨٧ و«أطراف المسند» ١/١ ورقة ٨١، وهو كذلك في «مسند أبي يعلى» و«الإكمال» للحسيني ص ١٠١، وهو الصواب، والصحيح أن اسمه حَكِيم كما في الإسناد الآتي، وكما في «التهذيب» وفروعه، ومصادر التخريج.

(٣) في (م) و(ص) وحاشية (س): رضيْنَا.

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير الحَكَم بن =

حدثناه قُتيبة، فقال: حدثناه الليث: عن الحُكيم بن عبد الله بن قيس<sup>(١)</sup>.

١٥٦٦ - حدثنا يحيى بن سعيد، حدثنا إسماعيل، حدثنا قيس، قال:

سمعتُ سعدَ بن مالك يقول: إني لأوَّلُ العربِ رَمَى بِسَهْمٍ في سبيلِ الله، ولقد رأيتُنا نغزو مع رسولِ الله ﷺ، وما لنا طعامٌ نأكلُهُ إلا ورقَ الحُبلة، وهذا السَّمَر، حتى إنَّ أحدنا لَيَضَعُ كما تَضَعُ الشاةُ ما له

= عبد الله، فمن رجال مسلم. ليث: هو ابن سعد.

وأخرجه أبو يعلى (٧٢٢) من طريق يونس بن محمد المؤدب، بهذا الإسناد. وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٢٦/١٠، والدورقي (١٧)، وعبد بن حميد (١٤٢)، ومسلم (٣٨٦)، وابن ماجه (٧٢١)، والبزار (١١٣٠)، وابن خزيمة (٤٢١) و(٤٢٢)، وأبو عوانة ٣٤٠/١، والطحاوي ١٤٥/١، والشاشي (١٠٠) و(١٠١)، والطبراني في «الدعاء» (٤٢٩)، والخطيب في «تلخيص المتشابه» ١٤٧/١ و١٤٩ من طرق عن الليث بن سعد، به.

(١) قوله: «فقال: حدثناه الليث»، لم يرد في شيء من الأصول عدا (ح)، ومنها أثبتناه، فإن المعنى لا يتوضح إلا بهذه الزيادة. وقوله: «عن الحُكيم» كذا في (س) و(ق) و(ص) ومصادر التخريج من طريق قتيبة بالتصغير، وفي (م) وسائر أصولنا الخطية: «الحكم» مكبراً، وهو خطأ.

وأخرج الحديث من طريق قتيبة بن سعيد بهذا الإسناد: مسلم (٣٨٦)، وأبو داود (٥٢٥)، والترمذي (٢١٠)، والنسائي في «المجتبى» ٢٦/٢، و«اليوم والليلة» (٧٣)، وابن حبان (١٦٩٣)، وابن السني في «اليوم والليلة» (٩٧)، والحاكم ٢٠٣/١، والبيهقي ٤١٠/١، والخطيب في «تلخيص المتشابه» ١٤٩/١، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٤٠/١٠.

قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح غريب، لا نعرفه إلا من حديث الليث بن سعد عن حكيم بن عبد الله بن قيس.

خَلَطُ، ثُمَّ أَصْبَحَتْ بَنُو أُسْدٍ يُعَزِّرُونِي عَلَى الدِّينِ، لَقَدْ خَبْتُ إِذَا وَضَلْتُ عَمَلِي<sup>(١)</sup>.

١٥٦٧ - حدثنا يحيى بن سعيد، عن شُعْبَةَ، حدثني سِمَاكُ بْنُ حَرْبٍ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ:

أَنْزَلَتْ فِي أَبِي أَرْبَعِ آيَاتٍ، قَالَ: قَالَ أَبِي: أَصَبْتُ سَيْفًا، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، نَفْلَنِيهِ. قَالَ: «ضَعُهُ» قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ: نَفْلَنِيهِ، أَجْعَلُ كَمَنْ لَا غَنَاءَ لَهُ؟ قَالَ: «ضَعُهُ مِنْ حَيْثُ أَخَذْتَهُ» فَزَلْتُ: «يَسْأَلُونَكَ الْأَنْفَالَ» - قَالَ: وَهِيَ فِي قِرَاءَةِ ابْنِ مَسْعُودٍ كَذَلِكَ<sup>(٢)</sup> - ﴿قُلِ الْأَنْفَالُ﴾.

وَقَالَتْ أُمِّي: أَلَيْسَ اللَّهُ بِأَمْرُكَ بِصِلَةِ الرَّحِمِ، وَبِرِّ الْوَالِدَيْنِ؟ وَاللَّهُ لَا أَكُلُ طَعَامًا، وَلَا أَشْرَبُ شَرَابًا، حَتَّى تَكْفُرَ بِمُحَمَّدٍ، فَكَانَتْ لَا تَأْكُلُ حَتَّى يَشْجُرُوا فَمَهَا بَعْضًا فَيَضُبُّونَ فِيهِ الشَّرَابَ - قَالَ شُعْبَةُ: وَأَرَاهُ قَالَ: وَالطَّعَامَ - فَأَنْزَلَتْ: ﴿وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهْنًا عَلَى وَهْنٍ﴾، وَقَرَأَ حَتَّى بَلَغَ: ﴿بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [لقمان: ١٤-١٥].

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسماعيل: هو ابن أبي خالد الأحمسي، وقيس: هو ابن أبي حازم البجلي.

وأخرجه البخاري (٦٤٥٣)، والترمذي (٢٣٦٦)، والنسائي في «الكبرى» (٨٢١٨) من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهذا الإسناد. ورواية النسائي مختصرة بلفظ: «إني لأول العرب رمى بسهم في سبيل الله». وانظر ما تقدم برقم (١٤٩٨). قوله: «ما له خلط»، قال السندي: بكسر خاء معجمة وسكون لام، أي: لا يخالط بعضه بعضاً لجفافه.

(٢) أي: بحذف «عن» ونصب «الأنفال» مفعولاً به، وهي قراءة جماعة غير سعد وابن مسعود، منهم أبي بن كعب وأبو العالية وغيرهم وبإثبات «عن» قراءة الجمهور. انظر =

ودخل عليّ النبي ﷺ، وأنا مريض، قلت: يا رسول الله، أوصي بمالي كله؟ فنهاني، قلت: النصف؟ قال: «لا» قلت: الثلث؟ فسكت، فأخذ الناس به.

وصنع رجل من الأنصار طعاماً، فأكلوا وشربوا وانتشوا من الخمر، وذاك قبل أن تحرم، فاجتمعنا عنده، فتفأخروا، وقالت الأنصار: الأنصار خير، وقالت المهاجرون: المهاجرون خير، فأهوى له رجل بلحي جزور ففزر أنفه، فكان أنف سعد مفزوراً، فنزلت: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ﴾ إلى قوله: ﴿فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ﴾ [المائدة: ٩٠-٩١] (١).

= «القراءات الشاذة» ص ٤٨ لابن خالويه، و«زاد المسير» لابن الجوزي ٣/٣١٨، و«البحر المحيط» لأبي حيان ٤/٤٥٦.

(١) إسناده حسن من أجل سماك بن حرب وهو من رجال مسلم، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الطيالسي (٢٠٨)، ومن طريقه الدورقي (٤٣)، وأبو عوانة ٤/١٠٤، وأخرجه عبد بن حميد (١٣٢) عن سلم بن قتيبة، والشاشي (٧٨) من طريق النضر بن شميل، ثلاثتهم (الطيالسي وسلم والنضر) عن شعبة، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن زنجويه في «الأموال» (١١٢٥) عن النضر بن شميل، وأبو عوانة ٤/١٠٣-١٠٤، والطحاوي ٣/٢٧٩، والبيهقي في «السنن» ٦/٢٩١ من طريق وهب بن جرير، كلاهما عن شعبة، به. بقصة الأنفال.

وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٧٩٣٢) من طريق وهب بن جرير، عن شعبة، به. بقصة أم سعد.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٢٤) من طريق إسرائيل، ومسلم ٤/١٨٧٧، وأبو يعلى (٧٨٢) من طريق زهير بن معاوية، كلاهما عن سماك بن حرب، به. بطوله. وأخرجه مقطوعاً ابن أبي شيبه ١٤/٣٦٤، والدورقي (٦٠)، ومسلم (١٧٤٨) (٣٣)، وأبو يعلى (٦٩٦) و(٧٢٩) و(٧٥١)، والطبري ٩/١٧٣ و١٧٤ و٢١/٧٠، وأبو عوانة =

١٥٦٨ - حدثنا يحيى بن سعيد، أخبرنا سليمان - يعني التيمي -، حدثني غنيم، قال:

سألت سعد بن أبي وقاص عن المتعة؟ قال: فعلناها وهذا كافر بالعرش؛ يعني معاوية<sup>(١)</sup>.

= ١٠٤/٤ من طرق عن سماك بن حرب، به. وانظر ما تقدم برقم (١٥٣٨)، وما سيأتي برقم (١٦١٤). وقوله: «حتى يشجروا فمها»، أي: يدخلوا في شجره - وهو مفتحه - عوداً فيفتحوه. ولحي الجزور: هو العظم الذي فيه الأسنان من داخل الفم، وقوله: «ففزر أنفه»، أي شقه.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير غنيم - وهو ابن قيس المازني - فمن رجال مسلم. سليمان التيمي: هو ابن طرخان. وأخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» ص ٢٢٧ (الجزء الذي حققه عمر العمري)، وعنه مسلم (١٢٢٥) عن يحيى بن سعيد القطان، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو عبيد في «الناسخ والمنسوخ» (٣٢٧)، والدورقي (١٢٣)، ومسلم (١٢٢٥)، وإبراهيم الحربي في «غريب الحديث» ١/١٧١، والحاكم في «معركة علوم الحديث» ص ١٢٣، والخطيب في «الموضح» ٢/٣١٧، والبيهقي ٥/١٧ من طرق عن سليمان التيمي، به. وانظر ما تقدم برقم (١٥٠٣).

والعرش، قال أبو عبيد في «غريب الحديث» ٤/٢١: يعني بيوت مكة، سُميت العرش لأنها عيدان تُنصب ويُطلَّل عليها، وقد يقال لها أيضاً: عُروش، فمن قال: عرش، فواحد لها عريش وجمعه عُرش، مثل قليب وقلب، وسبيل وسُبل، وطريق وطُرق، ومن قال: عُروش، فواحد لها عرش وجمعه عُروش، مثل: قُلُس وقُلوس، وسُرُج وسُرُوج.

وقال النووي في «شرح مسلم» ٨/٢٠٤-٢٠٥: قوله: «وهذا كافر بالعرش»، المراد: الكفر بالله تعالى، والمراد أنا تمتعنا ومعاوية يومئذ كافر على دين الجاهلية مقيم بمكة، والمراد بالمتعة العمرة التي كانت سنة سبع من الهجرة، وهي عمرة القضاء، وكان معاوية يومئذ كافراً، وإنما أسلم بعد ذلك عام الفتح سنة ثمان، وأما غير هذه العمرة من عمر النبي ﷺ فلم يكن معاوية فيها كافراً ولا مقيماً بمكة، بل كان معه ﷺ.

١٥٦٩ - حدثنا يحيى، عن شعبة، عن قتادة، عن يونس بن جبير، عن محمد بن سعد

عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: «لَأَنْ يَمْتَلِيَ جَوْفُ الرَّجُلِ (١) قَيْحًا، خَيْرٌ مِنْ أَنْ يَمْتَلِيَ شِعْرًا» (٢).

١٥٧٠ - حدثنا يحيى، عن إسماعيل، عن الزبير بن عدي عن مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ سَعْدٍ، فَقُلْتُ بِيَدَيَّ هَكَذَا - وَوَصَفَ يَحْيَى التَّطْبِيقَ - فَضَرَبَ يَدَيَّ، وَقَالَ: كُنَّا نَفْعَلُ هَذَا، فَأَمَرْنَا أَنْ نَرْفَعَ إِلَى الرُّكْبِ (٣).

- 
- (١) في (ب) و(ج) و(ق) وحاشية (س) و(ص): أحذكم. (٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. (٣) وأخرجه ابن ماجه (٣٧٦٠)، والترمذي (٢٨٥٢) من طريق يحيى بن سعيد، بهذا الإسناد. قال الترمذي: حديث حسن صحيح. وانظر (١٥٠٦). (٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسماعيل: هو ابن أبي خالد الأحمسي، وهو من أقران الزبير بن عدي. وأخرجه البزار (١١٦٤)، والنسائي ١٨٥/٢ من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهذا الإسناد. وأخرجه مسلم (٥٣٥) (٣١)، وابن ماجه (٨٧٣)، وابن خزيمة (٥٩٦)، وأبو عوانة ١٦٦/٢ من طرق عن إسماعيل بن أبي خالد، به. وأخرجه الطيالسي (٢٠٧)، وعبد الرزاق (٢٨٦٤)، والحميدي (٧٩)، والدورقي (٥٢)، والدارمي (١٣٠٣) و(١٣٠٣م)، والبخاري (٧٩٠)، ومسلم (٥٣٥) (٢٩)، وأبو داود (٧٦٧)، وبحشل في «تاريخ واسط» ص ٢٤٧، والترمذي (٢٥٩)، والنسائي ١٨٥/٢، وأبو عوانة ١٦٦/٢، والطحاوي ٢٣٠/١، والشاشي (٧٦)، وابن حبان (١٨٨٢)، والبيهقي ٨٣/٢، والحازمي في «الاعتبار» ص ٨٤ من طريق أبي يعفور، وعبد =

١٥٧١ - حدثنا عبد الله بن نُمَيْر، حدثنا هاشم، عن عائشة بنت سعد

عن سعد، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ تَصَبَّحَ بِسَبْعِ تَمَرَاتٍ مِنْ عَجْوَةٍ، لَمْ يَضُرَّهُ ذَلِكَ الْيَوْمَ سُمْ وَلَا سِحْرٌ»<sup>(١)</sup>.

١٥٧٢ - حدثنا مكِّي، حدثنا هاشم، عن عامر بن سعد بن أبي وقاص، عن سعد، فذكر الحديث مثله.

قال عبد الله: وقال أبي: حدثناه أبو بدر، عن هاشم، عن عامر بن سعد<sup>(٢)</sup>.

---

= الرزاق (٢٩٥٣)، والدورقي (٥٩)، والطحاوي ١/٢٣٠ من طريق أبي إسحاق، كلاهما عن مصعب بن سعد، به.

وسياطي برقم (١٥٧٦).

والتطبيق: هو أن يجمع بين أصابع يديه ويجعلهما بين ركبتيه في الركوع والتشهد.

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عائشة بنت سعد، فقد روى لها البخاري وحده. هاشم: هو ابن هاشم بن هاشم بن عتبة بن أبي وقاص الزهري المدني. وانظر ما بعده.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. مكِّي: هو ابن إبراهيم بن بشير الحنظلي البلخي، وأبو بدر: هو شجاع بن الوليد السكوني، وهاشم: هو ابن هاشم بن هاشم بن عتبة.

وأخرجه أبو يعلى (٧١٧)، وأبو عوانة ٣٩٧/٥ من طريق مكِّي بن إبراهيم، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٠٤٧)، والبزار (١١٣٣)، والنسائي في «الكبرى» (٦٧١٣)، وأبو يعلى (٧٨٧)، والبيهقي ٣٤٥/٩ من طريق أبي بدر شجاع بن الوليد، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٨/٨، والحميدي (٧٠)، والبخاري (٥٤٤٥) و(٥٧٦٨) و(٥٧٦٩) و(٥٧٧٩)، ومسلم (٢٠٤٧) (١٥٥)، وأبو داود (٣٨٧٦)، وأبو عوانة ٣٩٧/٥ من طرق عن هاشم بن هاشم، به. وانظر (١٤٤٢).



١٥٧٣ - حدثنا ابن نمير، عن عثمان - يعني ابن حكيم -، أخبرني عامر بن

سعد

عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنِّي أُحَرِّمُ مَا بَيْنَ لَابَتِي الْمَدِينَةِ  
أَنْ يُقَطَّعَ عِضَاهُهَا، أَوْ يُقَتَّلَ صَيِّدُهَا» وقال: «الْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا  
يَعْلَمُونَ، لَا يَخْرُجُ مِنْهَا أَحَدٌ رَغْبَةً عَنْهَا إِلَّا أَبَدَلَ اللَّهُ فِيهَا مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْهُ،  
وَلَا يَثْبُتُ أَحَدٌ عَلَى الْأَوَائِهَا وَجْهَهَا إِلَّا كُنْتُ لَهُ شَهِيداً، أَوْ شَفِيعاً يَوْمَ  
الْقِيَامَةِ»<sup>(١)</sup>.

١٥٧٤ - حدثنا عبد الله بن نمير، عن عثمان، قال: أخبرني عامر بن سعد

= قال الحافظ في «الفتح» ٢٣٩/١٠: قال الخطابي: كَوْنُ العجوة تنفع من السم  
والسحر، إنما هو ببركة دعوة النبي ﷺ لتمر المدينة، لا لخاصية في التمر. وقال ابن  
التين: يحتمل أن يكون المراد نخلاً خاصاً بالمدينة لا يُعرف الآن. وانظر تمام كلامه فيه.  
(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عثمان بن  
حكيم، فمن رجال مسلم.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٩٨/١٤، وعبد بن حميد (١٥٣)، ومسلم (١٣٦٣)،  
والبيهقي ١٩٧/٥ من طريق عبد الله بن نمير، بهذا الإسناد.

وأخرجه البزار (١١٢٤)، والطحاوي ١٩١/٤ من طريق مروان بن معاوية، به  
مختصراً. وسيأتي برقم (١٦٠٦)، وانظر ما تقدم برقم (١٤٥٧).

لابتا المدينة: حرثاها، وهما: واقم والويرة. اللأواء: الشدة والجوع. العِضاء: كل  
شجر عظيم له شوك.

قوله: «المدينة خير لهم»، قال السندي: قال ذلك في ناس يتركون المدينة إلى  
بعض بلاد الرخاء كالشام وغيره، أي: المدينة خير لأولئك التاركين لها من تلك البلاد التي  
يتركونها لأجلها، فلا دليل في الحديث على تفضيل أحد الحرمين على الآخر. وانظر لزماً  
«شرح مسلم» للنووي ١٣٦/٩-١٣٧.

عن أبيه: أن رسول الله ﷺ أقبل ذات يومٍ من العالية، حتى إذا مرَّ بمسجد بني معاوية دخل، فركع فيه ركعتين، وصلينا معه، ودعا ربَّه طويلاً، ثم انصرف إلينا، فقال: «سألتُ ربِّي ثلاثاً، فأعطاني اثنتين ومنعني واحدة: سألتُ ربِّي أن لا يهلك أمتي بسنة، فأعطانيها، وسألتُه أن لا يهلك أمتي بالغرق، فأعطانيها، وسألتُه أن لا يجعل بأسهم بينهم، فمَنَعَنِيهَا» (١).

١٥٧٥ - حدثنا وكيع، حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن العيزار بن حريث العبدي، عن عمر بن سعد

عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: «عَجِبْتُ لِلْمُؤْمِنِ، إِنْ أَصَابَهُ خَيْرٌ حَمَدَ اللهَ وشَكَرَ، وَإِنْ أَصَابَتْهُ مُصِيبَةٌ، احْتَسَبَ وَصَبَرَ، الْمُؤْمِنُ يُؤْجَرُ فِي كُلِّ شَيْءٍ، حَتَّى فِي اللَّقْمَةِ يَرْفَعُهَا إِلَى فِيهِ» (٢).

١٥٧٦ - حدثنا وكيع، حدثنا ابنُ أبي خالد، عن الزبير بن عدي

عن مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ، قال: كُنْتُ إِذَا رَكَعْتُ وَضَعْتُ يَدَيَّ بَيْنَ رُكْبَتَيَّ، قال: فرأني أبا سعد بن مالك، فنهاني وقال: إِنَّا كُنَّا نَفْعَلُهُ فَنُهِنَا عَنْهُ (٣).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. عثمان: هو ابن حَكِيم بن عباد بن حُنيف. وأخرجه ابن أبي شيبة ٣٢٠/١٠ و ٤٥٨/١١، ومسلم (٢٨٩٠) (٢٠)، وابن حبان (٧٢٣٧) من طريق عبد الله بن نمير، بهذا الإسناد. وانظر (١٥١٦).

(٢) إسناده حسن. وهو في «الزهد» (٩٨) لوكيع. وأخرجه البغوي في «شرح السنة» (١٥٤١) من طريق عبيد الله بن موسى، عن إسرائيل، بهذا الإسناد. وتقدم برقم (١٤٨٧).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن أبي خالد: هو إسماعيل. =

١٥٧٧ - حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، عن حبيب بن أبي ثابت، عن إبراهيم بن سعد

عن سعد بن مالك، وخزيمة بن ثابت، وأسامة بن زيد، قالوا: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ هَذَا الطَّاعُونَ رَجَزٌ، وَبَقِيَّةٌ مِنْ عَذَابٍ عَذَّبَ بِهِ قَوْمٌ قَبْلَكُمْ، فَإِذَا وَقَعَ بَارِضٌ، وَأَنْتُمْ بِهَا، فَلَا تَخْرُجُوا مِنْهَا فِرَاراً مِنْهُ، وَإِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ فِي أَرْضٍ فَلَا تَدْخُلُوا عَلَيْهِ»<sup>(١)</sup>.

١٥٧٨ - حدثنا يزيد، أخبرنا محمد بن إسحاق، عن داود بن عامر بن سعد بن مالك، عن أبيه

عن جده، قال: قال رسول الله ﷺ: «لَأَصِفَنَّ الدَّجَالَ صِفَةً لَمْ يَصِفْهَا مَنْ كَانَ قَبْلِي، إِنَّهُ أَعْوَرٌ، وَاللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَيْسَ بِأَعْوَرَ»<sup>(٢)</sup>.

= وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٤٤/١، ومسلم (٥٣٥) (٣٠)، وابن خزيمة (٥٩٦)، وابن حبان (١٨٨٣) من طريق وكيع، بهذا الإسناد. وانظر (١٥٧٠).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو الثوري، وإبراهيم بن سعد: هو ابن أبي وقاص.

وأخرجه عبد بن حميد (١٥٥)، ومسلم (٢٢١٨) (٩٧)، والنسائي في «الكبرى» (٧٥٢٣)، وأبو يعلى (٧٢٨)، واللالكائي في «أصول الاعتقاد» (١١٩٣)، والبيهقي ٣٧٦/٣ من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٢١٨) من طريق الأعمش، عن حبيب بن أبي ثابت، عن إبراهيم بن سعد، عن أسامة بن زيد وسعد بن أبي وقاص.

وأخرجه الدورقي (٧٨)، ومسلم أيضاً من طريق أبي إسحاق الشيباني، عن حبيب، عن إبراهيم بن سعد، عن أبيه. وسيأتي حديث «المسند» مكرراً بإسناده ومثته في مسند خزيمة بن ثابت ٢١٣/٥، وانظر ما تقدم برقم (١٥٣٦).

(٢) صحيح لغيره، وهو مكرر (١٥٢٦). يزيد: هو ابن هارون.

١٥٧٩ - حدثنا يزيد، أخبرنا ابن أبي ذئب، عن الزُّهري، عن عامر بن سعد بن مالك

عن أبيه، عن النبي ﷺ: أنه أتاه رهط، فسألوه، فأعطاهم إلا رجلاً منهم، قال سعد فقلت: يا رسول الله، أعطيتهم وترك فلاناً، فوالله إني لأراه مؤمناً. فقال النبي ﷺ: «أو مسلماً» فردد عليه سعد ذلك ثلاثاً: مؤمناً، ورد عليه النبي ﷺ: «أو مسلماً» فقال النبي ﷺ في الثالثة: «والله إني لأعطي الرجل العطاء، لغيره أحب إليّ منه، تخوفاً أن يكبه الله على وجهه في النار»<sup>(١)</sup>.

١٥٨٠ - حدثنا عبد الله، حدثني أبي، قال:

قال أبو نعيم: لقيت سفيان بمكة، فأول من سألني عنه قال: كيف شجاع؟ يعني أبا بذر<sup>(٢)</sup>.

١٥٨١ - حدثنا يزيد، أخبرنا إبراهيم بن سعد وهاشم بن القاسم، حدثنا إبراهيم بن سعد، عن صالح بن كيسان - قال هاشم في حديثه: قال: حدثني

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن أبي ذئب: هو محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة بن الحارث بن أبي ذئب القرشي العامري.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣١/١١، والدورقي (١١)، وأبو يعلى (٧٣٣)، والشاشي (٩١) من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه الطيالسي (١٩٨)، والبزار (١٠٨٨) من طريق ابن أبي ذئب، به. وانظر (١٥٢٢).

(٢) هذا ليس بحديث، بل هو أثر عن أبي نعيم أن سفيان - وهو الثوري - سأل عن أبي بذر شجاع بن الوليد، وحق هذا الأثر أن يكون يثر الحديث السالف (١٥٧٢)، إذ لا معنى لإيراده هنا.

صالح بن كيسان، وقال يزيد: عن صالح - عن الزُّهري، عن عبد الحميد بن عبد الرحمن، عن محمد بن سعد

عن أبيه، قال: دَخَلَ عمرُ بن الخطَّابِ على رسولِ الله ﷺ، وعنده نِسوةٌ من قريشٍ يَسألُنَّهُ، وَيَسْتَكْثِرْنَ رافعاتِ أصواتهنَّ، فلما سَمِعْنَ صوتَ عمر، انْقَمَعْنَ وَسَكَتْنَ، فضحك رسولُ الله ﷺ، فقال عمرُ: يا عَدُوَّاتِ أنفسِهِنَّ، تَهَبِّنِي وَلَا تَهَبِّنَ رسولَ الله ﷺ؟ فَقُلْنَ: إِنَّكَ أَفْظُ من رسولِ الله ﷺ، وَأَغْلَطُ. فقال رسولُ الله ﷺ: «يا عمرُ، ما لِقَيْكَ الشَّيْطَانُ سَالِكاً فَجاً، إِلَّا سَلَكَ فَجاً غَيْرَ فَجِّكَ» (١).

١٥٨٢ - حدثنا يزيدُ، أخبرنا إبراهيمُ بنُ سعد، عن محمد بن عكرمة بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام، عن محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليبة، عن سعيد بن المسيب

عن سعد بن مالك، قال: كُنَّا نُكْرِى الأَرْضَ على عهدِ رسولِ الله ﷺ بما على السواقي من الزَّرْعِ وبما سَعَدَ بالماءِ منها، فنهانا رسولُ الله ﷺ عن ذلك، وأَذَنَ لنا - أَوْ رَخَّصَ - بَأَنْ نُكْرِىهَا بالذهبِ والوَرِقِ (٢).

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن حبان (٦٨٩٣) من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد. وانظر ما تقدم برقم (١٤٧٢).

(٢) حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف، وقد تقدم برقم (١٥٤٢).

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨٨/٧، والدورقي (٩٦)، والدارمي (٢٦١٨)، وأبو داود (٣٣٩١)، والبزار (١٠٨١)، وابن حبان (٥٢٠١)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٤٥/٣-٤٦ من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد.

١٥٨٣ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن الحكم، عن مُصعب بن

سعد

عن سعد بن أبي وقاص، قال: خَلَفَ رسولُ الله ﷺ عليَّ بن أبي طالب في غزوة تبوك، فقال: يا رسولَ الله، تُخَلِّفُنِي في النساءِ والصبيان؟ قال: «أما تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى؟ غَيْرَ أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي»<sup>(١)</sup>.

١٥٨٤ - حدثنا أبو النَّضْرِ، حدثنا شعبة، قال: زياد بن مَخْرَاق أَخْبَرَنِي، قال: سمعتُ قيسَ بنَ عَبَّادٍ يُحَدِّثُ عن مولى لسعدٍ. وحدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن زياد بن مَخْرَاق، قال: سمعتُ قيسَ بنَ عَبَّادٍ القَيْسِيَّ يُحَدِّثُ عن مولى لسعدٍ بن أبي وقاص

١٨٣/١

عن ابن لسعد: أَنَّهُ كَانَ يُصَلِّي، فَكَانَ يَقُولُ فِي دُعَائِهِ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْجَنَّةَ، وَأَسْأَلُكَ مِنْ نَعِيمِهَا وَبَهْجَتِهَا، وَمِنْ كَذَا، وَمِنْ كَذَا، وَمِنْ كَذَا، وَمِنْ كَذَا، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ النَّارِ وَسَلْسِلِهَا وَأَغْلَالِهَا، وَمِنْ كَذَا، وَمِنْ كَذَا.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. الحكم: هو ابن عتيبة.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ١٩٦/٧ من طريق أحمد بن حنبل، بهذا الإسناد. وأخرجه ابن أبي شيبة ٦٠/١٢ و٥٤٥/١٤، والبخاري (٤٤١٦)، ومسلم (٢٤٠٤) (٣١)، والبزار (١١٧٠)، والنسائي في «الكبرى» (٨١٤١)، و«الخصائص» (٥٦)، والطحاوي في «مشكل الآثار» ٣٠٩/٢، وابن حبان (٦٩٢٧)، والبيهقي (٣٩٠٧) من طريق محمد بن جعفر، به.

وأخرجه الطيالسي (٢٠٩)، والدورقي (٤٨) و(٤٩)، ومسلم (٢٤٠٤)، وأبو نعيم ١٩٦/٧، والبيهقي في «السنن» ٤٠/٩، و«الدلائل» ٢٢٠/٥ من طرق عن شعبة، به. وانظر ما تقدم برقم (١٤٩٠).

كذا. قال: فسكت عنه سعد، فلما صلى، قال له سعد: تَعَوَّدْتَ مِنْ شَرِّ عَظِيمٍ، وَسَأَلْتَ نَعِيمًا عَظِيمًا - أَوْ قَالَ: طَوِيلًا، شُعْبَةُ شَكَّ -، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّهُ سَيَكُونُ قَوْمٌ يَعْتَدُونَ فِي الدُّعَاءِ» وَقَرَأَ: ﴿ادْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾ [الأعراف: ٥٥] - قَالَ شُعْبَةُ: لَا أُدْرِي قَوْلَهُ: ﴿ادْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً﴾، هَذَا مِنْ قَوْلِ سَعْدٍ، أَوْ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ - وَقَالَ لَهُ سَعْدٌ: قُلْ: اللَّهُمَّ أَسْأَلُكَ الْجَنَّةَ، وَمَا قَرَّبَ إِلَيْهَا مِنْ قَوْلٍ أَوْ عَمَلٍ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ النَّارِ، وَمَا قَرَّبَ إِلَيْهَا مِنْ قَوْلٍ أَوْ عَمَلٍ<sup>(١)</sup>.

١٥٨٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ مُصَنَّبٍ

عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ: أَنَّهُ كَانَ يَأْمُرُ بِهَؤُلَاءِ الْخَمْسِ، وَيُحَدِّثُهُنَّ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْبُخْلِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الْجُبْنِ، وَأَعُوذُ بِكَ أَنْ أُرَدَّ إِلَى أَرْدَلِ الْعُمَرِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الدُّنْيَا، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ»<sup>(٢)</sup>.

(١) حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف، وقد تقدم الكلام فيه برقم (١٤٨٣).  
وأخرجه بنحوه أبو داود (١٤٨٠)، والطبراني في «الدعاء» (٥٦) من طريق يحيى بن سعيد القطان، عن شعبة، بهذا الإسناد. غير أنه لم يذكر فيه مولى سعد بن أبي وقاص.  
(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (٦٣٧٠)، والبخاري (١١٤٤) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

وأخرجه الدورقي (٥٣)، والبخاري (٦٣٦٥)، والنسائي في «المجتبى» ٢٥٦/٨ و٢٦٦ و٢٧١-٢٧٢، و«عمل اليوم والليلة» (١٣١)، وأبو يعلى (٧١٦)، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٥٣٢)، والشاشي (٧٩)، والخراطي في «مكارم الأخلاق» =

١٥٨٦ - حدثنا أبو كامل، حدثنا إبراهيم بن سعد، حدثنا صالح بن كيسان،  
عن ابن شهاب، عن محمد بن أبي سفيان بن العلاء بن جارية، عن يوسف بن  
الحكم أبي الحجاج

عن سعد بن أبي وقاص، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ أَهَانَ قُرَيْشًا  
أَهَانَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ» (١).

١٥٨٧ - وحدثنا أبو كامل مرة أخرى: حدثني صالح بن كيسان، عن ابن  
شهاب، عن محمد بن أبي سفيان بن العلاء بن جارية، عن محمد بن سعد  
عن أبيه سعد، قال: سمعت رسول الله ﷺ، يقول: «مَنْ يُرِدْ هَوَانَ  
قُرَيْشٍ أَهَانَهُ اللَّهُ» (٢).

= ص ٩٣، والبيهقي في «إثبات عذاب القبر» (١٨٣) من طرق عن شعبة، به.  
وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/٣٧٦ و ١٠/١٨٨، والبخاري (٦٣٧٤) و (٦٣٩٠)، والبخاري  
(١١٤١) و (١١٤٢)، وأبو يعلى (٧٧١)، وابن حبان (١٠٠٤) من طرق عن عبد  
الملك بن عمير، به.

وأخرجه بنحوه البخاري (٢٨٢٢)، والترمذي (٣٥٦٧)، والبخاري (١١٤٣)، والنسائي  
٢٥٦/٨-٢٥٧ و ٢٦٦، وفي «اليوم والليلة» (١٣٢)، وابن خزيمة (٧٤٦)، والطبراني في  
«الدعاء» (٦٦١) و (٦٦٢) من طرق عن عبد الملك بن عمير، عن مصعب بن سعد  
وعمر بن ميمون، عن سعد. وسيأتي الحديث برقم (١٦٢١).

(١) حديث حسن، وهذا إسناد حسن في الشواهد، وقد تقدم برقم (١٤٧٣). أبو  
كامل: هو مظفر بن مدرك.

(٢) حديث حسن، وقوله في الإسناد عن أبي كامل: حدثني صالح بن  
كيسان، ليس المراد منه أن أبا كامل يرويه مباشرة عن صالح، فإنه لا تعرف له رواية عنه،  
ولأنما المراد أنه رواه مرة أخرى عن إبراهيم بن سعد، عن صالح، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ١/١٠٣، والترمذي (٣٩٠٥)، وأبو يعلى =



١٥٨٨ - حدثنا أبو كامل، حدثنا إبراهيم بن سعد، حدثنا ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب، قال:

سمعت سعد بن أبي وقاص، يقول: لقد ردَّ رسول الله ﷺ على عثمان بن مظعون التَّبْتُلَ، ولو أُذِنَ له فيه لاختَصَيْنَا<sup>(١)</sup>.

١٥٨٩ - حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن محمد بن سعد بن مالك

عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثٍ»<sup>(٢)</sup>.

---

= (٧٧٥)، والشاشي (١٢٣)، وأبونعيم في «معركة الصحابة» (٥٤٢)، والحاكم ٧٤/٤، والبعثي (٣٨٤٩) من طريق سليمان بن داود الهاشمي، وابن أبي عاصم في «السنة» (١٥٠٣)، و«الآحاد والمثاني» (٢١٥) عن يعقوب بن حميد، والترمذي (٣٩٠٥) من طريق يعقوب بن إبراهيم بن سعد، ثلاثهم عن إبراهيم بن سعد، عن صالح بن كيسان، بهذا الإسناد. وزادوا فيه بين محمد بن أبي سفيان وبين محمد بن سعد يوسف بن الحكم. قال الترمذي: حديث غريب من هذا الوجه. وانظر ما قبله.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي كامل، فمن رجال الترمذي والنسائي، وهو ثقة.

وأخرجه الطيالسي (٢١٩)، وابن سعد ٣/٣٩٤، والدورقي (١٠٧)، والبخاري (٥٠٧٣)، ومسلم (١٤٠٢) (٧)، وابن ماجه (١٨٤٨)، والبزار (١٠٧٠)، وأبو يعلى (٧٨٨)، وأبونعيم في «الحلية» ٩٢/١، والبعثي (٢٢٣٧) من طرق عن إبراهيم بن سعد، بهذا الإسناد. وانظر (١٥١٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وأخرجه البزار (٢٠٥١) - كشف الأستار، وأبو يعلى (٧٢٠) من طريق أبي أحمد محمد بن عبد الله الأسدي، عن إسرائيل، بهذا الإسناد. وانظر ما تقدم برقم (١٥١٩).

١٥٩٠ - حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن  
مُضْعَب بن سعدٍ

عن أبيه، قال: حَلَفْتُ بِاللَّاتِ وَالْعُزَّى، فقال أصحابي: قد قُلْتَ  
هُجْراً. فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، فَقُلْتُ: إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ قَرِيباً، وَإِنِّي حَلَفْتُ  
بِاللَّاتِ وَالْعُزَّى. فقال رسول الله ﷺ: «قُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ، ثَلَاثاً،  
ثُمَّ انْفُتْ عَنْ يَسَارِكَ ثَلَاثاً، وَتَعَوَّذْ وَلَا تَعُدْ»<sup>(١)</sup>.

١٥٩١ - حدثنا أبو عبد الرحمن مُؤَمِّل بن إسماعيل وعَفَّان، المعنى، قالوا:

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن ماجه (٢٠٩٧)، وابن حبان (٤٣٦٤) من طريق يحيى بن آدم، بهذا  
الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ص ٢٠ (الجزء الذي حققه العمري)، والدورقي (٥٧)  
و(٥٨)، والبزار (١١٤٠)، وأبو يعلى (٧١٩) و(٧٣٦)، وابن حبان (٤٣٦٥) من طرق عن  
إسرائيل، به.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٨٧/٧، و«اليوم واللييلة» (٩٩٠) من طريق زهير بن  
معاوية، وفي «المجتبى» ٨/٧، و«الكبرى» (١١٥٤٥)، و«اليوم واللييلة» (٩٨٩) من  
طريق يونس بن أبي إسحاق، كلاهما عن أبي إسحاق، به. وسيأتي برقم (١٦٢٢).  
وله شاهد من حديث أبي هريرة، سيأتي في «المسند» ٣٠٩/٢، ولفظه: «من حَلَفَ  
فقال في حَلِفِهِ: وَاللَّاتِ، فليقل: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، ومن قال لصاحبه: تعال أقامرك،  
فليتصدق بشيء»، وهو متفق عليه.

قال الحافظ في «الفتح» ٦١٢/٨: قال الخطابي: اليمين إنما تكون بالمعبود  
المعظم، فإذا حلف باللات ونحوها، فقد ضاهى الكفار، فأمر أن يتدارك بكلمة التوحيد،  
وقال ابن العربي: من حلف بها جاداً فهو كافر، ومن قالها جاهلاً أو ذاهلاً، يقول: لَا إِلَهَ  
إِلَّا اللَّهُ، يُكْفَرُ اللَّهُ عنه، ويرد قلبه عن السُّهُو إلى الذِّكْر، ولسانه إلى الحق، وينفي عنه ما  
جرى به من اللغو.

حَدَّثَنَا حَمَادٌ، حَدَّثَنَا عَاصِمٌ، عَنْ مُضْعَبِ بْنِ سَعْدٍ

عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَى بِقَصْعَةٍ مِنْ ثَرِيدٍ، فَأَكَلَ، فَفَضَلَ مِنْهُ فَضْلَةً، فَقَالَ: «يَدْخُلُ مِنْ هَذَا الْفَجِّ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، يَأْكُلُ هَذِهِ الْفَضْلَةَ» قَالَ سَعْدٌ: وَقَدْ كُنْتُ تَرَكْتُ أَخِي عُمَيْرَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ يَتَهَيَّأُ لِأَنْ يَأْتِيَ النَّبِيَّ ﷺ، فَطَمِعْتُ أَنْ يَكُونَ هُوَ، فَجَاءَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ فَأَكَلَهَا<sup>(١)</sup>.

١٥٩٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا أَبَانُ، حَدَّثَنَا عَاصِمٌ، فَذَكَرَ مَعْنَاهُ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: فَمَرَرْتُ بِعُوَيْرِ بْنِ مَالِكٍ<sup>(٢)</sup>.

١٥٩٣ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمرٍ، حَدَّثَنَا أُسَامَةُ - يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ -، حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْقَرَظُ

أَنَّهُ سَمِعَ سَعْدَ بْنَ مَالِكٍ وَأَبَا هُرَيْرَةَ، يَقُولَانِ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ بَارِكْ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ فِي مَدِينَتِهِمْ، وَبَارِكْ لَهُمْ فِي صَاعِهِمْ، وَبَارِكْ لَهُمْ فِي مُدِّهِمْ، اللَّهُمَّ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ عَبْدُكَ وَخَلِيلُكَ، وَإِنِّي عَبْدُكَ وَرَسُولُكَ، وَإِنَّ إِبْرَاهِيمَ سَأَلَكَ لِأَهْلِ مَكَّةَ، وَإِنِّي أَسْأَلُكَ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ، كَمَا سَأَلَكَ

(١) إسناده حسن، وهو مكرر (١٤٥٨). مؤمل بن إسماعيل - وإن كان سيء الحفظ - قد تابعه هنا عفان بن مسلم، وهو ثقة من رجال الشيخين.

(٢) إسناده حسن. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث، وأبان: هو ابن يزيد العطار. وأخرجه أبو يعلى (٧٢١) من طريق عبد الصمد بن عبد الوارث، بهذا الإسناد. وفيه: فمررت بعوير بن مالك. وانظر ما قبله.

قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: قوله: «قال: فمررت بعوير بن مالك» مشكل، ولم أجد في شيء من المصادر أن عمير بن مالك أخا سعد كان يُسمى باسم عوير، والمعروف باسم «عوير بن مالك» هو أبو الدرداء، على بعض الأقوال في اسمه.

١٨٤/١ إبراهيم لأهل مكة، ومثله معه، إِنَّ المدينة مُشَبَّكَةٌ بِالْمَلَايِكَةِ، عَلَى كُلِّ نَقَبٍ مِنْهَا مَلَكٌ يَحْرُسَانَهَا، لَا يَدْخُلُهَا الطَّاعُونَ، وَلَا الدَّجَالُ، مَنْ أَرَادَهَا بِسُوءٍ، أَذَابَهُ اللَّهُ كَمَا يَذُوبُ الْمِلْحُ فِي الْمَاءِ»<sup>(١)</sup>.

١٥٩٤ - حدثنا محمد بن بشر، حدثنا إسماعيل بن أبي خالد، عن محمد بن سعد

عن أبيه سعد، قال: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَضْرِبُ بِإِحْدَى يَدَيْهِ عَلَى الْأُخْرَى، وَهُوَ يَقُولُ: «الشَّهْرُ هَكَذَا وَهَكَذَا» ثُمَّ نَقَصَ إَصْبَعًا فِي الثَّالِثَةِ<sup>(٢)</sup>.

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن، أسامة بن زيد - وهو الليثي - حسن الحديث، وبإقي رجاله ثقات رجال الصحيح. عثمان بن عمر: هو ابن فارس العبدي، وأبو عبد الله القراظ: اسمه دينار.

وأخرجه الدورقي (١٢٠)، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٢٣٨/١، وأبو يعلى (٨٠٤) من طريق عثمان بن عمر، بهذا الإسناد. ولم يسق البخاري لفظه.

وأخرجه مسلم (١٣٨٧) (٤٩٥) من طريق عبيد الله بن موسى، عن أسامة بن زيد الليثي، به. وسيتكرر الحديث في مسند أبي هريرة ٢/٣٣٠-٣٣١، وانظر ما تقدم برقم (١٤٥٧) و(١٥٥٨).

وفي الباب عن أنس عند البخاري (١٨٨١)، ومسلم (٢٩٤٣)، ويأتي في «المسند» ١٩١/٣. وعن أبي هريرة عند البخاري (١٨٨٠)، ومسلم (١٣٧٩).

والنَّقَب: الطريق بين الجبلين.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨٤/٣، ومسلم (١٠٨٦) (٢٦)، وابن ماجه (١٦٥٧)، والنسائي ١٣٨/٤، وأبو يعلى (٨٢٣)، والطحاوي ١٢٢/٣ من طريق محمد بن بشر، بهذا الإسناد.

وأخرجه النسائي ١٣٨/٤-١٣٩ من طريق محمد بن عبيد، عن إسماعيل بن أبي =

١٥٩٥ - حدثنا معاوية بن عمرو، حدثنا زائدة، عن إسماعيل، عن محمد بن

سعد

عن أبيه، عن النبي ﷺ، قال: «الشَّهْرُ هَكَذَا وَهَكَذَا» عَشْرٌ، وَعَشْرٌ، وَتِسْعٌ مَرَّةً<sup>(١)</sup>.

١٥٩٦ - حدثنا الطَّالِقَانِي، حدثنا ابنُ المبارك، عن إسماعيل، عن محمد بن

سعد

عن أبيه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «الشَّهْرُ هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا»  
يعني تسعاً وعشرين<sup>(٢)</sup>.

١٥٩٧ - حدثنا سُريجُ بن النُّعْمَان، حدثنا عبد العزيز - يعني الدَّرَاوَرْدِيُّ -، عن

زيد بن أسلم

---

= خالد، عن محمد بن سعد بن أبي وقاص، عن رسول الله ﷺ، مرسلاً. قال أبو حاتم - فيما نقله عنه ابنه في «العلل» ٢٥٥/١ -: المتصل عن محمد بن سعد عن أبيه عن النبي ﷺ أشبه، لأن الثقات قد اتفقوا عليه. وانظر ما بعده.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. معاوية بن عمرو: هو ابن المهلب بن عمرو الأزدي، وزائدة: هو ابن قدامة.

وأخرجه أبو يعلى (٨٠٧) من طريق معاوية بن عمرو، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٠٨٦) (٢٧) من طريق حسين بن علي الجعفي، عن زائدة بن قدامة، به. وانظر ما قبله.

(٢) صحيح، وهذا إسناده قوي، رجاله ثقات رجال الشيخين غير الطالقاني - وهو إبراهيم بن إسحاق بن عيسى - فقد روى له مسلم في المقدمة وأبو داود والترمذي، وهو صدوق، وقد توبع.

وأخرجه مسلم (١٠٨٦) من طريق علي بن الحسن بن شقيق وسلمة بن سليمان، والنسائي ١٣٨/٤ عن سويد بن نصر، ثلاثتهم عن عبد الله بن المبارك، بهذا الإسناد. وانظر ما قبله.

عن سعد بن أبي وقاص، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تقوم الساعة حتى يخرج قوم يأكلون بالسنتهم، كما تأكل البقر بالسنتها»<sup>(١)</sup>.

١٥٩٨ - حدثنا أسود بن عامر، حدثنا حسن، عن إبراهيم بن المهاجر، عن أبي بكر - يعني ابن حفص - فذكر قصة

قال سعد: إني سمعت رسول الله ﷺ، يقول: «نعم الميتة أن يموت الرجل دون حقه»<sup>(٢)</sup>.

(١) حسن لغيره، رجاله رجال الصحيح إلا أن زيد بن أسلم لم يسمع من سعد، وانظر ما تقدم برقم (١٥١٧).

وأخرجه البغوي في «شرح السنة» (٣٣٩٧) من طريق أحمد بن حنبل، بهذا الإسناد.

وأخرجه الخرائطي في «مكارم الأخلاق» (٢١١) من طريق هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم، به. وذكر فيه قصة.

(٢) إسناده ضعيف لانقطاعه، أبو بكر بن حفص - وهو ابن عمر بن سعد بن أبي وقاص، اسمه عبد الله، وهو مشهور بكنيته - ثقة من رجال الشيخين، إلا أنه لم يسمع من جده الأعلى سعد فيما نقله ابن أبي حاتم في «المراسيل» ص ٢٥٧ عن أبي زرعة، وإبراهيم بن المهاجر مختلف فيه، وروى له مسلم. حسن: هو ابن صالح بن صالح بن حي.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٢٩٠/٨ من طريق المعافى بن عمران، عن الحسن، بهذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢٤٤/٦ وقال: رواه أحمد وذكر فيه قصة، والطبراني في «الأوسط»، ورجال أحمد رجال الصحيح إلا أن أبا بكر بن حفص لم يسمع من سعد. وفي الباب عن سعد نفسه عند البزار (١٨٦٠) - كشف الأستار، والطبراني في «الصغير» (٤٢٨)، ولفظه: «من قتل دون ماله فهو شهيد».

وبهذا اللفظ عن علي تقدم في «المسند» برقم (٥٩٠)، وعن سعيد بن زيد سيأتي =

١٥٩٩ - حدثنا حسين بن محمد، حدثنا جرير - يعني ابن حازم -، عن عمه جرير - يعني ابن زيد -، عن عامر بن سعد بن أبي وقاص

عن أبيه، قال: قلت: يا رسول الله، أوصني بمالي كله؟ قال: «لا» قلت: فثلاثيه؟ قال: «لا» قلت: فنصفه؟ قال: «لا» قلت: فالثلث؟ قال: «الثلث»، والثلث كبير<sup>(١)</sup>، أحذكم يدع أهله بخير، خير له من أن يدعهم عالة على أيدي الناس<sup>(٢)</sup>.

١٦٠٠ - حدثنا أبو أحمد الزبيري، حدثنا عبد الله - يعني ابن حبيب بن أبي ثابت -، عن حمزة بن عبد الله، عن أبيه

عن سعد، قال: لما خرج رسول الله ﷺ في غزوة تبوك، خلف علياً، فقال له: أتخلفني؟ فقال له: «أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى؟ إلا أنه لا نبي بعدي»<sup>(٣)</sup>.

= فيه برقم (١٦٢٨)، وعن عبد الله بن عمرو بن العاص وسيأتي ١٦٣/٢، وغيرهم.

(١) في (ح) و(ق) وحاشية (س) و(ص): كثير.

(٢) إسناده قوي على شرط الشيخين. حسين بن محمد: هو المروزي.

وأخرجه مطولاً الدورقي (٢٧) عن وهب بن جرير بن حازم، عن أبيه، بهذا الإسناد. وانظر (١٤٨٢).

(٣) صحيح لغيره، حمزة بن عبد الله وأبوه لا يعرفان، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح، وللحديث طرق أخرى في «المسند» يصح بها، انظر (١٤٦٣) و(١٤٩٠) و(١٥٠٥) و(١٥٨٣) و(١٦٠٨). أبو أحمد الزبيري: اسمه محمد بن عبد الله بن الزبير الأسدي.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (١٣٣٤)، والنسائي في «خصائص علي» (٥٩) من طريق أبي أحمد الزبيري، بهذا الإسناد. ومن هذا الطريق علقة البخاري في «التاريخ الكبير» ٤٨/٣ في ترجمة حمزة بن عبد الله القرشي.

١٦٠١ - حدثنا أبو سعيد مولى بني هاشم، حدثنا عبد الله بن جعفر، حدثنا إسماعيل بن محمد، عن عامر بن سعد

أن سعداً قال في مرضه: إذا أنا مت، فالحذوا لي لحداً، واصنعوا مثل ما صنع برسول الله ﷺ (١).

١٦٠٢ - حدثنا منصور بن سلمة الخزازي، أخبرنا عبد الله بن جعفر، عن إسماعيل بن محمد، عن عامر بن سعد

عن سعد، قال: الحذوا لي لحداً، وأنصبوا عليّ نصباً، كما صنع برسول الله ﷺ (٢).

١٦٠٣ - حدثنا سريج بن النعمان، حدثنا أبو شهاب، عن الحجاج، عن ابن أبي نجیح، عن مجاهد

عن سعد بن مالك، قال: طُفْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَمِنَّا مَنْ طَافَ سَبْعاً، وَمِنَّا مَنْ طَافَ ثَمَانِيًا، وَمِنَّا مَنْ طَافَ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا حَرَجَ» (٣).

\* ١٦٠٤ - حدثنا هارون بن معروف، أخبرنا عبد الله بن وهب، أخبرني أبو

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح. أبو سعيد مولى بني هاشم: هو عبد الرحمن بن عبد الله بن عبيد البصري. وانظر ما بعده.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (١٤٥٠).

(٣) إسناده ضعيف لانقطاعه، مجاهد - وهو ابن جبر - لم يسمع من سعد فيما قاله أبو حاتم وأبو زرعة الرازيان، وانظر الكلام على الحديث رقم (١٤٣٩)، والحجاج - وهو ابن أرقطة - مدلس وقد عنعن. أبو شهاب: عبد ربه بن نافع الحنات، وابن أبي نجیح: اسمه عبد الله. وقد تفرد الإمام أحمد بإخراجه.



صَخْرٍ - قال أبو عبد الرحمن عبد الله بن أحمد: وسمعتُه أنا من هارون - أن أبا حازم حدَّثه، عن ابنِ لسعد بن أبي وقاص، قال:

سمعتُ أبي يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ، وهو يقول: «إِنَّ الْإِيمَانَ بَدَأَ غَرِيْبًا، وَسَيَعُودُ كَمَا بَدَأَ، فَطُوبَى يَوْمَئِذٍ لِلْغُرَبَاءِ إِذَا فَسَدَ النَّاسُ، وَالَّذِي نَفْسُ أَبِي الْقَاسِمِ بِيَدِهِ، لَيَأْرِزَنَّ الْإِيمَانُ بَيْنَ هَذَيْنِ الْمَسْجِدَيْنِ، كَمَا تَأْرِزُ الْحَيَّةُ فِي جُحْرِهَا» (١).

(١) إسناده جيد، وجهالةُ ابنِ سعد لا تضر، فإن أبناءه الذين رواوا عنه ثقات معروفون بحمل العلم، على أنه قد جاء مبيناً عند ابنِ منده في «الإيمان» وأنه عامر بن سعد، وهو ثقة من رجال الشيخين، وباقي رجال الإسناد ثقات من رجالهما غير أبي صخر - وهو حميد بن زياد الخراط - فمن رجال مسلم، وهو صدوق. أبو حازم: هو سلمة بن دينار. وأخرجه أبو يعلى (٧٥٦) عن هارون بن معروف، بهذا الإسناد.

وأخرجه الدورقي (٩٢)، والبخاري (١١١٩)، وابن منده في «الإيمان» (٤٢٤) من طرق عن عبد الله بن وهب، به. ولفظه عندهم «الإسلام» بدل «الإيمان»، ورواية البخاري مختصرة.

وفي الباب عن ابنِ مسعود عند أحمد في «المسند» ٣٩٨/١، وعن أبي هريرة فيه ٢٨٦/٢ و٣٨٩، وعن عبد الرحمن بن سنة فيه أيضاً ٧٣/٤-٧٤، وعن عبد الله بن عمر عند مسلم (١٤٦)، وعن عمرو بن عوف بن زيد بن ملحجة عند الترمذي (٢٦٣٠).  
يأرز: ينضم ويجتمع بعضه إلى بعض.

والمسجدان: هما مسجد مكة ومسجد المدينة.  
وقوله: «لَيَأْرِزَنَّ الْإِيمَانُ»، قال ابن حبان في «صحيحه» ٤٧/٩: يريد به أهل الإيمان.

قوله: «بَدَأَ غَرِيْبًا»، قال السندي: يحتمل أن يكون بلا همزة، أي: ظهر، أو بهمزة، أي: ابتدأ، والثاني: هو الأشهر على الألسنة، وقال النووي: ضبطناه بالهمز، ويؤيده المقابلة بالعود، فإن العود يُقابل بالابتداء.

١٦٠٥ - حدثنا سليمان بن داود، أخبرنا عبد الرحمن - يعني ابن أبي الزناد -،  
عن موسى بن عُبَدة، عن أبي عبد الله القَراظ

عن سعد بن أبي وقاص، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «صَلَاةٌ  
فِي مَسْجِدِي هَذَا، خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيما سِوَاهُ، إِلَّا الْمَسْجِدَ  
الْحَرَامَ»<sup>(١)</sup>.

١٨٥/١ - ١٦٠٦ - حدثنا عَفَّان، حدثنا عبد الواحد بن زياد، أخبرنا عثمان بن حكيم،  
حدثني عامر بن سعد

عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنِّي أَحَرَّمُ مَا بَيْنَ لَابَتَيْ الْمَدِينَةِ

= «غريباً»، أي: لقلّة أهله، وأصل الغريب: البعيد عن الوطن.  
«كما بدأ»، أي: غريباً بقلّة من يقوم به، ويُعين عليه، وإن كان أهله كثيراً.  
«للغرباء»: القائمين بأمره، و«طوبى» فعل من الطَّيَّب، وتفسيره بالجنة وبشجرة  
عظيمة فيها.

وفيه تنبيه على أن نصرة الإسلام، والقيام بأمره، يصير محتاجاً إلى الخروج عن  
الأوطان، والصبر على مَشَاقِّ الغربة، كما كان في أول الأمر.  
(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن من أجل عبد الرحمن بن أبي الزناد، وباقي  
رجالها ثقات رجال الصحيح غير سليمان بن داود - وهو الهاشمي - فمن رجال أصحاب  
السنن، وهو ثقة. أبو عبد الله القراظ: اسمه دينار.

وأخرجه أبو يعلى (٧٧٤) من طريق سليمان بن داود الهاشمي، بهذا الإسناد.  
وأخرجه البزار (٤٢٦) - كشف الأستار - من طريق شعبة، عن موسى بن عُبيدة  
الرَّبَذي، عن عمر بن الحكم، عن سعد. وهذا إسناد ضعيف لضعف موسى الرَبَذي.  
وفي الباب عن ابن عمر وأبي هريرة وأبي سعيد وجابر وابن الزبير وجبير بن مطعم  
وعائشة وميمونة، وأحاديثهم ستأتي في «المسند» على التوالي ٢/٢٩، ٢/٢٣٩،  
٣/٧٧، ٣/٣٤٣، ٤/٥، ٤/٨٠، ٦/٢٧٧-٢٧٨، ٦/٣٣٣.

كما حَرَّمَ إبراهيمُ حَرَمَهُ، لَا يُقَطَّعُ عِضَاهُهَا، وَلَا يُقْتَلُ صَيْدُهَا، وَلَا يَخْرُجُ مِنْهَا أَحَدٌ رَغْبَةً عَنْهَا، إِلَّا أَبَدَلَهَا اللَّهُ خَيْرًا مِنْهُ، وَالْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ، وَلَا يُرِيدُهُمْ أَحَدٌ بِسُوءٍ إِلَّا أَذَابَهُ اللَّهُ ذُوبَ الرِّصَاصِ فِي النَّارِ، أَوْ ذُوبَ الْمِلْحِ فِي الْمَاءِ»<sup>(١)</sup>.

١٦٠٧ - حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ بَهْدَلَةَ، حَدَّثَنِي مُضْعَبُ بْنُ سَعْدٍ

عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قُلْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَيُّ النَّاسِ أَشَدُّ بَلَاءً؟ قَالَ: فَقَالَ: «الْأَنْبِيَاءُ، ثُمَّ الْأَمْثَلُ فَالْأَمْثَلُ، يُبْتَلَى الرَّجُلُ عَلَى حَسَبِ دِينِهِ، فَإِنْ كَانَ دِينُهُ صُلْبًا، اشْتَدَّ بَلَاؤُهُ، وَإِنْ كَانَ فِي دِينِهِ رِقَّةٌ، ابْتُلِيَ عَلَى حَسَبِ دِينِهِ، فَمَا يَبْرَحُ الْبَلَاءُ بِالْعَبْدِ حَتَّى يَتْرُكَهُ يَمْشِي عَلَى الْأَرْضِ مَا عَلَيْهِ خَطِيئَةٌ»<sup>(٢)</sup>.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عثمان بن حكيم، فمن رجال مسلم.

وأخرجه الدورقي (٣٨)، وإبراهيم الحربي ٩٢٤/٣، وأبو يعلى (٦٩٩) من طريق عفان بن مسلم، بهذا الإسناد. وقرن الدورقي بعفان موسى بن إسماعيل. وقد تقدم الحديث برقم (١٥٧٣)، وانظر (١٥٥٨).

(٢) إسناده حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عاصم بن بهدلة، وهو صدوق. وأخرجه الحاكم ٤١/١، وعنه البيهقي في «الشعب» (٩٧٧٥) من طريق عفان بن مسلم، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن ماجه (٤٠٢٣)، والترمذي (٢٣٩٨)، والبخاري (١١٥٤)، وأبو يعلى (٨٣٠)، وابن حبان (٢٩٠١)، والبيهقي (١٤٣٤) من طرق عن حماد بن زيد، به. قال الترمذي: حسن صحيح. وانظر (١٤٨١).

١٦٠٨ - حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ مِسْمَارٍ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ

عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ لَهُ، وَخَلَفَهُ فِي بَعْضِ مَغَازِيهِ، فَقَالَ عَلِيٌّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتَخَلِّفُنِي مَعَ النِّسَاءِ وَالصِّبْيَانِ؟ قَالَ: «يَا عَلِيُّ، أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى؟ إِلَّا أَنَّهُ لَا نُبُوَّةَ بَعْدِي».

وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ يَوْمَ خَيْرٍ: «لَأُعْطِينَ الرَّايَةَ رَجُلًا يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، وَيُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ» فَتَطَاوَلْنَا لَهَا، فَقَالَ: «ادْعُوا لِي عَلِيًّا» فَأَتَيْتُ بِهِ أَرْمَدًا، فَبَصَّقَ فِي عَيْنِهِ، وَدَفَعَ الرَّايَةَ إِلَيْهِ، فَفَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ.

وَلَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ﴾ [آل عمران: ٦١]، دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلِيًّا، وَفَاطِمَةَ، وَحَسَنًا، وَحُسَيْنًا، رَضْوَانَ اللَّهِ عَلَيْهِمْ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ هَؤُلَاءِ أَهْلِي»<sup>(١)</sup>.

---

(١) إسناده قوي على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير بكير بن مسمار، فمن رجال مسلم، وهو صدوق.

وَأَخْرَجَهُ الدُّورِيُّ (١٩)، وَمُسْلِمٌ (٢٤٠٤) (٣٢)، وَالتِّرْمِذِيُّ (٢٩٩٩) وَ(٣٧٢٤)، وَالنَّسَائِيُّ فِي «الْخَصَائِصِ» (١١)، وَالْحَاكِمُ ١٥٠/٣، وَالبَيْهَقِيُّ ٦٣/٧ مِنْ طَرِيقِ قُتَيْبَةَ بْنِ سَعِيدٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. وَرَوَاةُ الْحَاكِمِ وَالبَيْهَقِيِّ مُخْتَصَرَةٌ اقْتَصَرَتْ عَلَى الْقِسْمِ الْآخِرِ مِنْهُ فَقَطْ، وَقَرْنَ مُسْلِمٌ بِقُتَيْبَةَ مُحَمَّدَ بْنَ عَبَادٍ، وَالنَّسَائِيُّ هِشَامَ بْنَ عِمَارٍ. وَأَخْرَجَ الْقِسْمَ الْأَوَّلَ مِنْهُ ابْنُ أَبِي عَاصِمٍ فِي «السَّنَةِ» (١٣٣٦) عَنْ هِشَامِ بْنِ عِمَارٍ، عَنْ حَاتِمِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، بِهِ.

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي عَاصِمٍ (١٣٣٨)، وَالبَزَارُ (١١٢٠)، وَالنَّسَائِيُّ فِي «الْخَصَائِصِ» (٥٤)، وَالْحَاكِمُ ١٠٨-١٠٩ مِنْ طَرِيقِ أَبِي بَكْرٍ الْحَنْفِيِّ، وَالْحَاكِمُ ١٤٧/٣، =

١٦٠٩ - حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حدثنا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عن عِيَّاشِ بْنِ عَبَّاسٍ،  
عن بُكَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عن بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ

أَنَّ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَاصٍ قَالَ عِنْدَ فِتْنَةِ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ: أَشْهَدُ أَنَّ  
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّهَا سَتَكُونُ فِتْنَةٌ، الْقَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْقَائِمِ، وَالْقَائِمُ  
خَيْرٌ مِنَ الْمَاشِي، وَالْمَاشِي خَيْرٌ مِنَ السَّاعِي» قَالَ: أَفَرَأَيْتَ إِنْ دَخَلَ عَلَيَّ  
بَيْتِي، فَبَسَطَ يَدَهُ إِلَيَّ لِيَقْتُلَنِي؟ قَالَ: «كُنْ كَابِنِ آدَمَ»<sup>(١)</sup>.

١٦١٠ - حدثنا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حدثني مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ التَّيْمِيُّ، مِنْ أَهْلِ  
الْمَدِينَةِ، حَدَّثَنِي أَبُو سُهَيْلٍ نَافِعُ بْنُ مَالِكٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ

عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلْعَبَّاسِ: «هَذَا  
الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، أَجْوَدُ قَرِيشٍ كَفًّا وَأَوْصَلُهَا»<sup>(٢)</sup>.

---

= والخطيب البغدادي في «تليخيص المتشابه» ٦٤٤/٢-٦٤٥ من طريق علي بن ثابت  
الجزري، كلاهما عن بكير بن مسمار، به. وبعضهم يزيد فيه على بعض.  
وأخرجه الشاشي (٩٩) و(١٠٥) و(١٠٦)، والطبراني في «الكبير» (٣٢٨) من طرق  
عن عامر بن سعد، به. وانظر ما تقدم برقم (١٤٩٠).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عياش بن  
عباس، فمن رجال مسلم.

وأخرجه الترمذي (٢١٩٤)، وأبو يعلى (٧٥٠)، والشاشي (١٢٦) من طريق قتيبة بن  
سعيد، بهذا الإسناد. قال الترمذي: هذا حديث حسن. وانظر ما تقدم برقم (١٤٤٦).

(٢) إسناده حسن، رجاله ثقات رجال الصحيح غير محمد بن طلحة التيمي - وهو  
محمد بن طلحة بن عبد الرحمن بن عبد الله، المعروف بابن الطويل - فمن رجال ابن  
ماجه والنسائي، وهو صدوق. علي بن عبد الله: هو ابن المديني.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٨١٧٤)، والدولابي في «الكنى والأسماء» ٦٠/٢ =

١٦١١ - حدثنا عبد الله بن نُمَيْرٍ وَيَعْلَى ، قالا : حدثنا موسى - يعني الجُهَنِيُّ - ،  
عن مُضْعَبِ بْنِ سَعْدٍ

عن أبيه ، قال : جاء النبي ﷺ أعرابياً ، فقال : يا نبي الله ، عَلَّمَنِي  
كلاماً أَقُولُهُ ؟ قال : « قُلْ : لا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ ، اللَّهُ أَكْبَرُ كَبِيراً ،  
وَالْحَمْدُ لِلَّهِ كَثِيراً ، سُبْحَانَ اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ، لا حَوْلَ ولا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ  
الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ » قال : هؤلاءِ لِرَبِّي عز وجل ، فما لي ؟ قال : « قُلْ : اللَّهُمَّ  
اغْفِرْ لِي ، وارْحَمْنِي ، واهْدِنِي ، وارْزُقْنِي »<sup>(١)</sup>.

قال ابنُ نُمَيْرٍ : قال موسى : أُمَّا « عافني » فأنَا أَتَوَّهَمُ ، وما أدري .

١٦١٢ - حدثنا عبد الله بن نُمَيْرٍ ، حدثنا موسى ، عن مُضْعَبِ بْنِ سَعْدٍ

حدثني أبي ، قال : كُنَّا جُلُوساً مع رسولِ اللَّهِ ﷺ ، فقال : « أَيَعْجِزُ

---

= من طريق علي بن عبد الله ، بهذا الإسناد .

وأخرجه الدورقي (١٠٤) ، ويعقوب بن سفيان في « المعرفة والتاريخ » ٥٠٢/١ ،  
والبزار (١٠٧٧) ، وأبو يعلى (٨٢٠) ، والشاشي (١٤٩) و (١٥٠) ، وابن حبان (٧٠٥٢) ،  
والطبراني في « الأوسط » (١٩٤٧) ، والحاكم ٣٢٨/٣ و ٣٢٩-٣٢٨ من طرق عن  
محمد بن طلحة ، به . وصحح الحاكم إسناده ووافقه الذهبي ، وذكر الشاشي في الموضع  
الأول « ابن المنكدر » مكان أبي سهيل نافع بن مالك !

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم . يعلى : هو ابن عبيد الطنافسي ، وموسى  
الجهني : هو ابن عبد الله .

وأخرجه ابن حبان (٩٤٦) من طريق عبد الله بن نُمَيْرٍ وَيَعْلَى بن عبيد ، بهذا الإسناد .

وأخرجه مسلم (٢٦٩٦) من طريق عبد الله بن نُمَيْرٍ وحده ، به .

وأخرجه الدورقي (٥٥) ، والشاشي (٦٤) ، والبخاري (١٢٧٨) من طريق يعلى  
وحده ، به . وانظر (١٥٦١) .

أَحَدُكُمْ أَنْ يَكْسِبَ كُلَّ يَوْمٍ أَلْفَ حَسَنَةٍ؟» قَالَ: فَسَأَلَهُ سَائِلٌ مِنْ جُلَسَائِهِ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، كَيْفَ يَكْسِبُ أَحَدُنَا أَلْفَ حَسَنَةٍ؟ قَالَ: «يُسَبِّحُ مِئَةَ تَسْبِيحَةٍ، فَيُكْتَبُ لَهُ أَلْفُ حَسَنَةٍ، أَوْ يُحِطُّ عَنْهُ أَلْفُ خَطِيئَةٍ» (١).

١٦١٣ - حَدَّثَنَا يَعْلَى بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا مُوسَى، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ

عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: أَيَعْجِزُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَكْسِبَ كُلَّ يَوْمٍ أَلْفَ حَسَنَةٍ؟ فَسَأَلَهُ سَائِلٌ مِنْ جُلَسَائِهِ: كَيْفَ يَكْسِبُ أَحَدُنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ كُلَّ يَوْمٍ أَلْفَ حَسَنَةٍ؟ قَالَ: «يُسَبِّحُ مِئَةَ تَسْبِيحَةٍ، فَيُكْتَبُ لَهُ أَلْفُ حَسَنَةٍ، أَوْ يُحِطُّ عَنْهُ أَلْفُ خَطِيئَةٍ» (٢).

١٦١٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ

سَعْدٍ

عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: أُنْزِلَتْ فِي أَرْبَعِ آيَاتٍ: يَوْمَ بَدْرٍ أَصَبْتُ سَيْفًا، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، نَفَّلْنِيهِ. فَقَالَ: «ضَعُهُ» ثُمَّ قَامَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، نَفَّلْنِيهِ. فَقَالَ: «ضَعُهُ» ثُمَّ قَامَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، نَفَّلْنِيهِ، أَجْعَلْ كَمَنْ لَا غَنَاءَ لَهُ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «ضَعُهُ مِنْ حَيْثُ أَخَذْتَهُ» فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ قُلِ الْأَنْفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ﴾.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. موسى: هو ابن عبد الله الجهني.

وأخرجه مسلم (٢٦٩٨)، وابن حبان (٨٢٥) من طريق عبد الله بن نمير، بهذا الإسناد. وانظر (١٤٩٦).

(٢) إسناده صحيح كسابقه.

وأخرجه الدورقي (٤٥)، والبخاري (١٢٦٦) من طريق يعلى بن عبيد، بهذا الإسناد. وانظر ما قبله.

قال: وصَنَعَ رجلٌ من الأنصار طعاماً، فدعانا، فشرَبنا الخمرَ حتَّى انتَشِينَا، قال: فتفاخَرَتِ الأنصارُ وقريشُ، فقالتِ الأنصارُ: نحنُ أفضلُ منكم، وقالتِ قريشُ: نحنُ أفضلُ منكم، فأخذ رجلٌ من الأنصارِ لَحْيَ جَزُورٍ، فَضَرَبَ به أنفَ سَعْدٍ فَفَزَرَهُ، قال: فكان أنفُ سَعْدٍ مَفْزُوراً، قال: فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾.

قال: وقالتِ أمُّ سَعْدٍ: أليسَ اللهُ قد أمرهم بالبِرِّ؟ فوالله لا أَطْعَمُ طعاماً، ولا أَشْرَبُ شِراباً، حتَّى أَمُوتَ، أو تكفُرَ بِمُحَمَّدٍ. قال: فكانوا إذا أرادوا أَنْ يُطْعِمُوها شَجَرُوا فَاها بِعَصَا، ثم أَوْجَرُوها، قال: فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حُسْنًا﴾.

قال: ودخل رسولُ اللهِ ﷺ على سَعْدٍ، وهو مريضٌ، يَعُودُهُ، فقال: يا رسولَ اللهِ، أوصي بِمالِي كُلِّه؟ قال: «لا» قال: فَبِثْلَيْهِ؟ فقال: «لا» قال: فَبِثْلَيْهِ؟ قال: فسَكَتَ<sup>(١)</sup>.

١٦١٥ - حَدَّثَنَا سُؤَيْدُ بْنُ عَمْرٍو الْكَلْبِيُّ، حَدَّثَنَا أَبَانُ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ الْحَضْرَمِيِّ بْنِ لَاحِقٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ

عَنْ سَعْدِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ، قَالَ: «إِذَا كَانَ الطَّاعُونَُ

(١) إسناده حسن، وقد تقدم برقم (١٥٦٧).

وأخرجه مسلم (١٧٤٨) (٣٤)، و٤/ ١٨٧٨ (٤٤)، والترمذي (٣١٨٩)، والبيهقي (١١٤٩)، وابن حبان (٦٩٩٢) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد. ورواية مسلم الأولى والترمذي مختصرة.



بَارِضٍ فَلَا تَهَبُطُوا عَلَيْهِ، وَإِذَا كَانَ بِأَرْضٍ، وَأَنْتُمْ بِهَا، فَلَا تَفِرُّوا مِنْهُ»<sup>(١)</sup>.

١٦١٦ - حدثنا عبد الوهَّاب الثَّقَفِيُّ، عن خالدٍ، عن عكرمة

عن سعد بن مالك، أن رسولَ الله ﷺ قال يومَ أُحُدٍ: «أَرُمِهِ، فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي»<sup>(٢)</sup>.

١٦١٧ - حدثنا يزيدُ بنُ هارونَ، أخبرنا الحجاجُ بنُ أُرطاةَ، عن يحيى بنِ عُبيد

البهراني

عن محمد بن سعد؛ قال: وكان يتوضأُ بالزاوية، فخرج علينا ذاتَ يومٍ من البرَّازِ، فتوضأَ، ومَسَحَ على خُفَّيه، فتعجَّبنا وقلنا: ما هذا؟ قال: حدَّثني أبي: أنه رأى رسولَ الله ﷺ فَعَلَ مِثْلَ ما فعلتُ<sup>(٣)</sup>.

١٦١٨ - حدثنا يزيدُ بنُ هارونَ، أخبرنا إسماعيلُ، عن<sup>(٤)</sup> قيس، قال:

(١) إسناده جيد. وأخرجه الطحاوي ٣٠٥/٤ من طريق أبان العطار، به. وانظر

(١٥٥٤).

(٢) صحيح لغيره، وهذا إسناد منقطع، فإن عكرمة - وهو مولى ابن عباس - لم يسمع من سعد. خالد: هو ابن مهران الحذاء.

وأخرجه أبو يعلى (٨٣٣) من طريق خالد الواسطي، عن خالد الحذاء، به. وأخرجه عبدُ الرزاق (٢٠٤٢٠)، عن معمر، عن أيوب، عن عكرمة مرسلًا. وانظر ما تقدم برقم (١٤٩٥).

(٣) حديث حسن، حجاج بن أُرطاة صدوق إلا أنه مدلس وقد عنعن، وبإقي رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٧٧/١، وأبو يعلى (٧٢٦)، والشاشي (١١٧) من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد. وانظر ما تقدم برقم (١٤٥٢).

والبرَّاز: الفضاء الواسع، فكنوا به عن قضاء الغائط.

(٤) تحرفت في (م) إلى: بن.

سمعتُ سعدَ بنَ مالكٍ يقول: واللهِ إني لأولُ العربِ رَمَى بِسَهْمٍ في سبيلِ الله، لقد كُنَّا نَغْزُو مع رسولِ الله ﷺ، وما لَنَا طَعَامٌ نَأْكُلُهُ إِلَّا وَرَقَ الحُبْلَةِ، وهذا السَّمَرُ، حتَّى إِنَّ أَحَدَنَا لَيَضَعُ كما تَضَعُ الشَّاةُ ما لَه خِلْطٌ، ثم أَصْبَحَتْ بنو أسدٍ يُعْزِّرُونِي على الدِّينِ، لقد خَبْتُ إِذَا وَضِلَّ عَمَلِي (١).

١٦١٩ - حدثنا يزيد، أخبرنا أبو معشر، عن موسى بن عُبَدة، عن عامر بن

سعد

عن أبيه، قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يُسَلِّمُ عن يَمِينِهِ، وعن شِمَالِهِ (٢).

١٦٢٠ - حدثنا رَوْحٌ، حدثنا ابنُ عَوْنٍ، عن محمد بن محمد بن الأسود، عن

عامر بن سعد

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسماعيل: هو ابن أبي خالد، وقيس: هو ابن أبي حازم.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ١٨/١ من طريق أحمد بن حنبل، بهذا الإسناد. وأخرجه ابن أبي شيبة ٣٦٢/١٣-٣٦٣ عن يزيد بن هارون، به. وقد تقدم برقم (١٤٩٨).

(٢) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف أبي معشر - وهو نجيب بن عبد الرحمن السندي -، وللحديث طريق آخر صحيح عن عامر بن سعد تقدم برقم (١٤٨٤).

وأخرجه الدورقي (٢٥)، والشاشي (١٠٧) من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد.

وأخرجه البزار (١١١٨)، والشاشي (١٠٨)، والبغوي (٦٩٨) من طرق عن أبي معشر، به.

عن أبيه، قال: لما كان يومُ الخَنْدَقِ، ورجلٌ يَتَرَسُّ، جَعَلَ يَقُولُ  
بِالتُّرْسِ هَكَذَا، فَوَضَعَهُ فَوْقَ أَنْفِهِ، ثُمَّ يَقُولُ هَكَذَا، يُسْفِلُهُ بَعْدُ، قَالَ:  
فَأَهْوَيْتُ إِلَى كِنَانَتِي، فَأَخْرَجْتُ مِنْهَا سَهْمًا مُدْمِيًّا، فَوَضَعْتُهُ فِي كَبِدِ  
الْقَوْسِ، فَلَمَّا قَالَ هَكَذَا، يُسْفِلُ التُّرْسَ، رَمَيْتُ، فَمَا نَسِيتُ وَقَعَ الْقِدْحُ  
عَلَى كَذَا وَكَذَا مِنَ التُّرْسِ، قَالَ: وَسَقَطَ، فَقَالَ بِرَجْلِهِ، فَضَحِكَ نَبِيُّ اللَّهِ  
ﷺ - أَحْسَبُهُ قَالَ: حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ - قَالَ: قُلْتَ: لِمَ؟ قَالَ: لِفِعْلِ  
الرَّجُلِ (١).

(١) إسناده ضعيف لجهالة محمد بن محمد بن الأسود، وباقي رجاله ثقات رجال  
الشيخين. روح: هو ابن عباد، وابن عون: هو عبد الله بن عون بن أربطان.  
وأخرجه الترمذي في «الشمائل» (٢٣٤)، والبخاري (١١٣١)، والشاشي (٩٤) و(٩٥)  
من طريقين عن ابن عون، بهذا الإسناد.

وأخرج مسلم (٢٤١٢)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (١٩٨) من طريقين عن  
بكير بن مسمار، عن عامر بن سعد، عن أبيه: أن النبي ﷺ جَمَعَ لَهُ أَبُويهِ يَوْمَ أَحَدٍ، قَالَ:  
كَانَ رَجُلٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ قَدْ أُحْرِقَ الْمُسْلِمِينَ (يعني: أُنْخِنَ فِيهِمْ وَعَمِلَ فِيهِمْ عَمَلُ النَّارِ)،  
فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «ارْمِ فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي» قَالَ: فَتَزَعْتُ لَهُ بِسَهْمٍ لَيْسَ لَهُ فِيهِ نَصْلٌ،  
فَأَصَابَتْ جَنْبَهُ فَسَقَطَ، فَانْكَشَفَتْ عَوْرَتُهُ، فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، حَتَّى نَظَرَتْ إِلَى  
نَوَاجِذِهِ. وَهَذَا لَفْظُ مُسْلِمٍ.

والمدمى من السهام: الذي أصابه الدم فحصل في لونه سواد وحمرة، مما رمى به  
العدو، قال الجوهري في «الصحاح» ٢٣٤١/٦: وكان الرجل إذا رمى العدو بسهمٍ  
فأصاب، ثم رماه به العدو وعليه دم، جعله في كنانته تبركاً به. وكبد القوس: ما بين طرفي  
علاقتها. والقِدْح: عود السهم قبل أن يُصنع له نصل أوريش.

قوله: «يقول بالترس»، قال السندي: أي: يفعل بالترس، هو من استعمال القول  
بمعنى مطلق الفعل.

وقوله: «فقال برجله»، أي: رفع رجله.

١٦٢١ - حدثنا رَوْحٌ، حدثنا شُعْبَةُ، عن عبد الملك بن عُمَيْرٍ، قال: سمعتُ مُصْعَبَ بن سعدٍ يُحدِّثُ

عن أبيه سعد بن أبي وقاص: أنه كان يأمرُ بهذا الدعاء، ويُحدِّثُ به عن النبي ﷺ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْبُخْلِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الْجُبْنِ، وَأَعُوذُ بِكَ أَنْ أُرَدَّ إِلَى أَرْدَلِ الْعُمَرِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الدُّنْيَا، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ»<sup>(١)</sup>.

١٦٢٢ - حدثنا حُجَيْنُ بن المُنْثَنَّى وأبو سَعِيدٍ، قالا: حدثنا إِسْرَائِيلُ، عن أبي إِسْحَاقٍ - قال أبو سعيد: قال: حدثنا أبو إِسْحَاقٍ - عن مُصْعَبِ بن سعد بن أبي وقاص

عن أبيه: أنه حَلَفَ بِاللَّاتِ وَالْعُزَّى، فقال له أصحابه: لقد قلتَ هُجْرًا. فأتى النبي ﷺ فقال: إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ حَدِيثًا، وَإِنِّي حَلَفْتُ بِاللَّاتِ وَالْعُزَّى. فقال له النبي ﷺ: «قُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ ثَلَاثًا، وَاتَّقِلْ عَنْ شِمَالِكَ ثَلَاثًا، وَتَعَوَّذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ، وَلَا تَعُدْ»<sup>(٢)</sup>. ١٨٧/١

١٦٢٣ - حدثنا عثمان بن عُمر، حدثنا أُسَامَةُ، عن محمد بن عبد الرحمن بن لَبِيبَةَ

أن سعد بن مالك قال: سمعتُ النبي ﷺ، يقول: «خَيْرُ الذِّكْرِ الْخَفِيُّ، وَخَيْرُ الرِّزْقِ مَا يَكْفِي»<sup>(٣)</sup>.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (١٥٨٥).

(٢) إسناده صحيح. وقد تقدم برقم (١٥٩٠). وأبو سعيد: هو عبد الرحمن بن عبد الله بن عبيد البصري، مولى بني هاشم.

(٣) إسناده ضعيف، وانظر (١٤٧٧). أسامة: هو ابن زيد الليثي.

١٦٢٤ - حدثنا أبو داود سليمان، حدثنا إبراهيم بن سعد، عن صالح بن كيسان، حدثنا ابن شهاب، عن عبد الحميد بن عبد الرحمن، عن محمد بن سعد عن أبيه، قال: استأذن عمرُ على رسول الله ﷺ، وعنده جوارٍ قد عُلَّتْ أصواتُهُنَّ على صوته، فأذن له، فبادرنَ، فذهبنَ، فدخلَ عمرُ ورسول الله ﷺ يضحك، فقال عمرُ: أضحك الله سنك يا رسول الله، بأبي أنت وأمي. قال: «قد عَجِبْتُ لجوارِ كُنَّ عندي، فلما سمِعْنَ حَسَكَ بَادَرْنَ فَذَهَبْنَ» فأقبلَ عليهنَّ فقال: أَيَّ عَدَوَاتِ أَنْفُسِهِنَّ، والله لَرسولُ الله ﷺ كُنْتُنَّ أَحَقَّ أَنْ تَهَبْنَ مِنِّي. فقال رسول الله ﷺ: «دَعُهُنَّ عَنْكَ يَا عُمَرُ، فوالله إِنْ لَقِيَكَ الشَّيْطَانُ بِفَجٍّ قَطُّ، إِلَّا أَخَذَ فَجًّا غَيْرَ فَجِّكَ»<sup>(١)</sup>.

آخر حديث سعد بن أبي وقاص

رضي الله عنه

---

= وأخرجه عبد بن حميد (١٣٧)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٥٥٢)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٢١٩) من طريق عثمان بن عمر، بهذا الإسناد.  
 (١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي داود سليمان - وهو ابن داود الطيالسي - فمن رجال مسلم. وانظر (١٤٧٢).

## مسند سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل<sup>(١)</sup> رضي الله عنه

(١) هو سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل بن عبد العزى بن رباح بن عبد الله بن قُرْط بن رباح بن عدي بن كعب بن لؤي القرشي العدوي أبو الأعور، ويقال: أبو ثور، والأول أشهر.

كان ابن عم عمر بن الخطاب، وزوج أخته فاطمة بنت الخطاب، فقد تزوج عمرُ بأخت سعيد بن زيد عاتكة بعد مقتل زوجها عبد الله بن أبي بكر بالطائف. وكان أحدَ العشرة المشهود المقطوع لهم بالجنة، وإنما لم يذكره عمرُ في أهل الشورى لثلاثي حاجي بالخلافة لكونه ابن عم عمر بن الخطاب، والله أعلم. وقد أسلم قديماً قبل عمر هو وزوجته فاطمة بنت الخطاب، وعلى يدها أسلم عمر. وهاجر، وأخى رسول الله ﷺ بينه وبين أبي بن كعب.

ولم يشهد بدرأ على الصحيح، لأنه كان هو وطلحة قد بعثهما رسول الله ﷺ إلى ناحية الشام يتحسنان أخبار العير، ف وقعت الوقعة في غيبتهما، ف ضرب لهما سهمهما وأجرهما، وشهد ما بعدها، وكان ممن افتتح الشام ودمشق وما معها، واليرموك. وكانت وفاته سنة خمس، وقيل: ثمان وخمسين، وهو بعيد. وولي غسله وكفنه عبد الله بن عمر، قيل: وسعد بن أبي وقاص، وأما الذي صلى عليه فابن عمر لا محالة، وكان لسعيد بن زيد من العمر إذ ذاك فوق السبعين، ودُفن بالعقيق، وقيل بالمدينة. فرحمه الله ورضي عنه.

«جامع المسانيد والسنن» ٢/ الورقة ٢٠٩، وانظر «سير أعلام النبلاء» ١/ ١٢٤ -

١٤٣

١٦٢٥ - حدثنا مُعْتَمِر بن سُلَيْمَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الْمَلِكِ بْنَ عُمَيْرٍ، عَنْ  
عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ

عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ نُفَيْلٍ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ، قَالَ:  
«الْكَمَاءُ مِنَ الْمَنِّ، وَمَأْوَاهَا شِفَاءٌ لِلْعَيْنِ»<sup>(١)</sup>.

١٦٢٦ - حدثنا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ<sup>(٢)</sup>

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الملك بن عمير: هو اللخمي الكوفي المعروف بالقفطي، قال الحافظ في «مقدمة الفتح» ص ٤٢٢: احتج به الجماعة، وأخرج له الشيخان من رواية القدماء عنه في الاحتجاج، ومن رواية بعض المتأخرين عنه في المتابعات، وإنما عيب عليه أنه تغير حفظه لكبر سنه، لأنه عاش مئة وثلاث سنين. وأخرجه ابن أبي شيبة ٨٨/٨ عن معتمر بن سليمان، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٠٤٩) (١٥٧) و(١٦٢)، والنسائي في «الكبرى» (٦٦٦٨) و(٧٥٦٤) و(٧٥٦٥)، وأبو يعلى (٩٦١) و(٩٦٧)، وأبو عوانة ٤٠٠/٥ و٤٠١ و٤٠٢، والشاشي (١٨٧) من طرق عن عبد الملك بن عمير، به. وسيأتي برقم (١٦٢٩) و(١٦٣٢) و(١٦٣٤) و(١٦٣٥) و(١٦٣٦).

والكمأة: هي فطر من الفصيلة الكمثية، وهي أرضية تنتفخ حاملات أبواغها، فتجتنى وتؤكل مطبوخة.

وقوله: «من المَنِّ»، قال السندي: أي: من المَنِّ الذي أنزل الله تعالى على بني إسرائيل كما في رواية مسلم، قال ابن العربي: فأفاد أن المَنِّ لم يكن طعاماً واحداً كما يقوله المفسرون، وإنما كان أنواعاً، ومنه: الكمأة، وقيل: أراد أنه يخرج من الأرض بلا مَوْنَةٍ زَرَع كالمن كان يَنْزِلُ من السماء، ويؤيده أنها من السلوى. وانظر «فتح الباري» ١٠/١٦٣-١٦٤.

(٢) في النسخ المطبوعة من «المسند» و(ق): «عن عبد الملك بن عمير، عن عطاء بن السائب، عن عمرو بن حريث» بزيادة «عطاء بن السائب»، وجاءت هذه الزيادة أيضاً على حواشي (ظ ١١) و(س) و(ص)، وجاء على الصواب بحذف: «عن عطاء بن =

عن سعيد بن زيد، عن النبي ﷺ: «الْكَمَاءُ مِنَ الْمَنِّ، وَمَأْوَاهَا شِفَاءٌ لِلْعَيْنِ»<sup>(١)</sup>.

١٦٢٧ - حدثنا عبد الصمد، حدثني أبي، حدثنا عطاء بن السائب، عن عمرو بن حريث؛ قال:

حدثني أبي، عن رسول الله ﷺ، قال: «الْكَمَاءُ مِنَ السَّلْوَى، وَمَأْوَاهَا شِفَاءٌ لِلْعَيْنِ»<sup>(٢)</sup>.

= السائب» في أصولنا الخطية، وفي «جامع المسانيد والسنن» ٢/ الورقة ١١١، و«أطراف المسند» ١/ الورقة ٨٢، ومصادر التخريج.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر ما قبله. سفيان: هو ابن عيينة. وأخرجه الحميدي (٨١)، ومسلم (٢٠٤٩) (١٦١)، وابن ماجه (٣٤٥٤)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٢٧)، وأبو يعلى (٩٦٥)، وأبو عوانة ٥/ ٤٠٠ و ٤٠١، وابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٥٥)، والبيهقي ٩/ ٢٤٥ من طرق عن سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد قلت: وأخرجه البخاري عن أبي نعيم عن سفيان به مثله، وانظر «الفتح» ٨: ١٦٣ رقم (٤٤٧٨).

(٢) صحيح، وأخرجه الطبراني (٣٤٧٠) من طريق مسدد، عن عبد الوارث، بهذا الإسناد. وهذا الحديث تفرد به عبد الوارث بن سعيد والد عبد الصمد عن عطاء بن السائب، وهو خطأ، أخطأ فيه عطاء بن السائب إذ كان قد اختلط، ورواية عبد الوارث عنه بعد اختلاطه، وحديث سعيد بن زيد هو الصواب.

قلنا: وحريث - وهو ابن عمرو بن عثمان بن عبد الله بن عمرو بن مخزوم القرشي - صحابي ترجم له الإمام البخاري في «تاريخه» ٦٩/ ٣، فقال: حريث المخزومي القرشي عداده في الكوفيين يختلفون فيه، ثم أورد له هذا الحديث عن مسدد، عن عبد الوارث... وترجم له ابن عبد البر في «الاستيعاب» وقال: حمل ابنه عمرو بن الحريث إلى النبي ﷺ فدعا له، ثم أشار إلى هذا الحديث، وترجم له الحافظ في «الإصابة» ٣٢١/ ١ وأورد له حديثين آخرين من صحيح أبي عوانة ومن كتاب ابن أبي خيثمة، ثم أورد الحديث الذي هنا عن مسند مسدد، ثم نقل عن ابن السكن قوله: لعل عبد الوارث أخطأ =



١٦٢٨ - حدثنا سُفيانُ، قال: هَذَا حَفِظْنَاهُ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ

ابنِ عوفٍ

عن سعيد بن زيد بن عمرو بن نُفَيْلٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «مَنْ قَتَلَ دُونَ مَالِهِ، فَهُوَ شَهِيدٌ، وَمَنْ ظَلَمَ مِنَ الْأَرْضِ شِبْرًا، طُوِّقَهُ مِنْ سَبْعِ أَرْضِينَ»<sup>(١)</sup>.

= فيه، وقول الدارقطني في «الأفراد»: تفرد به عبد الوارث، ولا يعلم لحديث صحبة ولا رواية، وإنما رواه عمرو بن حريث عن سعيد بن زيد، وقال ابن منده: حديث سعيد هو الصواب، ثم قال الحافظ: قلت: الاعتماد في صحبته على الخبر الأول والثاني. وهذا من الحافظ إقرار بإعلال حديث الباب، لكن الخطأ ينبغي أن يُعصب بعبء بن السائب لا بعبد الوارث، فإن رواية عبد الوارث عنه بعد اختلافه.

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير طلحة بن عبد الله بن عوف فمن رجال البخاري. سفيان: هو ابن عيينة. وسيأتي هذا الحديث برقم (١٦٣٩) من طريق معمر عن الزهري عن طلحة بن عبد الله عن عبد الرحمن بن سهل عن سعيد بن زيد. فزاد في الإسناد بين طلحة وبين سعيد بن زيد عبد الرحمن بن سهل. قال الحافظ ابن حجر في «الفتح» ١٠٤/٥: وقد أسقط بعض أصحاب الزهري - في روايتهم عنه هذا الحديث - عبد الرحمن بن عمرو بن سهل وجعلوه من رواية طلحة عن سعيد بن زيد نفسه، وفي مسند أحمد وأبي يعلى وصحيح ابن خزيمة من طريق ابن إسحاق حدثني الزهري عن طلحة بن عبد الله قال: أتتني أروى بنت أويس في نفر من قریش فيهم عبد الرحمن بن سهل فقالت: إن سعيداً فذكر الحديث. ويمكن الجمع بين الروایتين بأن يكون طلحة سمع هذا الحديث من سعيد بن زيد، وثبت فيه عبد الرحمن بن عمرو بن سهل، فلذلك كان ربما أدخله في السند، وربما حذفه، والله أعلم.

وأخرجه عبد الرزاق (١٨٥٦٥)، والحميدي (٨٣)، وابن أبي شيبه ٤٥٦/٩، وابن ماجه (٢٥٨٠)، والنسائي ١١٥/٧، وأبو يعلى (٩٤٩) و(٩٥٣)، والشاشي (٢٠٤)، والخرائطي في «مساوىء الأخلاق» (٦٦٤)، وابن حبان (٣١٩٤)، والبيهقي ٢٦٦/٣ من طرق عن ابن عيينة، بهذا الإسناد، وبعضهم يقتصر على الشطر الأول. =

١٦٢٩ - حدثنا يحيى بن سعيد، عن صدقة بن المثنى، حدثني رباح بن الحارث:

أن المغيرة بن شعبة<sup>(١)</sup> كان في المسجد الأكبر، وعنده أهل الكوفة عن يمينه، وعن يساره، فجاءه رجل يدعى سعيد بن زيد، فحيّاه المغيرة، وأجلسه عند رجله على السرير، فجاء رجل من أهل الكوفة فاستقبل المغيرة، فسبّ وسبّ، فقال: من يسبّ هذا يا مغيرة؟ قال: يسبّ علي بن أبي طالب. قال: يا مغيرة بن شعب، يا مغيرة بن شعب - ثلاثاً - ألا أسمع أصحاب رسول الله ﷺ يسبون عندك لا تنكروا ولا تغيروا، فأنا أشهد على رسول الله ﷺ، بما سمعت أذناي، ووعاء قلبي من رسول الله ﷺ، فإني لم أكن أروي عنه كذباً يسألني عنه إذا لقيته، أنه قال: «أبو بكر في الجنة، وعمر في الجنة، وعلي في الجنة، وعثمان في الجنة، وطلحة في الجنة، والزبير في الجنة، وعبد الرحمن في الجنة، وسعد بن مالك في الجنة» وتأسع المؤمنين في الجنة، لو شئت أن أسميه لسميته. قال: فضج أهل المسجد يناشدونه: يا صاحب رسول الله ﷺ من التأسع؟ قال: ناشدتموني بالله، والله عظيم<sup>(٢)</sup>، أنا تأسع المؤمنين،

= وأخرجه الشاشي (٥٢٠) من طريق عبد الرحمن السراج، عن الزهري، به.  
وأخرجه الطيالسي (٢٣٩) عن ابن أبي ذئب، عن محمد بن زيد بن قنفذ، عن إبراهيم بن محمد بن طلحة، عن سعيد بن زيد، به بالشرط الأول.  
وأخرجه الشاشي (٢١٨) من طريق ابن أبي ذئب، عن محمد بن زيد، عن رجل سماه، عن سعيد بن زيد، به. وسيأتي برقم (١٦٤٢) و(١٦٥٢) و(١٦٥٣)، وانظر (١٦٣٣).

(١) تحرف في (م) إلى: «رباح بن الحارث بن المغيرة، أن شعبة».

(٢) في النسخ المطبوعة: «والله العظيم».

ورسول الله ﷺ العاشر، ثم اتبع ذلك يمينا قال: والله لمشهد شهد رجلا يغبر فيه وجهه مع رسول الله ﷺ، أفضل من عمل أحدكم ولو عمر عمر نوح عليه السلام<sup>(١)</sup>.

١٦٣٠ - حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، عن حصين ومنصور، عن هلال بن يساف

عن سعيد بن زيد - وقال وكيع مرة: قال منصور، عن سعيد بن زيد، وقال مرة: حصين، عن ابن ظالم، عن سعيد بن زيد - أن النبي ﷺ، قال: «اسكن حراء فليس عليك إلا نبي، أو صديق، أو شهيد» قال: وعليه النبي ﷺ، وأبو بكر، وعمر، وعثمان، وعلي، وطلحة، والزبير، وسعد، وعبد الرحمن بن عوف، وسعيد بن زيد، رضي الله عنهم<sup>(٢)</sup>.

(١) إسناده صحيح. يحيى بن سعيد: هو القطان.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ١/٩٥-٩٦ من طريق أحمد بن حنبل، بهذا الإسناد. وأخرجه بنحوه ابن أبي عاصم في «السنة» (١٤٣٣)، والنسائي في «الكبرى» (٨١٩٣) من طريق يحيى بن سعيد، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/١٢-١٣ و٤٢، وأبو داود (٤٦٥٠)، وابن ماجه (١٣٣)، وابن أبي عاصم (١٤٣٤) و(١٤٣٥)، وعبد الله بن الإمام أحمد في «زوائد الفضائل» (٩٠) و(٩١)، والنسائي في «الكبرى» (٨٢١٩)، والشاشي (٢١٦) من طريق صدقة بن المشي، به. وبعضهم يزيد فيه على بعض.

وأخرجه ابن أبي عاصم (١٤٣٦) عن يعقوب بن يحيى، عن صدقة، عن رياح، عن جده، عن سعيد بن زيد، به. وانظر (١٦٣١)، وفي مسند عبد الرحمن بن عوف (١٦٧٥).

(٢) إسناده قوي، رجاله ثقات رجال الشيخين غير هلال بن يساف، فمن رجال =

.....  
= مسلم، وقد جزم البخاري في «تاريخه» ٢٠٢/٨ بأنه أدرك علياً، وسمع أبا مسعود البصري الأنصاري، وأبو مسعود مات سنة ٤٠هـ. قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: فإن يكون سمع سعيد بن زيد أولى، فإنه مات سنة ٥٠هـ أو ٥١، ولكنه اختلف عليه في هذا الحديث كما ترى، والظاهر أنه سمعه من ابن ظالم عن سعيد، وابن ظالم - واسمه عبد الله التميمي المازني - حديثه عند أصحاب السنن، وروى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات» وثقه العجلي. وكيع: هو ابن الجراح، وسفيان: هو الثوري، وحسين: هو ابن عبد الرحمن السلمي، ومنصور: هو ابن المعتمر.

وأخرجه الشاشي (٢٠٩) من طريق قبيصة، عن سفيان، عن منصور، بهذا الإسناد. وأخرجه الحاكم ٣/٣١٦-٣١٧ من طريق أبي حذيفة، عن سفيان، عن منصور، عن هلال، عن عبد الله بن ظالم، عن سعيد بن زيد، به.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (١٤٢٥)، وعبد الله في «زوائد الفضائل» (٨٤) و(٢٥٤)، والنسائي في «الكبرى» (٨١٩٢) و(٨٢٠٦)، والشاشي (٢١٤) من طريق سفيان، عن منصور، عن هلال، عن فلان بن حيان، عن عبد الله بن ظالم، عن سعيد بن زيد، به.

وأخرجه عبد الله (٨٣)، والشاشي (٢١٣)، والدارقطني في «العلل» ٤/٤١٢ من طريق سفيان، عن منصور، عن هلال، عن حيان بن غالب، عن سعيد بن زيد، به. وأخرجه الدارقطني ٤/٤١٣ من طريق مسدد، عن يحيى، عن سفيان، عن منصور، عن هلال، عن رجل، عن سعيد، به.

وأخرجه الشاشي (١٩٩) من طريق أبي الأحوص، عن حسين ومنصور، عن هلال، عن عبد الله بن ظالم، عن سعيد بن زيد، به. وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (١٤٢٦) من طريق أبي الأحوص، عن منصور، عن هلال، عن عبد الله، عن سعيد بن زيد، به.

وأخرجه الطيالسي (٢٣٥)، والحميدي (٨٤)، وابن أبي شيبة ١٢/١٤، وأبو داود (٤٦٤٨)، والترمذي (٣٧٥٧)، وابن أبي عاصم (١٤٢٧)، وعبد الله في «زوائد»

١٦٣١ - حدثنا وَكِيعٌ، حدثنا شُعْبَةُ، عن الحُرْبَنِ الصَّيَّاحِ، عن  
عبدالرحمن بن الأَخْسَسِ، قال:

خَطَبَنَا الْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ، فَنَالَ مِنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَقَامَ  
سَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ، فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: «النَّبِيُّ فِي الْجَنَّةِ،  
وَأَبُو بَكْرٍ فِي الْجَنَّةِ، وَعُمَرُ فِي الْجَنَّةِ، وَعُثْمَانُ فِي الْجَنَّةِ، وَعَلِيٌّ فِي  
الْجَنَّةِ، وَطَلْحَةُ فِي الْجَنَّةِ، وَالزُّبَيْرُ فِي الْجَنَّةِ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ فِي  
الْجَنَّةِ، وَسَعْدُ فِي الْجَنَّةِ» وَلَوْ شِئْتُ أَنْ أُسَمِّيَ الْعَاشِرَ<sup>(١)</sup>.

= الفضائل» (٨١)، والنسائي في «الكبرى» (٨١٩٠) و(٨١٩١) و(٨٢٠٨)، وأبو يعلى  
(٩٦٩)، والعقيلي في «الضعفاء» ٢/٢٦٨، والشاشي (١٩٧) و(٢١٢)، وابن حبان  
(٦٩٩٦)، والحاكم ٣/٤٥٠-٤٥١، والبخاري (٣٩٢٧) من طرق عن حصين، به.  
وبعضهم يزيد فيه على بعض.

وأخرجه الشاشي (١٩٣) و(١٩٨) و(١٩٩) و(٢٠٠) و(٢١١)، وابن عدي في  
«الكامل» ٦/٢٢٤١، وأبو نعيم في «الحلية» ٥/٢٥ من طريق محمد بن طلحة بن  
مصرف، عن أبيه، عن هلال، عن سعيد بن زيد قال: أتاؤوني بسبِّ إخواني وقد غفر  
الله لهم، ثم ذكر أنه كان مع النبي ﷺ على حراء فتحرك... فذكر نحوه.

وأخرجه الطبراني (٣٥٦)، وأبو نعيم في «دلائل النبوة» (٣٣٧) من طريق عبد الله بن  
جميع عن أبي الطفيل، وابن سعد ٣/٣٨٣ من طريق سالم بن أبي الجعد، وأبو يعلى  
(٩٧٠) من طريق عاصم عن زر، وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٤/٣٤١ من طريق أبي  
إسحاق، أربعتهم عن سعيد بن زيد، به، واقتصر أبو إسحاق في حديثه على الخلفاء  
الأربعة. وسيأتي برقم (١٦٣٨) و(١٦٤٤) و(١٦٤٥).

(١) إسناده حسن في المتابعات، عبدالرحمن بن الأَخْسَسِ روى عنه اثنان، وذكره  
ابن حبان في «الثقات»، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير الحربن الصيَّاح، فقد  
روى له أبو داود والترمذي والنسائي، وهو ثقة.

وأخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» ١٢/٨٨ و٩٠ و٩٢ و٩٤، وابن أبي عاصم في =

١٦٣٢ - حدثنا عُمَرُ بْنُ عُيَيْدٍ، عن عبد الملك بن عُمَيْرٍ، عن عمرو بن حُرَيْثٍ عن سعيد بن زيد، قال: سمعتُ النبي ﷺ يقول: «الْكَمَاةُ مِنَ الْمَنِّ، وَمَأْوَاهَا شِفَاءٌ لِلْعَيْنِ»<sup>(١)</sup>.

١٦٣٣ - حدثنا يحيى، عن هشام. وابنُ نُمَيْرٍ، حدثنا هشامٌ، حدثني أبي عن سعيد بن زيد بن عمرو، عن النبي ﷺ - قال ابن نُمَيْرٍ: سمعتُ رسولَ الله ﷺ - قال: «مَنْ أَخَذَ شِبْرًا مِنَ الْأَرْضِ ظُلْمًا، طَوَّقَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَى سَبْعِ أَرْضِينَ». قال ابن نُمَيْرٍ: «مَنْ سَبَعَ أَرْضِينَ»<sup>(٢)</sup>.

= «السنة» (١٤٢٩)، والنسائي في «الكبرى» (٨٢١٠)، وأبو يعلى (٩٧١) من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٣٦)، وأبو داود (٤٦٤٩)، وابن أبي عاصم (١٤٣٠) و(١٤٣١)، والشاشي (١٩٠) و(١٩١) و(٢١٠)، وابن حبان (٦٩٩٣) من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٥/١٢، والنسائي في «الكبرى» (٨١٥٦) و(٨٢٠٤)، والشاشي (١٩٢) و(١٩٤) و(١٩٥) من طريق الحربن الصباح، به.

وأخرجه الشاشي (٢٢٥) من طريق حنش بن الحارث، عن الحربن الصباح، عن سعيد بن زيد. وسيأتي برقم (١٦٣٧).

وقوله في هذا الحديث «أن المغيرة نال من علي»، مخالف لما تقدم بإسناد صحيح برقم (١٦٢٩) من أن رجلاً آخر نال منه عند المغيرة.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (٢٠٤٩) (١٥٧)، والترمذي (٢٠٦٧) من طريق عمر بن عبيد، بهذا الإسناد. وقد تقدم برقم (١٦٢٥).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى: هو ابنُ سعيد القَطَّان، وهشام:

هو ابنُ عروة، وابنُ نمير: هو عبد الله.

١٦٣٤ - حدثنا عبد الرحمن، حدثنا سفيان، عن عبد الملك بن عمير، عن عمرو بن حريث

عن سعيد بن زيد، قال: خَرَجَ إلينا رسولُ الله ﷺ، وفي يده كَمأة، فقال: «تَدْرُونَ مَا هَذَا؟ هَذَا مِنَ الْمَنِّ، وَمَأْوَاهَا شِفَاءٌ لِلْعَيْنِ»<sup>(١)</sup>.

١٦٣٥ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعْبَةُ، عن عبد الملك بن عمير، قال: سمعتُ عمرو بن حريث قال:

= وأخرجه أبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٥٦٥) من طريق أحمد بن حنبل، عن ابن نمير وحده، بهذا الإسناد.

وأخرجه الشاشي (٢٢١) من طريق عبد الله بن نمير، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥٦٥/٦، ومسلم (١٦١٠) (١٤٠) من طريق يحيى بن أبي زائدة، به.

وأخرجه البخاري (٣١٩٨)، ومسلم (١٦١٠) (١٣٩)، وأبو يعلى (٩٥٢) (٩٦٢)، والطبراني (٣٤٢)، والبيهقي ٩٨/٦، وأبو نعيم في «الحلية» ٩٦/١ من طريق هشام بن عروة، به. وبعضهم يذكر فيه قصته مع أروى بنت أويس التي ستأتي برقم (١٦٤٠) (١٦٤٢).

وأخرجه عبد الرزاق (١٩٧٥٥) عن معمر، عن هشام بن عروة: أن امرأةً خاصمت سعيد بن زيد... فذكره.

وأخرجه مسلم (١٦١٠) (١٣٨)، وأبو يعلى (٩٥١) من طريق عمر بن محمد بن عبد الله بن عمر، عن أبيه، ومسلم (١٦١٠) (١٣٧)، وأبو يعلى (٩٥٩)، والشاشي (٢٠٣)، والطبراني (٣٥٥)، والبيهقي ٩٨/٦ من طريق عباس بن سهل الساعدي، كلاهما عن سعيد بن زيد، به. وانظر (١٦٢٨) (١٦٣٩).

(١) إسناده صحيح على شرطهما. عبد الرحمن: هو ابن مهدي، وسفيان: هو الثوري.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨٩/٨، والبخاري (٤٤٧٨)، وأبو عوانة ٤٠١/٥، والبغوي (٢٨٩٦) من طريقين عن سفيان الثوري، بهذا الإسناد. وقد تقدم برقم (١٦٢٥).

سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ زَيْدٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: «الْكَمَاءُ مِنَ الْمَنِّ، وَمَأْوَاهَا شِفَاءٌ لِلْعَيْنِ»<sup>(١)</sup>.

١٦٣٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنِي الْحَكَمُ بْنُ عُثَيْبَةَ، عَنِ الْحَسَنِ الْعُرْنِيِّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ

عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . . .

قَالَ شُعْبَةُ: لَمَّا حَدَّثَنِي بِهِ الْحَكَمُ، لَمْ أَنْكَرْهُ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ الْمَلِكِ<sup>(٢)</sup>.

١٦٣٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. وَحَجَّاجٌ، حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، عَنْ

---

(١) إسناده صحيح على شرطهما.

وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٥٧٠٨)، وَمُسْلِمٌ (٢٠٤٩) (١٥٨)، وَالتِّرْمِذِيُّ (٢٠٦٧)، وَابْنُ أَبِي عَاصِمٍ فِي «الْأَحَادِ وَالْمِثَالِي» (٢٢٨)، وَأَبُو عَوَانَةَ ٣٩٩/٥ مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٤٦٣٩)، وَالنَّسَائِيُّ فِي «الْكَبَرِيِّ» (٦٦٦٧) وَ(١١١٨٨)، وَأَبُو عَوَانَةَ ٣٩٩/٥، وَالشَّاشِيُّ (١٨٩)، وَأَبُو نَعِيمٍ فِي «مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ» (٥٦٤) مِنْ طَرِيقِ عَنْ شُعْبَةَ، بِهِ. وَقَدْ تَقَدَّمَ بِرَقْمِ (١٦٢٥).

(٢) إسناده صحيح على شرطهما. الحسن العرنبي: هو الحسن بن عبد الله العرنبي

الكوفي.

وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٠٤٩) (١٥٨)، وَابْنُ أَبِي عَاصِمٍ فِي «الْأَحَادِ وَالْمِثَالِي» (٢٢٩)، وَالنَّسَائِيُّ فِي «الْكَبَرِيِّ» (١١١٨٩)، وَأَبُو عَوَانَةَ ٣٩٩/٥-٤٠٠ مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٠٤٩) (١٥٩) وَ(١٦٠)، وَالنَّسَائِيُّ فِي «الْكَبَرِيِّ» (٦٦٦٦) وَ(٧٥٦٣) وَ(١٠٩٨٨)، وَأَبُو يَعْلَى (٩٦٨)، وَأَبُو عَوَانَةَ ٤٠٠/٥، وَالشَّاشِيُّ (١٨٨) مِنْ طَرِيقِ عَنْ مَطْرَفٍ، عَنِ الْحَكَمِ، بِهِ. وَقَدْ تَقَدَّمَ بِرَقْمِ (١٦٢٥).



الْحُرِّ بْنِ صَيَّاحٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَخْنَسِ:

أَنَّ الْمَغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ خَطَبَ، فَنَالَ مِنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ:  
فَقَامَ سَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ، فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ:  
«رَسُولُ اللَّهِ فِي الْجَنَّةِ، وَأَبُو بَكْرٍ فِي الْجَنَّةِ، وَعُمَرُ فِي الْجَنَّةِ، وَعَلِيٌّ فِي  
الْجَنَّةِ، وَعُثْمَانُ فِي الْجَنَّةِ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ فِي الْجَنَّةِ، وَطَلْحَةُ فِي الْجَنَّةِ،  
وَالزُّبَيْرُ فِي الْجَنَّةِ، وَسَعْدُ فِي الْجَنَّةِ» ثُمَّ قَالَ: إِنْ شِئْتُمْ أَخْبَرْتُكُمْ بِالْعَاشِرِ،  
ثُمَّ ذَكَرَ نَفْسَهُ<sup>(١)</sup>.

١٦٣٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ هَلَالِ بْنِ  
يَسَافٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ظَالِمٍ، قَالَ:

خَطَبَ الْمَغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ، فَنَالَ مِنْ عَلِيٍّ، فَخَرَجَ سَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ،  
فَقَالَ: أَلَا تَعْجَبُ مِنْ هَذَا يُسَبُّ عَلِيًّا؟! أَشْهَدُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّا  
كُنَّا عَلَى حِرَاءٍ، أَوْ أُحُدٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اثْبُتْ حِرَاءً - أَوْ أُحُدًا -  
فَإِنَّمَا عَلَيْكَ صِدْقٌ أَوْ شَهِيدٌ» فَسَمَّى النَّبِيُّ ﷺ الْعَشْرَةَ، فَسَمَّى أَبَا بَكْرٍ،  
وَعُمَرَ، وَعُثْمَانَ، وَعَلِيًّا، وَطَلْحَةَ، وَالزُّبَيْرَ، وَسَعْدًا، وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ  
عَوْفٍ، وَسَمَّى نَفْسَهُ سَعِيدًا<sup>(٢)</sup>.

(١) إسناده حسن في المتابعات.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنن» (١٤٢٨) من طريق محمد بن جعفر، بهذا  
الإسناد.

وأخرجه الترمذي (٣٧٥٧) من طريق حجاج بن محمد المصيصي الأعور، به. وقد  
تقدم برقم (١٦٣١).

(٢) في (م) و(س) و(ص): سعيداً.

والحديث صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن، رجاله ثقات رجال مسلم غير عبد =

١٦٣٩ - حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا معمرٌ، عن الزُّهريِّ، عن طلحة بن عبد الله  
ابن عوف، عن عبد الرحمن بن سهل

عن سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل، أنه سمع النبي ﷺ، يقول: «مَنْ سَرَقَ مِنَ الْأَرْضِ شِبْرًا، طُوِّقَهُ مِنْ سَبْعِ أَرْضِينَ».

قال معمرٌ: وبلغني عن الزُّهري - ولم أسمع منه - زاد في هذا الحديث: «وَمَنْ قُتِلَ دُونَ مَالِهِ، فَهُوَ شَهِيدٌ»<sup>(١)</sup>.

١٦٤٠ - حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا ابنُ أبي ذئبٍ، عن الحارث بن عبد الرحمن، عن أبي سلمة

---

= الله بن ظالم، فقد روى له أصحاب السنن، وروى عنه جمع، ووثقه ابن حبان والعجلي .  
وأخرجه الطيالسي (٢٣٥)، وابن ماجه (١٣٤)، والنسائي في «الكبرى» (٨٢٠٥)  
من طريق شعبة، بهذا الإسناد.

وقد تقدم برقم (١٦٣٠)، وانظر (١٦٣١).

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير  
عبد الرحمن بن سهل - وهو عبد الرحمن بن عمرو بن سهل الأنصاري المدني - فمن رجال  
البخاري .

وأخرجه عبد بن حميد (١٠٥)، والترمذي (١٤١٨)، وابن أبي عاصم في «الآحاد  
والمثاني» (٢٣٠)، وابن الجارود (١٠١٩)، والخرائطي في «مساوىء الأخلاق»  
(٦٦٣)، وابن حبان (٣١٩٥) من طريق عبد الرزاق، بهذا الإسناد. وقول معمر: «وبلغني  
عن الزهري . . .» ليس عند أحد منهم إلا الترمذي وابن حبان.

وأخرجه الخرائطي (٦٦٠) و(٦٦٥) من طريقين عن الزهري، به .

وأخرجه أبو يعلى (٩٥٤)، وأبو نعيم في «الحلية» ٩٦/١ من طريق ابن عمر عن  
سعيد بن زيد بنحوه. وسيأتي برقم (١٦٤١) و(١٦٤٣) و(١٦٤٦)، وتقدم برقم (١٦٢٨)  
من طريق الزهري عن طلحة عن سعيد بن زيد، به، وانظر (١٦٤٢).

أن مروان قال: اذهبوا، فأصلحوا بين هذين: لسعيد بن زيد، وأروى. فقال سعيد: أتروني أخذت من حقها شيئاً؟ أشهد أنني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ أَخَذَ مِنَ الْأَرْضِ شِبْرًا بِغَيْرِ حَقِّهِ، طُوِّقَهُ مِنْ سَبْعِ أَرْضِينَ، وَمَنْ تَوَلَّى مَوْلَى قَوْمٍ بِغَيْرِ إِذْنِهِمْ، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ، وَمَنْ اقْتَطَعَ مَالَ امْرِئٍ مُسْلِمٍ بِيَمِينٍ، فَلَا بَارَكَ اللَّهُ لَهُ فِيهِ»<sup>(١)</sup>.

١٨٩/١

١٦٤١ - حدثنا أبو اليمان، حدثنا شعيب، عن الزهري، حدثني طلحة بن عبد الله بن عوف، أن عبد الرحمن بن عمرو بن سهل أخبره أن سعيد بن زيد، قال: سمعت النبي ﷺ، قال: «مَنْ ظَلَمَ مِنَ الْأَرْضِ شِبْرًا، فَإِنَّهُ يُطَوَّقُهُ مِنْ سَبْعِ أَرْضِينَ»<sup>(٢)</sup>.

(١) إسناده قوي، رجاله ثقات رجال الشيخين غير الحارث بن عبد الرحمن - وهو خال ابن أبي ذئب - فقد روى له أصحاب السنن وهو صدوق ليس به بأس. أبو سلمة: هو ابن عبد الرحمن بن عوف.

وأخرجه أبو يعلى (٩٥٥)، والشاشي (٢١٩) من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٣٧) و(٢٣٨) و(٢٤٠)، وابن أبي شيبة ٦٥٠/٧ و٧٢٦/٨، والشاشي (٢٢٢) من طريق ابن أبي ذئب، به. وهو عند الشاشي بتمامه وعند الباقيين مقطوعاً. وسيتكرر برقم (١٦٤٩)، وانظر (١٦٤٢).

وقصة أروى مع سعيد بن زيد جاءت من طرق أخرى عند الخرائطي في «مساوى الأخلاق» (٦٦١)، والشاشي (٢٢٣)، وأبو نعيم في «الحلية» ٩٦/١ و٩٧.

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري، عبد الرحمن بن عمرو بن سهل من رجال البخاري، وباقي السند من رجال الشيخين. شعيب: هو ابن أبي حمزة، وأبو اليمان: هو الحكم بن نافع.

وأخرجه البخاري (٢٤٥٢)، والبيهقي ٩٨/٦ من طريق أبي اليمان، بهذا الإسناد. =

١٦٤٢ - حدثنا يزيد، أخبرنا محمد بن إسحاق، عن الزُّهري، عن طلحة بن عبد الله بن عوف، قال:

أَتَنِي أَرْوَى بِنْتُ أُوَيْسٍ فِي نَفَرٍ مِنْ قَرِيشَ، فِيهِمْ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَمْرِو بْنِ سَهْلٍ، فَقَالَتْ: إِنْ سَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ قَدْ انْتَقَصَ مِنْ أَرْضِي إِلَى أَرْضِهِ مَا لَيْسَ لَهُ، وَقَدْ أَحْبَبْتُ أَنْ تَأْتُوهُ فَتُكَلِّمُوهُ. قَالَ: فَرَكِبْنَا إِلَيْهِ، وَهُوَ بَأَرْضِهِ بِالْعَقِيقِ، فَلَمَّا رَأَانَا، قَالَ: قَدْ عَرَفْتُ الَّذِي جَاءَ بِكُمْ، وَسَأُحَدِّثُكُمْ مَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «مَنْ أَخَذَ مِنَ الْأَرْضِ مَا لَيْسَ لَهُ، طَوَّقَهُ إِلَى السَّابِعَةِ مِنَ الْأَرْضِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ قَتَلَ دُونَ مَالِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ»<sup>(١)</sup>.

١٦٤٣ - حدثنا يزيد بن عبد ربّه، حدثنا بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنِي الزُّبَيْدِيُّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَوْفٍ، أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَمْرِو بْنِ سَهْلٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ سَعِيدَ بْنَ زَيْدٍ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ، يَقُولُ: «مَنْ ظَلَمَ مِنَ الْأَرْضِ شَيْئًا، فَإِنَّهُ يُطَوَّقُهُ مِنْ سَبْعِ أَرْضِينَ»<sup>(٢)</sup>.

= وأخرجه الدارمي (٢٦٠٦) من طريق شعيب، به. وقد تقدم برقم (١٦٣٩).  
(١) إسناده حسن، محمد بن إسحاق روى له أصحاب السنن، وعلق له البخاري، وروى له مسلم متابعة، وهو صدوق حسن الحديث، وقد صرح بالتحديث عند أبي يعلى فانفتت شبهة تدليس، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.  
وأخرجه أبو يعلى (٩٥٠)، والشاشي (٢٢٤) من طريق يزيد، بهذا الإسناد.  
وأخرجه النسائي ١١٥/٧-١١٦ من طريق ابن إسحاق به، واقتصر على قوله: «من قتل دون ماله فهو شهيد». وقد تقدم برقم (١٦٢٨)، وانظر (١٦٤٠).  
وأروى بنت أويس: هي التي دعا عليها سعيد بن زيد إذ كذبت في دعواها عليه أن يعمى بصرها. . .

(٢) إسناده قوي، بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ صرح بالتحديث وهو متابع. الزبدي: هو محمد بن =

١٦٤٤ - حدثنا عليُّ بنُ عاصم، قال: حُصَيْنُ أَخْبَرَنَا، عن هلالِ بنِ إسَاف،  
عن عبد الله بنِ ظالم المازني، قال:

لما خرج معاويةٌ مِنَ الكوفة، اسْتَعْمَلَ المغيرةَ بنَ شعبة، قال: فَأَقَامَ  
خطباءَ يَقْعُونُ فِي عليٍّ، قال: وَأَنَا إِلَى جنبِ سَعِيدِ بنِ زَيْدِ بنِ عمرو بنِ  
نُفَيْلٍ، قال: فَغَضِبَ، فقام: فَأَخَذَ بيدي فَتَبَعْتُهُ، فقال: أَلَا تَرَى إِلَى هَذَا  
الرَّجُلِ الظَّالِمِ لِنَفْسِهِ، الَّذِي يَأْمُرُ بِلَعْنِ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَأَشْهَدُ  
عَلَى التَّسْعَةِ أَنَّهُمْ فِي الْجَنَّةِ، وَلَوْ شَهِدْتُ عَلَى الْعَاشِرِ لَمْ آتُمْ. قال:  
قُلْتُ: وَمَا ذَاكَ؟ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أُثْبِتُ حِرَاءً، فَإِنَّهُ لَيْسَ عَلَيْكَ  
إِلَّا نَبِيٌّ، أَوْ صِدِّيقٌ، أَوْ شَهِيدٌ». قال: قُلْتُ: مَنْ هُمْ؟ فقال: رسولُ الله  
ﷺ، وأبو بكر، وعُمَرُ، وعُثْمَانُ، وعليٌّ، والزبيرُ، وطلحةُ،  
وعبدُ الرحمن بنُ عوفٍ، وسعدُ بنُ مالك. قال: ثُمَّ سَكَتَ، قال: قُلْتُ:  
وَمَنْ الْعَاشِرُ؟ قال: قال: أَنَا<sup>(١)</sup>.

١٦٤٥ - حدثنا معاويةُ بنُ عمرو، حدثنا زائدةٌ، حدثنا حُصَيْنُ بنُ  
عبد الرحمن، عن هلالِ بنِ إسَاف، عن عبدِ الله بنِ ظالم التَّمِيمِي

عن سعيدِ بنِ زَيْدِ بنِ عمرو بنِ نُفَيْلٍ، قال: أَشْهَدُ أَنَّ عَلِيًّا مِنْ أَهْلِ

= الوليد بن عامر الحمصي القاضي، كان أعلم أهل الشام بالفتوى والحديث، وهو عند ابن  
معين أثبت من سفيان بن عيينة في الرواة عن الزهري.

وأخرجه أبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٥٦٦) من طريق بقية، بهذا الإسناد. وقد  
تقدم برقم (١٦٣٩).

(١) إسناده حسن. حصين: هو ابن عبد الرحمن.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٩٦/١ من طريق أحمد، بهذا الإسناد. وقد تقدم برقم  
(١٦٣٠).

الجنة. قلت: وما ذاك؟ قال: هو في التسعة، ولو شئت أن أسمى العاشر سميت، قال: اهتز حراء، فقال رسول الله ﷺ: «اثبت حراء، فإنه ليس عليك إلا نبي، أو صديق، أو شهيد» قال: رسول الله ﷺ، وأبو بكر، وعمر، وعلي، وعثمان، وطلحة، والزبير، وعبد الرحمن بن عوف، وسعد، وأنا» يعني سعيد نفسه<sup>(١)</sup>.

١٦٤٦ - حدثنا إبراهيم بن أبي العباس، حدثنا أبو أؤيس<sup>(٢)</sup>، قال: قال الزهري: أخبرني طلحة بن عبد الله بن عوف، أن عبد الرحمن بن عمرو بن سهل أخبره

أن سعيد بن زيد قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ ظَلَمَ مِنَ الْأَرْضِ شَيْئًا، فَإِنَّهُ يُطَوَّقُهُ فِي سَبْعِ أَرْضِينَ»<sup>(٣)</sup>.

١٦٤٧ - حدثنا حماد بن أسامة، أخبرني مسعر، عن عبد الملك بن ميسرة، عن هلال بن يساف، عن عبد الله بن ظالم

عن سعيد بن زيد قال: ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِتْنًا كَقَطْعِ اللَّيْلِ

(١) إسناده حسن. زائدة: هو ابن قدامة.

وأخرجه الشاشي (١٩٦) من طريق زائدة، بهذا الإسناد. وقد تقدم برقم (١٦٣٠).  
(٢) كذا في (ظ ١١) و(ب) و(ح)، وهو الصواب، وفي (م) و(س): حدثنا يونس أو أبو أؤيس.

(٣) إسناده حسن، أبو أؤيس: هو عبد الله بن عبد الله بن أؤيس بن مالك الأصبحي المدني والد إسماعيل بن أبي أؤيس ابن عم الإمام مالك، وزوج أخته، وهو حسن الحديث إلا عند المخالفة، وروى له مسلم وأصحاب السنن.  
وأخرجه أبو يعلى (٩٥٦)، والشاشي (٢٢٩) من طريق إسماعيل بن أبي أؤيس، عن أبيه، بهذا الإسناد.

وأخرجه الخرائطي في «مساوىء الأخلاق» (٦٦١) من طريق يونس، عن الزهري، مرسلاً بذكر القصة، وقد تقدم برقم (١٦٣٩).

المظلم، أراه قال: «قد يذهب فيها الناس أسرع ذهاب» قال: فقيل: أكلهم هالك أم بعضهم؟ قال: «حسبهم - أو بحسبهم - القتل»<sup>(١)</sup>.

١٦٤٨ - حدثنا يزيد، حدثنا المسعودي، عن نقيّل بن هشام بن سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل، عن أبيه

عن جده، قال: كان رسول الله ﷺ بمكة هو وزيد بن حارثة، فمرّ بهما زيد بن عمرو بن نفيل، فدعّاه إلى سفرّة لهما، فقال: يا ابن أخي، إني لا أكل مما ذبح على النصب. قال: فما رأي النبي ﷺ، بعد ذلك أكل شيئاً مما ذبح على النصب. قال: قلت: يا رسول الله، إن أبي كان كما قد رأيت وبلغك، ولو أدركك لآمن بك وأتبعك، فاستغفر له. قال: «نعم، فاستغفر له، فإنه يبعث يوم القيامة أمة وحده»<sup>(٢)</sup>.

(١) إسناده حسن، عبد الله بن ظالم روى عنه جمع، ووثقه العجلي، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير هلال بن يساف، فمن رجال مسلم.

وأخرجه الطبراني (٣٤٩) من طريق أحمد بن حنبل، بهذا الإسناد. وأخرجه ابن أبي عاصم (١٤٩٢)، والطبراني (٣٤٩) من طريق أبي أسامة حماد بن أسامة، به.

وأخرجه الطبراني (٣٤٨) من طريق حبيب بن أبي ثابت، عن هلال، به. وأخرجه الطبراني أيضاً (٣٤٦) من طريق سفيان، عن منصور، عن هلال، به. وأخرجه ابن أبي عاصم (١٤٩١)، والنسائي في «الكبرى» (٨٢٠٦)، والطبراني (٣٤٧) من طريق سفيان، عن منصور، عن هلال، عن فلان بن حيان، عن عبد الله بن ظالم، عن سعيد بن زيد، به. ووقع في المطبوع من «السنة» لابن أبي عاصم: «هلال بن حيان». ورواه أبو داود (٤٢٧٧) من طريق منصور بن المعتمر عن هلال بن يساف، عن سعيد بن زيد.

(٢) إسناده ضعيف، المسعودي - واسمه عبد الرحمن بن عبد الله - قد اختلط، =

١٦٤٩ - حدثنا يزيد، أخبرنا ابن أبي ذئب، عن الحارث بن عبد الرحمن، عن أبي سلمة، قال :

قال لنا مروان : انطلقوا فأصلحوا بين هذين : سعيد بن زيد ، وأروى بنت أويس ، فأتينا سعيد بن زيد فقال : أترون أني قد انتقصت من حقها شيئاً؟ أشهد لسمعت رسول الله ﷺ يقول : «مَنْ أَخَذَ شِبْرًا مِنَ الْأَرْضِ بِغَيْرِ حَقِّهِ ، طُوقَهُ مِنْ سَبْعِ أَرْضِينَ ، وَمَنْ تَوَلَّى قَوْمًا بِغَيْرِ إِذْنِهِمْ ، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ ، وَمَنْ اقْتَطَعَ مَالَ أَخِيهِ بِيَمِينِهِ ، فَلَا بَارَكَ اللَّهُ لَهُ فِيهِ» (١) .

---

= ويزيد - وهو ابن هارون - روى عنه بعد الاختلاط ، ونفيل بن هشام وكذا أبوه لم يوثقهما غير ابن حبان .

وأخرجه الطيالسي (٢٣٤) ، ومن طريقه البيهقي في «دلائل النبوة» ١٢٣/٢ - ١٢٤ ، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٥٦٨) ، وأخرجه الطبراني (٣٥٠) من طريق عبد الله بن رجاء ، كلاهما عن المسعودي ، بهذا الإسناد . وبعضهم يزيد فيه على بعض . وأورده الهيثمي في «المجمع» ٤١٧/٩ ، ونسبه لأحمد وقال : وفيه المسعودي وقد اختلط وبقيّة رجاله ثقات ! ومعنى الحديث سيرد برقم (٥٣٦٩) من حديث ابن عمر بإسناد صحيح .

قال ابن الجوزي في «زاد المسير» ٢٨٣/٢ في تفسير قوله تعالى : ﴿وَمَا ذُبِحَ عَلَى النُّصُبِ﴾ : في النصب قولان : أحدهما : أنها أصنام تنصب ، فتعبد من دون الله قاله ابن عباس والفراء والزجاج ، فعلى هذا القول يكون المعنى : وما ذبح على اسم النصب ، وقيل : لأجلها ، فتكون «على» بمعنى اللام ، وهما يتعاقبان في الكلام ، كقوله : ﴿فَسَلَامٌ لَّكَ﴾ ، أي : عليك ، وقوله : ﴿وَإِنْ أَسَأْتُمْ فَلَهَا﴾ . والثاني : أنها حجارة كانوا يذبحون عليها ، ويشرحون اللحم عليها ويعظمونها ، وهو قول ابن جريج .

(١) إسناده قوي ، رجاله ثقات رجال الشيخين غير الحارث بن عبد الرحمن ، فقد روى له أصحاب السنن وهو صدوق . وهو مكرر (١٦٤٠) .



١٦٥٠ - حدثنا أبو سعيد، حدثنا قيس بن الربيع، حدثنا عبد الملك بن عمير

عن عمرو بن حريث، قال: قدمت المدينة، فقاسمت أخي، فقال سعيد بن زيد: إن رسول الله ﷺ، قال: «لا يُبارك في ثمن أرض ولا دار لا يُجعل في أرض ولا دار»<sup>(١)</sup>.

١٦٥١ - حدثنا أبو اليمان، أخبرنا شعيب

عن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي حسين، قال: بلغني أن لقمان كان يقول: يا بُني، لا تَعْلَمِ الْعِلْمَ لِبَاهِي بِهِ الْعُلَمَاءُ، وَتُمَارِي بِهِ السُّفَهَاءَ، وَتَرَائِي بِهِ فِي الْمَجَالِسِ . . . فذكره.

(١) إسناده ضعيف، قيس بن الربيع: هو الأسدي، لينه أحمد وأبو زرعة، وقال أحمد: روى أحاديث منكراً، وقال أبو حاتم: ليس بقوي، يُكتب حديثه ولا يُحتج به، وقال في «التقريب»: صدوق تغير لما كَبُرَ، وأدخل عليه ابنه ما ليس من حديثه، فحدث به. عمرو بن حريث بن عمرو بن عثمان القرشي المخزومي صحابي صغير، وكانت سنة حين توفي رسول الله ﷺ ثنتي عشرة سنة.

وسياتي في مسند سعيد بن حريث ٤٦٧/٣ من طريق إسماعيل بن إبراهيم بن مهاجر، عن عبد الملك بن عمير، عن عمرو بن حريث، قال: سمعت أخي سعيد بن حريث قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من باع عقاراً كان قمناً أن لا يُبارك له إلا أن يجعله في مثله أو غيره». وإسماعيل بن إبراهيم ضعيف، وعدّ الذهبي في «الميزان» ٢١٢/١ هذا الحديث من مناكيره.

وفي الباب عن حذيفة مرفوعاً وموقوفاً، والموقوف أصح، بلفظ: «من باع داراً ولم يجعل ثمنها في مثله لم يُبارك له فيها» أخرجه الطيالسي (٤٢٢) و(٤٢٣)، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٣٢٨-٣٢٧/٨، وابن ماجه (٢٤٩١)، وابن عدي ٢٦٢٣/٧، والبيهقي ٣٤-٣٣/٦.

وقال: حدثنا نَوْفَلُ بْنُ مُسَاحِقٍ، عن سعيد بن زيد، عن النبي ﷺ، أنه قال: «مَنْ أَرَبَى الرِّبَا اسْتَطَالَهُ فِي عَرَضِ الْمُسْلِمِ بغيرِ حَقٍّ، وَإِنَّ هَذِهِ الرَّحِمَ شُجْنَةٌ مِنَ الرَّحْمَنِ، فَمَنْ قَطَعَهَا، حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ» (١).

١٦٥٢ - حدثنا سليمان بن داود الهاشمي، حدثنا إبراهيم بن سعد، عن أبيه، عن أبي عُبَيْدَةَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَمَّارٍ بْنِ يَاسِرٍ، عن طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَوْفٍ

عن سعيد بن زيد، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ قُتِلَ دُونَ مَالِهِ، فَهُوَ شَهِيدٌ، وَمَنْ قُتِلَ دُونَ أَهْلِهِ، فَهُوَ شَهِيدٌ، وَمَنْ قُتِلَ دُونَ دِينِهِ، فَهُوَ شَهِيدٌ، وَمَنْ قُتِلَ دُونَ دَمِهِ، فَهُوَ شَهِيدٌ» (٢).

(١) قول لقمان بلاغ، فهو منقطع، وأما القسم المرفوع، فإسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير نوفل بن مساحق، فقد روى له أبو داود وهو ثقة. وأبو اليمان: هو الحكم بن نافع.

وأخرجه أبو داود (٤٨٧٦)، والشاشي (٢٠٥) و(٢٠٨) و(٢٣٠)، والطبراني (٣٥٧)، والحاكم ٤/١٥٧، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٦٧١٠) من طريق أبي اليمان، بهذا الإسناد، بالقسم المرفوع منه، وبعضهم يرويه مختصراً.

قوله: «مَنْ أَرَبَى الرِّبَا»، قال السندي: الرِّبَا: الزيادة والارتفاع، أي: من أفحش الزيادة، وأفحج الارتفاع وأشنعه، والارتفاع على أخيه: استطالة اللسان في عرض من غير استحقاقه لذلك بأن يكون فاسقاً ظاهراً للفسق مثلاً، وفي «مجمع البحار»: هي - أي الاستطالة - أن يتناول منه أكثر مما يستحقه، شبه أخذ العرض أكثر بأخذ المال أكثر، فجعله زيادة وفضلة، لأنه أكثر مَضَرَّةً وأشدُّ فساداً، وقوله: «بغير حق» تنبيه على جوازها بحق. انتهى، قيل: والاستطالة في العرض احتقاره، والترفع عليه، والوقية فيه.

وقوله: «شجنة من الرحمن» قال ابن الأثير: أي قرابة مشتبكة كاشتباك العروق، شبهه بذلك مجازاً واتساعاً، وأصل الشجنة بالكسر والضم شعبة في غصن من غصون الشجرة.

(٢) إسناده قوي، سليمان بن داود الهاشمي ثقة جليل، روى له أصحاب السنن، =

١٦٥٣ - حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن أبيه، عن أبي عبيدة بن محمد بن عمار، عن طلحة بن عبد الله بن عوف

عن سعيد بن زيد، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ، فذكر مثله<sup>(١)</sup>.

١٦٥٤ - حدثنا الفضل بن دكين، حدثنا إسرائيل، عن إبراهيم بن مهاجر، حدثني مَنْ سَمِعَ عمرو بن حريث، يحدث

عن سعيد بن زيد، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «يا معشرَ العرب، احمّدوا الله الذي رَفَعَ عنكم العُشُورَ»<sup>(٢)</sup>.

= ومن فوقه ثقات من رجال الصحيح غير أبي عبيدة بن محمد بن عمار بن ياسر، فقد روى له أصحاب السنن، ووثقه ابن معين، وعبد الله بن أحمد.

وأخرجه أبو داود (٤٧٧٢)، والنسائي ١١٦/٧، والشاشي (٢١٧) من طريق سليمان بن داود، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٣٣)، والبيهقي ٢٦٦/٣ و ٣٣٥/٨، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٣٤١) و (٣٤٢) و (٣٤٣) من طريق إبراهيم بن سعد، به. وبعضهم يزيد فيه على بعض. وقد تقدم برقم (١٦٢٨).

(١) إسناده قوي.

وأخرجه عبد بن حميد (١٠٦)، والترمذي (١٤٢١) من طريق يعقوب، بهذا الإسناد. وقد تقدم برقم (١٦٢٨).

(٢) إسناده ضعيف، إبراهيم بن المهاجر لين الحديث، والراوي عن عمرو بن حريث لا يُعرف.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٩٧/٣ عن الفضل بن دكين، بهذا الإسناد.

وأخرجه البزار (٩٠١)، وأبو يعلى (٩٦٤)، والطحاوي في «شرح المعاني» ٣١/٢ من طريق أبي أحمد الزبيري محمد بن عبد الله بن الزبير، عن إسرائيل، به.

وأخرجه الطحاوي ٣٠/٢ من طريق ابن أبي زائدة، عن إسرائيل، عن إبراهيم، عن عمرو بن حريث، عن سعيد بن زيد، به!

## مسند عبد الرحمن بن عوف الزهري<sup>(١)</sup> رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

(١) هو عبد الرحمن بن عوف بن عبد الحارث بن زهرة بن كلاب بن مرة بن كعب بن لؤي بن غالب القرشي أبو محمد الزهري .

أسلم قديماً، حيث لم يكن المؤمنون سوى ثمانية به، وكان إسلامه على يد أبي بكر قبل دار الأرقم بن أبي الأرقم .

وهاجر إلى الحبشة، ثم إلى مكة، ثم إلى المدينة .

وشهد بدرًا وأحداً وما بعد ذلك من المشاهد كلها .

وأبلى يوم أحد بلاءً حسناً، وجرح يومئذ عشرين جراحة، منها واحد في رجله فخرج منها وهتم في ثنيته فسقطتا وقد كانتا قبل ذلك يجرحان شفتيه من طولهما .

وكان أحد العشرة المشهود لهم بالجنة .

وكان أحد الثمانية الذين لم يكن أسلم أحد قبلهم .

وأحد الستة أصحاب السورى، ثم خلص الأمر إلى ثلاثة منهم، فكان أحدهم، ثم فوض إليه عثمان وعلي لينظر أصلحهما للأمة، فمكث ثلاث ليال بأيامها يُشاور الناس ويستشيرهم حتى سأل النساء وذوات الخدور والصبيان في المكاتب، فلم يرهم يعدلون بعثمان أحداً، فبايعه وقدمه على علي، فبايعه المسلمون أجمعون وعلي معهم، رضي الله عنه وعنهم .

وقد تصدق في وقتٍ بأربعين ألف دينار، وفي وقتٍ بأربع مئة راحلة بما عليها من المتاجر والبضائع، وجهز خمس مئة فارس في سبيل الله، ثم ألفاً وخمس مئة راجل، ومع =

١٦٥٥ - حدثنا بشر بن المفضل ، عن عبد الرحمن بن إسحاق ، عن الزهري ، عن محمد بن جبير بن مطعم ، عن أبيه

عن عبد الرحمن بن عوف ، عن النبي ﷺ ، قال : « شَهِدْتُ حَلْفَ الْمُطَيِّبِينَ مع عُمُومَتِي وَأَنَا غُلَامٌ ، فَمَا أَحَبُّ أَنْ لِي حُمْرَ النَّعَمِ ، وَإِنِّي أَنْكُثُهُ » (١) .

= هذا خلف مالاً جزياً ، ورث كل امرأة من أربع ربع ثمنها ثمانين ألفاً . هذا ولم يل عمالة قط ، وإنما كان من المتاجر والمغانم ، وقد كان أول قدومه إلى المدينة فقيراً لا مال له ، تزوج امرأة على وزن نواة من ذهب . وكانت وفاته سنة ثنتين وثلاثين عن خمس وسبعين سنة .

«جامع المسانيد والسنن» ٣/ الورقة ١٢٥ ، وانظر «سير أعلام النبلاء» ١/ ٦٨-٩٢ . (١) إسناده صحيح ، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الرحمن بن إسحاق - وهو المدني - فقد أخرج حديثه مسلم في الشواهد ، وثقه ابن معين وأبوداود وغيرهما ، وحكى الترمذي في «العلل» ١/ ٧٨٤ أن البخاري قد وثقه ، وتكلم فيه بعضهم ، وقال أحمد : أما ما كتبنا من حديثه فصحيح .

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ٤/ ١٦١٠ ، وأبو نعيم في «معركة الصحابة» (٤٩٥) من طريق أحمد بن حنبل ، بهذا الإسناد .

وأخرجه البزار (١٠٠٠) ، وأبو يعلى (٨٤٥) ، والبيهقي ٦/ ٣٦٦ من طريق بشر بن المفضل ، به .

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الأحاد والمثاني» (٢٢٢) من طريق خالد الواسطي ، عن عبد الرحمن بن إسحاق ، به .

وأخرجه أبو يعلى (٨٤٤) من طريق خالد ، عن ابن إسحاق ، عن محمد بن جبير ، عن عبد الرحمن بن عوف ، به . وسيأتي برقم (١٦٧٦) .

وحلف المطيبين ، قال السندي : حلف عبد مناف وأسد وزهرة وتيم في المسجد عند الكعبة على أن لا يتخاذلوا ، ويتصروا المظلوم ، ويصلوا الرِّجَم ، ونحو ذلك ، فأخرجت =

قال الزُّهْرِيُّ: قال رسولُ الله ﷺ: «لَمْ يُصَبِّ الْإِسْلَامُ حِلْفًا إِلَّا زَادَهُ شِدَّةً، وَلَا حِلْفَ فِي الْإِسْلَامِ». وقد أَلَفَ رسولُ الله ﷺ بَيْنَ قُرَيْشٍ وَالْأَنْصَارِ<sup>(١)</sup>.

١٦٥٦ - حدثنا إبراهيمُ بنُ سعدٍ، حدثني محمدُ بنُ إسحاق، عن مكحولٍ، عن كُرَيْبٍ

عن ابن عباس: أَنَّهُ قَالَ لَهُ عُمَرُ: يَا غُلَامُ، هَلْ سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَوْ مِنْ أَحَدٍ مِنْ أَصْحَابِهِ: إِذَا شَكََّ الرَّجُلُ فِي صَلَاتِهِ مَاذَا يَصْنَعُ؟ قَالَ: فَبَيْنَا هُوَ كَذَلِكَ إِذْ أَقْبَلَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ، فَقَالَ: فِيمَ أَنْتُمَا؟

= بنو عبد مناف جَفَنَةٌ مملوءة طيباً، فوضعتها لأحلافهم، ثم غَمَسَ القوم أيديهم فيها وتعاقدوا، فَسُمُّوا الْمُطِيبِينَ، وتعاقدت بنو عبد الدار وَجُمَحُ ومخزوم وعدي وكعب وسَهْمُ حِلْفًا آخَرَ مُؤَكَّدًا، فَسُمُّوا الْأَحْلَافَ لذلك، وكان النبي ﷺ وأبو بكر من المطيبين، وكان عمر من الأحلاف.

(١) هذا مرسل، وقد ورد معناه في أحاديث موصولة صحيحة، منها حديث جبير بن مطعم عند مسلم (٢٥٣٠)، وسيأتي في «المسند» ٨٣/٤، وحديث ابن عباس وسيأتي في «المسند» برقم (٢٩١١)، وصححه ابن حبان (٤٣٧٠)، وحديث قيس بن عاصم عند أحمد ٦١/٥، وحديث أنس بن مالك عنده أيضاً ٢٨١/٣.

قال ابن الأثير في «النهاية»: أصل الحلف: المعاقدة والمعاهدة على التعاضد والتساعد والاتفاق، فما كان منه في الجاهلية على الفتن والقتال بَيْنَ القبائل والغارات، فذلك الذي ورد النهي عنه في الإسلام بقوله: «لَا حِلْفَ فِي الْإِسْلَامِ» وما كان منه في الجاهلية على نصر المظلوم، وصلة الأرحام، كحلف المطيبين وما جرى مجراه، فذلك الذي قال فيه ﷺ: «وَأَيُّمَا حَلْفٍ كَانَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ لَمْ يَزِدْهُ الْإِسْلَامُ إِلَّا شِدَّةً»، يريد من المعاقدة على الخير ونصرة الحق، وبذلك يجتمع الحديثان.

فقال عُمَرُ: سَأَلْتُ هَذَا الْغُلَامَ: هَلْ سَمِعَ<sup>(١)</sup> مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَوْ أَحَدٍ مِنْ أَصْحَابِهِ: إِذَا شَكَّ الرَّجُلُ فِي صَلَاتِهِ مَاذَا يَصْنَعُ؟ فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا شَكَّ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ فَلَمْ يَذَرْ أَوْاحِدَةً صَلَّى أَمْ ثِنْتَيْنِ، فَلْيَجْعَلْهَا وَاحِدَةً، وَإِذَا لَمْ يَذَرْ ثِنْتَيْنِ صَلَّى أَمْ ثَلَاثًا، فَلْيَجْعَلْهَا ثِنْتَيْنِ، وَإِذَا لَمْ يَذَرْ ثَلَاثًا صَلَّى أَمْ أَرْبَعًا، فَلْيَجْعَلْهَا ثَلَاثًا، ثُمَّ يَسْجُدُ إِذَا فَرَغَ مِنْ صَلَاتِهِ وَهُوَ جَالِسٌ، قَبْلَ أَنْ يُسَلِّمَ، سَجْدَتَيْنِ»<sup>(٢)</sup>.

(١) فِي (م) وَ(ق) وَ(ص): سَمِعْتُ.

(٢) حَسَنٌ لغيره، مُحَمَّدٌ بْنُ إِسْحَاقَ صَدُوقُ حَسَنِ الْحَدِيثِ، وَقَدْ صَرَحَ بِالتَّحْدِيثِ عِنْدَ أَبِي يَعْلَى، وَبَاقِي رِجَالِهِ ثِقَاتُ رِجَالِ الشَّيْخِينَ غَيْرَ مَكْحُولٍ - وَهُوَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الشَّامِيُّ - فَمِنْ رِجَالِ مُسْلِمٍ. كَرِيبٌ: هُوَ ابْنُ أَبِي مُسْلِمٍ أَبُو مُحَمَّدٍ الْمَدَنِيُّ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ. قَالَ الْحَافِظُ فِي «التَّلْخِصِ» ٥/٢ بَعْدَ أَنْ نَسَبَهُ لِلتِّرْمِذِيِّ وَابْنَ مَاجَةَ: وَهُوَ مَعْلُولٌ، فَإِنَّهُ مِنْ رِوَايَةِ ابْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ كَرِيبٍ، وَقَدْ رَوَاهُ أَحْمَدُ فِي «مُسْنَدِهِ» (١٦٧٧) عَنْ ابْنِ عُثَيْمٍ، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ مَكْحُولٍ مَرْسَلًا، قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ: فَلَقِيتُ حُسَيْنَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، فَقَالَ لِي: هَلْ أَسْنَدُهُ لَكَ؟ قُلْتُ: لَا، فَقَالَ: لَكِنْ حَدَّثَنِي أَنَّ كَرِيبًا حَدَّثَهُ بِهِ، وَحُسَيْنٌ ضَعِيفٌ جَدًّا، وَرَوَاهُ إِسْحَاقُ بْنُ رَاهِوِيَةَ وَالهَيْثَمُ بْنُ كُلَيْبٍ فِي «مُسْنَدَيْهِمَا» مِنْ طَرِيقِ الزَّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ مُخْتَصَرًا: «إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ فِي شَكٍّ مِنَ النِّقْصَانِ فِي صَلَاتِهِ، فَلْيَصِلْ حَتَّى يَكُونَ فِي شَكٍّ مِنَ الزِّيَادَةِ» وَفِي إِسْنَادِهِمَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُسْلِمٍ الْمَكِّيُّ وَهُوَ ضَعِيفٌ، وَتَابِعَهُ بَحْرُ بْنُ كَنْزِ السَّقَاءِ فِيمَا ذَكَرَ الدَّارِقُطْنِيُّ فِي «الْعِلَلِ» ٢٥٧/٤ - ٢٦٠، وَذَكَرَ الْاِخْتِلَافَ فِيهِ أَيْضًا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ فِي الْوَصْلِ وَالْإِرْسَالِ، وَذَكَرَ أَنَّ إِسْحَاقَ بْنَ بَهْلُولٍ رَوَاهُ عَنْ عِمَارِ بْنِ سَلَامٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَزِيدَ الْوَاسِطِيِّ، عَنْ سَفْيَانَ بْنِ حُسَيْنٍ، عَنْ الزَّهْرِيِّ، وَهُوَ وَهْمٌ، وَرَوَاهُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ هُوْدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ الزَّهْرِيِّ وَهُوَ وَهْمٌ أَيْضًا، فَقَدْ رَوَاهُ أَحْمَدُ (١٨٦٩) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ الزَّهْرِيِّ، وَهُوَ الصَّوَابُ، فَرَجَعَ الْحَدِيثَ إِلَى إِسْمَاعِيلَ وَهُوَ ضَعِيفٌ.

١٦٥٧ - حدثنا سفيان، عن عَمْرِو، سَمِعَ بَجَالَةَ يَقُولُ:

١٩١/١

كُنْتُ كَاتِبًا لِحِزْبِ بْنِ مَعَاوِيَةَ عَمِّ الْأَحْنَفِ بْنِ قَيْسٍ، فَأَتَانَا كِتَابُ عَمْرِو قَبْلَ مَوْتِهِ بِسَنَةِ: أَنْ ائْتَلُوا كُلُّ سَاحِرٍ - وَرَبِمَا قَالَ سَفِيَانُ: وَسَاحِرَةٌ - وَفَرَّقُوا بَيْنَ كُلِّ ذِي مَحْرَمٍ مِنَ الْمَجُوسِ، وَأَنَّهُوهُمْ عَنِ الزَّمْزَمَةِ. فَفَتَلْنَا ثَلَاثَةَ سَوَاحِرَ، وَجَعَلْنَا نُفَرِّقُ بَيْنَ الرَّجُلِ وَبَيْنَ حَرِيمَتِهِ فِي كِتَابِ اللَّهِ، وَصَنَعَ جَزْءٌ طَعَامًا كَثِيرًا، وَعَرَضَ السَّيْفَ عَلَى فَخْذِهِ، وَدَعَا الْمَجُوسَ فَأَلْقَوْا وَقَرَّبُوا بَغْلًا أَوْ بَغْلَيْنِ مِنْ وَرْقٍ، وَأَكَلُوا مِنْ غَيْرِ زَمْزَمَةٍ، وَلَمْ يَكُنْ عُمَرُ أَخْذًا - وَرَبِمَا قَالَ سَفِيَانُ: قَبْلَ - الْجَزِيَّةِ مِنَ الْمَجُوسِ، حَتَّى شَهِدَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ:

= وأخرجه الترمذي (٣٩٨)، والبخاري (٩٩٦)، وأبو يعلى (٨٣٩)، والشاشي (٢٣٤) من طريق إبراهيم بن سعد، بهذا الإسناد. وليس عند الترمذي والشاشي ذكر القصة، وقال الترمذي: حسن غريب صحيح.

وأخرجه ابن ماجه (١٢٠٩)، والطحاوي (٤٣٣/١)، والحاكم ٣٢٥-٣٢٤/١ والبيهقي ٣٣٢/٢ و٣٣٩ من طريق محمد بن إسحاق، به، وصححه على شرط مسلم ووافقه الذهبي!

وأخرجه بنحوه الدارقطني ٣٧٠/١، وعنه الحاكم ٣٢٤/١ من طريق عمار بن مطر، والبيهقي ٣٣٢/٢ من طريق عبد الله بن واقد، كلاهما عن عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان، عن أبيه، عن مكحول، به.

وأخرجه الدارقطني ٣٧٠/١ من طريق ثور بن يزيد، عن مكحول، به. ولفظه: «من سها في ثلاثة أو أربعة، فليتم، فإن الزيادة خير من النقصان». وسيأتي برقم (١٦٧٧) و(١٦٨٩).

وفي الباب عن أبي سعيد الخدري عند أحمد ٧٢/٣ و٨٤ و٨٧، وهو في «صحيح ابن حبان» (٢٦٦٣).

وعن ابن مسعود، وسيأتي في «المسند» (٤١٧٤)، وهو في «صحيح ابن حبان» (٢٦٥٦).



أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخَذَهَا مِنْ مَجُوسٍ هَجَرَ (١).

وقال أبي: قال سفيان: حجَّ بَجَالَةً مع مُصْعَبِ سَنَةِ سَبْعِينَ.

١٦٥٨ - حدثنا سفيان، عن عمرو، عن الزُّهْرِي

عن مالك بن أَوْسٍ، سمعتُ عُمَرَ يَقُولُ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ، وطلحة،  
والزبير، وسعد: نَشَدْتُكُمْ بِاللَّهِ الَّذِي تَقُومُ بِهِ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ - وقال مرة:  
الَّذِي يَأْذِنُهُ تَقُومُ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ - أَعْلِمْتُمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّا لَا

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير بجاله - وهو ابن عُبْدَةَ التميمي العنبري البصري - فمن رجال البخاري. سفيان: هو ابن عيينة، وعمرو: هو ابن دينار، وجزء بن معاوية: هو ابن حُصَيْن بن عبادَةَ التميمي السعدي عم الأحنف بن قيس وهو معدود في الصحابة، وكان عاملَ عمر على الأهواز، ووقع في رواية الترمذي أنه كان على مَنَازِر (وهي من قرى الأهواز) وذكر البلاذري أنه عاش إلى خلافة معاوية، وولي لزياد بعض عمله.

وأخرجه الطيالسي (٢٢٥)، والشافعي في «الرسالة» (١١٨٣)، وعبد الرزاق (٩٩٧٣) و(١٩٣٩١)، والحميدي (٦٤)، وأبو عبيد في «الأموال» (٧٧)، وابن أبي شيبة ٢٤٣/١٢، وحميد بن زنجويه في «الأموال» (١٢٣)، والدارمي (٢٥٠١)، والبخاري (٣١٥٦) و(٣١٥٧)، وأبو داود (٣٠٤٣)، والترمذي (١٥٨٧) وقال: حسن صحيح، والبخاري (١٠٦٠)، والنسائي في «الكبرى» (٨٧٦٨)، وابن الجارود (١١٠٥)، وأبو يعلى (٨٦٠)، والشاشي (٢٥٤) و(٢٥٥)، والبيهقي ٢٤٧/٨ - ٢٤٨/٩، والبخاري (٢٧٥٠) من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد. وبعضهم يرويه مختصراً. وأخرجه الترمذي (١٥٨٦) وحسنه من طريق حجاج بن أرطاة، عن عمرو بن دينار، به. وسيأتي برقم (١٦٨٥).

والزمزمة: كلام يقوله المجوس عند أكلهم بصوت خفي. وقوله: حريمته في كتاب الله، يعني المحرمة عليهم في القرآن، وقر بغل: أي حمل بغل.

نُورُثُ، مَا تَرَكْنَا صَدَقَةً؟ قَالُوا: اللَّهُمَّ نَعَمْ<sup>(١)</sup>.

١٦٥٩ - حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا هِشَامُ الدَّسْتَوَائِي، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَارِظٍ، أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ:

أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، وَهُوَ مَرِيضٌ، فَقَالَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: وَصَلَّتْكَ رَحِمٌ، إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: أَنَا الرَّحْمَنُ، خَلَقْتُ الرَّحِمَ، وَشَقَقْتُ لَهَا مِنْ اسْمِي، فَمَنْ يَصِلُهَا، أَصِلْهُ، وَمَنْ يَقَطِعُهَا أَقَطِعْهُ فَأَبَتْهُ - أَوْ قَالَ: مَنْ يَبْتِهَا أَبَتْهُ»<sup>(٢)</sup>.

١٦٦٠ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ الْفَضْلِ، حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ شَيْبَانَ، قَالَ:

لَقِيتُ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قُلْتُ: حَدَّثَنِي عَنْ شَيْءٍ سَمِعْتَهُ مِنْ أَبِيكَ، سَمِعَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فِي شَهْرِ رَمَضَانَ. قَالَ: نَعَمْ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ فَرَضَ صِيَامَ رَمَضَانَ،

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (١٧٢).

(٢) صحيح لغيره، رجاله ثقات رجال الصحيح غير عبد الله بن قارظ، فلم نقف له على ترجمة، وقد تابعه رداد الليثي، وسيأتي في المسند (١٦٨٠)، وقد اضطرب أصحاب يحيى عليه فيه، انظر «العلل» للدارقطني ٢٩٥/٤-٢٩٦، وله شاهد من حديث أبي هريرة عند أحمد ٤٩٨/٢ بسند حسن، وصححه الحاكم ١٥٧/٤ على شرط مسلم ووافقه الذهبي.

وأخرجه أبو يعلى (٨٤١)، والخراطي في «مساوىء الأخلاق» (٢٦٣)، والحاكم ١٥٧/٤ من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد.

وأخرجه الشاشي (٢٥٢) من طريق هشام، به. وسيأتي برقم (١٦٨٧).

وَسَنَنْتُ قِيَامَهُ ، فَمَنْ صَامَهُ وَقَامَهُ إِيمَانًا<sup>(١)</sup> وَاحْتِسَابًا ، خَرَجَ مِنَ الذُّنُوبِ كَيَوْمٍ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ<sup>(٢)</sup> .

١٦٦١ - حدثنا يحيى بن إسحاق ، حدثنا ابن لهيعة ، عن عبيد الله بن أبي جعفر ، أن ابن قارظ أخبره

عن عبدالرحمن بن عوف قال : قال رسول الله ﷺ : « إِذَا صَلَّتِ الْمَرْأَةُ خَمْسَهَا ، وصامت شهرها ، وحفظت فرجها ، وأطاعت زوجها ، قيل لها : ادخلي الجنة من أي أبواب الجنة شئت »<sup>(٣)</sup> .

(١) قوله : «إيمانا» سقط من النسخ المطبوعة .

(٢) إسناده ضعيف ، النضر بن شيبان - وهو الحراني البصري - ، قال ابن معين : ليس حديثه بشيء ، وقال البخاري في حديثه هذا : لم يصح ، وحديث الزهري وغيره عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة أصح ، وسيأتي في المسند ٢/٢٣٢ وانظر ابن حبان (٣٤٣٢) ، وقال النسائي لما أخرج حديثه هذا : هذا خطأ والصواب حديث أبي سلمة عن أبي هريرة ، وفي قول أبي سلمة : حدثني أبي ، نظر ، فقد جزم جماعة من الأئمة بأن أبا سلمة لم يصح سماعه من أبيه . أبو سعيد مولى بني هاشم : هو عبد الرحمن بن عبد الله بن عبيد البصري .

وأخرجه الطيالسي (٢٢٤) ، وعبد بن حميد (١٥٨) ، وابن ماجه (١٣٢٨) ، والبخاري (١٠٤٨) ، والنسائي ٤/١٥٨ ، وأبو يعلى (٨٦٣) و(٨٦٤) ، والشاشي (٢٤١) من طريق القاسم بن الفضل ، بهذا الإسناد . ووقع في مسند الطيالسي تحريف يُستدرك من هنا . وسيأتي برقم (١٦٨٨) .

(٣) حسن لغيره ، وهذا إسناد ضعيف لضعف ابن لهيعة ، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح . ابن قارظ : هو إبراهيم بن عبد الله بن قارظ .

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤/٣٠٦ وزاد نسبته إلى الطبراني في «الأوسط» .

١٦٦٢ - حدثنا أبو سلمة منصور بن سلمة الخزاعي، حدثنا ليث، عن يزيد بن الهاد، عن عمرو بن أبي عمرو، عن أبي الحويرث، عن محمد بن جبير بن مطعم عن عبد الرحمن بن عوف، قال: خرج رسول الله ﷺ، فاتبعته حتى دخل نخلاً، فسجد، فأطال السجود حتى خفت - أو خشيت - أن يكون الله قد توفاه أو قبضه، قال: فجئت أنظر، فرفعت رأسه، فقال: «ما لك يا عبد الرحمن؟» قال: فذكرت ذلك له، قال: فقال: «إن جبريل عليه السلام قال لي: ألا أبشرك؟ إن الله عز وجل يقول لك: من صلى عليك صليت عليه، ومن سلم عليك، سلمت عليه» (١).

١٦٦٣ - حدثنا يونس، حدثنا ليث، عن يزيد، عن عمرو، عن عبد الرحمن بن أبي الحويرث، عن محمد بن جبير

عن عبد الرحمن بن عوف، قال: دخلت المسجد، فرأيت رسول الله

= وله شاهد من حديث أبي هريرة عند ابن حبان (١٦٣)، وآخر من حديث أنس بن مالك عند البزار (١٤٦٣) و(١٤٧٣)، وأبي نعيم في «الحلية» ٣٠٨/٦ وسنده ضعيف، وثالث عن عبد الرحمن بن حسنة نسبه الهيثمي في «المجمع» ٣٠٦/٤ إلى الطبراني، وسنده ضعيف أيضاً، فالحديث يتقوى بهذه الشواهد.

(١) حسن لغیره، وهذا إسناد ضعيف، أبو الحويرث - واسمه عبد الرحمن بن معاوية بن الحويرث - فيه ضعف من قبل حفظه، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين إلا أن محمد بن جبير بن مطعم لا يصح سماعه من عبد الرحمن بن عوف. ليث: هو ابن سعد.

وأخرجه الحاكم ٢٢٣-٢٢٢/١ من طريق يحيى بن عبد الله بن بكير، والبيهقي ٣٧١-٣٧٠/٢ من طريق عبد الله بن الحكم وشعيب بن الليث، ثلاثتهم عن الليث، بهذا الإسناد. وصححه الحاكم على شرطهما ووافقه الذهبي! فوهما، وله طرق أخرى يأتي تخريجها تحت رقم (١٦٦٤).

ﷺ خارجاً من المسجد، فأتبعته . . . فذكر الحديث<sup>(١)</sup>.

١٦٦٤ - حدثنا أبو سعيد مولى بني هاشم، حدثنا سليمان بن بلال، حدثنا عمرو بن أبي عمرو، عن عبد الواحد بن محمد بن عبد الرحمن بن عوف

عن عبد الرحمن بن عوف، قال: خرج رسول الله ﷺ فتوجه نحو صدقته فدخل، فاستقبل القبلة، فخرَّ ساجداً، فأطال السجود، حتى ظننت أن الله عز وجل قبض نفسه فيها، فذنوت منه، ثم جلست، فرفع رأسه، فقال: «من هذا؟» قلت: عبد الرحمن. قال: «ما شأنك؟» قلت: يا رسول الله، سجدت سجدة خشيت أن يكون الله عز وجل قد قبض نفسك فيها. فقال: «إن جبريل عليه السلام أتاني فبشّرني، فقال: إن الله عز وجل يقول: مَنْ صَلَّى عَلَيْكَ، صَلَّيْتُ عَلَيْهِ، وَمَنْ سَلَّمَ عَلَيْكَ، سَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَسَجَدْتُ لله عز وجل شكراً»<sup>(٢)</sup>.

(١) حسن لغيره، وهو مكرر ما قبله. يونس: هو ابن محمد المؤدب.

وأخرجه أبو يعلى (٨٦٩) من طريق يونس، بهذا الإسناد. وانظر ما بعده.

(٢) حسن لغيره، عبد الواحد بن محمد بن عبد الرحمن لم يوثقه غير ابن حبان، ولا نخاله سمع من جده عبد الرحمن بن عوف، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح. أبو سعيد مولى بني هاشم: هو عبد الرحمن بن عبد الله بن عبيد البصري.

وأخرجه عبد بن حميد (١٥٧)، والحاكم ١/٥٥٠، وعنه البيهقي ٢/٣٧١ من طريق سليمان بن بلال، عن عمرو بن أبي عمرو، عن عاصم بن عمر بن قتادة، عن عبد الواحد بن محمد، به.

وأخرجه مختصراً إسماعيل القاضي في «فضل الصلاة على النبي» (٧) من طريق عبد العزيز بن محمد، عن عمرو بن أبي عمرو، عن عبد الواحد بن محمد، به.

وقد تقدم برقم (١٦٦٢) من طريق آخر.

وله طريق ثالث عند أبي يعلى (٨٤٧)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (١٥٥٥) من =

١٩٢/١ \* ١٦٦٥ - حَدَّثَنَا هَيْثُمُ بْنُ خَارِجَةَ - قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ  
الْهَيْثُمِ بْنِ خَارِجَةَ - حَدَّثَنَا رِشْدِينُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْوَلِيدِ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ  
عَبْدِ الرَّحْمَنِ يُحَدِّثُ

عَنْ أَبِيهِ: أَنَّهُ كَانَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَذَهَبَ النَّبِيُّ ﷺ لِحَاجَتِهِ،  
فَأَذْرَكَهُمْ وَقْتُ الصَّلَاةِ، فَأَقَامُوا الصَّلَاةَ، فَتَقَدَّمَ لَهُمْ عَبْدُ الرَّحْمَنِ، فَجَاءَ  
النَّبِيُّ ﷺ، فَصَلَّى مَعَ النَّاسِ خَلْفَهُ رُكْعَةً، فَلَمَّا سَلَّمَ قَالَ: «أَصَبْتُمْ، أَوْ  
أَحْسَنْتُمْ»<sup>(١)</sup>.

= طريق ابن أبي سندر الأسلمي، عن مولى لعبد الرحمن بن عوف، عن عبد الرحمن بن  
عوف، بنحوه.

ورابع عند ابن أبي شيبة ٥٠٦/١١، وإسماعيل القاضي (١٠)، والبخاري (١٠٠٦)،  
وأبي يعلى (٨٥٨) من طريق سعد بن إبراهيم، عن أبيه، عن جده عبد الرحمن بن عوف،  
به ولفظه: «سجدت شكراً فيما أبلاني من أمتي، من صلى علي من أمتي صلاةً كُتِبَتْ  
له عشرُ حسناتٍ وحُطُّ عنه عشرُ سيئاتٍ» وهذا لفظُ ابن أبي شيبة، وهو مختصر.

قوله: «فسجدتُ شكراً»، قال السندي: وقد أخذ الجمهور بسجود الشكر، ولا وجه  
لمن قال بخلافه، وفي «مختصر التاتارخانية» نقلاً عن «الحجة»: قال أبو حنيفة: لا تجبُ  
سجدة الشكر، لأن النعمَ كثيرة لا يمكن أن يسجد لكل نعمة، فيؤدي إلى تكليف ما لا  
يطاق، ومحمد يقول: سجدة الشكر جائزة. قال صاحب «الحجة»: عندي أن قول أبي  
حنيفة محمولٌ على الإيجاب، وقول محمد محمولٌ على الجواز والاستحباب، فيعمل  
بهما، لا يجب لكل نعمة سجدة كما قال أبو حنيفة، لكنها غيرُ خارجة عن حدِّ  
الاستحباب، ثم قال: وعليه الفتوى.

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناده ضعيف، رشدين بن سعد ضعفه أحمدُ وابنُ معين  
وابن سعد والدارقطني وأبو داود ويعقوبُ بن سفيان والنسائي، وقال أبو حاتم: منكر  
الحديث، وفيه غفلة، ويُحدث بالمناكير عن الثقات ضعيف الحديث، وأبو سلمة لم  
يسمع من أبيه.

١٦٦٦ - حدثنا رَوْحٌ، حدثنا محمدُ بنُ أبي حَفْصَةَ، حدثنا الزُّهْرِيُّ، عن عُبَيْدِ اللَّهِ بنِ عبدِ اللَّهِ، عن ابنِ عباسٍ، قال:

سمعتُ عبدَ الرَّحْمَنِ بنَ عوفٍ يقول: سمعتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يقول: «إِذَا كَانَ الْوَبَاءُ بِأَرْضٍ وَلَسْتَ بِهَا، فَلَا تَدْخُلْهَا، وَإِذَا كَانَ بِأَرْضٍ وَأَنْتَ بِهَا، فَلَا تَخْرُجْ مِنْهَا»<sup>(١)</sup>.

١٦٦٧ - حدثنا أُسُودُ بنُ عامرٍ، حدثنا حمادُ بنُ سلمة، عن محمد بنِ إِسْحَاقَ، عن يزيد بنِ عبدِ اللَّهِ بنِ قُسَيْطٍ، عن أبي سلمة بنِ عبدِ الرَّحْمَنِ بنِ عوفٍ

عن عبدِ الرَّحْمَنِ بنِ عوفٍ: أَنَّ قَوْمًا مِنَ الْعَرَبِ أَتَوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ فَأَسْلَمُوا، وَأَصَابَهُمْ وَبَاءٌ بِالْمَدِينَةِ: حُمَاهَا، فَأَرَكِسُوا، فخرجوا من

= وأخرجه الطيالسي (٢٢٣)، والبخاري (١٠١٤)، وأبو يعلى (٨٥٣)، والشاشي (٢٤٦) من طريق إبراهيم بن سعد، عن أبيه، عن جده، عن عبد الرحمن بن عوف أن رسول الله ﷺ انتهى إليه وهو يصلي بالناس، فأراد أن يتأخر، فأومأ إليه: أن مكانك، فصلى رسول الله ﷺ بصلاة عبد الرحمن بن عوف. وهذا إسناد صحيح على شرطهما. وفي الباب عن المغيرة بن شعبة عند مسلم (٢٧٤) (٨١)، وسيأتي في «المسند» ٢٤٧/٤.

(١) إسناده قوي على شرط مسلم، محمد بن أبي حفصة خرج له البخاري حديثين متابعين واحتج به الباقر وقد توبع، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. روح: هو ابن عبادة القيسي، وعبيد الله بن عبد الله: هو ابن عتبة بن مسعود.

وأخرجه أبو نعيم في «معركة الصحابة» (٤٨٥) من طريق أحمد بن حنبل، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٩٩٠)، والطبراني (٢٧٢)، وأبو نعيم (٤٨٦) من طريق إبراهيم بن إسماعيل بن مجمل، عن الزهري، به. وسيأتي برقم (١٦٧٩) و(١٦٨٣)، وانظر (١٦٧٨) و(١٦٨٤).

المدينة، فاستقبلهم نفرٌ من أصحابه - يعني أصحاب النبي ﷺ - فقالوا لهم: ما لَكُمْ رَجَعْتُمْ؟ قالوا: أَصَابَنَا وباءُ المدينة، فَاجْتَوَيْنَا الْمَدِينَةَ. فقالوا: أَمَا لَكُمْ في رسولِ الله أسوةٌ؟ فقال بعضهم: نأفقوا، وقال بعضهم: لم يُنَافِقُوا، هم مسلمون، فَأَنْزَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِتْنَةٍ وَاللَّهُ أَرْكَسَهُمْ بِمَا كَسَبُوا﴾ الآية [النساء: ٨٨] <sup>(١)</sup>.

١٦٦٨ - حدثنا هاشمُ بنُ القاسم، حدثنا شريك، عن عاصم بن عبيد الله <sup>(٢)</sup>، عن عبد الله بن عامر بن ربيعة، قال:

سَمِعَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ صَوْتَ ابْنِ الْمُغْتَرَفِ - أَوْ ابْنِ الْغَرَفِ - الْحَادِي فِي جَوْفِ اللَّيْلِ، وَنَحْنُ مُنْطَلِقُونَ إِلَى مَكَّةَ، فَأَوْضَعَ عُمَرُ رَاحِلَتَهُ، حَتَّى دَخَلَ مَعَ الْقَوْمِ، فَإِذَا هُوَ مَعَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، فَلَمَّا طَلَعَ

(١) إسناده ضعيف، محمد بن إسحاق مدلس وقد عنعن، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح، إلا أن أبا سلمة لم يسمع من أبيه. والصحيح في نزول الآية ما رواه أحمد ١٨٧/٥، والبخاري (١٨٨٤)، ومسلم (٢٧٧٦) من حديث زيد بن ثابت أن رسول الله ﷺ خرج إلى أحد، فرجع ناسٌ خرجوا معه، فكان أصحابُ رسول الله ﷺ فرقتين: فرقة تقول: نقتلهم، وفرقة تقول: لا، فَأَنْزَلَ اللهُ: ﴿فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِتْنَةٍ...﴾ الآية كلها، فقال رسولُ الله ﷺ: «إِنَّهَا طَيِّبَةٌ، وَإِنَّهَا تَنْفِي الْخَبَثِ كَمَا تَنْفِي النَّارُ خَبَثَ الْفُضَّةِ». ونسبه في «الدر المنثور» ٦١٠/٢ إلى ابن أبي حاتم من وجه آخر، عن أبي سلمة، عن عبد الرحمن بن عوف، به.

وقوله: «أركسوا»، أي: ردوا ورجعوا، وأصل الرُّكْس: قلب الشيء على رأسه، أو ردُّ أوله على آخره، قال الفراء في تفسير قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ أَرْكَسَهُمْ بِمَا كَسَبُوا﴾: ردُّهم إلى الكفر.

وقوله: «فاجتونا المدينة»، قال السندي: أي: كرهنا المقام بها.

(٢) سقط لفظ الجلالة من (م).



الفجر قال عمر: هَيَّءِ الْآنَ، اسْكُتِ الْآنَ، قَدْ طَلَعَ الْفَجْرُ، اذْكُرُوا اللَّهَ . قال: ثُمَّ أَبْصَرَ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ خُفَيْنِ، قال: وَخُفَانِ؟! فقال: قَدْ لَبِسْتُهُمَا مَعَ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْكَ، أَوْ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فقال عمر: عَزَمْتُ عَلَيْكَ إِلَّا نَزَعْتَهُمَا، فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ يَنْظُرَ النَّاسُ إِلَيْكَ، فَيَقْتَدُونَ بِكَ<sup>(١)</sup> .

١٦٦٩ - قال: وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، فَذَكَرَهُ بِإِسْنَادِهِ

وقال: لَبِسْتُهُمَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ<sup>(٢)</sup> .

١٦٧٠ - حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ عُروَةَ، عَنْ عُروَةَ

أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ، قَالَ: أَقْطَعَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَعُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ أَرْضَ كَذَا وَكَذَا، فَذَهَبَ الزُّبَيْرُ إِلَى آلِ عُمَرَ، فَاشْتَرَى نَصِيبَهُ مِنْهُمْ، فَاتَى عَثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ، فَقَالَ: إِنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ زَعَمَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَقْطَعَهُ وَعُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ أَرْضَ كَذَا وَكَذَا، وَإِنِّي اشْتَرَيْتُ نَصِيبَ آلِ عُمَرَ . فَقَالَ عَثْمَانُ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ جَائِزُ الشَّهَادَةِ، لَهُ وَعَلَيْهِ<sup>(٣)</sup> .

(١) إسناده ضعيف، شريك - وهو ابن عبد الله القاضي - سيء الحفظ، وعاصم بن

عبيد الله ضعيف .

وأخرجه أبو يعلى (٨٤٢) و(٨٤٣) من طريق شريك، بهذا الإسناد . وانظر ما بعده .

وأوضح راحلته: حملها على سرعة السير، وقوله: «هَيَّءِ» قال في «اللسان»: قال ابن بري: وذكر بعض أهل اللغة أنه اسم لفعل أمر، وهو تَنَبَّهَ واستيقظ .

(٢) إسناده ضعيف . وانظر ما قبله .

(٣) رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم، إلا أن في

سماع عروَةَ من عبد الرحمن بن عوف وقفة .

وأخرجه البيهقي ١٠/١٢٤ من طريق سليمان بن حرب، عن حماد بن سلمة، بهذا

الإسناد .

١٦٧١ - حدثنا الحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ ، حدثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ ، عَنْ ضَمْضَمِ بْنِ زُرْعَةَ ، عَنْ شُرَيْحِ بْنِ عُبَيْدٍ ، يَرُدُّهُ إِلَى مَالِكِ بْنِ يَخَافٍ

عن ابن السَّعْدِيِّ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ، قَالَ : « لَا تَنْقَطِعُ الْهَجْرَةُ مَا دَامَ الْعَدُوُّ يُقَاتِلُ » . فَقَالَ مُعَاوِيَةُ ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ : إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ ، قَالَ : « إِنْ الْهَجْرَةُ خَصَلَتَانِ : إِحْدَاهُمَا أَنْ تَهْجَرَ السَّيِّئَاتِ ، وَالْأُخْرَى أَنْ تُهَاجِرَ <sup>(١)</sup> إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ، وَلَا تَنْقَطِعُ الْهَجْرَةُ مَا تُقْبَلَتِ التَّوْبَةُ ، وَلَا تَزَالُ التَّوْبَةُ مَقْبُولَةً ، حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنَ الْمَغْرِبِ ، فَإِذَا طَلَعَتْ ، طُبِعَ عَلَى كُلِّ قَلْبٍ بِمَا فِيهِ ، وَكُفِيَ النَّاسُ الْعَمَلُ » <sup>(٢)</sup> .

١٦٧٢ - حَدَّثَنَا أَبُو <sup>(٣)</sup> الْمُغِيرَةِ ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ ، حَدَّثَنِي سَلِيمَانُ بْنُ مُوسَى

عن عبد الرحمن بن عوف ، قال : لَمَّا خَرَجَ الْمَجُوسِيُّ مِنْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، سَأَلْتُهُ ، فَأَخْبَرَنِي أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَيْرُهُ بَيْنَ الْجِزْيَةِ وَالْقَتْلِ ، فَأَخْتَارَ الْجِزْيَةَ <sup>(٤)</sup> .

(١) فِي (ب) وَ(س) وَ(ظ ١١) : تَهَاجَرُوا ، وَالْمَثْبُوتُ مِنْ (م) وَ(ص) وَحَاشِيَةِ (س) وَ(ظ ١١) .

(٢) إِسْنَادُهُ حَسَنٌ ، ضَمْضَمُ بْنُ زُرْعَةَ فِيهِ كَلَامٌ يُنْزِلُهُ عَنْ رَتْبَةِ الصَّحِيحِ ، وَبَاقِي رِجَالِهِ ثِقَاتٌ ، وَرِوَايَةُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عِيَّاشٍ عَنْ أَهْلِ بَلَدِهِ قَوِيَّةٌ .

وَحَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّعْدِيِّ سَيِّئَاتِي فِي مُسْنَدِهِ ٢٧٠/٥ ، وَكَذَا حَدِيثُ مُعَاوِيَةَ ٩٩/٤ . وَأَمَّا حَدِيثُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ ، فَأَخْرَجَهُ الْبَزَارُ (١٠٥٤) عَنْ عَمْرِو بْنِ الْخَطَّابِ السَّجِسْتَانِيِّ ، عَنْ أَبِي الْيَمَانِ الْحَكَمِ بْنِ نَافِعٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

(٣) لَفْظَةُ «أَبُو» سَقَطَتْ مِنْ (م) وَ(س) وَ(ق) وَ(ص) .

(٤) إِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ ، سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ - وَهُوَ التَّنُوخِيُّ الدَّمَشْقِيُّ - اخْتَلَطَ بِأَخْرَافٍ ، =

١٦٧٣ - حدثنا أبو سلمة يوسف بن يعقوب الماجشون، عن صالح بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف، عن أبيه

عن جده عبد الرحمن بن عوف، أنه قال: إني لواقف يوم بدر في الصف نظرت عن يميني، وعن شمالي، فإذا أنا بين غلامين من الأنصار، حديثه أسنانهما، تمنيت لو كنت بين أضلع منهما، فغمزني أحدهما، فقال: يا عم، هل تعرف أبا جهل؟ قال: قلت: نعم، وما حاجتك يا ابن أخي؟ قال: بلغني أنه سب رسول الله ﷺ، والذي نفسي بيده، لو رأيته لم يفارق سوادي سواده حتى يموت الأعجل منا. قال: فغمزني الآخر، فقال لي مثلها، قال: فتعجبت لذلك، قال: فلم أنشب أن نظرت إلى أبي جهل، يزول في الناس، فقلت لهما: ألا تريان؟ هذا صاحبكما الذي تسألان عنه، فابتدراه، فاستقبلهما، فضرباه حتى قتلاه، ثم انصرفا إلى رسول الله ﷺ، فأخبراه، فقال: «أيكما قتله؟» فقال كل واحد منهما: أنا قتلته. قال: «هل مسحتما سيفيكما؟» قالا: لا. فنظر رسول الله ﷺ في السيفين، فقال: «كلاكما قتله» وقضى بسلبه لمعاذ بن عمرو بن الجموح، وهما: معاذ بن عمرو بن الجموح، ومعاذ بن عفرأ<sup>(١)</sup>.

= وسليمان بن موسى - وهو الأشدق - لم يدرك عبد الرحمن بن عوف.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (٣١٤١) و(٣٩٦٤)، ومسلم (١٧٥٢)، وأبو يعلى (٨٦٦)، والطحاوي ٢٢٨-٢٢٧/٣، وابن حبان (٤٨٤٠)، والحاكم ٤٢٥/٣، والبيهقي ٣٠٦-٣٠٥/٦ من طريق أبي سلمة، بهذا الإسناد.

وأخرجه البزار (١٠١٣) من طريق أبي سلمة، عن عبد الواحد بن أبي عون، عن =

١٦٧٤ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي قَاصُّ أَهْلِ فَلَسْطِينَ، قَالَ:

سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ يَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «ثَلَاثٌ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، إِنْ كُنْتَ لِحَالِفًا عَلَيْهِنَّ: لَا يَنْقُصُ مَالٌ مِنْ صَدَقَةٍ، فَتَصَدَّقُوا، وَلَا يَعْفُو عَبْدٌ عَنْ مَظْلَمَةٍ يَبْتَغِي بِهَا وَجْهَ اللَّهِ إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ بِهَا عِزًّا - وَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ: إِلَّا زَادَهُ اللَّهُ بِهَا عِزًّا يَوْمَ الْقِيَامَةِ - وَلَا يَفْتَحُ عَبْدٌ بَابَ مَسْأَلَةٍ إِلَّا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ بَابَ فَقْرٍ»<sup>(١)</sup>.

= صالح، به.

وأخرجه بنحوه البخاري (٣٩٨٨)، والشافعي (٢٤٨) من طريق سعد بن إبراهيم، عن أبيه إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف، به. وقوله: «يزول»، معناه: يتحرك وينزعج ولا يستقر على حالة، ولا في مكان، والزوال: القلق.

وقوله: «لو كنت بين أضلَعٍ منهما»، قال السندي: بالضاد المعجمة والعين، أي: أقوى، واسم التفضيل إذا استعمل بـ «مِنْ» يكون مفرداً لفظاً، وإن أُريد به المتعدد، فلا يرد أنه كيف دَخَلَ عليه «بين»، مع أنه لا يُضاف إلا إلى متعدد. - وقوله: «سوادي سواده»، أي: شخصي شخصه.

(١) حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف لجهالة قاص أهل فلسطين، وعمر بن أبي سلمة - وهو ابن عبد الرحمن بن عوف - ليس بالقوي، يكتب حديثه ولا يُحتج به.

وأخرجه عبد بن حميد (١٥٩)، والبخاري (١٠٣٣)، وأبو يعلى (٨٤٩)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٨١٨) من طريق أبي عوانة، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (١٠٣٢)، وابن عدي ١٧٨٢/٥، والقضاعي (٨١٩) من طريق عمرو بن مجمع، عن يونس بن خباب، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبيه، به. وعمرو بن مجمع ويونس بن خباب ضعيفان، وأبو سلمة لم يدرك أباه.

وأخرجه الخرائطي في «مكارم الأخلاق» (١٦٨)، والطبراني في «الصغير» (١٤٢)، =

١٦٧٥ - حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حدثنا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ الدَّرَاوَرْدِيُّ، عن عبد الرحمن بن حُمَيْدٍ، عن أبيه

عن عبد الرحمن بن عوفٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: «أَبُو بَكْرٍ فِي الْجَنَّةِ، وَعُمَرُ فِي الْجَنَّةِ، وَعَلِيٌّ فِي الْجَنَّةِ، وَعُثْمَانُ فِي الْجَنَّةِ، وَطَلْحَةُ فِي الْجَنَّةِ، وَالزُّبَيْرُ فِي الْجَنَّةِ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ فِي الْجَنَّةِ، وَسَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَاصٍ فِي الْجَنَّةِ، وَسَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ بْنُ عَمْرٍو بْنِ نُفَيْلٍ فِي الْجَنَّةِ، وَأَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ فِي الْجَنَّةِ» (١).

= والقضاعي (٧٨٣) و(٨١٧) من طريق سفيان الثوري، عن منصور، عن يونس بن خباب، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أم سلمة، عن النبي ﷺ. وفي الإسناد إلى سفيان ضعف.

وله شاهد عن أبي كبشة عند أحمد ٢٣١/٤، وعن أبي هريرة عند أحمد ٣٨٦/٢، ومسلم (٢٥٨٨)، وعن ابن عباس عند القضاعي (٨١٦) وعزاه المنذري في «الترغيب» ٥٧٣/١ إلى البيهقي وقال: حديث جيد في الشواهد.

(١) إسناده قوي على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد العزيز بن محمد الدراوردي، فقد احتج به مسلم، وروى له البخاري مقروناً وتعليقاً.

قال الدارقطني في «العلل» ٤١٧/٤-٤١٨: ورواه عبد العزيز الدراوردي عن عبد الرحمن بن حميد، واختلف عنه، فرواه مروان بن محمد الطاطري، عن الدراوردي، عن عبد الرحمن بن حميد، عن أبيه، عن سعيد بن زيد، وخالفه جماعة منهم سعيد بن منصور، وقتيبة بن سعيد، ويحيى الحماني، وضرار بن صرد، وإسحاق بن أبي إسرائيل، فرووه عن الدراوردي، عن عبد الرحمن بن حميد، عن أبيه، عن جده عبد الرحمن بن عوف، واجتماعهم على خلاف مروان بن محمد يدل على أن قولهم أصح من قوله.

وأخرجه الترمذي (٣٧٤٧)، والنسائي في «الكبرى» (٨١٩٤)، وأبو يعلى (٨٣٥)،

وابن حبان (٧٠٠٢)، والبخاري (٣٩٢٥) من طريق قتيبة، بهذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (٣٧٤٨)، وابن أبي عاصم في «السنة» (١٤٣٦)، والنسائي في =

١٦٧٦ - حدثنا إسماعيل، حدثنا ابن إسحاق - يعني عبد الرحمن -، عن الزُّهري، عن محمد بن جُبَيْرٍ، عن أبيه

عن عبد الرحمن بن عوفٍ، قال: قال رسول الله ﷺ: «شَهِدْتُ غَلاماً مَعَ عَمومتي حَلَفَ الْمُطَيِّينَ، فَمَا أَحَبُّ أَنْ لِي حُمْرَ النَّعَمِ، وَإِنِّي أَنْكُتُهُ»<sup>(١)</sup>.

١٦٧٧ - حدثنا إسماعيل، حدثنا محمد بن إسحاق

حدثني مَكْحُولٌ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَشَكَ فِي صَلَاتِهِ، فَإِنْ شَكَ فِي الْوَاحِدَةِ وَالثَّانِيَةِ، فَلْيَجْعَلْهُمَا وَاحِدَةً، وَإِنْ شَكَ فِي الثَّانِيَةِ وَالثَّلَاثِ، فَلْيَجْعَلْهُمَا ثِنْتَيْنِ، وَإِنْ شَكَ فِي الثَّلَاثِ وَالْأَرْبَعِ، فَلْيَجْعَلْهُمَا ثَلَاثًا، حَتَّى يَكُونَ الْوَهْمُ فِي الزِّيَادَةِ، ثُمَّ يَسْجُدُ سَجْدَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ يُسَلِّمَ، ثُمَّ يَسَلِّمَ».

قال محمد بن إسحاق: وقال لي حسين بن عبد الله: هل أسنده لك؟ فقلت: لا. فقال: لَكِنَّهُ حَدَّثَنِي أَنَّ كُرَيْباً مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ حَدَّثَهُ عَنْ

= «الكبرى» (٨١٩٥)، والحاكم ٤٤٠/٣ من طريق ابن أبي فديك، عن موسى بن يعقوب، عن عمرو بن سعيد، عن عبد الرحمن بن حميد، عن أبيه، عن سعيد بن زيد حدثهم في نفر من قريش... فذكره. وانظر ما تقدم برقم (١٦٢٩) و(١٦٣١) و(١٦٣٨).

وأخرجه البزار (١٠٢١) عن الدراوردي، عن عبد الرحمن بن حميد، عن أبيه مراسلاً.

(١) إسناده صحيح. وأخرجه ابن عدي ١٦١٠/٤ من طريق أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٥٦٧)، وابن أبي عاصم في «الآحاد

والمشائي» (٢٢١)، وأبو يعلى (٨٤٦)، والشاشي (٢٣٨)، وابن حبان (٤٣٧٣)،

والحاكم ٢١٩-٢٢٠، والبيهقي في «السنن» ٣٦٦/٦، وفي «الدلائل» ٣٨٣٧/٢ من

طريق ابن علية، به. وانظر (١٦٥٥).

ابن عباس، قال: جلستُ إلى عُمَرَ بن الخطاب، فقال: يا ابنَ عباسٍ، إذا اشْتَبَهَ على الرَّجُلِ في صلاته، فلم يَدْرِ أَرَادَ أمْ نَقَصَ؟ قلت: والله يا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ما أدري، ما سمعتُ في ذلك شيئاً. فقال عُمَرُ: والله ما أدري. قال: فَبَيَّنَّا نَحْنُ على ذلك إذ جاء عبدُ الرَّحْمَنِ بنُ عوفٍ، فقال: ما هذا الذي تَذَاكِرَانِ؟ فقال له عُمَرُ: ذَكَرْنَا الرَّجُلَ يَشْكُ في صلاته كَيْفَ يَصْنَعُ؟ فقال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ... هذا الحديثُ (١).

١٦٧٨ - حدثنا حَجَّاجٌ ويزيدُ، المعنى، قالوا: أخبرنا ابنُ أَبِي ذئبٍ، عن الزُّهْرِيِّ، عن سالمٍ، عن عبد الله بن عامر بن ربيعة:

أن عبدَ الرَّحْمَنِ بنَ عوفٍ أخبر عُمَرَ بنَ الخطاب وهو سِيرُ في طريق الشام، عن النبي ﷺ، قال: «إِنَّ هَذَا السُّقْمَ عَذَّبَ به الْأُمَمُ قَبْلَكُمْ، فَإِذَا سَمِعْتُمْ به في أَرْضٍ، فلا تَدْخُلُوهَا عليه، وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ بِهَا، فلا تَخْرُجُوا فِرَاراً مِنْهُ». قال: فرجع عُمَرُ بنُ الخطاب من الشام (٢).

---

(١) حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف حسين بن عبد الله - وهو ابن عبيد الله ابن عباس بن عبد المطلب القرشي الهاشمي - .  
وأخرجه بنحوه البزار (٩٩٥)، والبيهقي ٣٣٢/٢ من طريق ابن عُلية، بهذا الإسناد.  
وأخرجه ابن أبي شيبه ٢٦٠-٢٧، والبزار (٩٩٤)، والدارقطني ٣٦٩/١ من طريق ابن إسحاق، به. وانظر (١٦٥٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حجاج: هو ابن محمد المصيصي الأعور، ويزيد: هو ابن هارون.

وأخرجه ابن حبان (٢٩١٢) من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد.  
وأخرجه الطبراني (٢٦٧)، وعنه أبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٤٨٩) من طريق عاصم بن علي، عن ابن أبي ذئب، به.

١٦٧٩ - حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا مَعْمَرُ، عن الزُّهْرِيِّ، عن عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب، عن عبد الله بن عبد الله بن الحارث بن نوفل، عن عبد الله بن عباس قال: خرج عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ يريد الشام... فذكر الحديث، قَالَ: وكان عبد الرحمن بن عوف غائباً، فجاء، فقال: إِنَّ عِنْدِي مِنْ هَذَا عِلْماً، سمعتُ رسولَ الله ﷺ، يقول: «إِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ فِي أَرْضٍ، فَلَا تَقْدُمُوا عَلَيْهِ، وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ، وَأَنْتُمْ بِهَا، فَلَا تَخْرُجُوا فِرَاراً مِنْهُ»<sup>(١)</sup>.

١٦٨٠ - حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا مَعْمَرُ، عن الزُّهْرِيِّ، حدثني أبو سلمة بن عبد الرحمن، أَنَّ رَدَّاداً اللَّيْثِي أَخْبَرَهُ

عن عبد الرحمن بن عوف، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: «قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: أَنَا الرَّحْمَنُ خَلَقْتُ الرَّحِمَ، وَشَقَقْتُ لَهَا مِنْ اسْمِي اسْماً، فَمَنْ

= وأخرجه الطبراني (٢٦٦)، وأبو نعيم (٤٨٧) و(٤٨٨) من طريقين عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، عن عبد الرحمن بن عوف، به.

وسأيتي برقم (١٦٨٢) من طريق مالك، عن الزهري، عن عبد الله بن عامر بن ربيعة، عن عبد الرحمن بن عوف، وانظر (١٦٦٦) و(١٦٨٤).  
(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «المصنف» لعبد الرزاق (٢٠١٥٩)، ومن طريقه أخرجه مسلم (٢٢١٩) (٩٩)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٢٤)، والطبراني (٢٦٨). وبعضهم لا يذكر القصة.

وأخرجه مسلم (٢٢١٩) (٩٩)، والطبراني (٢٧٠) و(٢٧١)، والبيهقي ٢١٨-٢١٧/٧ من طريق الزهري، به. وقد تقدم برقم (١٦٦٦).



وَصَلَّاهَا وَصَلَّتْهُ، وَمَنْ قَطَعَهَا بَتُّهُ»<sup>(١)</sup>.

١٦٨١ - حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنِ الزُّهْرِيِّ، حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ أَبَا الرَّدَادِ اللَّيْثِيَّ، أَخْبَرَهُ

عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: أَنَا الرَّحْمَنُ، وَأَنَا خَلَقْتُ الرَّحِمَ، وَاشْتَقَقْتُ لَهَا مِنْ اسْمِي، فَمَنْ وَصَلَّاهَا، وَصَلَّاهُ اللَّهُ، وَمَنْ قَطَعَهَا، بَتُّهُ»<sup>(٢)</sup>.

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين غير رَدَادِ اللَّيْثِيَّ - وقال بعضهم: أبو الرداد، وهو الأشهر - لم يرو عنه سوى أبي سلمة، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقد توبع، انظر (١٦٥٩).

وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٢٠٢٣٤)، ومن طريقه أخرجه أبو داود (١٦٩٥)، والحاكم ١٥٧/٤، والطبراني كما في «تهذيب الكمال» ١٧٤/٩.

وأخرجه البزار (٩٩٣)، والخرائطي في «مساوىء الأخلاق» (٢٦٤) من طريق وهيب بن خالد، وابن حبان (٤٤٣) من طريق عبد الله بن المبارك، كلاهما عن معمر، به. وقال وهيب في حديثه: عن أبي الرداد.

وأخرجه الخرائطي (٢٦٢)، والحاكم ١٥٨/٤ من طريق سفيان بن حسين، عن الزهري، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن - وسماه في رواية الخرائطي: إبراهيم - قال: عاد عبد الرحمن بن عوف أبا الرداد فقال: سمعتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يقول... فذكره.

وأخرجه الشاشي (٢٤٠) من طريق يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة قال: جاء نسيب لعبد الرحمن بن عوف يعوده في مرضه، فذكره.

وأخرجه الخرائطي (٢٦٧) من طريق يونس، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبيه عبد الرحمن بن عوف. وسيأتي برقم (١٦٨١) و(١٦٨٦).

(٢) صحيح لغيره. وانظر ما قبله.

وأخرجه الحاكم ١٥٨/٤ من طريق بشر بن شعيب، بهذا الإسناد. وأخرجه الشاشي (٢٣٩)، والحاكم ١٥٨/٤ من طريق أبي اليمان، عن شعيب بن أبي حمزة، به.

١٦٨٢ - حدثنا إسحاق بن عيسى، أخبرني مالك، عن الزُّهري

عن عبد الله بن عامر بن ربيعة، أن عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ خَرَجَ إِلَى الشَّامِ، فَلَمَّا جَاءَ سَرْعَ، بَلَغَهُ أَنَّ الْوَبَاءَ قَدْ وَقَعَ بِالشَّامِ، فَأَخْبَرَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «إِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ بَارِضٌ فَلَا تَقْدُمُوا عَلَيْهِ، وَإِذَا وَقَعَ بَارِضٌ، وَأَنْتُمْ بِهَا، فَلَا تَخْرُجُوا فِرَاراً مِنْهُ» فَرَجَعَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ مِنْ سَرْعَ<sup>(١)</sup>.

١٦٨٣ - حدثنا إسحاق بن عيسى، أخبرني مالك، عن الزُّهري، عن عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب، عن عبد الله بن عبد الله بن الحارث بن نوفل

عن عبد الله بن عباس: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ خَرَجَ إِلَى الشَّامِ، حَتَّى إِذَا كَانَ بِسَرْعَ، لَقِيَهِ أَمْرَاءُ الْأَجْنَادِ: أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ وَأَصْحَابُهُ، فَأَخْبَرُوهُ أَنَّ الْوَبَاءَ قَدْ وَقَعَ بِالشَّامِ... فذَكَرَ الْحَدِيثَ. قَالَ: فَجَاءَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ، وَكَانَ مَتَغِيئاً فِي بَعْضِ حَاجَتِهِ، فَقَالَ: إِنَّ عِنْدِي مِنْ هَذَا عِلْماً، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا كَانَ بَارِضٌ، وَأَنْتُمْ بِهَا، فَلَا تَخْرُجُوا فِرَاراً مِنْهُ، وَإِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ بَارِضٌ، فَلَا تَقْدُمُوا عَلَيْهِ».

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، إسحاق بن عيسى: هو ابن الطباع، من رجال مسلم، ومن فوقه ثقات من رجال الشيخين.

وهو في «موطأ» مالك ٢/٨٩٦-٨٩٧، ومن طريقه أخرجه البخاري (٥٧٣٠) و(٦٩٧٣)، ومسلم (٢٢١٩) (١٠٠)، والنسائي في «الكبرى» (٧٥٢١)، والطحاوي ٣٠٤/٤، والبيهقي ٣/٣٧٦. وانظر (١٦٧٨).  
وسَرْعُ: قرية بوادي تبوك.

قال: فَحَمِدَ اللَّهُ عَمْرُ، ثُمَّ انْصَرَفَ<sup>(١)</sup>.

١٦٨٤ - حدثنا أَبُو العلاءِ الحَسَنُ بْنُ سَوَّارٍ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ

عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ بَارِضٍ وَلَسْتُمْ بِهَا، فَلَا تَدْخُلُوهَا، وَإِذَا وَقَعَ وَأَنْتُمْ فِيهَا، فَلَا تَخْرُجُوا فِرَاراً مِنْهَا»<sup>(٢)</sup>.

١٦٨٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير إسحاق بن عيسى - وهو ابن الطباع - فمن رجال مسلم.

وهو في «موطأ» مالك ٢/٨٩٤-٨٩٦، ومن طريقه أخرجه البخاري (٥٧٢٩)، ومسلم (٢٢١٩) (٩٨)، وأبو داود (٣١٠٣)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٢٣)، والبزار (٩٨٩)، والنسائي في «الكبرى» (٧٥٢٢)، وأبو يعلى (٨٣٧)، والطحاوي ٣٠٣/٤-٣٠٤، والشاشي (٢٣٥) و(٢٣٧)، وابن حبان (٢٩٥٣)، والطبراني (٢٦٩)، وأبو نعيم في «معركة الصحابة» (٤٨٤)، وبعضهم لم يذكر القصة. وانظر (١٦٦٦). وأخرجه بنحوه الطحاوي ٣٠٤-٣٠٥ من طريق ابن وهب، عن هشام بن سعد، عن ابن شهاب، عن حميد بن عبد الرحمن أن عمر بن الخطاب... فذكر القصة فقط. وانظر ما بعده.

(٢) إسناده حسن، وهو في معنى ما قبله.

وأخرجه أبو نعيم في «معركة الصحابة» (٤٩٠) من طريق أحمد بن حنبل، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني (٢٧٨) من طريق الليث وجعفر بن عون، كلاهما عن هشام بن سعد، به.

عن بَجَالَةَ التَّمِيمِيَّ، قال: لم يُردِّ عُمَرُ أَنْ يَأْخُذَ الْجِزْيَةَ مِنَ  
المَجُوسِ، حَتَّى شَهِدَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخَذَهَا  
مِنْ مَجُوسٍ هَجَرَ<sup>(١)</sup>.

١٦٨٦ - حَدَّثَنَا سَفِيَّانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ

عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، قَالَ: اشْتَكَى أَبُو الرَّدَّادِ، فَعَادَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ  
عَوْفٍ، فَقَالَ أَبُو الرَّدَّادِ: خَيْرُهُمْ وَأَوْصَلُهُمْ، مَا عَلِمْتُ أَبَا<sup>(٢)</sup> مُحَمَّدٍ. فَقَالَ  
عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «قَالَ اللَّهُ عَزَّ  
وَجَلَّ: أَنَا اللَّهُ، وَأَنَا الرَّحْمَنُ، خَلَقْتُ الرَّحِمَ، وَشَقَقْتُ لَهَا مِنْ اسْمِي،  
فَمَنْ وَصَلَهَا، وَصَلْتَهُ، وَمَنْ قَطَعَهَا، بَتَّ<sup>(٣)</sup>».

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير بجاله  
التميمي، فمن رجال البخاري.

وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٩٩٧٢) و(١٠٠٢٤) و(١٩٣٩٠). وقد تقدم مطولاً  
(١٦٥٧).

(٢) في (ب) وعلى حاشية (س) و(ص): أبو، وجاء على حاشية (ظ) (١١): قوله:  
خيرهم وأوصلهم، بالرفع خبر مبتدأ محذوف تقديره: أنت خيرهم، وأبا محمد منصوب  
لأنه منادى مضاف.

(٣) صحيح لغیره، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الرداد - وهو الذي روى  
عنه أبو سلمة هذا الحديث - فإنه لم يوثقه غير ابن حبان، لكنه توبع، وانظر (١٦٨٠).  
وأخرجه الحميدي (٦٥)، وابن أبي شيبة ٥٣٥-٥٣٦، وأبو داود (١٦٩٤)،  
والترمذي (١٩٠٧)، والبزار (٩٩٢)، وأبو يعلى (٨٤٠)، والخراطي في «مساوىء  
الأخلاق» (٢٦٥) و(٢٦٦)، والحاكم ١٥٨/٤، والبغوي (٣٤٣٢) من طريق ابن عيينة،  
بهذا الإسناد. قال الترمذي: حديث صحيح.

١٦٨٧ - حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا هشام، عن يحيى بن أبي كثير، عن إبراهيم بن عبد الله بن قارظ، أن أباه حدثه:

أنه دخل على عبد الرحمن بن عوف وهو مريض، فقال له عبد الرحمن: وَصَلْتُكَ رَحِمًا، إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قال: «قال الله: أَنَا الرَّحْمَنُ، وَخَلَقْتُ الرَّحِمَ، وَشَقَقْتُ لَهَا مِنْ اسْمِي، فَمَنْ يَصِلُهَا أَصِلُهُ، وَمَنْ يَقَطِعُهَا أَقْطَعُهُ، أَوْ قَالَ: مَنْ يَبْتُهَا، أُبَتُّهُ»<sup>(١)</sup>.

١٦٨٨ - حدثنا سريج بن النعمان، حدثنا نوح بن قيس، عن نصر بن علي الجهضمي، عن النضر بن شيبان الحُداني

١٩٥/١

عن أبي سلمة بن عبد الرحمن قال: قلت له: أَلَا تُحَدِّثُنِي حَدِيثًا عَنْ أَبِيكَ سَمِعَهُ أَبُوكَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فقال: أَقْبَلَ رَمَضَانُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ رَمَضَانَ شَهْرٌ افْتَرَضَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ صِيَامَهُ، وَإِنِّي سَنَنْتُ لِلْمُسْلِمِينَ قِيَامَهُ، فَمَنْ صَامَهُ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا، خَرَجَ مِنَ الذُّنُوبِ كَيَوْمَ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ»<sup>(٢)</sup>.

(١) حديث صحيح، عبد الله بن قارظ ذكره المزي في ترجمة ابنه، ولم نقف له على ترجمة، لكن تابعه أبو الرداد في الرواية السالفة، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح. هشام: هو ابن أبي عبد الله الدستوائي. وانظر (١٦٥٩).

(٢) إسناده ضعيف. وانظر (١٦٦٠).

وأخرجه ابن خزيمة (٢٢٠١) عن أحمد بن المقدم العجلي، عن نوح بن قيس، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٢٤)، وابن أبي شيبة ٣٩٥/٢ - ٣٩٦ - ٢/٣، وابن ماجه (١٣٢٨)، وأبو يعلى (٨٦٣) من طرق عن نصر بن علي، به. وقرن ابن ماجه في روايته عن الطيالسي بنصر بن علي القاسم بن الفضل الحُداني. وقد وقع في «مسند الطيالسي» =

○ ١٦٨٩ - قال أبو عبد الرحمن: وجدتُ هذا الحديث في كتاب أبي بخط يده: حدثنا محمد بن يزيد، عن إسماعيل بن مسلم، عن الزُّهري، عن عبيد الله ابن عبد الله

عن ابن عباس: أنه كان يُذكرُ عَمَرَ شَانَ الصَّلَاةِ، فانتَهَى إِلَيْهِمْ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ، فَقَالَ: أَلَا أُحَدِّثُكُمْ بِحَدِيثٍ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالُوا: بَلَى. قَالَ: فَأَشْهَدُ أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ صَلَّى صَلَاةً يَشْكُ فِي النُّقْصَانِ، فَلْيُصَلِّ حَتَّى يَشْكُ فِي الزِّيَادَةِ»<sup>(١)</sup>.

= سقط وتحريف يستدرك من ابن ماجه.

(١) إسناده ضعيف، إسماعيل بن مسلم: هو المكي البصري، تركه يحيى وابن مهدي وابن المبارك، وقال النسائي: متروك الحديث. وقد تقدم من طريق آخر مطولاً بمعناه برقم (١٦٥٦) وهو حسن.

وأخرجه البزار (٩٩٧)، وأبو يعلى (٨٥٥)، والطحاوي ٤٣٢/١، والشاشي (٢٣١) و(٢٣٢) و(٢٣٣)، والدارقطني ٣٦٩/١، والبيهقي ٣٣٢/٢ من طريق إسماعيل بن مسلم، بهذا الإسناد.

## حديث أبي عبيدة بن الجراح واسمه عامر بن عبد الله

رضي الله عنه

(١) هو عامر بن عبد الله بن الجراح بن هلال بن أهيب بن ضبة بن الحارث بن فهر بن مالك بن النضر بن كنانة بن خزيمة بن مدركة بن إلياس بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان أبو عبيدة القرشي الفهري .  
أحد العشرة المشهود لهم بالجنة .

وأمين هذه الأمة بنص الحديث الصحيح عن سيد المرسلين .  
أسلم قديماً وشهد المشاهد كلها، وقتل أباه يوم بدر بيده، ونزع الحلقتين من وجنتي رسول الله ﷺ يوم أحد، أزم على كل واحدة منهما بأسنانه حتى لا يؤدي رسول الله ﷺ، فسقطت ثنيته، فكان أحسن الناس هتماً . وأسلمت أمه أميمة بنت غنم بن جابر .  
وأرسله رسول الله ﷺ إلى البحرين، وقال : «لأبعثن معكم أميناً حق أمين» فاستشرف لها أصحاب رسول الله ﷺ، فبعث معهم أبا عبيدة، وقال : «هذا أمين هذه الأمة» .  
ولما كان يوم السقيفة قال أبو بكر: رضيت لكم أحد هذين الرجلين، فأشار إليه وإلى عمر، وكانا إلى جانبه .

وقال عمر حين احتضر: لو كان أبو عبيدة حياً لبايعته، ولهذا ذهب من قال : إنه أفضل الصحابة بعد الشيخين . وقال الجريفي، عن عبد الله بن سفيان، عن عائشة، قالت : كان أحب الناس إلى رسول الله ﷺ أبو بكر، ثم عمر، ثم أبو عبيدة .  
ولما ولي عمر بن الخطاب إمرة المؤمنين، عزل خالد بن الوليد عن إمرة الشام وولاهما =

١٦٩٠ - حدثنا زياد بن الربيع أبو خدّاش، حدثنا واصل مولى أبي عيينة، عن بشار بن أبي سيف الجرمي، [عن الوليد بن عبد الرحمن الجُرشي]، عن عياض بن غطف، قال:

دخلنا على أبي عبيدة بن الجراح نَعُوذُه مِنْ شَكْوَى أَصَابِهِ، وامرأته تُحِيفُهُ قَاعِدَةً عِنْدَ رَأْسِهِ، قلنا<sup>(١)</sup>: كَيْفَ بَاتَ أَبُو عبيدة؟ قالت: والله، لقد بات بأجر. فقال أبو عبيدة: ما بَتُّ بأجر. وكان مُقْبِلًا بوجهه على الحائط، فَأَقْبَلَ عَلَى الْقَوْمِ بوجهه، فقال: أَلَا تَسْأَلُونَنِي عَمَّا قُلْتُ؟ قالوا: مَا أَعْجَبَنَا مَا قُلْتُ، فنسألك عنه. قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ، يقول: «مَنْ أَنْفَقَ نَفَقَةً فَاضِلَةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَبَسَبَعَ مِثَّةً، وَمِنْ أَنْفَقَ عَلَى نَفْسِهِ وَأَهْلِهِ، أَوْ عَادَ مَرِيضًا، أَوْ مَارَ أَدَى، فَالْحَسَنَةُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا، وَالصَّوْمُ جَنَّةٌ مَا لَمْ يَخْرِقْهَا، وَمَنْ ابْتَلَاهُ اللَّهُ بَبَلَاءٍ فِي جَسَدِهِ، فَهُوَ لَهُ حِطَّةٌ»<sup>(٢)</sup>.

= أبا عبيدة، فسمي: أمير الأمراء، وكان أول من سُمي بذلك، قاله ابن عساكر. وقال علي بن رباح، عن علي بن عبد الله بن عمرو: ثلاثة هم أصبَحُ قريش وجوهاً، وأثبَتُها حياءً، إِنْ حَدَّثُوكَ لَمْ يَكْذُبُوكَ، وَإِنْ حَدَّثْتَهُمْ لَمْ يُكْذِبُوكَ: أبو بكر وعثمان وأبو عبيدة.

وقال الزبير بن بكار: كان يقال: داهيتا قريش اثنان: أبو بكر وأبو عبيدة. وقال محمد بن سعد وغير واحد: تُوْفِيَ بطاعون عَمَواس سنة ثمانٍ عشرة وله ثمان وخمسون سنة رضي الله عنه.

«جامع المسانيد والسنن» ٥/ الورقة ٢٣٣، وانظر «سير أعلام النبلاء» ١/ ٥-٢٣.

(١) في (ب) و(ج) وعلى حاشية (س) و(ص): «قلت».

(٢) إسناده حسن، بشار بن أبي سيف الجرمي روى عنه اثنان، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وباقي رجاله ثقات. عياض بن غطف - ويقال: غطف بن الحارث، قال ابن أبي حاتم: وهو الصحيح - عدّه ابن سعد في الطبقة الأولى من تابعي أهل الشام، ووثقه =





١٦٩٢ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن خالد، عن عبد الله بن شقيق، عن عبد الله بن سراقه

عن أبي عبيدة بن الجراح، عن النبي ﷺ: أنه ذكر الدجال، فحلاه بحلية لا أحفظها، قالوا: يا رسول الله، كيف قلوبنا يومئذ؟ كاليوم؟ فقال: «أو خير»<sup>(١)</sup>.

١٦٩٣ - حدثنا عفان وعبد الصمد، قالا: حدثنا حماد بن سلمة، أخبرنا خالد الحذاء، عن عبد الله بن شقيق، عن عبد الله بن سراقه

عن أبي عبيدة بن الجراح، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إنه لم يكن نبي بعد نوح إلا وقد أُنذِر الدجال قومه، وإني أُنذِرُكموه»

= (٨٧٢)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ١٢/٤، والبيهقي ٢٠٨/٩ من طريق يحيى بن سعيد، بهذا الإسناد، وبعضهم يرويه مختصراً. وأخرجه الطيالسي (٢٢٩)، والحميدي (٨٥)، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٥٧/٤، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ١٢/٤ و١٣، والشاشي (٢٦٤)، وأبو نعيم في «معركة الصحابة» (٥٩٦) من طرق عن إبراهيم بن ميمون، به. وسيأتي برقم (١٦٩٤) و(١٦٩٩).

(١) إسناده ضعيف، عبد الله بن سراقه لم يوثقه غير ابن حبان والعجلي، ولم يرو عنه غير عبد الله بن شقيق، وقال البخاري: لا يُعرف له سماعٌ من أبي عبيدة، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الله بن شقيق، فمن رجال مسلم. خالد: هو ابن مهران الحذاء. وذكره ابن كثير في «النهاية» ١٥٣/١ وقال: في إسناده غرابة، ولعل هذا كان قبل أن يُبين له ﷺ من أمر الدجال ما بين في ثاني الحال.

وأخرجه أبو نعيم في «معركة الصحابة» (٥٩٥) من طريق أحمد، بهذا الإسناد. وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٣٣)، والحاكم ٥٤٢/٤ من طريق محمد بن جعفر، به. وصححه الحاكم ووافقه الذهبي! وسيأتي برقم (١٦٩٣).

قال : فَوَصَّفَهُ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وقال : «لَعَلَّهُ يُدْرِكُهُ بَعْضُ مَنْ رَأَى ، أَوْ سَمِعَ كَلَامِي» . قالوا : يا رسولَ الله ، كيف قلوبُنَا يَوْمَئِذٍ؟ أمِثْلُهَا اليوم؟ قال : «أَوْ خَيْرٌ»<sup>(١)</sup> .

١٦٩٤ - حدثنا أبو أحمد الزُّبَيْرِي ، حدثنا إبراهيمُ بْنُ ميمون ، عن سعدِ بنِ سُمْرَةَ ، عن سُمْرَةَ بنِ جُنْدُب

عن أبي عبيدة بن الجراح ، قال : كان آخرُما تَكَلَّمَ به نبيُّ الله ﷺ أن : «أَخْرِجُوا يَهُودَ الْحِجَازِ مِنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ ، وَاعْلَمُوا أَنَّ شِرَارَ النَّاسِ الَّذِينَ يَتَّخِذُونَ الْقُبُورَ مَسَاجِدَ»<sup>(٢)</sup> .

١٦٩٥ - حدثنا إسماعيلُ بْنُ عمر ، حدثنا إسرائيلُ ، عن الحجاجِ بنِ أَرْطَاة ، عن الوليدِ بنِ أَبِي مالك ، عن القاسمِ

عن أبي أُمَامَةَ قال : أَجَارَ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ رَجُلًا ، وَعَلَى الْجَيْشِ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ ، فَقَالَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ وَعَمْرُو بْنُ الْعَاصِ : لَا تُجِيرُوهُ . فَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ : نُجِيرُهُ ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، يَقُولُ : «يُجِيرُ

---

(١) إسناده ضعيف كسابقه .

وأخرجه ابن حبان (٦٧٧٨) من طريق عفان ، بهذا الإسناد .

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٥/١٣٥ ، والبخاري في «التاريخ الكبير» تعليقاً ٥/٩٧ ، وأبو داود (٤٧٥٦) ، والترمذي (٢٢٣٤) ، وأبو يعلى (٨٧٥) ، والحاكم ٤/٥٤٢-٥٤٣ ، وأبو نعيم في «معركة الصحابة» (٥٩٤) من طريق حماد بن سلمة ، به . وقال الترمذي : حسن غريب من حديث أبي عبيدة بن الجراح . وانظر ما قبله .

(٢) إسناده صحيح .

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ٤/١٣ من طريق الزبيري ، بهذا الإسناد . وانظر (١٦٩١) .

على المسلمين أَحَدُهُمْ»<sup>(١)</sup>.

١٦٩٦ - حدثنا أبو المُغيرة، حدثنا صفوان بن عمرو، حدثنا أبو حُسَبة مسلم بن أَكَيْس مولى عبد الله بن عامر

١٩٦/١

عن أبي عُبَيْدة بن الجراح، قال: ذَكَرَ مَنْ دَخَلَ عَلَيْهِ فوجده يَبْكِي، فقال: مَا يُبْكِيكَ يَا أبا عُبَيْدَةَ؟ فقال: نَبْكِي<sup>(٢)</sup> أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَكَرَ يَوْمًا مَا يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ، وَيُفِيءُ عَلَيْهِمْ حَتَّى ذَكَرَ الشَّامَ، فقال: «إِنَّ يُنْسَأُ فِي أَجْلِكَ يَا أبا عُبَيْدَةَ، فَحَسْبُكَ مِنَ الْخَدَمِ ثَلَاثَةٌ: خَادِمٌ يَخْدُمُكَ، وَخَادِمٌ يُسَافِرُ مَعَكَ، وَخَادِمٌ يَخْدُمُ أَهْلَكَ وَبَرْدٌ عَلَيْهِمْ، وَحَسْبُكَ مِنَ الدَّوَابِّ ثَلَاثَةٌ: دَابَّةٌ لِرَحْلِكَ، وَدَابَّةٌ لِثِقَلِكَ، وَدَابَّةٌ لِعُلَامِكَ» ثم هذا أنا، أَنْظِرْ إِلَى بَيْتِي قَدْ امْتَلَأَ رَقِيقًا، وَأَنْظِرْ إِلَى مَرَبْطِي قَدْ امْتَلَأَ دَوَابَّ وَخِيَلًا، فَكَيْفَ أَلْقَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ هَذَا؟ وَقَدْ أَوْصَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ

(١) حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف، الحجاج بن أُرطاة: مدلس وقد عنعن، وباقي رجاله ثقات. الوليد بن أبي مالك: هو الوليد بن عبد الرحمن بن أبي مالك الهمداني، والقاسم: هو ابن عبد الرحمن الدمشقي أبو عبد الرحمن، وأبو أمامة: هو سعد بن سهل بن حنيف الأنصاري تابعي كبير وُلِدَ في حياة النبي ﷺ، وعَدَّهُ بعضهم في الصحابة. وأخرجه البزار (١٧٢٧ - كشف الأستار)، وأبو يعلى (٨٧٦) و(٨٧٧) من طريق سليمان بن حيان، عن الحجاج، عن الوليد، عن عبد الرحمن بن مسلمة أن رجلاً من المسلمين أجار... فذكره، وزاد البزار بعد عبد الرحمن بن مسلمة: «عن عمه». وفي الباب ما يشهد له من حديث علي، تقدم في «المسند» برقم (٩٥٩)، وهو حديث صحيح.

وعن عبد الله بن عمرو بن العاص عند أبي داود (٤٥٣١)، والبيهقي ٢٩/٨، وحسنه الحافظ في «الفتح» ٢٦١/١٢.

(٢) في (ح) وعلى حاشية (س) و(ص): «يبكيني».

أَحَبُّكُمْ إِلَيَّ، وَأَقْرَبُكُمْ مِنِّي، مَنْ لَقِينِي عَلَى مِثْلِ الْحَالِ الَّتِي <sup>(١)</sup> فَارَقَنِي عَلَيْهَا <sup>(٢)</sup>.

١٦٩٧ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي أَبَانُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ الْأَشْعَرِيِّ

عَنْ رَأْبِهِ: رَجُلٍ مِنْ قَوْمِهِ كَانَ خَلَفَ عَلَى أُمِّهِ بَعْدَ أَبِيهِ، كَانَ شَهِدَ طَاعُونَ عَمَوَاسَ، قَالَ: لَمَّا اشْتَغَلَ الْوَجْعُ، قَامَ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ فِي النَّاسِ خَطِيئاً، فَقَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ هَذَا الْوَجْعَ رَحْمَةٌ رَبِّكُمْ، وَدَعْوَةٌ نَبِيِّكُمْ، وَمَوْتُ الصَّالِحِينَ قَبْلَكُمْ، وَإِنْ أَبَا عُبَيْدَةَ يَسْأَلُ اللَّهُ أَنْ يَقْسِمَ لَهُ مِنْهُ حَظَّهُ.

قَالَ: فَطُعِنَ فَمَاتَ، رَحِمَهُ اللَّهُ، وَاسْتُخْلِفَ عَلَى النَّاسِ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ، فَقَامَ خَطِيئاً بَعْدَهُ، فَقَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ هَذَا الْوَجْعَ رَحْمَةٌ رَبِّكُمْ، وَدَعْوَةٌ نَبِيِّكُمْ، وَمَوْتُ الصَّالِحِينَ قَبْلَكُمْ، وَإِنْ مُعَاذًا يَسْأَلُ اللَّهُ أَنْ يَقْسِمَ لَأَلٍ مُعَاذٍ مِنْهُ حَظَّهُ. قَالَ: فَطُعِنَ ابْنُهُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنُ مُعَاذٍ، فَمَاتَ، ثُمَّ قَامَ، فَدَعَا رَبَّهُ لِنَفْسِهِ، فَطُعِنَ فِي رَاحَتِهِ، فَلَقْدَ رَأَيْتُهُ يَنْظُرُ إِلَيْهَا، ثُمَّ يَقْبَلُ ظَهَرَ كَفِّهِ، ثُمَّ يَقُولُ: مَا أَحَبُّ أَنْ لِي بِمَا فِيكَ شَيْئاً مِنَ الدُّنْيَا.

---

(١) فِي (م) وَ(ظ) (١١) وَ(ب) وَ(س): الَّذِي، وَهُوَ خَطَأً، وَالتَّصْوِيبُ مِنْ (ح) وَ«السِّير».

(٢) إِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ، مُسْلِمٌ بْنُ أَكْبَسَ، قَالَ أَبُو حَاتِمٍ: مُجْهُولٌ، وَرَوَاتُهُ عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ مَرْسَلَةٌ، وَانْظُرْ «الإِكْمَالُ» (٨٤٤). أَبُو الْمَغِيرَةِ: هُوَ عَبْدُ الْقُدُّوسِ بْنُ الْحَجَّاجِ الْخَوْلَانِيُّ.

وَأَخْرَجَهُ التَّرْقُفِيُّ فِي «جَزْئِهِ» كَمَا ذَكَرَهُ الذَّهَبِيُّ فِي «السِّيرِ» ١٢/١ عَنْ أَبِي الْمَغِيرَةِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. وَقَالَ الذَّهَبِيُّ: حَدِيثٌ غَرِيبٌ.

فلما مات استُخْلِفَ على الناس عمرو بنُ العاص، فقام فينا خطيباً، فقال: أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ هَذَا الْوَجَعَ إِذَا وَقَعَ، فَإِنَّمَا يَشْتَعِلُ اشْتِعَالَ النَّارِ، فَتَجَبَّلُوا مِنْهُ فِي الْجِبَالِ. قَالَ: فَقَالَ لَهُ أَبُو وَائِلَةَ الْهُذَلِيُّ: كَذَبْتَ، وَاللَّهِ لَقَدْ صَحَبْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَأَنْتَ شَرُّ مَنْ حِمَارِي هَذَا! قَالَ: وَاللَّهِ مَا أَرَدُ عَلَيْكَ مَا تَقُولُ، وَأَيْمُ اللَّهِ لَا نُقِيمُ عَلَيْهِ. ثُمَّ خَرَجَ، وَخَرَجَ النَّاسُ، فَتَفَرَّقُوا عَنْهُ، وَدَفَعَهُ اللَّهُ عَنْهُمْ. قَالَ: فَلَبَّغَ ذَلِكَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ مِنْ رَأْيِ عَمْرٍو، فَوَاللَّهِ مَا كَرِهَهُ (١).

قال أبو عبد الرحمن عبد الله بن أحمد بن حنبل: أَبَانُ بْنُ صَالِحٍ جَدُّ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ مُشْكِدَانَةٌ.

١٦٩٨ - حدثنا محمد بن أبي عدي، عن داود

عن عامر، قال: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَيْشَ ذَاتِ السَّلَاسِلِ، فَاسْتَعْمَلَ أَبَا عُبَيْدَةَ عَلَى الْمُهَاجِرِينَ، وَاسْتَعْمَلَ عَمْرَو بْنَ الْعَاصِ عَلَى (١) إسناده ضعيف، شهر بن حوشب ضعيف، وشيخه فيه مجهول، وهو رابيه، والراب: زوج أم اليتيم.

وأخرجه الطبري في «تاريخه» ٤/ ٦١-٦٢ من طريق سلمة، عن ابن إسحاق، به.

قوله: «فَتَجَبَّلُوا مِنْهُ»، هو بفتح التاء والجيم وتشديد الباء كما في الأصل، أمر من تَجَبَّلَ، ومعناه: ادخلوا الجبال، قال في «العياب»: تَجَبَّلَ الْقَوْمُ الْجِبَالَ، أي: دخلوها، وجعله السندي في «حاشيته» من أَجَبَلَ، وفسره بقوله: إِذَا صَارَ إِلَى الْجِبَلِ وَدَخَلَ فِيهِ، وهو مجزومٌ بتقدير اللام، أي: لَتَجَبَّلُوا، وهو مضارع، وحذف النون تخفيفاً وهو كثير، والخبر في موضع الأمر، وأما جعله من التَجَبَّلِ، فلا تساعد اللغة!

قوله: «وَأَنْتَ شَرُّ مَنْ حِمَارِي»، قال السندي: أي: كافر، والجملة حال، والمقصود بيان قِدَمِ صحبته.

الأعراب، فقال لهما: تَطَاوَعَا. قال: وكانوا يُؤْمَرُونَ أَنْ يُغَيِّرُوا عَلَى بَكْرِ، فانطلق عمرو، فَأَغَارَ عَلَى قُضَاعَةَ، لِأَنَّ بَكْرًا أَخُوَالَهُ، فانطلق المغيرةُ بْنُ شُعْبَةَ إِلَى أَبِي عُيَيْدَةَ، فقال: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اسْتَعَمَلَكَ عَلَيْنَا، وَإِنْ ابْنُ فُلَانٍ قَدْ ارْتَبَعَ أَمْرَ الْقَوْمِ، وَلَيْسَ لَكَ مَعَهُ أَمْرٌ، فقال أَبُو عُيَيْدَةَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَنَا أَنْ نَتَطَاوَعَ، فَأَنَا أَطِيعُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَإِنْ عَصَاهُ عمرو<sup>(١)</sup>.

١٦٩٩ - حدثنا وكيع، حدثني إبراهيم بن ميمون مولى آل سُمُرَةَ، عن إسحاق بن سعد بن سُمُرَةَ، عن أبيه

عن أَبِي عُيَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ قَالَ: إِنَّ آخِرَ مَا تَكَلَّمَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ، قَالَ: «أَخْرِجُوا يَهُودَ أَهْلَ الْحِجَازِ، وَأَهْلَ نَجْرَانَ مِنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ»<sup>(٢)</sup>.

١٧٠٠ - حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا هشام، عن واصل، عن الوليد بن عبد الرحمن، عن عياض بن غُطَيْفٍ، قَالَ:

دَخَلْنَا عَلَى أَبِي عُيَيْدَةَ نَعُوذُهُ، قَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: «مَنْ أَنْفَقَ نَفَقَةً فَاضِلَةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَسَبْعَ مِائَةٍ، وَمَنْ أَنْفَقَ عَلَى

(١) رجاله ثقات رجال الصحيح، إلا أنه مرسل، عامر - وهو ابن شراحيل الشعبي - لم يدرك القصة فحكاهَا مرسلَة. داود: هو ابن أبي هند. وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢٠٦/٦ وقال: رواه أحمد، وهو مرسل، ورجال رجال الصحيح.

وارتبع أمر القوم: أي انتظر أن يؤمر عليهم. (٢) صحيح، وقول وكيع فيه: عن إسحاق بن سعد بن سُمُرَةَ، وهم، والصواب قول يحيى القطان ومن تابعه: سعد بن سُمُرَةَ كما تقدم (١٦٩١) و(١٦٩٤).

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣٤٤/١٢، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٥٧/٤، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٣٤) من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

نفسه، أو على أهله، أو عاد مريضاً، أو مازأذى عن طريق، فهي حسنة  
بعشر أمثالها، والصوم جنة ما لم يخرقها، ومن ابتلاه الله ببلاء في  
جسده، فهو له حطة»<sup>(١)</sup>.

١٧٠١ - حدثنا يزيد، أخبرنا جرير بن حازم، حدثنا بشار بن أبي سيف، عن  
الوليد بن عبد الرحمن، عن عياض بن غطف، قال:

دخلنا على أبي عبيدة... فذكر الحديث<sup>(٢)</sup>.

---

(١) إسناده حسن إن كان واصل - وهو مولى أبي عبيدة - سمعه من الوليد بن  
عبد الرحمن، فإنه يروي هذا الحديث عن بشار بن أبي سيف، عن الوليد بن  
عبد الرحمن، كما تقدم برقم (١٦٩٠).  
وأخرجه الشاشي (٢٦٥)، والبيهقي ١٧١/٩ من طريق يزيد بن هارون، بهذا  
الإسناد. وانظر ما بعده.

(٢) إسناده حسن.  
وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٣٤-٢٣٥/٣ و ٣٣٩/٥ و ٢٨/٩ و ١٠٧، والشاشي (٢٦٥)،  
والبيهقي ١٧١/٩ من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد. ورواية ابن أبي شيبة  
مختصرة.

وأخرجه الطيالسي (٢٢٧)، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٢١/٧، والدولابي في  
«الأسماء والكنى» ١٢/١، وابن خزيمة (١٨٩٢)، والشاشي (٢٦٦)، والحاكم  
٢٦٥/٣، والبيهقي في «السنن» ١٧١/٩، وفي «شعب الإيمان» (٣٥٧٢) من طريق  
جرير، به. وبعضهم يرويه مختصراً، ووقع عند الطيالسي والبيهقي «غطف بن  
الحارث». وانظر (١٦٩٠).



## حديث عبد الرحمن بن أبي بكر<sup>(١)</sup> رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

١٧٠٢ - حدثنا محمد بن أبي عدي، عن سليمان - يعني التيمي -، عن أبي

عثمان

(١) عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق.  
كان من سادات قریش وأشدّهم وأسدّهم رماً.  
أسلم قبل الفتح ثم لم يحفظ عليه كذبة منذ أسلم.  
وأبلى يوم اليمامة بلاءً حسناً، وقتل محكم اليمامة رماءً بسهم في عقبه فقتله.  
يقال: كان اسمه عبد الكعبة، وفي رواية: عبد العزى، فسماه النبي ﷺ.  
عبد الرحمن، ويكنى بأبي محمد، وقيل: أبو عثمان، وقيل: أبو عبد الله.  
وكان فيه مع دينه وصلابته دعابة حسنة، وقصته مع ليلي بنت الجودي التي كان رآها  
في الجاهلية فعشقها، وأنشد فيها أشعاراً كثيرة مشهورة، ولما فتح عمر بن الخطاب  
الناحية التي كانت فيها نقله إليها.  
وكانت وفاته سنة أربع، أو خمس أو ست وخمسين، ودفن بمكة، وقد زارته أم  
المؤمنين أخته عائشة، وكان شقيقها، وأنشدت عند قبره أبيات متمم بن نويرة في أخيه  
مالك أمير بني يربوع الذي قتله خالد بن الوليد أيام الردة:  
وكنّا كنزاً ماني جذيمة حقبه من الدهر حتى قيل لن يتصدّعا  
فلما تفرّقنا كأني ومالكاً لطول اجتماع لم نبت ليلة معاً  
«جامع المسانيد» ٣/ الورقة ١٠٨، وانظر «سير أعلام النبلاء» ٤٧١/٢.

عن عبد الرحمن بن أبي بكر، قال: جاء أبو بكر رضي الله عنه بضيف له - أو بأضياف له - قال: فأمسى عند النبي ﷺ، قال: فلما أمسى قالت له أمي: احتبست عن ضيفك - أو أضيافك - منذ الليلة. قال: أما عشتيتهم؟ قالت: لا. قالت: عرضت ذاك عليه - أو عليهم - فأبوا - أو فأبى -. قال: فغضب أبو بكر، وحلف أن لا يطعمه، وحلف الضيف - أو الأضياف - أن لا يطعموه حتى يطعمه، فقال أبو بكر: إن كانت هذه من الشيطان. قال: فدعا بالطعام، فأكل، وأكلوا، قال: فجعلوا لا يرفعون لقمة إلا ربت من أسفلها أكثر منها، فقال: يا أخت بني فراس، ما هذا؟ قال: فقالت: قرّة عين<sup>(١)</sup>، إنها الآن لأكثر منها قبل أن نأكل. فأكلوا، وبعث بها إلى النبي ﷺ، فذكر أنه أكل منها<sup>(٢)</sup>.

(١) في (م) و(س) وعلى حاشيتي (ق) و(ص): عيني.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. محمد بن أبي عدي: هو محمد بن إبراهيم بن أبي عدي البصري، وسليمان التيمي: هو سليمان بن طرخان، وأبو عثمان: هو عبد الرحمن بن ملّ النهدي.

وأخرجه البخاري (٦١٤١) من طريق ابن أبي عدي، بهذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه البخاري (٦١٤٠)، ومسلم (٢٠٥٧) (١١٧)، وأبو داود (٣٢٧٠) و(٣٢٧١)، وابن حبان (٤٣٥٠)، والبيهقي ٣٤/١٠ من طريق سعيد بن إياس الجريري، عن أبي عثمان، به. وسيأتي برقم (١٧٠٤) و(١٧١٢) و(١٧١٣).

قوله: «هذه»، قال السندي: أي: اليمين، وهي تؤنث، واستعمال «إن» المخففة بدون اللام الفارقة، كثير في الأحاديث وغيرها، كما صرح به المحققون.

وقوله: «قرّة عين»، قال السندي: ظاهر رواية «الصحيحين» أنه قسم، فيمكن نصبه وجره بحرف القسم المقدّر، قيل: أرادت بها النبي ﷺ، ففيه الحلف بالمخلوق، أو المراد: وخالت قرّة عيني، ويحتمل أن يقدر: يا قرّة عيني، أو: أنت قرّة عيني على أنه =

١٧٠٣ - حدثنا عارم، حدثنا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي عَثْمَانَ

عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، أَنَّهُ قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ثَلَاثِينَ وَمِئَةً، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «هَلْ مَعَ أَحَدٍ مِنْكُمْ طَعَامٌ؟» فَإِذَا مَعَ رَجُلٍ صَاعٌ مِنْ طَعَامٍ، أَوْ نَحْوَهُ، فَعُجِنَ، ثُمَّ جَاءَ رَجُلٌ مُشْرِكٌ مُشْعَانٌ طَوِيلٌ بَغَنِمٍ يَسُوقُهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَبِيعَا أَمْ عَطِيَّةٌ؟ أَوْ قَالَ: أَمْ هَدِيَّةٌ؟» قَالَ: لَا، بَلْ بَيْعٌ. فَاشْتَرَى مِنْهُ شَاةً، فَصْنَعَتْ، وَأَمَرَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ بِسَوَادِ الْبَطْنِ أَنْ يُشَوَّى، قَالَ: وَآيَمُ اللَّهِ، مَا مِنَ الثَّلَاثِينَ وَالْمِئَةِ، إِلَّا قَدْ حَزَّ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حُزَّةً مِنْ سَوَادِ بَطْنِهَا، إِنْ كَانَ شَاهِدًا أَعْطَاهَا إِيَّاهُ، وَإِنْ كَانَ غَائِبًا خَبَأَ لَهَا، قَالَ: وَجَعَلَ مِنْهَا قَصْعَتَيْنِ، قَالَ: فَكَلْنَا أَجْمَعُونَ وَشَبِعْنَا، وَفَضَّلَ فِي الْقَصْعَتَيْنِ، فَجَعَلْنَاهُ عَلَى الْبَعِيرِ، أَوْ كَمَا قَالَ<sup>(١)</sup>.

١٧٠٤ - حدثنا عارم وعفان، قالا: حدثنا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ؛ قَالَ عَفَانُ فِي حَدِيثِهِ: قَالَ سَمِعْتُ أَبِي، حَدَّثَنَا أَبُو عَثْمَانَ، أَنَّهُ

حَدَّثَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ: أَنَّ أَصْحَابَ الصُّفَّةِ كَانُوا أَنْاسًا فَقَرَاءَ، وَأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ مَرَّةً: «مَنْ كَانَ عِنْدَهُ طَعَامٌ اثْنَيْنِ، فَلْيَذْهَبْ

= أَرَادَ بِهَا الزَّوْجَ.

(١) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ. عَارِمٌ: لَقَبُ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضْلِ السَّدُوسِيِّ الْبَصْرِيِّ.

وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٢٢١٦) وَ(٢٦١٨) مِنْ طَرِيقِ عَارِمٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.  
وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٥٣٨٢)، وَمُسْلِمٌ (٢٠٥٦)، وَابْنُ أَبِي عَاصِمٍ فِي «الْأَحَادِ وَالْمِثَانِي» (٦٥٦)، وَالْبَيْهَقِيُّ ٩٥/٦، وَأَبُو نَعِيمٍ (٣٢٤) كِلَاهُمَا فِي «الدَّلَائِلِ» مِنْ طَرِيقِ مُعْتَمِرِ بْنِ سُلَيْمَانَ، بِهِ. وَسَيَأْتِي بِرَقْمِ (١٧١١).  
مُشْعَانٌ: نَائِرُ الرَّأْسِ أَشْعَثُهُ، وَسَوَادُ الْبَطْنِ: هُوَ الْكَبِدُ.

بثالث - وقال عفان: بثلاثة - ومن كان عنده طعام أربعة فلْيَذْهَبْ بِخَامِسٍ، سَادِسٍ» أو كما قال، وإن أبا بكر جاء بثلاثة، وانطلق النبي ﷺ بعشرة، وأبو بكر بثلاثة - قال عفان: بسادس - (١).

١٧٠٥ - حدثنا سفيان بن عُيينة، عن عمرو - يعني ابن دينار - أخبره عمرو بن أوس الثقفي

أخبرني عبد الرحمن بن أبي بكر، قال: أمرني رسول الله ﷺ أن أُرْدِفَ عائشة إلى التَّعْنِيمِ فَأَعْمَرَهَا (٢).

١٧٠٦ - حدثنا عبد الله بن بكر السَّهْمِي، حدثنا هشام بن حسان، عن القاسم بن مهران، عن موسى بن عُبيد، عن ميمون بن مهران

عن عبد الرحمن بن أبي بكر، أن رسول الله ﷺ، قال: «إِنَّ رَبِّي أَعْطَانِي سَبْعِينَ أَلْفًا مِنْ أُمَّتِي يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ» فقال عُمَرُ: يَا

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مطولاً البخاري (٦٠٢)، وأبو نعيم في «الدلائل» (٤٩٨) من طريق عارم، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٣٥٨١)، ومسلم (٢٠٥٧) (١٧٦)، والبيهقي في «الدلائل» ١٠٣/٦، وأبو نعيم في «الحلية» ٣٣٨/٢ من طرق عن معتمر، به. وانظر (١٧٠٢).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الشافعي ٣٧٩/١، والحميدي (٥٦٣)، وابن أبي شيبة ص ١١٥ (تحقيق عمر العمروي)، والدارمي (١٦٨٢)، والبخاري (١٧٨٤) و(٢٩٨٥)، ومسلم (١٢١٢)، وابن ماجه (٢٩٩٩)، والترمذي (٩٣٤)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٦٥٥)، والنسائي في «الكبرى» (٤٢٣٠)، والطحاوي ٢/٢٤٠، والبيهقي ٣٥٧/٤ من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد. وانظر (١٧١٠).

رسول الله، فهلأ استزذته؟ قال: «قد استزذته، فأعطاني مع كل رجل سبعين ألفاً» قال عمر: فهلأ استزذته؟ قال: «قد استزذته، فأعطاني مع كل رجل سبعين ألفاً» قال عمر: فهلأ استزذته؟ قال: «قد استزذته، فأعطاني هكذا». وفرج عبد الله بن بكر بين يديه، وقال عبد الله: وسط باغيه، وحثا عبد الله. وقال هشام: وهذا من الله لا يدرى ما عدده<sup>(١)</sup>.

١٧٠٧ - حدثنا يزيد، أخبرنا صدقة بن موسى، عن أبي عمران الجوني، عن قيس بن زيد، عن قاضي المصيرين

عن عبد الرحمن بن أبي بكر قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله عز وجل ليدعو بصاحب الدين يوم القيامة، فيقيمه بين يديه، فيقول: أي عبي، فيم أذهبت مال الناس؟ فيقول: أي رب، قد علمت أني لم أفسده، إنما ذهب في غرق أو حرق أو سرقة أو ضيعة، فيدعو الله عز وجل بشيء فيضعه في ميزانه، فترجح حسنة»<sup>(٢)</sup>.

- 
- (١) إسناده ضعيف، القاسم بن مهران لا يعرف، وموسى بن عبيد ذكره البخاري في «تاريخه» ٢٩١/٧، وابن أبي حاتم ١٥١/٨، وقال الحسيني ونقله عنه ابن حجر في «تعجيل المنفعة»: مجهول، وأخطأ الهيثمي في «المجمع» ٤١١/١٠ فظنه موسى بن عبيد مولى خالد بن عبد الله بن أسيد الذي ذكره ابن حبان في «الثقات» ٤٠٣/٥. وأخرجه البزار (٣٥٤٦) من طريق عبد الله بن بكر السهمي، بهذا الإسناد. ولقوله: «إن ربي أعطاني سبعين ألفاً من أمتي يدخلون الجنة بغير حساب» شاهد من حديث ابن عباس عند البخاري (٦٥٤١)، ومسلم (٢٢٠)، وعن أبي هريرة عند البخاري (٦٥٤٢)، ومسلم (٢١٦)، وعن عمران بن حصين عند مسلم (٢١٨).
- (٢) إسناده ضعيف، صدقة بن موسى - وهو الدقيقي - ضعفه ابن معين وأبو داود والنسائي والدولابي، وقال الترمذي: ليس عندهم بذاك القوي، وذكره العقيلي في =

١٧٠٨ - حدثنا عَبْدُ الصَّمَدِ، حدثنا صَدَقَةُ، حدثنا أَبُو عَمْرٍانَ، حدثني  
قيسُ بنُ زَيْدٍ، عن قاضي المِصْرَيْنِ

١٩٨/١

عن عبد الرحمن بن أبي بكر، أن رسول الله ﷺ، قال: «يَدْعُو الله  
بصاحب الدِّينِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يُوقَفَ بَيْنَ يَدَيْهِ، فيُقَالُ: يا ابنَ آدَمَ، فيمَ  
أَخَذْتَ هَذَا الدِّينَ، وفيمَ ضَيَّعْتَ حُقُوقَ النَّاسِ؟ فيقول: يا رَبِّ، إِنَّكَ  
تَعْلَمُ أَنِّي أَخَذْتُهُ فَلَمْ أَكُلْ، وَلَمْ أَشْرَبْ، وَلَمْ أَلْبَسْ وَلَمْ أَضِيعْ، وَلَكِنْ أَتَى  
عَلَى يَدَيَّ إِمَّا حَرَقٌ، وَإِمَّا سَرَقٌ، وَإِمَّا وَضِيعَةٌ، فيقولُ اللهُ عز وجل: صَدَقَ  
عَبْدِي، أَنَا أَحَقُّ مَنْ قَضَى عَنْكَ الْيَوْمَ، فيَدْعُو اللهُ بِشَيْءٍ فيَضْعُهُ فِي كِفَّةِ  
مِيزَانِهِ، فَتَرْجُحُ حَسَنَاتُهُ عَلَى سَيِّئَاتِهِ، فيَدْخُلُ الْجَنَّةَ بِفَضْلِ رَحْمَتِهِ»<sup>(١)</sup>.

= «الضعفاء» وقال أبو حاتم: لين الحديث يكتب حديثه ولا يحتج به، ليس بالقوي، وقال  
الدارقطني: متروك، وقال ابن حبان: كان شيخاً صالحاً إلا أن الحديث لم يكن من  
صناعته، فكان إذا روى قلب الأخبار حتى خرج عن حد الاحتجاج به. وقيس بن زيد قال  
أبو حاتم فيما نقله عنه ابنه ٩٨/٧: روى عن النبي ﷺ مراسلاً، لا أعلم له صحبة، روى  
عنه أبو عمران الجوني، وذكره ابن حبان في «الثقات» ٣١٦/٥. وقاضي المصيرين: هو  
شريح بن الحارث بن قيس الكوفي النخعي القاضي مخضرم ثقة، روى له البخاري في  
«الأدب المفرد» والنسائي في «سننه»، والمصبران: الكوفة والبصرة، استقضاه عمر على  
الكوفة وأقره علي، وأقام على القضاء بها ستين سنة، وقضى بالبصرة سنة.  
وأخرجه البزار (١٣٣٢ - كشف الأستار)، وأبو نعيم في «الحلية» ١٤١/٤ من طريق  
يزيد بن هارون، بهذا الإسناد.

قوله: «بشيء»، قال السندي: لعله كلمة التوحيد.

وأخرجه الطيالسي (١٣٢٦)، وأبو نعيم ١٤١/٤ من طريق صدقة، به. وسياأتي برقم  
(١٧٠٨).

(١) إسناده ضعيف، وانظر ما قبله.

١٧٠٩ - حدثنا علي بن إسحاق، أخبرنا عبد الله - يعني ابن المبارك - أخبرنا زكريا بن إسحاق، عن ابن أبي نجيج، أن أباه حدثه أنه

أخبره من سمع عبد الرحمن بن أبي بكر يقول: قال رسول الله ﷺ: «ارحَلْ هذه الناقةَ ثم أَرْدِفْ أُخْتَكَ، فَإِذَا هَبَطْتُمَا مِنْ أَكْمَةِ التَّنْعِيمِ، فَأَهْلًا وَأَقْبِلَا» وذلك لَيْلَةَ الصَّدْرِ<sup>(١)</sup>.

١٧١٠ - حدثنا داود بن مهران الدَّبَّاعُ، حدثنا داود - يعني العطار -، عن ابن خثيم، عن يوسف بن ماهك، عن حفصة ابنة عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق عن أبيها، أن رسول الله ﷺ قال لعبد الرحمن: «أَرْدِفْ أُخْتَكَ - يعني عائشة - فَأَعْمِرْهَا مِنَ التَّنْعِيمِ، فَإِذَا هَبَطَتْ بِهَا مِنَ الْأَكْمَةِ فَمُرْهَا فَلْتَحْرِمَ، فَإِنَّهَا عُمَرَةٌ مُتَقَبِّلَةٌ»<sup>(٢)</sup>.

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لجهالة الراوي الذي سمع عبد الرحمن بن أبي بكر. علي بن إسحاق - وهو السلمي مولا هم المروزي - ثقة روى له الترمذي، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي نجيج - واسمه يسار - والد عبد الله، فمن رجال مسلم، وقد سلف معناه (١٧٠٥) بإسناد صحيح على شرطهما وانظر الحديث الآتي. وقوله: ارحل: فعل أمر من الثلاثي، يقال: رَحَلَ البعيرَ يَرْحَلُهُ رَحْلًا: جعل عليه الرحل. ويوم الصدر، بفتح الصاد والdal: هو اليوم الرابع من أيام النحر، لأن الناس يصعدون فيه من مكة إلى أماكنهم.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. هو داود بن عبد الرحمن العبدى المكي، وابن خثيم: هو عبد الله بن عثمان بن خثيم.

وأخرجه الدارمي (١٨٦٣)، وأبو داود (١٩٩٥)، والطحاوي ٢/٢٤٠، والحاكم ٣/٤٧٧، والبيهقي ٤/٣٥٧-٣٥٨ و٣٥٨ من طريق داود العطار، بهذا الإسناد. وقال الإمام الذهبي في «تلخيص المستدرک»: سنده قوي. وانظر (١٧٠٥).

١٧١١ - حدثنا عارم، حدثنا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي عَثْمَانَ

عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، أَنَّهُ قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ثَلَاثِينَ وَمِئَةً، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «هَلْ مَعَ أَحَدٍ مِنْكُمْ طَعَامٌ؟» فَإِذَا مَعَ رَجُلٍ صَاعٌ مِنْ طَعَامٍ أَوْ نَحْوِهِ، فَعُجِنَ، ثُمَّ جَاءَ رَجُلٌ مُشْرِكٌ مُشْعَانٌ طَوِيلٌ بَغْنَمٍ يَسُوقُهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَيْبَعًا أَمْ عَطِيَّةٌ؟ أَوْ قَالَ: أَمْ هِبَةٌ؟ قَالَ: لَا، بَلْ يَبِيعُ. فَاشْتَرَى مِنْهُ شَاةً، فَصُنِعَتْ، وَأَمَرَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ بِسَوَادِ الْبَطْنِ أَنْ يُشَوَّى، قَالَ: وَابِئُ اللَّهِ، مَا مِنْ الثَّلَاثِينَ وَالْمِئَةِ إِلَّا قَدْ حَزَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَهُ حُزَّةٌ مِنْ سَوَادِ بَطْنِهَا، إِنْ كَانَ شَاهِدًا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ، وَإِنْ كَانَ غَائِبًا خَبَأَ لَهُ، قَالَ: وَجَعَلَ مِنْهَا قِصْعَتَيْنِ، قَالَ: فَأَكَلْنَا أَجْمَعُونَ وَشَبِعْنَا، وَفَضَلَ فِي الْقِصْعَتَيْنِ، فَحَمَلْنَاهُ عَلَى بَعِيرٍ. أَوْ كَمَا قَالَ (١).

١٧١٢ - حدثنا عارم، حدثنا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ، حَدَّثَنَا أَبُو عَثْمَانَ،

أَنَّهُ

حَدَّثَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ: أَنَّ أَصْحَابَ الصُّفَّةِ كَانُوا أَنْاسًا فَقَرَاءَ، وَأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ مَرَّةً: «مَنْ كَانَ عِنْدَهُ طَعَامٌ اثْنَيْنِ، فَلْيَذْهَبْ بِثَالِثٍ، مَنْ كَانَ عِنْدَهُ طَعَامٌ أَرْبَعَةٍ فَلْيَذْهَبْ بِخَامِسٍ، بِسَادِسٍ» أَوْ كَمَا قَالَ، وَإِنْ أَبَا بَكْرٍ جَاءَ بِثَلَاثَةٍ، وَانْطَلَقَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ بِعَشْرَةٍ، وَأَبُو بَكْرٍ بِثَلَاثَةٍ، قَالَ: فَهُوَ أَنَا وَأَبِي وَأُمِّي - وَلَا أُدْرِي هَلْ قَالَ: وَامْرَأَتِي - وَخَادِمٌ بَيْنَ بَيْتِنَا وَبَيْتِ أَبِي بَكْرٍ، وَإِنْ أَبَا بَكْرٍ تَعَشَّى عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ لَبِثَ حَتَّى صَلَّيْتُ الْعِشَاءَ، ثُمَّ رَجَعْتُ، فَلَبِثْتُ حَتَّى نَعَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَجَاءَ بَعْدَ مَا

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عارم: لقب محمد بن الفضل السدوسي،

وأبو عثمان: هو عبد الرحمن بن مل النهدي. وانظر (١٧٠٣).



مَضَى مِنَ اللَّيْلِ مَا شَاءَ اللَّهُ، قَالَتْ لَهُ امْرَأَتُهُ: مَا حَبَسَكَ عَنْ أَضْيَافِكَ - أَوْ قَالَتْ: ضَيْفِكَ -؟ قَالَ: أَوْ مَا عَشَيْتَهُمْ؟ قَالَتْ: أَبَوْا حَتَّى تَجِيءَ، قَدْ عَرَضُوا عَلَيْهِمْ فَعَلَّبُوهُمْ. قَالَ: فَذَهَبْتُ أَنَا فَاخْتَبَأْتُ، قَالَ: وَقَالَ: يَا عَنَتْرُ، أَوْ يَا غُنْتَرُ. فَجَدَّعَ وَسَبَّ، وَقَالَ: كُلُوا، لَا هَنِيئًا، وَقَالَ: وَاللَّهِ لَا أَطْعَمُهُ أَبَدًا. قَالَ: وَحَلَفَ الضَّيْفُ أَنْ لَا يَطْعَمَهُ حَتَّى يَطْعَمَهُ أَبُو بَكْرٍ، قَالَ: فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: هَذِهِ مِنَ الشَّيْطَانِ. قَالَ: فَدَعَا بِالطَّعَامِ فَأَكَلَ، قَالَ: فَايُمُ اللَّهُ، مَا كُنَّا نَأْخُذُ مِنْ لُقْمَةٍ إِلَّا رَبًّا مِنْ أَسْفَلِهَا أَكْثَرُ مِنْهَا، قَالَ: حَتَّى شَبِعُوا، وَصَارَتْ أَكْثَرُ مِمَّا كَانَتْ قَبْلَ ذَلِكَ، فَنَظَرَ إِلَيْهَا أَبُو بَكْرٍ، فَإِذَا هِيَ كَمَا هِيَ، أَوْ أَكْثَرُ، فَقَالَ لَامْرَأَتِهِ: يَا أُخْتُ بَنِي فِرَاسٍ، مَا هَذَا؟ قَالَتْ: لَا وَقُرَّةَ عَيْنِي، لَهَايَ الْآنَ أَكْثَرُ مِنْهَا قَبْلَ ذَلِكَ بِثَلَاثِ مَرَارٍ. فَأَكَلَ مِنْهَا أَبُو بَكْرٍ، وَقَالَ: إِنَّمَا كَانَ ذَلِكَ مِنَ الشَّيْطَانِ. يَعْنِي يَمِينُهُ، ثُمَّ أَكَلَ مِنْهَا لُقْمَةً، ثُمَّ حَمَلَهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَصْبَحَتْ عِنْدَهُ. قَالَ: وَكَانَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ قَوْمِ عَقْدٍ، فَمَضَى الْأَجَلَ، فَعَرَفْنَا اثْنَيْ عَشَرَ رَجُلًا مَعَ كُلِّ رَجُلٍ أَنَا، اللَّهُ أَعْلَمُ كَمَ مَعَ كُلِّ رَجُلٍ، غَيْرَ أَنَّهُ بَعَثَ مَعَهُمْ، فَأَكَلُوا مِنْهَا أَجْمَعُونَ، أَوْ كَمَا قَالَ (١).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (١٧٠٢).

قوله: «أو ضيفك»، قال السندي: الضيف اسم مفرد، يطلق على الواحد والجمع، قيل: لأنه في الأصل مصدر كالصوم والزور، ومنه قوله تعالى: ﴿هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ ضَيْفِ إِبْرَاهِيمَ الْمُكْرَمِينَ﴾ [الذاريات: ٢٤].

وقوله: يا عنتر أو يا غنتر، قال ابن الأثير في «النهاية» في باب العين مع النون: هكذا جاء في رواية، وهو الذباب شبهه به تصغيراً له وتحقيراً، وقيل: هو الذباب الكبير الأزرق شبهه به لشدة أذاه، وقال في باب الغين والنون، قيل: هو الثقيل الوخم، وقيل: الجاهل، =

١٧١٣ - حدثنا عفان، حدثنا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قال: سمعت أبي يقول: حدثنا أبو عثمان، أنه

حَدَّثَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ: أَنَّ أَصْحَابَ الصُّفَّةِ كَانُوا أَنَاسًا فَقَرَاءً، وَأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «مَنْ كَانَ عِنْدَهُ طَعَامُ اثْنَيْنِ، فَلْيُذْهِبْ بِثَلَاثَةٍ، وَمَنْ كَانَ عِنْدَهُ طَعَامُ أَرْبَعَةٍ، فَلْيُذْهِبْ بِخَامِسٍ، بِسَادَسٍ». أَوْ كَمَا قَالَ، وَإِنَّ أَبَا بَكْرٍ جَاءَ بِثَلَاثَةٍ، وَانْطَلَقَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ بِعَشْرَةٍ، قَالَ: فَهُوَ أَنَا وَأَبِي وَأُمِّي - وَلَا أُدْرِي هَلْ قَالَ: أَمْرَاتِي - وَخَادِمٌ بَيْنَ بَيْتِنَا وَبَيْتِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ (١).

= من الغثارة: الجهل، والنون زائدة.

وقوله: فجُدَّعَ بتشديد الدال المفتوحة، أي: خاصمه وذممه، والمجادة: المخاصمة، وقال في «اللسان» جادعه مجادةٌ وجداعاً: شاتمته وشاره، كأن كل واحد منهما جدع أنف صاحبه. وقال النووي: فجُدَّعَ، أي: دعا بالجدع وهو قطع الأنف وغيره من الأعضاء. قال أحمد شاكر: وهذا أصح وأقرب، فإن «جُدَّعَ» غير «جادع» ويؤيده ما في «اللسان»: وفي الدعاء على الإنسان: جدعاً له وعقراً نصبوها في حد الدعاء على إضممار الفعل غير المستعمل إظهاره، وحكى سيبويه: جُدَّعْتُهُ تجديعاً وعقرته: قلت له ذلك. وهذا نص صريح.

وقوله: «لا هنيأ»، قال السندي: قيل: قاله تأديباً لهم لأنهم تحكموا على أهل المنزل، وقيل: هو خبر، أي: أنهم لم يتهنؤا به في وقته، قيل: وهو الأوجه. وعقد، أي: عهد على أنهم يجيئون يوم كذا.

وقوله: «فعرنا اثني عشر رجلاً» قال النووي في «شرح مسلم» ١٤/١٩: هكذا هو في معظم النسخ (يعني نسخ صحيح مسلم). فعرنا بالعين وتشديد الراء، أي: جعلنا عرفاء، وفي كثير من النسخ: ففرنا بالفاء المكررة في أوله ويقاف من التفريق، أي: جعل كل رجل من الاثني عشر مع فرقة، وهما صحيحان، والعريف: النقيب، وهو دون الرئيس.

(١) إسناده صحيح على شرطهما. وانظر (١٧٠٢).

## حديث زيد بن خارية<sup>(١)</sup>

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

١٧١٤ - حدثنا عليُّ بنُ بَحْرٍ، حدثنا عيسى بنُ يونس، حدثنا عثمان بن حكيم، حدثنا خالد بنُ سَلَمَةَ

أَنَّ عَبْدَ الْحَمِيدِ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ دَعَا مُوسَى بْنَ طَلْحَةَ حِينَ عَرَسَ عَلَى ابْنِهِ، فَقَالَ: يَا أَبَا عَيْسَى، كَيْفَ بَلَغَكَ فِي الصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ؟ فَقَالَ مُوسَى: سَأَلْتُ زَيْدَ بْنَ خَارِجَةَ عَنِ الصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ زَيْدٌ: أَنَا سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَفْسِي: كَيْفَ الصَّلَاةُ عَلَيْكَ؟ قَالَ: «صَلُّوا وَاجْتَهِدُوا، ثُمَّ قُولُوا: اللَّهُمَّ بَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ»<sup>(٢)</sup>.

(١) هو زيد بن خارية بن زيد بن أبي زهير بن مالك بن امرئ القيس بن مالك بن ثعلبة بن الخزرج بن الحارث بن الخزرج الأنصاري الخزرجي، شهد أبوه بدرًا، قيل: وهو أيضاً، وقتل أبوه يوم أحد، وكانت وفاته في خلافة عثمان لا يختلفون في ذلك. انظر «جامع المسانيد والسنن» ١/ الورقة ٥٣، و«أسد الغابة» ٢/ ٢٨٤، و«الإصابة» ٥٤٧/١، و«تهذيب الكمال» ١٠/ ٦٠.

(٢) إسناده صحيح، علي بن بحر روى له أبو داود والترمذي وهو ثقة، ومن فوقه من رجال الصحيح. عثمان بن حكيم: هو ابن عبادة بن حنيف الأنصاري الأوسي المدني. موسى بن طلحة: هو موسى بن طلحة بن عبيد الله التيمي، أبو عيسى، نزيل الكوفة، وعبد الحميد بن عبد الرحمن: هو ابن زيد بن الخطاب العدوي، استعمله عمر بن عبد العزيز على الكوفة.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٣/ ٣٨٣ و٣٨٤-٣٨٤، والفسوي في «المعرفة والتاريخ» ١/ ٣٠١، وإسماعيل القاضي في «فضل الصلاة على النبي» (٦٩)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٠٠)، والنسائي ٣/ ٤٨-٤٩، وفي «الكبرى» (٧٦٧٢)، وفي «عمل اليوم والليلة» (٥٣)، والطبراني (٥١٤٣) من طريق عثمان بن حكيم، بهذا الإسناد. وبعضهم يزيد فيه على بعض. وقد تقدم نحوه في مسند طلحة بن عبيد الله (١٣٩٦) من طريق عثمان بن موهب، عن موسى بن طلحة، عن أبيه. قوله: «حين عرس»، قال السندي: من التعريس، وهو نزول المسافر آخر الليل.

## حديث الحارث بن خزيمة<sup>(١)</sup>

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

١٧١٥ - حدثنا عليُّ بنُ بحر، حدثنا محمدُ بنُ سَلَمَةَ، عن محمد بن إسحاق، عن يحيى بن عُبَاد، عن أبيه عُبَاد بن عبد الله بن الزُّبَيْر، قال:

أتى الحارث بن خزيمة بهاتين الآيتين من آخر براءة: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ﴾ إلى عمر بن الخطاب، فقال: مَنْ مَعَكَ عَلَى هَذَا؟ قال: لا أدري، والله إني أشهدُ لَسَمِعْتُهَا من رسولِ الله ﷺ، وَوَعَيْتُهَا، وَحَفِظْتُهَا. فقال عُمرُ: وأنا أشهدُ لَسَمِعْتُهَا من رسولِ الله ﷺ، ثُمَّ قال: لو كَانَتْ ثَلَاثَ آيَاتٍ، لَجَعَلْتُهَا سُورَةً عَلَى حَذَةٍ، فَانْظُرُوا سُورَةً مِنَ الْقُرْآنِ، فَضَعُّوها فِيهَا، فَوَضَعْتُهَا فِي آخِرِ بَرَاءَةٍ<sup>(٢)</sup>.

(١) هو الحارث بن خزيمة بن عدي بن أبي غنم وهو نوفل بن سالم بن عوف بن عمرو بن عوف بن الخزرج أبو بشير، وقيل: أبو خزيمة الأنصاري الخزرجي، شهد بدرًا وما بعدها، وتوفي سنة أربعين.

انظر «جامع المسانيد والسنن» ١/ الورقة ٢٥٦، و«الإصابة» ١/ ٢٧٧.

(٢) إسناده ضعيف لتدليس محمد بن إسحاق، ولا نقطاعه، قال الشيخ أحمد شاكر: عباد بن عبد الله بن الزبير ثقة، ولكنه لم يدرك قصة جمع القرآن بل ما أظنه أدرك الحارث بن خزيمة، ولئن أدركه لما كان ذلك مصححاً للحديث، إذ لم يروِه عنه، بل أرسل القصة إرسالاً.

= وأخرجه ابن أبي داود في «المصاحف» ص ٣٨ من طريق محمد بن سلمة، بهذا الإسناد. وهو في «مجمع الزوائد» ٣٥/٧، وقال: رواه أحمد، وفيه ابن إسحاق وهو مدلس وباقى رجاله ثقات، ولم يتفطن الهيثمي لتعليله بالإرسال، وأورده ابن كثير في «تفسيره» ١٨٠/٤ عن المسند، ولم يتكلم في تعليله بشيء.

وقال ابن الأثير في «أسد الغابة» ٣٩٠/١ في ترجمة الحارث هذا: وقد ذكر ابن منده أن الحارث بن خزيمة هو الذي جاء إلى عمر بن الخطاب بالآيتين خاتمة سورة براءة: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ...﴾ إلى آخر السورة، وهذا عندي فيه نظر، ثم روى بإسناده من طريق الترمذي حديث زيد بن ثابت: «بعث إليّ أبو بكر الصديق مقتل أهل اليمامة، وذكر حديث جمع القرآن، وقال: فوجدت آخر سورة براءة مع خزيمة بن ثابت» ثم قال: وهذا حديث صحيح، وهو في «جامع الترمذي» (٣١٠٣).

قلنا: وأخرجه البخاري (٤٩٨٦) أيضاً، قال الشيخ أحمد شاکر: فهذا هو الثبت، وأما حديث عباد بن عبد الله بن الزبير الذي هنا، فإنه حديث منكر شاذ، مخالف للمتواتر المعلوم من الدين بالضرورة أن القرآن بلغه رسول الله لأتمه سوراً معروفة مفصلة، يفصل بين كل سورتين منها بالبسملة إلا في «براءة» ليس لعمر ولا لغيره أن يرتب فيه شيئاً، ولا أن يضع آية مكان آية، ولا أن يجمع آيات وحدها فيجعلها سورة، ومعاذ الله أن يجول شيء من هذا في خاطر عمر، ثم من هذا الذي يقول في هذه الرواية هنا: «فوضعتها في آخر براءة» وفي رواية ابن أبي داود: «فالحققتها في آخر براءة»؟ أهو الحارث بن خزيمة؟ لا، فإنه لم يكن ممن عهد إليه بجمع القرآن في المصحف، أهو عمر؟ لا، فالسياق ينفيه، لأن هذه الرواية تزعم أنه أمر بوضعها في براءة، فهو غير الذي نفذ الأمر، أم هو الراوي عباد بن عبد الله بن الزبير؟ لا، إنه متأخر جداً عن أن يدرك ذلك، حتى لقد قال العجلي: «وأما روايته عن عمر بن الخطاب فمرسلة بلا تردد». وأما نص تفسير ابن كثير في هذه الكلمة «فوضعوها في آخر براءة» فإنه غير صحيح، ومخالف لنص المسند الذي يروي عنه، ولعلها تحريف أو تغيير من أحد الناسخين، فهذا الحديث ضعيف الإسناد منكر المتن، وهو أحد الأحاديث التي يلعب بها المستشرقون وعبيدُهم عندنا، يزعمون أنها تطلع في ثبوت القرآن، ويفترون على أصحاب رسول الله ما يفترون.

## حديث سعد مولى أبي بكر

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

١٧١٦ - حدثنا سليمان بن داود - يعني أبا داود الطيالسي -، حدثنا أبو عامر الخزاز، عن الحسن

عن سعد مولى أبي بكر، قال: قَدَّمْتُ بَيْنَ يَدَي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تمرًا، فجعلوا يَقْرُونُون، فقال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَقْرُونُوا»<sup>(١)</sup>.

---

(١) حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف، أبو عامر الخزاز - واسمه صالح بن رستم - سميء الخفظ، والحسن - وهو البصري - مدلس وقد عنعن.

وأخرجه ابن ماجه (٣٣٣٢)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٦٨٢)، وأبو يعلى (١٥٧٤)، والطبراني (٥٤٩٨)، والحاكم ٤/١١٩-١٢٠ من طريق الطيالسي، بهذا الإسناد. وصححه الحاكم ووافقه الذهبي!

وفي الباب عن ابن عمر أخرجه البخاري (٥٤٤٦)، ومسلم (٢٠٤٥) وسيأتي في «المسند» ٤٤/٢ و٤٦ و٧٤ و٨١ و١٠٣ من طريق شعبة عن جبلة بن سحيم قال: «أصابنا عام سنة مع ابن الزبير، فَرَزَقْنَا تمرًا، فكان عبدُ اللَّهِ بن عمر يمر بنا - ونحن نأكل - ويقول: لا تقارنوا، فإن النبي ﷺ نهى عن الإقران، ثم يقول: إلا أن يستأذن الرجل أخاه» قال شعبة: الإذن من قول ابن عمر. وانظر ابن حبان (٥٢٣١) و(٥٢٣٢) و(٥٢٣٣).  
والقران هنا: ضمُّ تمر إلى تمر لمن أكل مع جماعة.

١٧١٧ - حدثنا سليمان بن داود، حدثنا أبو عامر، عن الحسن

عن سعد مولى أبي بكر، وكان يخدم النبي ﷺ، وكان النبي ﷺ يُعجبه خدمته، فقال: «يا أبا بكر، أعتق سعداً» فقال: يا رسول الله، ما لنا ما هن غيره. قال: فقال رسول الله ﷺ: «أعتق سعداً، أئتكَ الرجال، أئتكَ الرجال». قال أبو داود: يعني السبي<sup>(١)</sup>.

---

(١) إسناده ضعيف، لضعف أبي عامر الخزاز، وعن عنة الحسن. وأخرجه ابن أبي عاصم في «الأحاد والمثاني» (٦٨٢)، وأبو يعلى (١٥٧٣) من طريق الطيالسي، بهذا الإسناد. وأخرجه الحاكم ٢/٢١٣ من طريق عثمان بن عمر، عن أبي عامر، به، وصححه ووافقه الذهبي!

وقوله: «ما لنا ما هن غيره» الماهن: الخادم، والمهنة بفتح الميم: الخدمة، قال في «النهاية»: ولا يقال: مهنة بالكسر، وكان القياس - لو قيل - مثل جلسة وخدمة إلا أنه جاء على فَعلة واحدة، وهذا قول الأصمعي وحكى غيره جواز الكسر، قال الزمخشري: هو عند الأثبات خطأ.

## من أهل البيت

رَضُوا بِاللَّهِ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ

حَدِيثُ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ<sup>(١)</sup>  
رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا

(١) هو الحسن بن علي بن أبي طالب بن هاشم بن عبد مناف بن قصي الهاشمي القرشي، أبو محمد سبط رسول الله ﷺ، ابن ابنته فاطمة سيدة نساء أهل الجنة وقيل: العالمين.

وهو سيدهم هو وأخوه الحسين، وريحاننا رسول الله ﷺ، وهو الذي سماهما حين ولدا ولم يُسبقا إلى هذين الاسمين، وحنكهما، وبرك عليهما، وعق عنهما. وكانا يُشبهانه، وكان الحسنُ أعجبهما إليه.

وكان يُجلسه معه على المنبر ويقول: إن ابني هذا سيدٌ، وسيُصلحُ الله به بين فئتين عظيمتين، فكان كذلك، نزل عن الخلافة لسلطان معاوية بعد وقائع صفين، وذلك سنة إحدى وأربعين، فحقنت الدماء، وصارت الناسُ يداً واحدة على من سواهم.

وأخذ الحسن من بيت المال سبعة آلاف ألف درهم، وفرض له معاوية من بيت المال كل سنة ألف ألف، وجعله ولي العهد من بعده، فمات قبل معاوية، قيل: سنة ثمان وأربعين أو تسع أو سنة خمسين أو إحدى وخمسين، وكان مولده للنصف من رمضان سنة ثلاث من الهجرة على الصحيح.

وفي «صحيح البخاري» عن أبي عثمان، عن أسامة أن رسول الله ﷺ كان يُجلسه والحسين على ركبتيه ويقول: «اللهم إني أحبهما فأحبهما».

=



١٧١٨ - حدثنا وَكِيعٌ، حدثنا يونسُ بنُ أبي إسحاق، عن بُرَيْدٍ<sup>(١)</sup> بنِ أَبِي مَرْيَمَ السُّلُولِيِّ، عن أَبِي الحَوَّاءِ

عن الحسن بن عليٍّ، قال: عَلَّمَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَلِمَاتٍ أَقُولُهُنَّ فِي قُنُوتِ الوُتْرِ: «اللَّهُمَّ اهْدِنِي فِيمَنْ هَدَيْتَ، وَعَافِنِي فِيمَنْ عَافَيْتَ، وَتَوَلَّنِي فِيمَنْ تَوَلَّيْتَ، وَبَارِكْ لِي فِيمَا أُعْطِيتَ، وَقِنِي شَرَّ مَا قُضِيَ، فَإِنَّكَ تَقْضِي وَلَا يُقْضَى عَلَيْكَ، إِنَّهُ لَا يَذِلُّ مَنْ وَالَيْتَ، تَبَارَكْتَ رَبَّنَا وَتَعَالَيْتَ»<sup>(٢)</sup>.

= وفي «صحيح مسلم» من حديث نافع بن جبير عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال للحسن بن علي: «اللهم إني أحبه فأحب من يحبه». وكان الصديق يحمله على عاتقه ويقول:

يا بأبي شبه النبي ليس شبيهاً بعلي

وعلي يضحك. رواه البخاري.

وفرض له عمر في خمسة آلاف كآبيه وأهل بدر، وقد كان الحسن جواداً كريماً ممدحاً كثيرَ العطاء والصدقة، خرج من جميع ماله لله تعالى مرتين، وقاسمه ثلاث مرات. ومشى إلى بيت الله عدة حجات، والجنائب إلى ورائه، والجنائب معه تقاد بين يديه. وأوصى أخاه بأشياء حسنة، منها أنه قال: ما أظن أن الله يجمع لنا بين النبوة والخلافة، ولا يستخفَّنك أهل الكوفة ليخرجوك.

وأرسل إلى عائشة أم المؤمنين يطلب منها أن يدفن عندها في الحجرة عند جده، فأذنت له، وقال لأخيه: إن منعك بنو أمية، فلا تشاققهم، وادفني في البقيع، فلما توفي جاؤوا إلى عائشة فأذنت لهم، فحال دون ذلك بنو أمية، فحُمِلَ ودُفِنَ بالبقيع. «جامع المسانيد» ١/ الورقة ٣١٢ - ٣١٣، وانظر «سير أعلام النبلاء» ٣/ ٢٤٥ -

٢٧٩.

(١) تحرف في (م) و(ق) إلى: يزيد.

(٢) إسناده صحيح، رجاله كلهم ثقات. أبو الحوراء: هوربيعة بن شيبان السعدي. =

١٧١٩ - حدثنا وكيع، عن شريك، عن أبي إسحاق، عن هُبَيْرَةَ:

خَطَبَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَقَالَ: لَقَدْ فَارَقَكُمْ رَجُلٌ  
بِالْأَمْسِ لَمْ يَسْبِقْهُ الْأَوَّلُونَ بِعِلْمٍ، وَلَا يُدْرِكُهُ الْآخِرُونَ، كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ  
يَعْتَهُ بِالرَّأْيَةِ: جَبْرِيلُ عَنْ يَمِينِهِ، وَمِيكَائِيلُ عَنْ شِمَالِهِ، لَا يَنْصَرِفُ حَتَّى  
يُقْتَحَ لَهُ (١).

= وأخرجه ابن الجارود (٢٧٢)، وابن خزيمة (١٠٩٥)، والطبراني (٢٧١٢) من طريق  
وكيع، بهذا الإسناد.

وأخرجه البيهقي ٢٠٩/٢ من طريق العلاء بن صالح، عن بريد، به.  
وأخرجه الطبراني (٢٧١٣) من طريق الربيع بن ركين، عن أبي يزيد الزرادي، عن أبي  
الحوراء، به.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (٣٧٥)، وفي «الآحاد والمثاني» (٤١٥)،  
والطبراني (٢٧٠٠)، والحاكم ١٧٢/٣ وصححه على شرط الشيخين من طريق موسى بن  
عقبة، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة، عن الحسن.  
وأخرجه النسائي ٢٤٨/٣ من طريق موسى بن عقبة، عن عبد الله بن علي، عن  
الحسن. وسيأتي برقم (١٧٢١) و(١٧٢٣) و(١٧٢٧).

(١) حسن، وهذا إسناد ضعيف. شريك - وهو ابن عبد الله القاضي وإن كان سبيء  
الحفظ - قد توبع. هُبَيْرَةُ: هو ابن يريم.

وأخرجه الطبراني (٢٧١٨) من طريق شريك، بهذا الإسناد.  
وأخرجه ابن أبي شيبة ٧٤-٧٣/١٢، وابن سعد ٣٨/٣، والنسائي في  
«الكبرى» (٨٤٠٨)، وابن حبان (٦٩٣٦)، والطبراني (٢٧١٧) و(٢٧١٩) و(٢٧٢٠)  
و(٢٧٢١) و(٢٧٢٢) و(٢٧٢٤) و(٢٧٢٥)، وأبو نعيم في «الحلية» ٦٥/١ من طرق عن  
أبي إسحاق، به، بالفاظ متقاربة. وعند أكثرهم زيادة في آخره «ما ترك بيضاء ولا صفراء  
إلا سبع مئة درهم فضلت من عطائه، أراد أن يشتري بها خادماً»، وهذه الزيادة أخرجه  
الطبراني (٢٧٢٣) من طريق سفيان الثوري، عن أبي إسحاق، به.

١٧٢٠ - حدثنا وكيع، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن عمرو بن حُشَيِّ

قال:

خَطَبَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بَعْدَ قَتْلِ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، فَقَالَ: لَقَدْ  
فَارَقَكُمْ رَجُلٌ بِالْأَمْسِ مَا سَبَقَهُ الْأُولُونَ بِعِلْمٍ، وَلَا أَدْرَكَهُ الْآخِرُونَ، إِنْ  
كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيَبْعَثُهُ، وَيُعْطِيهِ الرَّايَةَ، فَلَا يَنْصَرِفُ حَتَّى يُفْتَحَ لَهُ، وَمَا  
تَرَكَ مِنْ صَفَرَاءَ وَلَا بَيْضَاءَ، إِلَّا سَبَعَ مِثَّةَ دِرْهَمٍ مِنْ عَطَائِهِ كَانَ يَرْصُدُهَا ٢٠٠/١  
لِخَادِمٍ لِأَهْلِهِ<sup>(١)</sup>.

١٧٢١ - حدثنا عبدُ الرزاق، أخبرنا سفيان، عن أبي إسحاق، عن بُرَيْدِ بْنِ أَبِي  
مَرِيمٍ، عَنْ أَبِي الْحَوَّاءِ

عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَّمَهُ أَنْ يَقُولَ فِي الْوُتْرِ...  
فَذَكَرَ مِثْلَ حَدِيثِ يُونُسَ<sup>(٢)</sup>.

= وَأَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ ٦٨/١٢-٦٩ عَنْ شَرِيكَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ  
ضُمْرَةَ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ.

وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ فِي «فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ» (١٠٢٦) عَنْ وَكَيْعٍ، عَنْ شَرِيكَ، عَنْ  
عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي رَزِينٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ، إِلَى قَوْلِهِ: «وَلَا يَدْرِكُهُ الْآخِرُونَ».  
وَأَخْرَجَهُ بِأَطْوَلٍ مِمَّا هُنَا أَبُو يَعْلَى (٦٧٥٨) مِنْ طَرِيقِ خَالِدِ بْنِ جَابِرٍ، عَنْ أَبِيهِ،  
وَالْحَاكِمُ ١٧٢/٣ مِنْ طَرِيقِ عُمَرَ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ أَبِيهِ، كِلَاهُمَا عَنِ الْحَسَنِ بْنِ  
عَلِيٍّ. وَانْظُرْ مَا بَعْدَهُ.

(١) حَسَنٌ، عَمْرُو بْنُ حُبَشِيٍّ رَوَى عَنْهُ اثْنَانِ، وَذَكَرَهُ ابْنُ حَبَّانٍ فِي «الثَّقَاتِ»  
١٧٣/٥، وَبَاقِي رِجَالُهُ ثَقَاتٌ رِجَالُ الشَّيْخِينَ.

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ ٧٥/١٢ عَنْ وَكَيْعٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، دُونَ قَوْلِهِ: «وَمَا تَرَكَ مِنْ  
صَفَرَاءَ...»، وَانْظُرْ مَا قَبْلَهُ.

= (٢) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ، وَانْظُرْ (١٧١٨).

١٧٢٢ - حدثنا عَفَّانُ، أَخْبَرَنَا حماد، عن الحجاج بن أَرْطَاة، عن محمد بن علي

عن الحسن بن علي: أَنَّهُ مَرَّ بِهِمْ جِنَازَةً، فَقَامَ الْقَوْمُ وَلَمْ يَقُمْ، فَقَالَ الْحَسَنُ: مَا صَنَعْتُمْ؟ إِنَّمَا قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تَأْذِيًا بِرِيحِ الْيَهُودِيِّ (١).

١٧٢٣ - حدثنا يحيى بن سعيد، عن شُعْبَةَ، حدثني بُرَيْدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، عن أَبِي الْخَوَّاءِ السَّعْدِيِّ، قال:

= وهو في «المصنف» لعبد الرزاق (٤٩٨٥) بهذا الإسناد، وسقط من إسناده: «أبو الخوراء»، فيُستدرك من هنا.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣٠٠/٢، والدارمي (١٥٩٢) و(١٥٩٣)، وأبوداود (١٤٢٥) و(١٤٢٦)، وابن ماجه (١١٧٨)، والترمذي (٤٦٤)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٣٧٤)، وفي «الآحاد والمثاني» (٤١٧)، والنسائي ٢٤٨/٣، وابن الجارود (٢٧٣)، وأبو يعلى (٦٧٦٥)، وابن خزيمة (١٠٩٥)، والطبراني (٢٧٠١) و(٢٧٠٢) و(٢٧٠٣) و(٢٧٠٤) و(٢٧٠٥)، والحاكم ١٧٢/٣، والبيهقي ٢٠٩/٢، والبغوي (٦٤٠) من طرق عن أبي إسحاق، به. ووقع عند البيهقي: «عن حسن أو الحسين بن علي». قال الترمذي: حديث حسن، لا نعرفه إلا من هذا الوجه من حديث أبي الخوراء السعدي، ولا نعرف عن النبي ﷺ شيئاً أحسن من هذا.

(١) إسناده ضعيف لتدليس الحجاج بن أَرْطَاة، ولانقطاعه، فإنَّ محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب لم يدرك الحسن بن علي عم أبيه، لأنه ولد سنة ٥٦هـ، والحسن مات سنة ٥٠هـ.

وأخرجه بنحوه النسائي ٤٧/٤ من طريق جعفر بن محمد، عن أبيه. بهذا الإسناد. وأخرجه الطحاوي ٤٨٨/١ من طريق ابن جريج، قال: سمعتُ محمد بن عمر يُحدث عن الحسن وابن عباس أو عن أحدهما: أن رسول الله ﷺ مرت به جنازة يهودي، فقام لها وقال: «آذاني ريحها»، ومحمد بن عمر - وهو ابن علي بن أبي طالب - لم يدرك الحسن وابن عباس. وانظر (١٧٢٦).

قلت للحسن بن علي: ما تذكر من رسول الله ﷺ؟ قال: أذكر أني أخذت ثمرة من تمر الصدقة، فألقيتها في فمي، فانتزعها رسول الله ﷺ بلعابها، فألقاها في التمر، فقال له رجل: ما عليك لو أكل هذه الثمرة؟ قال: «إنا لا نأكل الصدقة».

قال: وكان يقول: «دع ما يريبك إلى ما لا يريبك، فإن الصدق طمأنينة، وإن الكذب ريبة».

قال: وكان يعلمنا هذا الدعاء: «اللهم اهْدِنِي فِيمَنْ هَدَيْتَ، وَعَافِنِي فِيمَنْ عَافَيْتَ، وَتَوَلَّنِي فِيمَنْ تَوَلَّيْتَ، وَبَارِكْ لِي فِيمَا أَعْطَيْتَ، وَقِنِي شَرَّ مَا قَضَيْتَ، إِنَّهُ لَا يَذِلُّ مَنْ وَالَيْتَ»، وربما قال: «تَبَارَكْتَ رَبَّنَا وَتَعَالَيْتَ»<sup>(١)</sup>.

(١) إسناده صحيح.

وأخرجه بتمامه أبو يعلى (٦٧٦٢)، وابن حبان (٧٢٢) من طريقين عن شعبة، بهذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق (٤٩٨٤)، والطبراني (٢٧١١) من طريق الحسن بن عمارة، والطبراني (٢٧٠٨)، وأبو نعيم في «الحلية» ٢٦٤/٨ من طريق الحسن بن عبيد الله، كلاهما عن بريد، به. ولم يذكر الحسن بن عبيد الله في حديثه قصة الصدقة. وسيأتي برقم (١٧٢٧).

وأما حديث الصدقة، فأخرجه الطيالسي (١١٧٧)، والدارمي (١٥٩١)، وابن خزيمة (٢٣٤٧)، والطحاوي ٦/٢ و ٢٩٧/٣، والطبراني (٢٧١٠) من طريق شعبة، به. وسيأتي برقم (١٧٢٤) و (١٧٢٥) و (١٧٢٧).

وأما قوله: «دع ما يريبك إلى ما لا يريبك، فإن الصدق طمأنينة، وإن الكذب ريبة» فأخرجه الطيالسي (١١٧٨)، والترمذي (٢٥١٨)، والحاكم ١٣/٢ و ٩٩/٤، والبيهقي ٣٣٥/٥ من طريق شعبة، به، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي. وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٥٧٤٧) من طريق أبي إسحاق الفزاري، عن =

١٧٢٤ - حدثنا محمد بن بكر، حدثنا ثابت بن عُمارة، حدثنا ربيعة بن شيبان

أنه قال للحسن بن علي رضي الله عنه: ما تذكر من رسول الله ﷺ؟ قال: أدخلني غُرْفَةَ الصَّدَقَةِ، فأخذت منها تمرَةً، فألقيتها في فمي، فقال رسول الله ﷺ: «أَلْقِهَا، فَإِنَّهَا لَا تَحِلُّ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ»، ولا لأحدٍ من أهل بيته»<sup>(١)</sup>.

١٧٢٥ - حدثنا أبو أحمد - هو الزُّبَيْرِيُّ -، حدثنا العلاء بن صالح، حدثنا بُرَيْدُ بْنُ أَبِي مَرِيمَ، عن أَبِي الحَوَّاءِ، قال:

كُنَّا عِنْدَ حَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ، فَسُئِلَ: مَا عَقَلْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ أَوْ

= الحسن بن عبيد الله، عن بريد، به.

وقوله: «دع ما يريبك إلى ما لا يريبك» دونَ تنمة أخرجه الدارمي (٢٥٣٢)، والنسائي ٣٢٧/٨، والبغوي (٢٠٣٢) من طريق شعبة، به.

وأخرج قوله: «الصدق طمانينة والكذب ريبة» القضاعي في «مسند الشهاب» (٢٧٥) من طريق شعبة، به.

وأما الدعاء فأخرجه الطيالسي (١١٧٩)، والدارمي (١٥٩١)، وأبو يعلى (٦٧٥٩)، وابن خزيمة (١٠٩٦)، والطبراني (٢٧٠٧) من طريق شعبة، به. وقد تقدم (١٧١٨). قوله: «دع ما يريبك»، قال السندي: يروى بفتح الياء وضمها، والفتح أشهر، أي: دع ما تشك فيه إلى ما لا تشك.

(١) إسناده صحيح، ثابت بن عمارة وثقه ابن معين، والدارقطني، وابن حبان، وشعبة، وقال أحمد والنسائي: ليس به بأس، وقال البزار: مشهور، وقال الذهبي: صدوق، وانفرد أبو حاتم فقال: ليس عندي بالمتين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢١٤/٣، وابن خزيمة (٢٣٤٩)، والطحاوي ٧/٢ و٢٩٧/٣، والطبراني (٢٧٤١) من طريق ثابت بن عمارة، بهذا الإسناد. وقد تقدم مطولاً (١٧٢٣).

عن رسول الله ﷺ؟ قال: كنتُ أمشي معه، فمرَّ على جَرِينٍ من ثَمَرِ الصَّدَقَةِ، فَأَخَذْتُ تَمْرَةً، فَأَلْقَيْتُهَا فِي فِيٍّ<sup>(١)</sup>، فَأَخَذَهَا بُلْعَابِي، فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ: وما عليك لو تَرَكْتَهَا؟ قال: «إِنَّا آلُ مُحَمَّدٍ لَا تَحِلُّ لَنَا الصَّدَقَةُ» قال: وَعَقَلْتُ مِنْهُ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسَ<sup>(٢)</sup>.

١٧٢٦ - حدثنا عفان، حدثنا يزيد - يعني ابن إبراهيم - وهو التُّسْتَرِي، حدثنا محمد، قال:

نَبِئْتُ أَنَّ جَنَازَةً مَرَّتْ عَلَى الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ وَابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، فَقَامَ الْحَسَنُ، وَقَعَدَ ابْنُ عَبَّاسٍ، فَقَالَ الْحَسَنُ لَابْنِ عَبَّاسٍ: أَلَمْ تَرَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ مَرَّتْ بِهِ جَنَازَةٌ فَقَامَ؟ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: بَلَى، وَقَدْ جَلَسَ. فَلَمْ يُنْكِرِ الْحَسَنُ مَا قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا<sup>(٣)</sup>.

(١) في (م) و(س) و(ص): فمي.

(٢) إسناده صحيح. أبو أحمد الزبيري: هو محمد بن عبد الله بن الزبير الأسدي. وأخرجه الطبراني (٢٧١٤) من طريق أبي أحمد الزبيري، بهذا الإسناد. دون قوله: «وعقلتُ منه الصلوات الخمس» وقد أخرجها دون القسم الأول (٢٧٠٩) من طريق الزبيري، به. وقد تقدم مطولاً برقم (١٧٢٣).

الجرين: هو موضع تجفيف التمر، وهو له كالبيدر للحنطة.

(٣) حسن لغيره، وهذا إسناده ضعيف، لجهالة الراوي الذي أبهمه محمد - وهو ابن

سيرين -.

وأخرجه الطبراني (٢٧٤٦) من طريق يزيد بن إبراهيم التستري، بهذا الإسناد.

وأخرجه النسائي ٤/٤٦، والطبراني (٢٧٤٤) و(٢٧٤٥) و(٢٧٤٦) و(٢٧٤٧) من

طرق عن ابن سيرين، به. وسيأتي برقم (١٧٢٨) و(١٧٢٩) و(٣١٢٦).

وأخرجه النسائي ٤/٤٧، والبيهقي ٢٨/٤ من طريق أبي مجلز أن جنازة مرت بابن عباس والحسن... فذكره. وأبو مجلز: هو لاحق بن حميد ثقة روى له الجماعة إلا أن =

١٧٢٧ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعْبَةُ، قال: سمعتُ بُرَيْدَ بنَ أَبِي مَرِيَمٍ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي الْحَوَّاءِ، قال:

قُلْتُ لِلْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ: مَا تَذْكُرُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قال: أَذْكُرُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنِّي أَخَذْتُ تَمْرَةً مِنْ تَمْرِ الصَّدَقَةِ، فَجَعَلْتُهَا فِي فِيٍّ، قال: فَتَرَعَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِلُعَابِهَا، فَجَعَلَهَا فِي التَّمْرِ، فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا كَانَ عَلَيْكَ مِنْ هَذِهِ التَّمْرَةِ لِهَذَا الصَّبِيِّ؟ قال: «إِنَّا آلُ مُحَمَّدٍ لَا تَجِلُّ لَنَا الصَّدَقَةُ».

قال: وَكَانَ يَقُولُ: «دَعْ مَا يَرِيْبُكَ إِلَى مَا لَا يَرِيْبُكَ، فَإِنَّ الصَّدَقَ طُمَأْنِينَةٌ، وَإِنَّ الْكَذِبَ رِيْبَةٌ».

قال: وَكَانَ يُعَلِّمُنَا هَذَا الدُّعَاءَ: «اللَّهُمَّ اهْدِنِي فِيمَنْ هَدَيْتَ، وَعَافِنِي فِيمَنْ عَافَيْتَ، وَتَوَلَّنِي فِيمَنْ تَوَلَّيْتَ، وَبَارِكْ لِي فِيمَا أَعْطَيْتَ، وَقِنِي شَرَّ مَا قَضَيْتَ، إِنَّكَ تَقْضِي وَلَا يُقْضَى عَلَيْكَ، إِنَّهُ لَا يَذِلُّ مَنْ وَالَيْتَ» قال شُعْبَةُ: وَأَظْنُهُ قَدْ قَالَ هَذِهِ أَيْضاً: «تَبَارَكَتْ رَبَّنَا وَتَعَالَيْتَ»<sup>(١)</sup>.

---

= حديثه هذا مرسل فيما قاله يحيى بن معين حين سئل عنه.

وفي الباب عن علي عند مسلم (٩٦٢) أنه قال في شأن الجنائز: قام رسول الله ﷺ ثم قعد. وانظر ما تقدم برقم (١٢٠٠).

(١) إسناده صحيح. وانظر (١٧٢٣).

وأخرجه بتمامه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٤١٦) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

وأخرج ابن خزيمة (٢٣٤٨) القسم الأول والثاني، وابن حبان (٩٤٥) القسم الأول والثالث، وابن خزيمة (١٠٩٦) القسم الأول، والترمذي (٢٥١٨) القسم الثاني، كلهم من طريق محمد بن جعفر، به.



قال شعبة: وقد حدثني مَنْ سَمِعَ هذه منه . ثم إنَّ شعبة<sup>(١)</sup> حَدَّثَ بهذا الحديثَ مَخْرَجَهُ إِلَى المَهْدِيِّ بَعْدَ مَوْتِ أَبِيهِ<sup>(٢)</sup> ، فلم يَشْكُ في : «تَبَارَكَتْ وَتَعَالَيْتْ» فَقُلْتُ لَشُعْبَةَ : إِنَّكَ تَشْكُ فِيهِ ؟ فَقَالَ : لَيْسَ فِيهِ شَكٌّ .

١٧٢٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ :

أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ وَالْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ مَرَّتَ بِهِمَا جَنَازَةٌ ، فَقَامَ أَحَدُهُمَا ٢٠١/١ وَجَلَسَ الْآخَرُ ، فَقَالَ الَّذِي قَامَ : أَمَّا<sup>(٣)</sup> تَعْلَمُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ ؟ قَالَ : بَلَى ، وَقَعَدَ<sup>(٤)</sup> .

١٧٢٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ مُحَمَّدٍ :

أَنَّ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ وَابْنَ عَبَّاسٍ رَأَيَا جَنَازَةً ، فَقَامَ أَحَدُهُمَا ، وَقَعَدَ الْآخَرُ ، فَقَالَ الَّذِي قَامَ : أَلَمْ يَقُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ؟ وَقَالَ الَّذِي قَعَدَ : بَلَى ، وَقَعَدَ<sup>(٥)</sup> .

---

(١) في (م) و(ص) وحاشية (س) : ثم إني سمعته .

(٢) يعني أبا الخليفة المهدي ، وهو أبو جعفر المنصور ، قال أبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٥٩) : سمعت علي بن الجعد يقول : قَدِمَ شُعْبَةُ إِلَى بَغْدَادَ مَرَّتَيْنِ ، أَيَّامَ أَبِي جَعْفَرٍ ، وَأَيَّامَ الْمَهْدِيِّ ، وَكُتِبَتْ عَنْهُ فِيهِمَا جَمِيعًا .

(٣) في (س) و(ق) و(ص) : أَلَمْ .

(٤) حسن لغيره ، وهذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين إلا أن محمدًا - وهو ابن سيرين - لم يسمع من الحسن بن علي ولا من ابن عباس شيئًا . وانظر (١٧٢٦) .

وهو في «المصنف» لعبد الرزاق (٦٣١٣) . ومن طريقه أخرجه الطبراني (٢٧٤٣) .

(٥) حسن لغيره ، وانظر ما قبله .

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣٥٨-٣٥٩ عن عبد الوهَّاب الثَّقَفِيِّ ، بهذا الإسناد .

## حديث الحسين بن علي<sup>(١)</sup> رضي الله تعالى عنهما

١٧٣٠ - حدثنا وكيع وعبد الرحمن، قالا: حدثنا سفيان، عن مُصْعَبِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عن يَعْلَى بْنِ أَبِي يَحْيَى، عن فاطمة بنت حسين عن أبيها - قال عبد الرحمن: حسين بن علي - قال: قال رسول الله ﷺ: «لِلسَّائِلِ حَقٌّ، وَإِنْ جَاءَ عَلَى فَرَسٍ»<sup>(٢)</sup>.

(١) هو الحسين بن علي بن أبي طالب القرشي الهاشمي أبو عبد الله. أحد السُّبُطَيْنِ الشَّهِيدَيْنِ، وهو وأخوه سيدا شباب أهل الجنة إلا ابني الخالة يحيى وعيسى، أمهما فاطمة بنت خاتِمِ الأنبياء ورسول ربِّ العالمين. ولد بعد أخيه، ولم يكن بينهما إلا أن طهرت من نفاس الحسن، وحملت بالحسين، ثم بمُحَسَّن. وقد عَقَّ عنهما رسول الله ﷺ، وأُذِّنَ في آذانهما وأقام، ونشأ في بَرٍّ ورِفْدَةٍ وإِحْسَانِهِ ولطفه بهما وبأبيهما وأمهما رضي الله عنهم. وهم معه أهلُ العبَاءِ التي لفها عليهم، وقال: «اللهم هؤلاء أهل بيتي، فأذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيرا». قال أبو بكر بن أبي شيبة: قُتِلَ الحسين بن علي يوم عاشوراء سنة إحدى وستين وله ثمان وخمسون سنة، وكان يخضب بالحناء والكتم. «جامع المسانيد» ١/ الورقة ٣٢٠، وانظر «سير أعلام النبلاء» ٣/ ٢٨٠-٢٢١.

(٢) إسناده ضعيف لجهالة يعلى بن أبي يحيى.

١٧٣١ - أخبرنا وكيع، حدثنا ثابت بن عُمارة، عن ربيعة بن شيبان، قال :

قلت للحسين بن علي رضي الله عنه : ما تعقل عن رسول الله ﷺ ؟  
قال : صعدت غُرْفَةً ، فأخذتُ تمرَةً ، فلَكْتُها في فيّ ، فقال النبي ﷺ :  
« أَلْقِها ، فإنها لا تحِلُّ لنا الصَّدَقَةُ »<sup>(١)</sup> .

١٧٣٢ - حدثنا ابنُ نميرٍ ويعلى ، قالَا : حدثنا حجاج - يعني ابنَ دينارٍ

= وأخرجه ابن خزيمة (٢٤٦٨) من طريق وكيع وعبد الرحمن ، بهذا الإسناد ، وسقط من المطبوع منه : «سفيان . . .» إلى آخر السند .

وأخرجه ابن أبي شيبة ١١٣/٣ ، وأبو يعلى (٦٧٨٤) ، وأبو نعيم ٣٧٩/٨ ، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢٩٦/٥ من طريق وكيع ، به .

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٤١٦/٨ معلقاً ، وأبو داود (١٦٦٥) ، والطبراني (٢٨٩٣) ، والبيهقي ٢٣/٧ من طريق محمد بن كثير ، وحמיד بن زنجويه في «الأموال» (٢٠٨٨) عن محمد بن يوسف ، كلاهما عن سفيان ، به .

وأخرجه أبو داود (١٦٦٦) ، والبيهقي ٢٣/٧ ، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٢٨٥) من طريق زهير بن معاوية ، عن شيخ بمكة - قال زهير : رأيت سفيان عنده - عن فاطمة بنتِ حسين ، عن أبيها ، عن علي ، عن النبي ﷺ ، ولم يذكر القضاعي فيه علماً . قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله : هذا الشيخ المبهم الذي روى عنه زهير ورأى عنده سفيان الثوري ، الظاهر أنه مصعب بن محمد ، وأنه لم يحفظ عنه تماماً ، فلذلك أرسل الحديث ، فحذف منه شيخ مصعب وأبهم اسمه . وانظر «المقاصد الحسنة» ص ٣٣٧-٣٣٨ ، و«ذيل القول المسدد» ص ٨٤-٨٦ .

وأخرج مالك في «الموطأ» ٩٩٦/٢ عن زيد بن أسلم أن رسول الله ﷺ قال : «أعطوا السائل وإن جاء على فرس» قال ابن عبد البر في «التمهيد» ٢٩٤/٥ : لا أعلم في إرسال هذا الحديث خلافاً بين رواة مالك ، وليس في هذا اللفظ مسند يحتج به فيما علمت .

(١) إسناده صحيح . وقد تقدم برقم (١٧٢٤) من طريق ثابت ، عن ربيعة ، عن الحسن بن علي ، به .

الواسطي -، عن شُعَيْبِ بْنِ خَالِدٍ

عن حسين بن عليٍّ، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ مِنْ حُسْنِ إِسْلَامِ الْمَرْءِ، قِلَّةَ الْكَلَامِ فيما لَا يَعْنِيهِ»<sup>(١)</sup>.

١٧٣٣ - حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا ابن جُرَيْجٍ، قال: سمعتُ محمد بن علي يزعم

عن حسين وابن عباس، أو عن أحدهما، أنه قال: إنما قام رسول الله ﷺ من أجل جنازة يهودي مَرَّبَهَا عَلَيْهِ، فقال: «أَذَانِي رِيحُهَا»<sup>(٢)</sup>.  
١٧٣٤ - حدثنا يزيد وعَبَادُ بْنُ عَبَّادٍ، قالا: أخبرنا هشام بن أبي هشام - قال عَبَادُ: ابن زياد -، عن أمِّه، عن فاطمة ابنة الحسين

عن أبيها الحسين بن عليٍّ، عن النبي ﷺ، قال: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ وَلَا مُسْلِمَةٍ يُصَابُ بِمُصِيبَةٍ، فَيَذْكُرُهَا، وَإِنْ طَالَ عَهْدُهَا - قال عَبَادُ: قَدَّمَ عَهْدُهَا - فَيُحْدِثَ لَذَلِكَ اسْتِرْجَاعًا، إِلَّا جَدَّدَ اللَّهُ لَهُ عِنْدَ ذَلِكَ، فَأَعْطَاهُ

---

(١) حديث حسن لشواهده، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، شعيب بن خالد لم يدرك الحسين بن عليٍّ، وانظر «العلل» لابن أبي حاتم ٢٤١/٢-٢٤٢.  
وأخرجه هناد في «الزهد» (١١١٨) عن عبدة، عن حجاج، بهذا الإسناد، إلا أنه قال فيه: «حسين بن عليٍّ أو علي بن حسين» وانظر ما سيأتي برقم (١٧٣٧).

وله شاهد من حديث أبي هريرة عند ابن ماجه (٣٩٧٦)، والترمذي (٢٣١٧)، وابن حبان (٢٢٩)، ومن حديث زيد بن ثابت عند الطبراني في «الصغير» (٨٨٤)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٩١)، وعن علي بن أبي طالب عند الحاكم في «تاريخ نيسابور» وعن الحارث بن هشام المعزومي عند ابن عساكر في «تاريخ دمشق»، ذكرهما السيوطي في «الجامع الصغير».

(٢) إسناده ضعيف لانقطاعه. وانظر ما تقدم برقم (١٧٢٢).

مِثْلَ أَجْرِهَا يَوْمَ أُصِيبَ بِهَا»<sup>(١)</sup>.

١٧٣٥ - حدثنا يزيد، أخبرنا شريك بن عبد الله، عن أبي إسحاق، عن  
بريد بن أبي مريم، عن أبي الحوراء

عن الحسين بن علي، قال: عَلَّمَنِي جَدِّي - أَوْ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ -  
كَلِمَاتٍ أَقُولُهُنَّ فِي الْوُتْرِ... فذكر الحديث<sup>(٢)</sup>.

١٧٣٦ - حدثنا عبد الملك بن عمرو وأبو سعيد، قالا: حدثنا سليمان بن

(١) إسناده ضعيف جداً، هشام بن أبي هشام متروك، وأمه لا يُعرف حالها.  
وأخرجه ابن ماجه (١٦٠٠)، وأبو يعلى (٦٧٧٧) و(٦٧٧٨)، وابن حبان في  
«المجروحين» ٨٨/٣، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٥٥٩)، والطبراني (٢٨٩٥)  
من طرق عن هشام بن أبي هشام، بهذا الإسناد. ووقع عند ابن حبان وابن السني: «عن  
أبيه» يدل «عن أمه» وعند الطبراني «عن أمه فاطمة بنت الحسين عن أبيها» ويغلب على  
ظننا أنه من تحريف وقع في الطباعة.

(٢) إسناده ضعيف، شريك بن عبد الله سىء الحفظ، وقد تقدم الحديث برقم  
(١٧٢١) من طريق سفيان الثوري، عن أبي إسحاق، بهذا الإسناد. وجعله من مسند  
الحسن بن علي، وهو الصواب.

وأخرجه أبو يعلى (٦٧٨٦) من طريق أبي الأحوص، عن أبي إسحاق، بهذا  
الإسناد.

وأخرجه البيهقي ٢٠٩/٢ من طريق إسرائيل، عن أبي إسحاق، به. ووقع عنده:  
«عن حسن أو الحسين بن علي».

قال الحافظ ابن حجر في «التلخيص» ٢٤٩/١: يؤيد رواية الشك أن أحمد بن  
حنبل أخرجه في مسند الحسين بن علي من «مسنده» من غير تردد، فأخرجه من حديث  
شريك عن أبي إسحاق بسنده، وهذا وإن كان الصواب خلافاً، والحديث من حديث  
الحسن لا من حديث أخيه الحسين، فإنه يدل على أن الوهم فيه من أبي إسحاق، فلعله  
ساء فيه حفظه فنسي: هل هو الحسن أو الحسين؟

بلال، عن عُمارة بن غَزِيَّة، عن عبد الله بن علي بن حسين، عن أبيه علي بن حسين

عن أبيه<sup>(١)</sup>، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: «الْبَخِيلُ مَنْ ذُكِرَتْ عِنْدَهُ، ثُمَّ لَمْ يُصَلِّ عَلَيَّ» قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: «فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيَّ»، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَثِيرًا<sup>(٢)</sup>.

(١) قوله: «علي بن حسين عن أبيه» سقط من (م).

(٢) إسناده قوي، رجاله ثقات رجال الصحيح غير عبد الله بن علي بن حسين، فمن رجال الترمذي والنسائي، روى عنه جمع، ووثقه ابن حبان وابن خلفون والذهبي، وقولُ الحافظ عنه في «التقريب»: مقبول، غير مقبول. أبو سعيد: هو عبد الرحمن بن عبد الله مولى بني هاشم.

وأخرجه الترمذي (٣٥٤٦)، وإسماعيل القاضي في «فضل الصلاة على النبي» (٣٢)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٤٣٢)، والنسائي في «الكبرى» (٨١٠٠)، وفي «عمل اليوم والليلة» (٥٥) و(٥٦)، وأبو يعلى (٦٧٧٦)، وابن حبان (٩٠٩)، والطبراني (٢٨٨٥)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٣٨٢)، والحاكم ٥٤٩/١، والبيهقي في «شعب الإيمان» (١٥٦٧) و(١٥٦٨) من طرق عن سليمان بن بلال، بهذا الإسناد. قال الترمذي: حسن صحيح غريب، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي.

وأخرجه إسماعيل القاضي (٣٥) من طريق إسماعيل بن جعفر، عن عمارة، به. وأخرجه أيضاً (٣١) عن إسماعيل بن أبي أويس، عن أخيه، عن سليمان بن بلال، عن عمرو بن أبي عمرو، عن علي بن الحسين، به. وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (١٥٦٥) من طريق ابن وهب، عن عمرو، عن عمارة، عن عبد الله بن علي، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ. وأخرجه أيضاً (١٥٦٦) من طريق عبد العزيز بن محمد، عن عمارة، عن عبد الله بن علي، عن علي بن أبي طالب، عن النبي ﷺ.

١٧٣٧ - حدثنا موسى بن داود، حدثنا عبد الله بن عُمر، عن ابن شهاب، عن علي بن حسين

عن أبيه رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «مِنْ حُسْنِ إِسْلَامِ الْمَرْءِ، تَرْكُهُ مَا لَا يَعْنِيهِ» (١).

---

= وقوله: «قال أبو سعيد: فلم يصل علي»، وكلمة «كثيراً»، سقط من (م) والأصول الخطية عدا (ظ ١١) و(ب)، ومنهما أثبتناه ومن «جامع المسانيد» ١/ ورقة ٣٢١-٣٢٢. (١) حسن بشواهد، وهذا إسناد ضعيف لضعف عبد الله بن عمر - وهو العمري - وانظر (١٧٣٢).

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٨٨٦) من طريق أحمد بن حنبل، بهذا الإسناد. وأخرجه الطبراني في «الصغير» (١٠٨٠)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٩٤) من طريق قزعة بن سويد، عن عبيد الله بن عمر، وابن عدي ٩٠٧/٣ من طريق خالد بن عبد الرحمن الخراساني، عن مالك، كلاهما عن الزهري، به. وقزعة بن سويد وخالد بن عبد الرحمن ضعيفان.

وأخرجه ابن عدي ٢٣٤١/٦ من طريق موسى بن عمير القرشي، عن أبي جعفر محمد بن علي، عن أبيه، عن الحسين بن علي. وموسى بن عمير القرشي متروك. وأخرجه مرسلاً عن ابن شهاب، عن علي بن الحسين، عن رسول الله ﷺ: مالك في «الموطأ» ٩٠٣/٢، ومن طريقه أخرجه وكيع في «الزهد» (٣٦٤)، وهناد في «الزهد» (١١١٧)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/ ٣٦٠، والترمذي (٢٣١٨)، والراهمزمي في «المحدث الفاصل» ص ٢٠٦، والقضاعي (١٩٣).

وأخرجه مرسلاً كذلك عبد الرزاق (٢٠٦١٧)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٤٩٨٦) من طريق معمر، عن الزهري، به.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٢٤٩/٨ من طريق الثوري، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن علي بن الحسين مرسلاً.

## حديث عقيل بن أبي طالب<sup>(١)</sup> رضي الله عنه

١٧٣٨ - حدثنا الحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ، حدثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، عن سالم بن

عبد الله

عن عبد الله بن محمد بن عَقِيلٍ، قال: تَزَوَّجَ عَقِيلُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، فَخَرَجَ عَلَيْنَا، فَقُلْنَا: بِالرِّفَاءِ وَالْبَيْنِينَ، فَقَالَ: مَهْ، لَا تَقُولُوا ذَلِكَ، فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَدْ نَهَانَا عَنْ ذَلِكَ، وَقَالَ: «قُولُوا: بَارَكَ اللَّهُ فِيكَ، وَبَارَكَ لَكَ فِيهَا»<sup>(٢)</sup>.

(١) هو عقيل بن أبي طالب بن عبد المطلب بن هاشم ابن عم رسول الله ﷺ، وأخو

علي.

وكان أخوه طالب أكبر منه بعشر سنين، وكان عقيل أكبر من جعفر بعشر سنين، وجعفر أكبر من علي بعشر سنين، ولم يتفق هذا في إخوة غيرهم. وقد حضر عقيل وأخوه طالب بدرًا مع المشركين مكربين، وكذلك عمهما العباس، وقد وقع هو وعمه العباس في الأسر، وفادى عنه العباس. وأسلم عقيل قبل الفتح، وشهد مؤتة وما بعدها. وكان عالماً بأنساب قريش وأيامها.

وكان يَفْقِدُ على معاوية في أيام أخيه علي، لأنه كان يجد فيه من الرفق والعطاء ما لا يجد عند علي رضي الله عنه، وله أجوبة مسكتة كثيرة جداً، وتوفي أيام معاوية.

انظر «جامع المسانيد» ٣/ الورقة ٢١٥، و«سير أعلام النبلاء» ١/ ٢١٨-٢١٩.

(٢) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، فإن عبد الله بن محمد بن عقيل لم يدرك جده، فإنه مات سنة (١٤٢هـ) فمن البعيد جداً - كما قال الشيخ أحمد شاكر - أن يكون كبيراً في وقت يتزوج فيه جده عقيل بن أبي طالب، ويقول: إنه خرج عليهم بعد الزواج وبين وفاته ووفاة جده ثمانون سنة. سالم بن عبد الله: هو أبو المهاجر الجزائري الرقي، وثقه أحمد، وقال أبو حاتم: لا بأس به، وذكره ابن حبان في «الثقات». وانظر ما بعده.



١٧٣٩ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ - وَهُوَ ابْنُ عَلِيَّةَ - ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ ، عَنْ الْحَسَنِ :  
 أَنَّ عَقِيلَ بْنَ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ تَزَوَّجَ امْرَأَةً مِنْ بَنِي جُشَمٍ ،  
 فَدَخَلَ عَلَيْهِ الْقَوْمُ ، فَقَالُوا : بِالرِّفَاءِ وَالْبَنِينَ . فَقَالَ : لَا تَقُولُوا ذَلِكَ . قَالُوا :  
 فَمَا نَقُولُ يَا أَبَا يَزِيدَ <sup>(١)</sup> ؟ قَالَ : قُولُوا : بَارَكَ اللَّهُ لَكُمْ ، وَبَارَكَ عَلَيْكُمْ ، إِنَّا  
 كَذَلِكَ كُنَّا نُوْمِرُ <sup>(٢)</sup> .

(١) تحرف في (م) إلى : زيد .

(٢) صحيح لغيره ، رجاله ثقات رجال الشيخين إلا أن الحسن - وهو البصري - لم  
 يسمع من عقيل ، لكن الطريق السالفة تقويه ، وله طريق أخرى عند الخطيب في «موضح  
 أوهام الجمع والتفريق» ٤/٢٧١ ، وفيها انقطاع . يونس : هو ابن عبيد .  
 وأخرجه ابن أبي شيبة ٤/٣٢٣ ، والدارمي (٢١٧٣) ، والطبراني في «الكبير»  
 ١٧/٥١٤) ، وفي «الدعاء» (٩٣٧) ، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٦٠٢) ،  
 والبيهقي ٧/١٤٨ من طرق عن يونس بن عبيد ، بهذا الإسناد .  
 وأخرجه عبد الرزاق (١٠٤٥٧) ، وابن ماجه (١٩٠٦) ، وابن أبي عاصم في «الاحاد  
 والمثاني» (٣٦٧) ، والنسائي في «المجتبى» ٦/١٢٨ ، وفي «عمل اليوم والليلة» (٢٦٢) ،  
 والطبراني ١٧/٥١٢) و(٥١٣) و(٥١٥) و(٥١٦) و(٥١٧) و(٥١٨) ، وفي «الدعاء»  
 (٩٣٦) و(٩٣٧) من طرق عن الحسن البصري ، به .  
 ويشهد له حديث الحسن البصري ، عن رجل من بني تميم قال : كنا نقول في  
 الجاهلية : بِالرِّفَاءِ وَالْبَنِينَ ، فلما جاء الإسلام عَلَّمَنَا نَبِيُّنَا قَالَ : «قولوا : بارك الله لكم ،  
 وبارك فيكم ، وبارك عليكم» أخرجه بقي بن مخلد - كما في «فتح الباري» ٩/٢٢٢ - من  
 طريق غالب القطان ، عن الحسن ، به .

وفي الباب عن أبي هريرة وهو صحيح ، وسيأتي في مسنده ٢/٣٨١ ويخرج هناك .  
 وعن جابر بن عبد الله عند البخاري (٦٣٨٧) ، ومسلم ١٠٨٧-١٠٨٨ (٥٦) .  
 وعن بريدة بسند حسن عند ابن سعد ٨/٢١ ، والطبراني (١١٥٣) .  
 قوله : «بِالرِّفَاءِ وَالْبَنِينَ» ، قال ابن الأثير في «النهاية» ٢/٢٤٠ : الرِّفَاءُ : الالتئام  
 والاتفاق ، والبركة والنماء ، وهو من قولهم : رَفَأْتُ الثَّوبَ رَفْعًا ، وَرَفَوْتُهُ رَفْوًا ، وإنما نهى عنه  
 كراهيةً ، لأنه كان من عادتهم ، ولهذا سُنَّ فيه غيره .  
 والباء في قوله : «بِالرِّفَاءِ» ، قال السندي : متعلقة بمحذوف دل عليه المعنى ، أي :  
 أَعْرَسْتُ ، ذكره الزمخشري .

## حديث جعفر بن أبي طالب<sup>(١)</sup> رضي الله عنه وهو حديث الهجرة

(١) جعفر بن أبي طالب الهاشمي أبو عبد الله ، وهو ابنُ عم رسول الله ﷺ ، وأخوه علي بن أبي طالب ، وكان أسنَّ من علي بعشر سنين .  
أسلم جعفر قديماً ، ولكن بعد علي أخيه .

وهاجر إلى الحبشة ، وكان حجيج النجاشي عن المسلمين ، والظاهر أن إسلام النجاشي كان على يد جعفر رضي الله عنه .

ثم كانت هجرته بمن كان معه من المسلمين ومن تبعهم من المشركين والأشعرين إلى رسول الله ﷺ وهو محاصر خيبر ، ففتحها الله عليهم على يديه .

واعتمر رسول الله ﷺ عمرة القضاء ، فدخل مكة وهو أخذ بزمام ناقة رسول الله ﷺ ، وقال يومئذ لجعفر : « أشبهت خلقي وخلقي » .

وقد بعثه رسول الله ﷺ إلى مؤتة وجعله أميراً بعد زيد بن حارثة ، فقتل زيد ، فأخذ الراية جعفر بن أبي طالب ، فقطعت يمينه ، فأخذها بشماله ، فقطعت ثم قتل ، فوجد في جسده بضع وعشرون ، وقيل : وتسعون ضربة بسهم أو سيف أو رمح ، مُقبلاً غير مدبر ، فعوضه الله عن يديه جناحين يطير بهما في الجنة ، فلهذا يُقال له : ذو الجناحين ، ويقال له الطيار لذلك ، وقد شهد له رسول الله ﷺ بالجنة والشهادة ، فرضي الله عنه ، وكانت وفاته بمؤتة في جمادى سنة ثمان ، وقبره مشهود عند ثنية الكرك (في المزار جنوب الكرك) تبعد عنها عشرة أميال ) وكان عمره ما بين الخمس والعشرين إلى الثلاثين ، وقيل : أحد وأربعين رحمه الله .

١٧٤٠ - حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن محمد بن إسحاق، حدثني محمد بن مسلم بن عبيد الله بن شهاب، عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام المخزومي

عن أم سلمة ابنة أبي أمية بن المغيرة زوج النبي ﷺ، قالت: لما نزلنا أرض الحبشة، جاورنا بها خير جار، النجاشي، أمنا على ديننا، ٢٠٢/١ وعبدنا الله لا نُؤذِي، ولا نَسْمَعُ شَيْئاً نَكْرَهُهُ، فلَمَّا بَلَغَ ذَلِكَ قُرَيْشاً، ائْتَمَرُوا أَنْ يَبْعَثُوا إِلَى النجاشي فينا رجلين جَلْدَيْنِ وَأَنْ يُهْدُوا لِلنجاشي هدايا مما يُسْتَطَرَفُ مِنْ مَتَاعِ مَكَّةَ، وَكَانَ مِنْ أَعْجَبَ مَا يَأْتِيهِ مِنْهَا إِلَيْهِ الْأَدَمُ، فَجَمَعُوا لَهُ أَدَمًا كَثِيرًا، وَلَمْ يَتْرَكُوا مِنْ بَطَارِقَتِهِ بِطَرِيقًا إِلَّا أَهْدَوْا لَهُ هَدِيَّةً، ثُمَّ بَعَثُوا بِذَلِكَ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَبِيعَةَ<sup>(١)</sup> بْنِ الْمَغِيرَةِ الْمَخْزُومِي وَعَمْرُو بْنُ الْعَاصِ بْنِ وائِلِ السَّهْمِي، وَأَمْرُوهُمَا أَمْرُهُمْ، وَقَالُوا لَهُمَا: اذْفَعُوا<sup>(٢)</sup> إِلَى كُلِّ بَطْرِيقٍ هَدِيَّتَهُ قَبْلَ أَنْ تُكَلِّمُوا النجاشي فِيهِمْ، ثُمَّ قَدَّمُوا لِلنجاشي هداياه، ثُمَّ سَلُّوهُ أَنْ يُسَلِّمَهُمْ إِلَيْكُمْ قَبْلَ أَنْ يُكَلِّمَهُمْ.

قالت: فَخَرَجَا، فَقَدِمَا عَلَى النجاشي، وَنَحْنُ عِنْدَهُ بِخَيْرِ دَارٍ، وَعِنْدَ خَيْرِ جَارٍ، فَلَمْ يَبْقَ مِنْ بَطَارِقَتِهِ بِطَرِيقٍ إِلَّا دَفَعَا إِلَيْهِ هَدِيَّتَهُ قَبْلَ أَنْ يُكَلِّمَا النجاشي، ثُمَّ قَالَا لِكُلِّ بَطْرِيقٍ مِنْهُمْ: إِنَّهُ قَدْ صَبَا إِلَى بَلَدِ الْمَلِكِ مِنَّا غِلْمَانُ سُفَهَاءَ، فَارْقُوا دِينَ قَوْمِهِمْ، وَلَمْ يَدْخُلُوا فِي دِينِكُمْ، وَجَاؤُوا بِدِينِ

= «جامع المسانيد» ١/ الورقة ٢٣٣، وانظر «سير أعلام النبلاء» ١/ ٢٠٦-٢١٧.

(١) تحرف في (م) و(س) و(ق) و(ص) إلى: «عبد بن ربيعه» وأثبتناه على الصواب

كما جاء في (ب) و(ظ ١١) و«جامع المسانيد والسنن» ١/ الورقة ٢٣٤.

(٢) في (س) و(ظ ١١) و(ق): ادفعوا.

مُبْتَدَعٌ لَا نَعْرِفُهُ نَحْنُ وَلَا أَنْتُمْ، وَقَدْ بَعَثْنَا إِلَى الْمَلِكِ فِيهِمْ أَشْرَافُ قَوْمِهِمْ لِنَرُدَّهُمْ إِلَيْهِمْ، فَإِذَا كَلَّمْنَا الْمَلِكَ فِيهِمْ، فَتُشِيرُوا<sup>(١)</sup> عَلَيْهِ بِأَنْ يُسَلِّمَهُم إِلَيْنَا، وَلَا يَكَلِّمَهُمْ، فَإِنَّ قَوْمَهُمْ أَعْلَى بِهِمْ عَيْنًا، وَأَعْلَمُ بِمَا عَابُوا عَلَيْهِمْ. فَقَالُوا لِهَما: نَعَمْ.

ثُمَّ إِنَّهُمَا قَرَّبَا هَدَايَاهُم إِلَى النِّجَاشِيِّ فَقَبَّلَهَا مِنْهُمَا، ثُمَّ كَلَّمَاهُ، فَقَالَ لَهُ: أَيُّهَا الْمَلِكُ، إِنَّهُ قَدْ صَبَا إِلَى بَلَدِكَ مِنَّا غُلَمَانُ سُفَهَاءُ، فَارْقُوا دِينَ قَوْمِهِمْ، وَلَمْ يَدْخُلُوا فِي دِينِكَ، وَجَاؤُوا بِدِينِ مُبْتَدَعٍ لَا نَعْرِفُهُ نَحْنُ، وَلَا أَنْتَ، وَقَدْ بَعَثْنَا إِلَيْكَ فِيهِمْ أَشْرَافُ قَوْمِهِمْ مِنْ آبَائِهِمْ، وَأَعْمَامِهِمْ، وَعَشَائِرِهِمْ، لِنَرُدَّهُمْ إِلَيْهِمْ، فَهُمْ أَعْلَى بِهِمْ عَيْنًا، وَأَعْلَمُ بِمَا عَابُوا عَلَيْهِمْ، وَعَاتَبَوْهُمْ فِيهِ. قَالَتْ: وَلَمْ يَكُنْ شَيْءٌ أَبْغَضَ إِلَيَّ عَبْدُ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَبِيعَةَ وَعَمْرُو بْنُ الْعَاصِ مِنْ أَنْ يَسْمَعَ النِّجَاشِيُّ كَلَامَهُمْ، فَقَالَتْ بَطَارِقَتُهُ حَوْلَهُ: صَدَقُوا أَيُّهَا الْمَلِكُ، قَوْمُهُمْ أَعْلَى بِهِمْ عَيْنًا، وَأَعْلَمُ بِمَا عَابُوا عَلَيْهِمْ، فَأَسْلِمَهُمْ إِلَيْهِمَا، فَلِنَرُدَّهُمْ إِلَى بِلَادِهِمْ وَقَوْمِهِمْ. قَالَتْ: فَغَضِبَ النِّجَاشِيُّ، ثُمَّ قَالَ: لَا هَيْمٌ<sup>(٢)</sup> اللَّهُ إِذَا لَا أُسْلِمَهُمْ إِلَيْهِمَا، وَلَا أَكَادُ قَوْمًا

(١) فِي (ب) وَ(ظ ١١) وَعَلَى حَاشِيَةِ (س) وَ(ص): فَأُشِيرُوا .

(٢) قَالَ فِي «اللسان» يَمُنُ: الْعَرَبُ تَقُولُ: أَيْمَ اللَّهُ وَهَيْمَ اللَّهُ، الْأَصْلُ: أَيْمَنَ اللَّهُ، وَقَلَبْتَ الْهَمْزَةَ هَاءً، فَقِيلَ: هَيْمَ اللَّهُ. وَقَالَ الْجَوْهَرِيُّ: وَأَيْمَنَ اللَّهُ: اسْمٌ وَضِعَ لِلْقَسَمِ هَكَذَا بَضْمِ الْمِيمِ وَالنُّونِ، وَأَلْفَهُ أَلْفٌ وَصَلَّ عِنْدَ أَكْثَرِ النُّحَوِيِّينَ، وَهُوَ مَرْفُوعٌ بِالْإِبْتِدَاءِ وَخَبَرُهُ مُحذُوفٌ، وَالتَّقْدِيرُ: وَلَيُؤْمِنَنَّ اللَّهُ قَسَمِي، وَرَبِّمَا حَذَفُوا مِنْهُ النُّونَ، فَقَالُوا: أَيْمَ اللَّهُ، وَكَانُوا يَحْلِفُونَ بِالْيَمِينِ، فَيَقُولُونَ: يَمِينُ اللَّهِ لَا أَفْعَلُ، ثُمَّ جَمَعُوا الْيَمِينَ عَلَى «أَيْمَنَ»، ثُمَّ حَلَفُوا بِهِ، فَقَالُوا: أَيْمَنَ اللَّهُ لِأَفْعَلَنَّ كَذَا، ثُمَّ كَثُرَ هَذَا فِي كَلَامِهِمْ وَخَفِيَ عَلَى أَلْسِنَتِهِمْ حَتَّى حَذَفُوا مِنْهُ النُّونَ.

جاوروني، ونزلوا بلادي، واختاروني على من سواي، حتى أَدْعُوهُمْ  
فَأَسْأَلُهُمْ ما يقول هذان في أمرهم، فإن كانوا كما يقولان، أَسَلَمْتُهُم إِلَيْهِمَا  
ورددتهم إلى قومهم، وإن كانوا على غير ذلك، منعتهم منهما، وأحسن  
جوارهم ما جاوروني.

قالت: ثم أرسل إلى أصحاب رسول الله ﷺ فدعاهم، فلما  
جاءهم رسوله، اجتمعوا، ثم قال بعضهم لبعض: ما تقولون للرجل إذا  
جئتكم؟ قالوا: نقول والله ما علمنا، وما أمرنا به نبينا ﷺ، كائن في ذلك  
ما هو كائن. فلما جاؤوه، وقد دعا النجاشي أساقفته، فنشروا مصاحفهم  
حواله، سألهم، فقال: ما هذا الدين الذي فارقتم فيه قومكم، ولم تدخلوا  
في ديني، ولا في دين أحد من هذه الأمم؟ قالت: فكان الذي كلمه

= ووقع في رواية ابن إسحاق عند ابن هشام: لا ها الله إذا. قال الجوهري في  
«الصحاح»: «ها» للتنبيه وقد يقسم بها، يقال: لا ها الله ما فعلت كذا، أي: لا والله،  
أبدلت الهاء من الواو، قال ابن مالك في «شواهد التوضيح» ص ١٦٧: فيه شاهد على  
جواز الاستغناء عن واو القسم بحرف التنبيه، قال: ولا يكون ذلك إلا مع الله. وأما قوله:  
«إذا» فقد ثبتت في جميع أصول «المسند» بكسر الألف ثم ذال معجمة منونة، وكذلك  
جاءت في الروايات المعتمدة والأصول المحققة من «الصحيحين» وغيرهما في حديث  
أبي قتادة، قال الخطابي فيما نقله عنه الحافظ في «الفتح» ٣٨/٨: هكذا يروونه وإنما  
هو في كلامهم: «لا ها الله ذا» والهاء فيه بمنزلة الواو، والمعنى: لا والله يكون ذا، ونقل  
عياض في «المشارك» عن إسماعيل القاضي أن المازني قال: قول الرواة: «لا ها الله إذا»  
خطأ، والصواب: لا ها الله ذا، أي: ذا يميني وقسمي، وقال أبو زيد: ليس في كلامهم:  
لا ها الله إذا، وإنما هو: لا ها الله ذا، و«ذا» صلة في الكلام، والمعنى: لا والله، هذا  
ما أقسم به، ومنه أخذ الجوهري، فقال: قولهم: لا ها الله ذا: معناه: لا والله هذا، ففرقوا  
بين حرف التنبيه والصلة، والتقدير: لا والله ما فعلت ذا. وانظر «فتح الباري» ٣٨/٨.

جعفر بن أبي طالب، فقال له :

أيها الملك، كنا قوماً أهل جاهلية، نعبد الأصنام، ونأكل الميتة، ونأتي الفواحش، ونقطع الأرحام، ونسيء الجوار، يأكل القوي منا الضعيف، فكنا على ذلك، حتى بعث الله إلينا رسولاً منا نعرف نسبه وصدقه وأمانته وعفافه، فدعانا إلى الله لنوحده ونعبده، ونخلع ما كنا نحن نعبد وأبائنا من دونه من الحجارة والأوثان .

وأمرنا بصدق الحديث، وأداء الأمانة، وصلة الرحم، وحسن الجوار، والكف عن المحارم والدماء، ونهانا عن الفواحش وقول الزور، وأكل مال اليتيم، وقذف المحصنة .

وأمرنا أن نعبد الله وحده لا نشارك به شيئاً، وأمرنا بالصلاة والزكاة والصيام - قالت : فعدد عليه أمور الإسلام - فصدقناه، وآمنّا به، واتبعناه على ما جاء به .

فعبدنا الله وحده، فلم نشارك به شيئاً، وحرّمنا ما حرّم علينا، وأحللنا ما أحلّ لنا، فعدا علينا قومنا، فعذبونا وفتنونا عن ديننا، ليردونا إلى عبادة الأوثان من عبادة الله، وأن نستحل ما كنا نستحل من الخبائث، فلما قهرّونا وظلمونا، وشقوا علينا، وحالوا بيننا وبين ديننا، خرجنا إلى بلدك، واخترناك على من سواك، ورغبنا في جوارك، ورَجَوْنَا أَنْ لَا نُظْلَمَ عِنْدَكَ أَيُّهَا الْمَلِكُ .

قالت : فقال له النجاشي : هل معك مما جاء به عن الله من شيء ؟

قالت : فقال له جعفر : نعم . فقال له النجاشي : فاقرأه علي . فقراً عليه ٢٠٣/١

صَدْرًا مِنْ ﴿كَهَيَّعَصَ﴾ قَالَتْ: فَبَكَى، وَاللَّهُ، النِّجَاشِيُّ حَتَّى أُخْضَلَ لِحْيَتُهُ، وَبَكَتْ أَسَاقِفَتُهُ حَتَّى أُخْضَلُوا مَصَاحِفَهُمْ حِينَ سَمِعُوا مَا تَلَا عَلَيْهِمْ، ثُمَّ قَالَ النِّجَاشِيُّ: إِنَّ هَذَا<sup>(١)</sup> وَالَّذِي جَاءَ بِهِ مُوسَى لِيُخْرِجَ مِنْ مِشْكَاةٍ وَاحِدَةٍ، انْطَلِقَا، فَوَاللَّهِ لَا أُسَلِّمُهُمْ إِلَيْكُمْ أَبَدًا، وَلَا أَكَادُ.

قَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: فَلَمَّا خَرَجَا مِنْ عِنْدِهِ قَالَ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ: وَاللَّهِ لَا تُبْنِنُهُ غَدًا عِيَّتُهُمْ عِنْدَهُ، ثُمَّ أَسْتَاصِلُ بِهِ خَضِرَاءَهُمْ. قَالَتْ: فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي رَبِيعَةَ، وَكَانَ أَتَقَى الرَّجُلَيْنِ فِينَا: لَا تَفْعَلْ، فَإِنَّ لَهُمْ أَرْحَامًا، وَإِنْ كَانُوا قَدْ خَالَفُونَا. قَالَ: وَاللَّهِ لَا أُخْبِرَنَّ أَنَّهُمْ يَزْعُمُونَ أَنَّ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ عَبْدٌ. قَالَتْ: ثُمَّ غَدَا عَلَيْهِ الْغَدَ، فَقَالَ لَهُ: أَيُّهَا الْمَلِكُ: إِنَّهُمْ يَقُولُونَ فِي عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ قَوْلًا عَظِيمًا، فَأَرْسِلْ إِلَيْهِمْ فَاسْأَلْهُمْ عَمَّا يَقُولُونَ فِيهِ. قَالَتْ: فَأَرْسِلْ إِلَيْهِمْ يَسْأَلُهُمْ عَنْهُ، قَالَتْ: وَلَمْ يَنْزِلْ بِنَا مِثْلُهَا، فَاجْتَمَعَ الْقَوْمُ فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: مَاذَا تَقُولُونَ فِي عِيسَى إِذَا سَأَلَكُمْ عَنْهُ؟ قَالُوا: نَقُولُ وَاللَّهِ فِيهِ مَا قَالَ اللَّهُ وَمَا جَاءَ بِهِ نَبِينًا، كَائِنًا فِي ذَلِكَ مَا هُوَ كَائِنٌ. فَلَمَّا دَخَلُوا عَلَيْهِ، قَالَ لَهُمْ: مَا تَقُولُونَ فِي عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ؟ فَقَالَ لَهُ جَعْفَرُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ: نَقُولُ فِيهِ الَّذِي جَاءَ بِهِ نَبِينًا: هُوَ عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ وَرُوحُهُ، وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ الْعَذْرَاءِ الْبَتُولِ. قَالَتْ: فَضَرَبَ النِّجَاشِيُّ يَدَهُ إِلَى الْأَرْضِ، فَأَخَذَ مِنْهَا عُودًا، ثُمَّ قَالَ: مَا عَدَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ مَا قُلْتَ هَذَا الْعُودَ. فَتَنَاحَرَتْ بِطَارِقَتِهِ حَوْلَهُ حِينَ قَالَ مَا قَالَ، فَقَالَ: وَإِنْ نَحَرْتُمْ وَاللَّهِ، أَذْهَبُوا فَأَنْتُمْ سَيُّومٌ بَارِضِي - وَالسَّيُّومُ: الْآمَنُونَ - مِنْ

(١) فِي (ظ ١١) وَعَلَى حَاشِيَةِ (س) وَ(ص): إِنَّ هَذَا وَاللَّهُ.

سَبَّكُمُ غُرْمٌ، ثُمَّ مِنْ سَبَّكُمُ غُرْمٌ، ثُمَّ مِنْ سَبَّكُمُ غُرْمٌ، فَمَا أَحَبُّ أَنْ لِي دَبْرًا ذَهَبًا وَإِنِّي آذَيْتُ رَجُلًا مِنْكُمْ - وَالِدَبْرٌ بِلِسَانِ الْحَبْشَةِ: الْجَبَلُ - رُدُّوا عَلَيْهِمَا هَدَايَاهُمَا، فَلَا حَاجَةَ لَنَا بِهَا، فَوَاللَّهِ مَا أَخَذَ اللَّهُ مِنِّي الرِّشْوَةَ حِينَ رَدَّ عَلَيَّ مُلْكِي فَأَخَذَ الرِّشْوَةَ فِيهِ، وَمَا أَطَاعَ النَّاسَ فِيَّ فَأُطِيعَهُمْ فِيهِ. قَالَتْ: فَخَرَجَا مِنْ عِنْدِهِ مَقْبُوحَيْنِ مُرْدُودًا عَلَيْهِمَا مَا جَاءَا بِهِ، وَأَقَمْنَا عِنْدَهُ بِخَيْرِ دَارٍ مَعَ خَيْرِ جَارٍ.

قَالَتْ: فَوَاللَّهِ إِنَّا عَلَى ذَلِكَ إِذْ نَزَلَ بِهِ، يَعْنِي مِنْ يُنَازَعُهُ فِي مُلْكِهِ، قَالَتْ: فَوَاللَّهِ مَا عَلِمْنَا حُزْنَ قَطُّ كَانَ أَشَدَّ مِنْ حُزْنِ حَزْنَاهُ عِنْدَ ذَلِكَ، تَخَوُّفًا أَنْ يَظْهَرَ ذَلِكَ عَلَى النَّجَاشِيِّ، فَيَأْتِي رَجُلٌ لَا يَعْرِفُ مِنْ حَقِّ مَا كَانَ النَّجَاشِيُّ يَعْرِفُ مِنْهُ، قَالَتْ: وَسَارَ النَّجَاشِيُّ، وَبَيْنَهُمَا عَرْضُ النَّيْلِ، قَالَتْ: فَقَالَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: مَنْ رَجُلٌ يَخْرُجُ حَتَّى يَحْضُرَ وَقْعَةَ الْقَوْمِ، ثُمَّ يَأْتِينَا بِالْخَبَرِ؟ قَالَتْ: فَقَالَ الزُّبَيْرُ بْنُ الْعَوَّامِ: أَنَا. قَالَتْ: وَكَانَ مِنْ أَحَدِ الْقَوْمِ سِنًا، قَالَتْ: فَنفَخُوا لَهُ قِرْبَةً، فَجَعَلَهَا فِي صَدْرِهِ، ثُمَّ سَبَّحَ عَلَيْهَا، حَتَّى خَرَجَ إِلَى نَاحِيَةِ النَّيْلِ الَّتِي بِهَا مُلْتَقَى الْقَوْمِ، ثُمَّ انْطَلَقَ حَتَّى حَضَرَهُمْ، قَالَتْ: وَدَعَوْنَا اللَّهَ لِلنَّجَاشِيِّ بِالظُّهْرِ عَلَى عَدْوِهِ، وَالتَّمَكُّينَ لَهُ فِي بِلَادِهِ، وَاسْتَوْسَقَ عَلَيْهِ أَمْرُ الْحَبْشَةِ، فَكُنَّا عِنْدَهُ فِي خَيْرِ مَنْزِلٍ، حَتَّى قَدِمْنَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ بِمَكَّةَ (١).

(١) إسناده حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين غير محمد بن إسحاق، فقد روى له مسلم متابعة، وهو صدوق حسن الحديث إلا أنه مدلس، لكنه هنا صرح بالتحديث فانتفت شبهة تدليس. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم الزهري، وأبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث - وهو أحد الفقهاء السبعة المعروفين في المدينة - قيل: اسمه محمد، وقيل: المغيرة، وقيل: أبو بكر اسمه، وكنيته عبد الرحمن، وقيل: اسمه كنيته. =



= وهو في «السيرة» لابن هشام ٣٥٧/١-٣٦٢ عن ابن إسحاق، بهذا الإسناد.  
وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ١١٥/١-١١٦ مختصراً من طريق إبراهيم بن سعد، به.

وأخرجه البيهقي في «دلائل النبوة» ٣٠١/٢-٣٠٤ من طريق يونس بن بكير، وأبو نعيم في «دلائل النبوة» (١٩٤) من طريق جرير بن حازم كلاهما عن محمد بن إسحاق، به.

وأخرج قسماً منه الطبراني (١٤٧٩) من طريقين عن ابن إسحاق، به.  
وجلدين أي: قوين. ويُستطرف، أي: مما يندر وجوده ويُستحسن من الأشياء.  
والأدم: جمع أديم، وهو الجلد. والبطريق: رئيس الأساقفة، أو الحاذق في الحرب.  
وصبا، بدون همز: أي مال، وصبا بالهمز: أي ترك دينه ودخل ديناً آخر.

وقوله: فإن قومهم أعلى بهم عيناً أي: أبصر بهم وأعلم بحالهم. قال السهيلي في «الروض الأنف» ٩٢/٢-٩٣: أي: أبصر بهم، أي: عينهم وإبصارهم فوق عين غيرهم في أمرهم، فالعين هاهنا بمعنى الرؤية والإبصار، لا بمعنى العين التي هي الجارحة، وما سميت الجارحة عيناً إلا مجازاً، لأنها موضع العيان، وقد قالوا: عانه يعينه عيناً: إذا رآه، وإن كان الأشهر في هذا أن يقال: عاينه معاينة، والأشهر في «عنت» أن يكون بمعنى الإصابة بالعين وإنما أوردنا هذا الكلام ليعلم أن العين في أصل وضع اللغة صفة لا جارحة، وأنها إذا أضيفت إلى الباري سبحانه، فإنها حقيقة نحو قول أم سلمة لعائشة: بعين الله مهواك وعلى رسول الله تردين؟ وفي التنزيل: ﴿ولتصنع على عيني﴾ وقد أملينا في المسائل المفردات مسألة في هذا المعنى، وفيها الرد على من أجاز التثنية في العين مع إضافتها إلى الله تعالى وقاسها على اليدين، وفيها الرد على من احتج بقول النبي ﷺ: «إن ربكم ليس بأعور» وأوردنا في ذلك ما فيه شفاء، وأتبعناه بمعانٍ بدعية في معنى عور الدجال، فلينظر هناك. واستوسق أي: اجتمع.

وقول جعفر بن أبي طالب في عيسى صلوات الله عليه: «هو روح الله وكلمته» قال السهيلي: كلمته، أي: قال له كما قال لآدم حين خلقه من تراب، ثم قال له كن فيكون، ولم يقل: فكان، لثلاثتهم وقوع الفعل بعد القول بيسير، وإنما هو واقع للحال، فقوله: =

= (فيكون) مشعراً بوقوع الفعل في حال القول وتوجه الفعل بيسير على القول، لا يمكن مستقدم ولا مستأخر، فهذا معنى الكلمة. وأما روح الله، فلأنه نفخة روح القدس في جيب الطاهرة المقدسة، والقدس: الطهارة من كل ما يشين أو يعيب أو تقذره نفس، أو يكرهه شرع، وجبريل روح القدس، لأنه روح لم يخلق من مَنى ولا صدر عن شهوة، فهو مضاف إلى الله سبحانه إضافة تشريف وتكريم، لأنه صادر عن الحضرة المقدسة، وعيسى عليه السلام صادر عنه، فهو روحُ الله على هذا المعنى، إذ النفخ قد يسمى روحاً كما قال غيلان يصف النار:

فقلتُ له ارفعها إليك وأخبرها برُوحك وأقتنه لها قِيتَةً قَدراً

وقوله: «ولا أكاذ»، أي: ولا أخشى أن يلحقني فيه كيدٌ، و«قوماً» نصب على البدل من الضمير في قوله: «لا أسلمهم»، وفي «سيرة ابن هشام»: ولا يكاذ قومٌ جاوروني.  
وقوله: «والذي جاء به موسى»، قال السندي: لم يقل: عيسى، مع أنه نبيهم، لما فيه من خلاف اليهود، بخلاف موسى، فلم يختلف أحد من الطوائف المعلومة في نبوته.

## حديث عبد الله بن جعفر بن أبي طالب<sup>(١)</sup> رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

١٧٤١ - حدثنا إبراهيم بن سعد، حدثني أبي

عن عبد الله بن جعفر، قال: رأيتُ النبي ﷺ يأْكُلُ الفِثَاءَ  
بِالرُّطَبِ<sup>(٢)</sup>.

(١) هو عبد الله بن جعفر بن أبي طالب، كان أول مولود وُلِدَ بأرض الحبشة لما هاجر المسلمون إليها، وأمه أسماء بنتُ عميس الخثعمية، وهو أخو محمد بن أبي بكر ويحيى بن علي بن أبي طالب لأمهما، وكان جواداً ممدحاً شريفاً خيراً، توفي بالمدينة سنة ثمانين، وقيل: بعدها بسنوات، وله من العمر تسعون سنة وأزيد رحمه الله تعالى.

«جامع المسانيد والسنن» ٣/ الورقة ٢٧، وانظر «سير أعلام النبلاء» ٣/ ٤٥٦-٤٦٢.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٣/ ١٧١ من طريق أحمد بن حنبل، بهذا الإسناد. وأخرجه الحميدي (٥٤٠)، وابن سعد ١/ ٣٩٢، والدارمي (٢٠٥٨)، والبخاري (٥٤٤٠) و(٥٤٤٧) و(٥٤٤٩)، ومسلم (٢٠٤٣)، وأبو داود (٣٨٣٥)، وابن ماجه (٣٣٢٥)، والترمذي في «السنن» (١٨٤٤)، وفي «الشمائل» (١٩٨)، وأبو يعلى (٦٧٩٨)، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي» ص ٢١٤، وأبو نعيم في «الحلية» ٣/ ١٧١، والبيهقي ٧/ ٢٨١، والخطيب البغدادي في «تاريخ بغداد» ١٣/ ٢٩٦، والبغوي (٢٨٩٣) من طريق إبراهيم بن سعد، به.

وأخرجه أبو الشيخ ص ٢١٤ من طريق عمرو بن عبد الغفار، عن هشام بن عروة، =

١٧٤٢ - حدثنا إسماعيل، أخبرنا حبيب بن الشهيد، عن عبد الله بن أبي مُليكة، قال:

قال عبد الله بن جعفر لابن الزبير: أتذكر إذ تلقينا رسول الله ﷺ أنا وأنت وابن عباس؟ قال: نعم. قال: فحملنا وتركك؟ وقال إسماعيل مرة: أتذكر إذ تلقينا رسول الله ﷺ أنا وأنت وابن عباس؟ فقال: نعم، فحملنا وتركك<sup>(١)</sup>.

١٧٤٣ - حدثنا أبو معاوية، حدثنا عاصم، عن مورك العجلي

عن عبد الله بن جعفر، قال: كان رسول الله ﷺ إذا قدم من سفر، تلقى بالصبيان من أهل بيته، قال: وأنه قدم مرة من سفر، قال: فسبق بي إليه، قال: فحملني بين يديه، قال: ثم جيء بأحد ابني فاطمة، إما حسن، وإما حسين، فأردفه خلفه، قال: فدخلنا المدينة ثلاثة على دابة<sup>(٢)</sup>.

= عن أبيه، عن عبد الله بن جعفر.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الله بن أبي مُليكة: هو عبد الله بن عبيد الله بن عبد الله بن أبي مليكة التيمي المدني. (انظر زاما ١٩٠/٦) وأخرجه بالسياق الثاني ابن أبي شيبة ٣٤/٩، وعنه مسلم (٢٤٢٧) عن إسماعيل بن علية، بهذا الإسناد. (المعتمد، لا يترك، أي صحيح ٤٤٦٨)

وأخرجه بالسياق الأول البخاري (٣٠٨٢)، والنسائي في «الكبرى» (٤٢٤٩) من طريقين عن حبيب بن الشهيد، به. وانظر ما سيأتي برقم (٢١٤٦) في مسند ابن عباس.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، وعاصم: هو ابن سليمان الأحول، ومورك العجلي: هو مورك بن مُشمج البصري.

وأخرجه مسلم (٢٤٢٨) (٦٦)، والنسائي في «الكبرى» (٤٢٤٦)، والبيهقي =

١٧٤٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا مُسْعَرٌ، حَدَّثَنِي شَيْخٌ مِنْ فَهْمٍ - قَالَ: وَأَظْنَهُ ٢٠٤/١ يُسَمَّى مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: وَأَظْنَهُ حِجَازِيًّا - أَنَّهُ

سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جَعْفَرٍ يُحَدِّثُ ابْنَ الزَّيْبِرِ، وَقَدْ نُحِرَتْ لِلْقَوْمِ جَزُورٌ أَوْ بَعِيرٌ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَالْقَوْمُ يُلْقُونَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ اللَّحْمَ، يَقُولُ: «أَطْيَبُ اللَّحْمِ لَحْمُ الظَّهْرِ»<sup>(١)</sup>.

١٧٤٥ - حَدَّثَنَا يَزِيدٌ، أَخْبَرَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي يَعْقُوبَ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ. وَحَدَّثَنَا بِهِزُّ وَعَفَّانٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي يَعْقُوبَ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سَعْدٍ مَوْلَى الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ

= ٢٦٠/٥ من طريق أبي معاوية، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣٥/٩، والدارمي (٢٦٦٥)، ومسلم (٢٤٢٨) (٦٧)، وأبو داود (٢٥٦٦)، وابن ماجه (٣٧٧٣)، وأبو يعلى (٦٧٩١) من طرق عن عاصم الأحول، به - وبعضهم يزيد فيه على بعض. وانظر (١٧٦٠).

(١) إسناده ضعيف، الشيخ من فهم - واسمه محمد بن عبد الرحمن في رواية أحمد والحاكم والبيهقي، وفي رواية ابن ماجه: محمد بن عبد الله - لم يوثقه أحد، فهو في عداد المجهولين، ومع ذلك فقد صححه الحاكم ووافقه الذهبي!

وأخرجه ابن ماجه (٣٣٠٨)، والنسائي في «الكبرى» (٦٦٥٧)، والحاكم ١١١/٤، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٥٨٩٢) من طريق يحيى بن سعيد، بهذا الإسناد. وأخرجه الحميدي (٥٣٩)، والترمذي في «الشمائل» (١٧٢) من طريقين عن مسعر، به.

وأخرجه الحاكم ١١١/٤ من طريق يحيى بن عبد الحميد، عن جرير، عن رقة بن مصقلة، عن رجل من بني فهم، به.

وأخرجه يعقوب بن سفيان في «تاريخه» ٢٤٢/١، ومن طريقه البيهقي في «شعب الإيمان» (٥٨٩١) عن أبي نعيم، عن مسعر، به. وسقط من المطبوع من «الشعب»: سمعت رسول الله ﷺ يقول. وسيأتي برقم (١٧٥٦) و(١٧٥٩)، وانظر (١٧٤٩).

عن عبد الله بن جعفر، قال: أَرَدَفَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ خَلْفَهُ، فَأَسْرَأَ إِلَيَّ حَدِيثًا لَا أُخْبِرُ بِهِ أَحَدًا، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَحَبُّ مَا اسْتَرَبَهُ فِي حَاجَتِهِ هَدَفٌ، أَوْ حَائِشٌ نَخْلٍ، فَدَخَلَ يَوْمًا حَائِطًا مِنْ حِيطَانِ الْأَنْصَارِ، فَإِذَا جَمَلٌ قَدْ أَتَاهُ فَجَرَجَرَ، وَذَرَفَتْ عَيْنَاهُ - قَالَ بِهِزٌ وَعَفَّانٌ: فَلَمَّا رَأَى النَّبِيَّ ﷺ حَنَّ وَذَرَفَتْ عَيْنَاهُ - فَمَسَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَرَاتَهُ وَذَفَرَاهُ، فَسَكَنَ، فَقَالَ: «مَنْ صَاحِبُ الْجَمَلِ؟» فَجَاءَ فَتًى مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقَالَ: هُوَ لِي يَا رَسُولَ اللَّهِ. فَقَالَ: «أَمَا تَتَّقِي اللَّهَ فِي هَذِهِ الْبَهِيمَةِ الَّتِي مَلَكَهَا اللَّهُ، إِنَّهُ شَكَا إِلَيَّ أَنَّكَ تُجِيعُهُ وَتُدْبِئُهُ»<sup>(١)</sup>.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير الحسن بن سعد، فمن رجال مسلم. يزيد: هو ابن هارون، محمد بن أبي يعقوب: هو محمد بن عبد الله بن أبي يعقوب التميمي الضبي البصري. وأخرجه بتمامه البيهقي في «الدلائل» ٢٦/٦-٢٧ من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد.

وأخرجه مختصراً ابن خزيمة (٥٣)، وعنه ابن حبان (١٤١١) من طريق يزيد بن هارون، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤٩٣/١١، والدارمي (٦٦٣) و(٧٥٥)، ومسلم (٣٤٢) و(٢٤٢٩)، وأبو داود (٢٥٤٩)، وابن ماجه (٣٤٠)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٤٣٧)، وأبو يعلى (٦٧٨٧) و(٦٧٨٨)، وأبو عوانة ١٩٧/١، والحاكم ١٠٠-٩٩/٢، والبيهقي في «السنن» ٩٤/١، وفي «الدلائل» ٢٦/٦-٢٧ من طرق عن مهدي بن ميمون، به. وبعضهم يزيد فيه على بعض، وسيأتي برقم (١٧٥٤).

الهدف، قال الخطابي في «معالم السنن» ٢٤٨/٢: كل ما كان له شخص مرتفع من بناء وغيره، وقد استهدف لك الشيء: إذا قام وانتصب لك. وقوله: حائش نخل، قال الخطابي: الحائش: جماعة النخل الصغار لا واحد له من لفظه، وقال ابن الأثير: الحائش: النخل الملتف المجتمع، كأنه لالتفافه يحوش بعضه إلى بعض. والجرجرة: =

١٧٤٦ - حدثنا يزيد، أخبرنا حماد بن سلمة قال :

رَأَيْتُ ابْنَ أَبِي رَافِعٍ يَتَخَتَّمُ فِي يَمِينِهِ ، فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ ، فَذَكَرَ أَنَّهُ  
رَأَى عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جَعْفَرٍ يَتَخَتَّمُ فِي يَمِينِهِ ، وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ : كَانَ  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَخَتَّمُ فِي يَمِينِهِ (١) .

١٧٤٧ - حدثنا رَوْحٌ ، حدثنا ابْنُ جُرَيْجٍ ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسَافِعٍ ، أَنَّ  
مُضْعَبَ بْنَ شَيْبَةَ أَخْبَرَهُ ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحَارِثِ - وَقَالَ حُجَّاجٌ : عُتْبَةُ بْنُ

---

= صوت البعير عند الضجر. وسراته: أي ظهره وأعلاه. وذفراه: أي مؤخر رأسه، وهو  
الموضع الذي يعرف من قفاه. وقوله: وتدثبه، أي: تكده وتتعبه، من الدأب، وهو الجد  
والتعب.

(١) صحيح، وهذا إسناد حسن، رجاله ثقات رجال الصحيح غير ابن أبي رافع  
- واسمه عبد الرحمن - فقد روى له أصحاب السنن، وقال ابن معين: صالح الحديث.

وأخرجه ابن سعد ١/٤٧٧، والترمذي في «السنن» (١٧٤٤)، وفي «الشمال» (٩١)  
من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد. ونقل الترمذي في «سننه» عن محمد بن  
إسماعيل البخاري قوله: هذا أصح شيء روي في هذا الباب.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٤٣٥)، والنسائي ٨/١٧٥، وأبو  
الشيخ في «أخلاق النبي» ص ١٢٤ من طريقين عن حماد بن سلمة، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/٤٧٣-٤٧٤، وابن ماجه (٣٦٤٧)، والترمذي في  
«الشمال» (٩٢)، وابن أبي عاصم (٤٣٦)، وأبو يعلى (٦٧٩٤)، وأبو الشيخ ص ١٢٤  
من طريقين عن عبد الله بن محمد بن عقيل، عن عبد الله بن جعفر. وسيأتي برقم  
(١٧٥٥).

وفي الباب عن ابن عمر عند مسلم (٢٠٩١) (٥٣)، وصححه ابن حبان (٥٤٩٩)،  
وعن علي صححه ابن حبان برقم (٥٥٠١)، وعن ابن عباس عند الترمذي (١٧٤٢).

محمد بن الحارث<sup>(١)</sup> -

عن عبد الله بن جعفر، عن النبي ﷺ، قال: «مَنْ شَكَّ فِي صَلَاتِهِ، فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ»<sup>(٢)</sup>.

(١) قوله: «وقال حجاج: عتبة بن محمد بن الحارث» سقط من (م)، وانظر (١٧٥٢).

(٢) إسناده ضعيف، عبد الله بن مسافع لا يُعرف بجرح ولا تعديل، ومصعب بن شيبة: لين الحديث، وعقبة (والصواب: عتبة، كما سماه حجاج شيخ أحمد، وقال أحمد، فيما نقله المزني في «التهذيب»: وأخطأ فيه روح، إنما هو عتبة) بن محمد بن الحارث قال النسائي: ليس بمعروف، وذكره ابن حبان في «الثقات» وضعفه ابن قدامة في «المغني» ٢١٧/٤، ونقل عن الأثرم أنه لا يثبت، ثم هو مضطرب، فقد روي «وهو جالس» كما هو هنا، ويُفهم منه أنه قبل التسليم، وروي فيما سيأتي برقم (١٧٥٢) «بعدما يُسَلِّم»، ويغني عنه حديث أبي هريرة عند أحمد ٢٧٣/٢، والبخاري (١٢٣١) و(١٢٣٢)، ومسلم ص ٣٩٨ مرفوعاً بلفظ: «يَأْتِي أَحَدُكُمْ الشَّيْطَانُ وَهُوَ فِي صَلَاتِهِ، فَيَلْبِسُ عَلَيْهِ حَتَّى لَا يَدْرِي كَمْ صَلَّى، فَإِذَا وَجَدَ ذَلِكَ، فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ».

تنبيه: استدل بحديث أبي هريرة هذا مَنْ قال: إن المصلي إذا شك، فلم يدر زاد أو نقص، فليس عليه إلا سجدتان، عملاً بظاهر الحديث، وإلى ذلك ذهب الحسن البصري وطائفة من السلف، وخالف في ذلك مالك والشافعي وأحمد وآخرون، فقالوا: متى شك في صلاته صلى ثلاثاً أو أربعاً؟ لزمه البناء على اليقين، فيجب أن يأتي برابعة، ويسجد للسهو، عملاً بحديث أبي سعيد الخدري رفعه: «إِذَا شَكَّ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ، فَلَمْ يَدْرِ كَمْ صَلَّى ثَلَاثًا أَوْ أَرْبَعًا؟ فَلْيَطْرَحِ الشَّكَّ، وَلْيَنْعَمْ عَلَى مَا اسْتَيْقَنَ، ثُمَّ يَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ يُسَلِّمَ» أخرجه أحمد ٨٣/٣، ومسلم (٥٧١)، وصححه ابن حبان (٢٦٦٩).

فهذا الحديث قد اشتمل على زيادة، وهي بيان ما هو الواجب على الساهي عند ذلك من غير السجود، وهو طرح الشك والبناء على اليقين، فلا بُدَّ من حديث أبي هريرة. انظر =



١٧٤٨ - حدثنا إسحاق بن عيسى ويحيى بن إسحاق، قالا: حدثنا ابن لهيعة، عن أبي الأسود، قال: سمعتُ عُبيد بن أمِّ كلاب يحدثُ

عن عبد الله بن جعفر - قال يحيى بن إسحاق: قال: سمعتُ عبدَ الله بن جعفر. قال أحدهما: ذي<sup>(١)</sup> الجَنَاحَيْنِ - أن رسولَ الله ﷺ كان إذا عطَسَ حمَدَ الله، فيقالُ له: يَرَحِمُكَ اللهُ. فيقولُ: «يَهْدِيكُمُ اللهُ وَيُصْلِحُ بِالْكُم»<sup>(٢)</sup>.

= «عمدة القاري» ٧١٢/٧ - ٧١٣.

وأخرجه النسائي ٣٠/٣، وأبو يعلى (٦٧٩٢) و(٦٨٠٠)، وابن خزيمة (١٠٣٣)، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٥٣/٣ من طريق روح بن عباد، بهذا الإسناد. وأخرجه النسائي ٣٠/٣ من طريق الوليد بن مسلم، وأبو يعلى (٦٨٠٢) من طريق مغلد بن يزيد الحراني، كلاهما عن ابن جريج، به. وليس في إسناده النسائي: مصعب بن شيبة، والصواب إثباته. وسيأتي برقم (١٧٥٢) و(١٧٥٣) و(١٧٦١)، وانظر ما تقدم برقم (١٦٥٦).

(١) كذا في (م) و(ظ ١١)، وفي (س) و(غ) و(ق) و(ص): «ذا» وهو خطأ.  
(٢) حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف، ابن لهيعة ضعيف، وعبيد بن أم كلاب ذكره الحافظ في «تعجيل المنفعة» فقال: شاعر كان بالمدينة، وكان يمدح عبد الله بن جعفر، وله قصة مع حُبَيِّ المدينة المغنية المشهورة، وكانت أرغبتَه في تزويجه - مع كبر سنهما - وهو شاب، فاشتَرَطَ عليها شروطاً، ودخل بها، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً.

وأخرجه الطحاوي ٣٠١/٤، والطبراني في «الدعاء» (١٩٨٠)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٩٣٤٠) من طرق عن ابن لهيعة، بهذا الإسناد.

ويشهد له حديث علي عند أحمد (٩٧٢).

وحديث أبي هريرة عند أحمد ٣٥٣/٢، والبخاري (٦٢٢٤).

١٧٤٩ - حدثنا نصر بن باب، عن حجاج، عن قتادة

عن عبد الله بن جعفر، أنه قال: إن آخر ما رأيت رسول الله ﷺ في إحدى يديه رطبات، وفي الأخرى قثاء، وهو يأكل من هذه ويغض من هذه، وقال: «إِنَّ أَطْيَبَ الشَّاةِ لَحْمُ الظَّهْرِ»<sup>(١)</sup>.

١٧٥٠ - حدثنا وهب بن جرير، حدثنا أبي، قال: سمعت محمد بن أبي يعقوب يحدث عن الحسن بن سعيد

عن عبد الله بن جعفر، قال: بعث رسول الله ﷺ جيشاً استعمل عليهم زيد بن حارثة «فإن قُتل زيد أو استشهد، فأميركم جعفر، فإن قُتل أو استشهد، فأميركم عبد الله بن رواحة» فلقوا العدو، فأخذ الراية زيد فقاتل حتى قُتل، ثم أخذ الراية جعفر، فقاتل حتى قُتل، ثم أخذها عبد الله بن رواحة، فقاتل حتى قُتل، ثم أخذ الراية خالد بن الوليد، ففتح الله عليه، وأتى خبرهم النبي ﷺ، فخرج إلى الناس، فحمد الله وأثنى عليه، وقال: «إِنَّ إِخْوَانَكُمْ لَقُوا الْعَدُوَّ، وَإِنْ زَيْدًا أَخَذَ الرَّايَةَ، فقاتل حتى قُتل - أو استشهد - ثم أخذ الراية بعده جعفر بن أبي طالب، فقاتل حتى

---

(١) إسناده ضعيف جداً، نصر بن باب - وهو ابن سهل الخراساني - تركه جماعة، وقال البخاري: يرمونه بالكذب، وقال ابن معين: ليس حديثه بشيء، وقال ابن حبان: لا يحتج به، وقال أبو حاتم: متروك، وضعفه ابن المديني والنسائي وأبو داود وغيرهم، وقال ابن عدي: ومع ضعفه يكتب حديثه، وقال أحمد: ما كان به بأس، وفي «لسان الميزان» عن تاريخ نيسابور، عن أحمد قال: هو ثقة! وحجاج - وهو ابن أرقط - مدلس وقد عنعن، وقاتلة لم يسمع من أحد من أصحاب النبي ﷺ إلا من أنس وأبي الطفيل. وانظر (١٧٤١) و(١٧٤٤).

قُتِلَ - أو استشهد - ثم أخذ الراية عبدُ الله بنُ رَوَاحَةَ، فقاتل حتى قُتِلَ - أو استشهد - ثم أخذ الراية سيفٌ من سِوَفِ الله خالِدُ بنُ الوليد، ففتح الله عليه» فأمهل، ثم أمهل آل جعفر ثلاثاً أن يأتِيَهُمْ، ثم أتاهم، فقال: «لا تَبْكُوا على أخي بَعْدَ اليومِ، ادْعُوا إِلَيَّ ابْنِي أَخِي» قال: فجيءَ بنا كَأَنَّا أَفْرُخٌ، فقال: «ادْعُوا لِي الحَلَّاقَ» فجيءَ بالحَلَّاقِ، فحلق رؤوسنا، ثم قال: «أُمَّا مُحَمَّدٌ، فَشَبِيهُ عَمَّنَا أَبِي طَالِبٍ، وَأُمَّا عَبْدُ اللَّهِ، فَشَبِيهِ خَلْقِي وَخُلُقِي» ثم أخذ بيدي، فأشالها، فقال: «اللَّهُمَّ اخْلُفْ جَعْفَرًا فِي أَهْلِهِ، وَبَارِكْ لِعَبْدِ اللَّهِ فِي صَفْقَةِ يَمِينِهِ» قالها ثلاثَ مرارٍ.

قال: فجاءت أمنا، فذكرت له يُتَمَنَّا، وجعلت تُفَرِّخُ له، فقال: «الْعَيْلَةُ تَخَافِينَ عَلَيْهِمْ، وَأَنَا وَلِيَّهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ؟!» (١).

٢٠٥/١

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير الحسن بن سعد، فمن رجال مسلم. محمد بن أبي يعقوب: هو محمد بن عبد الله بن أبي يعقوب، نسب هنا إلى جده.

وأخرجه بتمامه ابن سعد ٤/٣٦-٣٧، والنسائي في «الكبرى» (٨٦٠٤) من طريق وهب بن جرير، بهذا الإسناد. وليس عند النسائي قوله: «فجاءت أمنا فذكرت له...» إلى آخر الحديث.

وأخرجه مختصراً أبو داود (٤١٩٢)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٤٣٤)، والنسائي في «المجتبى» ٨/١٨٢ - وسقط من المطبوع: «الحسن بن سعد» وهو ثابت في «الكبرى» (٩٢٩٥) -، وفي «الكبرى» (٨١٦٠) من طريق وهب بن جرير، به.

وقوله: «فأشالها» أي: رفعها. وقوله: «جعلت تفرح له» قال ابن الأثير في «النهاية» ٣/٤٢٤: قال أبو موسى: هكذا وجدته بالحاء المهملة، وقد أضرب الطبراني عن هذه الكلمة فتركها من الحديث، فإن كان بالحاء، فهو من أفرحه: إذا غمّه وأزال عنه الفرح، وأفرحه الدُّينُ: إذا أثقله، وإن كانت بالجيم فهو من المُفَرِّجِ الذي لا عشيرة له، فكأنها =

١٧٥١ - حدثنا سُفيان، حدثنا جعفرُ بنُ خالدٍ، عن أبيه

عن عبدِ الله بن جعفر، قال: لما جاء نَعْيُ جَعْفَرٍ حينَ قُتِلَ، قال النبي ﷺ: «اصْنَعُوا لآلِ جَعْفَرٍ طَعَامًا، فَقَدْ أَتَاهُمْ أَمْرٌ يَشْغَلُهُمْ - وَأَتَاهُمْ مَا يَشْغَلُهُمْ» - (١).

١٧٥٢ - حدثنا حجاج، قال ابنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي عبدُ الله بنُ مُسَافِعٍ، أَن مُضْعَبَ بنِ شَيْبَةَ، أَخْبَرَهُ عَنْ عُبَيْةَ (٢) بنِ مُحَمَّدٍ بنِ الْحَارِثِ

عن عبدِ الله بن جعفر، أَن رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قال: «مَنْ شَكَّ فِي صَلَاتِهِ، فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ بَعْدَ مَا يُسَلِّمُ» (٣).

= أرادت أَن أباهم توفي ولا عشيرة لهم، فقال النبي ﷺ: «أتخافين العيلة وأنا وليهم؟»  
والعيلة: الفاقة والفقر والحاجة.

(١) إسناده حسن، خالد والد جعفر - وهو ابن سائرة - روى عنه اثنان، وذكره ابن حبان في «الثقات» وحسن له الترمذي حديثه هذا، وصححه الحاكم، وقال الحافظ: صدوق، وباقي رجاله ثقات. سفيان: هو ابن عيينة.

وأخرجه الشافعي ٢١٦/١، وعبد الرزاق (٦٦٦٥)، والحميدي (٥٣٧)، وأبو داود (٣١٣٢)، وابن ماجه (١٦١٠)، والترمذي (٩٩٨)، وأبو يعلى (٦٨٠١)، والحاكم ٣٧٢/١، والبيهقي ٦١/٤، والبغوي (١٥٥٢) من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد. قال الترمذي: حسن صحيح، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي.

وله شاهد من حديث أسماء بنت عميس سيأتي عند أحمد ٣٧٠/٦.  
(٢) في الأصول: عقبة، بالقاف وهو خطأ، والصواب: عتبة، بالتاء كما تقدم بيان ذلك في الرواية السالفة (١٧٤٧).

(٣) إسناده ضعيف. حجاج: هو ابن محمد المصيصي الأعور.  
وأخرجه أبو داود (١٠٣٣)، والنسائي ٣/٣٠، والبيهقي ٣٣٦/٢ من طريق حجاج، بهذا الإسناد. وانظر (١٧٤٧).

١٧٥٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسَافِعٍ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحَارِثِ... فذكر مثله بإسناده. (١).

١٧٥٤ - حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ (٢)، حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ أَبِي يَعْقُوبَ يُحَدِّثُ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سَعْدٍ

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ: رَكِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَغْلَتَهُ، وَأَرْدَفَنِي خَلْفَهُ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا تَبَرَّزَ كَانَ أَحَبَّ مَا تَبَرَّزَ فِيهِ هَدَفُ يَسْتَرِبُهُ، أَوْ حَائِشُ نَخْلٍ، فَدَخَلَ حَائِطًا لِرَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ فَإِذَا فِيهِ نَاصِحٌ لَهُ، فَلَمَّا رَأَى النَّبِيَّ ﷺ، حَنَّ وَذَرَفَتْ عَيْنَاهُ، فَتَزَلَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَمَسَحَ ذِفْرَاهُ وَسَرَاتِهِ، فَسَكَنَ، فَقَالَ: «مَنْ رَبُّ هَذَا الْجَمَلِ؟» فَجَاءَ شَابٌّ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقَالَ: أَنَا. فَقَالَ: «أَلَا تَتَّقِي اللَّهَ فِي هَذِهِ الْبَهِيمَةِ الَّتِي مَلَكَكَ اللَّهُ إِيَّاهَا، فَإِنَّهُ شَكَكَ إِلَيَّ، وَزَعَمَ أَنَّكَ تُجِيعُهُ وَتُذِيبُهُ» ثُمَّ ذَهَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْحَائِطِ، فَقَضَى حَاجَتَهُ، ثُمَّ تَوَضَّأَ، ثُمَّ جَاءَ، وَالْمَاءُ يَقْطُرُ مِنْ لِحْيَتِهِ عَلَى صَدْرِهِ، فَأَسْرَّ إِلَيَّ شَيْئًا لَا أُحَدِّثُ بِهِ أَحَدًا. فَحَرَّجْنَا عَلَيْهِ أَنْ يُحَدِّثَنَا، فَقَالَ: لَا أَفْشِي عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سِرَّهُ حَتَّى أَلْقَى اللَّهَ (٣).

(١) إسناده ضعيف كسابقه.

وأخرجه النسائي ٣/٣٠، وفي «الكبرى» (٥٩٣) عن سويد بن نصر، عن عبد الله بن المبارك، بهذا الإسناد.

(٢) تحرف في (م) إلى: جريج.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير الحسن بن سعد فمن رجال مسلم.

وأخرجه ابن حبان (١٤١٢) من طريق وهب بن جرير، بهذا الإسناد. وانظر =

١٧٥٥ - حَدَّثَنَا عَفَانٌ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ابْنِ (١) أَبِي رَافِعٍ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ:

أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جَعْفَرٍ كَانَ يَتَخَتَّمُ فِي يَمِينِهِ، وَزَعَمَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَتَخَتَّمُ فِي يَمِينِهِ (٢).

١٧٥٦ - حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ، حَدَّثَنَا شَيْخٌ قَدِمَ عَلَيْنَا مِنَ الْحِجَازِ، قَالَ:

شَهِدْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزَّيْبِرِ، وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ جَعْفَرٍ بِالْمُزْدَلِفَةِ، فَكَانَ ابْنُ الزَّيْبِرِ يَحْزُرُ اللَّحْمَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «أَطْيَبُ اللَّحْمِ لَحْمُ الظُّهْرِ» (٣).

\* ١٧٥٧ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي حَكِيمٍ، عَنْ الْقَاسِمِ

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا يَنْبَغِي لِنَبِيِّ أَنْ

= (١٧٤٥).

وقوله: «فخرجنا عليه» أي: ألحنا عليه وضيقتنا، من الحرج: وهو الضيق.

(١) سقطت لفظة «ابن» من النسخ المطبوعة.

(٢) إسناده حسن، ابن أبي رافع: هو عبد الرحمن، قال ابن معين: صالح الحديث، وباقي رجاله ثقات.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤٧٤/٨ عن عفان، بهذا الإسناد. وانظر (١٧٤٦).

(٣) إسناده ضعيف لاختلاط المسعودي - واسمه عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة - وجهالة الشيخ الذي حدثه. وانظر (١٧٤٤).

وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٥٨٩٣) من طريق السطيايسي، عن المسعودي، عن شهد عبد الله بن جعفر وابن الزبير... فذكره.

يقول: إني خير من يونس بن متى<sup>(١)</sup>.

قال أبو عبد الرحمن: وحَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ<sup>(٢)</sup> مثله.

١٧٥٨ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: فَحَدَّثَنِي هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ أَبِيهِ عُرْوَةَ

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أُمِرْتُ أَنْ أُبَشِّرَ خَدِيجَةَ بَبَيْتٍ مِنْ قَصَبٍ، لَا صَخَبَ فِيهِ، وَلَا نَصَبٍ»<sup>(٣)</sup>.

(١) صحيح لغيره، وهذا سند رجاله ثقات رجال الصحيح غير محمد بن إسحاق، فقد روى له مسلم متابعة، وهو صدوق حسن الحديث إلا أنه مدلس وقد عنعن. القاسم: هو ابن محمد بن أبي بكر.

وأخرجه أبو داود (٤٦٧٠) من طريق محمد بن سلمة، بهذا الإسناد. وأخرجه أبو يعلى (٦٧٩٣)، والخطيب في «تاريخ بغداد» ١٠/١٣٨ من طريقين عن محمد بن إسحاق، به.

وفي الباب عن ابن عباس عند البخاري (٣٣٩٥) و(٣٤١٣) و(٧٥٣٩)، ومسلم (٢٣٧٧).

وعن ابن مسعود عند البخاري (٣٤١٢) و(٤٦٠٣) و(٤٨٠٨) وسيأتي في «المسند» ٣٩٠/١ و٤٤٠ و٤٤٣.

ومعنى الحديث: ترك التخيير بينهم على وجه الإضرار ببعضهم، فإنه ربما أدى ذلك إلى فساد الاعتقاد فيهم، والإخلال بالواجب من حقوقهم، وبفرض الإيمان بهم، وليس معناه أن يعتقد التسوية بينهم في درجاتهم، فإن الله سبحانه قد أخبر أنه قد فاضل بينهم، فقال عز وجل: ﴿تِلْكَ الرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ مِنْهُمْ مَنْ كَلَّمَ اللَّهُ وَرَفَعَ بَعْضَهُمْ دَرَجَاتٍ﴾.

(٢) يعني: عن محمد بن سلمة الحراني. وأبو عبد الرحمن: هو عبد الله بن الإمام أحمد.

(٣) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن، فقد صرح محمد بن إسحاق بالتحديث =

١٧٥٩ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ، عَنْ شَيْخٍ مِنْ فَهْمٍ، قَالَ:

سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جَعْفَرٍ، قَالَ: أَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَلْحَمٍ، فَجَعَلَ الْقَوْمُ يُلْقُونَهُ اللَّحْمَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ أَطْيَبَ اللَّحْمِ لَحْمُ الظُّهْرِ»<sup>(١)</sup>.

١٧٦٠ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي جَعْفَرُ بْنُ خَالِدِ بْنِ سَاءَةَ، أَنَّ أَبَاهُ أَخْبَرَهُ

أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جَعْفَرٍ قَالَ: لَوْ رَأَيْتَنِي وَقُتِّمَ وَعُبَيْدُ اللَّهِ ابْنِي عَبَّاسٍ،

= فانتفت شبهة تدليسه وهو صدوق حسن الحديث، وباقى رجاله ثقات رجال الشيخين. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد.

وأخرجه الحاكم ١٨٥/٣ من طريق أحمد بن حنبل، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٩٩٦)، وأبو يعلى (٦٧٩٧) من طريق بكر بن سليمان، عن ابن إسحاق، به.

وأخرجه عبد الله بن الإمام أحمد في «فضائل الصحابة» (١٥٩١)، وأبو يعلى (٦٧٩٥)، وابن حبان (٧٠٠٥)، والطبراني ٢٣/١٣، والحاكم ١٨٤/٣ من طريق وهب بن جرير بن حازم، عن أبيه، عن محمد بن إسحاق، به.

وفي الباب عن عبد الله بن أبي أوفى عند البخاري (١٧٩٢)، ومسلم (٢٤٣٣)، وصححه ابن حبان (٧٠٠٤)، ويأتي في «المسند» ٣٥٥/٤. وآخر من حديث أبي هريرة عند مسلم (٢٤٣٢)، وصححه ابن حبان (٧٠٠٩).

والْقَصْبُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ: لَوْلَوْ مُجَوِّفٌ وَاسِعٌ، كَالْقَصْرِ الْمَنِيفِ، وَقَدْ جَاءَ تَفْسِيرُهُ عِنْدَ الطَّبْرَانِيِّ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ وَلَفْظُهُ: «بَيْتٌ مِنْ لَوْلَوْةٍ مُجَوِّفَةٍ».

وَالنَّصَبُ: اخْتِلَاطُ الْأَصْوَاتِ. وَالنَّصَبُ: التَّعَبُ.

(١) إسناده ضعيف لجهالة الشيخ من فهم، وانظر (١٧٤٤).

وأخرجه أبو الشيخ في «أخلاق النبي» ص ٢٠٠ من طريق وكيع، بهذا الإسناد.



وَنَحْنُ صِبْيَانٌ نَلْعَبُ، إِذْ مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى دَابَّةٍ، فَقَالَ: «ارْفَعُوا هَذَا إِلَيَّ»  
 قَالَ: فَحَمَلَنِي أُمَامَهُ، وَقَالَ لِقُتْمٍ: «ارْفَعُوا هَذَا إِلَيَّ» فَجَعَلَهُ وَرَاءَهُ، وَكَانَ  
 عُيَيْدُ اللَّهِ أَحَبَّ إِلَيَّ عَبَّاسٍ مِنْ قُتْمٍ، فَمَا اسْتَحَى مِنْ عَمِّهِ أَنْ حَمَلَ قُتْمًا<sup>(١)</sup>  
 وَتَرَكَهُ، قَالَ: ثُمَّ مَسَحَ عَلَى رَأْسِي ثَلَاثًا، وَقَالَ كُلَّمَا مَسَحَ: «اللَّهُمَّ اخْلُفْ  
 جَعْفَرًا فِي وَلَدِهِ».

قال: قلت لعبد الله: ما فعل قُتْمٌ؟ قال: استشهد. قال: قلت: الله  
 أعلم بالخير ورسوله بالخير. قال: أجل<sup>(٢)</sup>.

١٧٦١ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، قَالَ: قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسَافِعٍ، أَنَّ  
 مُضْعَبَ بْنَ شَيْبَةَ، أَخْبَرَهُ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحَارِثِ

٢٠٦/١

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «مَنْ شَكَّ فِي  
 صَلَاتِهِ، فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ بَعْدَ مَا يُسَلِّمُ»<sup>(٣)</sup>.

١٧٦٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ابْنِ أَبِي رَافِعٍ

(١) في (م) و(غ) وعلى حاشية (س): قُتْمًا.

(٢) إسناده حسن، خالد بن سارة - بتشديد الراء - سبق برقم (١٧٥١)، وباقي رجاله  
 ثقات.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ١٩٤/٧، والحاكم ٣٧٢/١ من طريق  
 روح بن عباد، بهذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (١٠٦٦) و(١٠٧٣) من طريق أبي عاصم  
 الضحاك بن مخلد، عن ابن جريج، به.

وأخرجه الحاكم ٣٧٢/١، وعنه البيهقي ٦٠/٤ من طريق أبي عاصم قال: أخبرني  
 جعفر بن خالد بن سارة، وقد حدثنا ابن جريج عنه قال: حدثني أبي، فذكره.

(٣) إسناده ضعيف، وانظر (١٧٤٧).

عن عبد الله بن جعفر: أنه زوّج ابنته من الحجاج بن يوسف، فقال لها: إذا دخل بك، فقلّي: لا إله إلا الله الحليم الكريم، سبحان الله ربّ العرش العظيم، الحمد لله ربّ العالمين، وزعم أن رسول الله ﷺ كان إذا حزبه أمرٌ قال هذا. قال حماد: فظننتُ أنه قال: فلم يصل إليها<sup>(١)</sup>.

---

(١) إسناده حسن، ابن أبي رافع - واسمه عبدالرحمن - قال ابن معين: صالح، وياقي رجاله ثقات. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث. وأخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٦٤٦) من طريق عبد الصمد، بهذا الإسناد. وانظر الحديث في مسند علي (٧٠١).

## ومن مندي بني هاشم حديث العباس بن عبد المطلب<sup>(١)</sup> عن النبي ﷺ

(١) هو العباس بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف بن كلاب بن مرة بن كعب بن لؤي بن غالب بن فهر بن مالك بن النضر بن كنانة بن خزيمة بن مدركة بن إلياس بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان أبو الفضل القرشي الهاشمي ، عم رسول الله ﷺ وصنو أبيه ، أي شقيقه .

وكان أصغر ولد أبيه وأسن من رسول الله ﷺ بثلاث سنين .  
وكان طويلاً جميلاً أبيض بضاً جهوري الصوت يُسمع نداؤه من تسعة أميال .  
ولما بعث الله رسوله ﷺ آمن به أخوه حمزة ، واستمر هو على شركه ، ولكنه كان من أكف الناس عنه ، بل ما كان بعد أبي طالب أحنى عليه منه .

وقد شهد بيعة العقبة مع الأنصار ، وأكد العقد توثقة لرسول الله ﷺ ، ونصرة له ، واحتياطاً لأمره .

وكان مع المشركين يوم بدر ، فوقع في الأسر ، فقيّد فبات يئن فلم ينم رسول الله ﷺ ، فسئل عما يمنعه من النوم ، فذكر أنين العباس ، فأطلق من القيد ، وفدي بأربعة آلاف ، وقد رد الله عليه أضعافها بعد ذلك .

وقد قيل : إنه كان مسلماً يكتُم إيمانه من قومه ، والمشهور أنه إنما أسلم قبل الفتح ، وشهد فتح مكة .

ولما أسلم ، حسن إسلامه جداً ، واستمرت السقاية في يده ثم في يد ولده .

= وكان رسول الله ﷺ يلزمه ويُجله ويُعظمه ويحترمه .

١٧٦٣ - حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سَفِيَّانٌ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ  
ابْنِ الْحَارِثِ

عَنْ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، عَمَّكَ أَبُو  
طَالِبٍ كَانَ يَحُوطُكَ، وَيَفْعَلُ. قَالَ: «إِنَّهُ فِي ضَحَضَاحٍ مِنَ النَّارِ، وَلَوْلَا  
أَنَا كَانَتْ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ» (١).

= وقد استسقى به عُمرُ بن الخطاب عام الرمادة، فسقى الله عباده بدعاء عم نبيه .  
وكانت وفاته في آخر خلافة عثمان قبل مقتله بقليل، وقد أضرَّ قبل وفاته، ثم كانت  
وفاته بالمدينة يوم الجمعة لاثنتي عشرة ليلة خلت من رجب وقيل: من رمضان سنة ثنتين  
وثلاثين وقد جاوز الثمانين، ودُفِنَ بالبقيع رحمه الله .

«جامع المسانيد» ٢/ الورقة ٣١٧-٣١٨، وانظر «سير أعلام النبلاء» ١/ ٧٨-١٠٣ .  
(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو الثوري، وعبدالله بن  
الحارث: هو ابن نوفل بن الحارث بن عبد المطلب الهاشمي .

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ١٣/ ١٦٥، ومن طريقه مسلم (٢٠٩) (٣٥٩)، وأبو يعلى  
(٦٦٩٤) عن وكيع، بهذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق (٩٩٣٩)، وابن منده في «الإيمان» (٩٥٧) و(٩٥٩) من طرق  
عن سفيان الثوري، به .

وأخرجه الحميدي (٤٦٠)، ومسلم (٢٠٩) (٣٥٨)، وأبو يعلى (٦٦٩٥)، وابن  
منده (٦٩٠) و(٩٦١) من طرق عن عبد الملك بن عمير، به . وسيأتي برقم (١٧٦٨)  
و(١٧٧٤) و(١٧٨٩) .

والضحضاح، قال ابن الأثير ٣/ ٧٥: هو في الأصل: ما رَقَّ من الماء على وجه  
الأرض ما يبلغ الكعبين، فاستعاره للنار.

قوله: «في الدَّرَكِ»، قال السندي: بفتحيتين أو بسكون الثاني، والمراد: قعر جهنم،  
ثم لعل المراد: أنه كان مستحقاً للدرك الأسفل لولا شفاعتي، فبشفاعتي صار مستحقاً  
للضحضاح، وإلا فالدخول في النار يكون يوم القيامة، وقيل: ذلك إنما هو العرض، قال =

١٧٦٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ

عَنِ الْعَبَّاسِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا سَجَدَ الرَّجُلُ سَجْدَةً مَعَهُ سَبْعَةُ آرَابٍ: وَجْهَهُ، وَكَفِّيَّهُ، وَرُكْبَتَيْهِ، وَقَدَمَيْهِ»<sup>(١)</sup>.

١٧٦٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ

= تعالى: ﴿النَّارُ يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا﴾ الآية [غافر: ٤٦]، وهو الذي تدلُّ عليه أحاديثُ عذابِ القبر، بقي أن الحديث يقتضي أن عمل الكافر نافع في الجملة، وهو ينافي قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَعْمَالُهُمْ كَسَرَابٍ﴾ الآية [النور: ٣٩]، وكذا يقتضي أن الشفاعة للكافر نافعة في الجملة، وهو ينافي قوله تعالى: ﴿فَمَا تَنْفَعُهُمْ شَفَاعَةُ الشَّافِعِينَ﴾ [المدثر: ٤٨]، ويمكن الجواب بأنه لا يلزم من نفي نفع كل واحد من العمل والشفاعة نفي نفع المجموع، أي: العمل مع الشفاعة، وهذا الحديث يقتضي نفي المجموع، فلا إشكال، وقيل: المراد بنفي النفع، نفي النفع بحيث يتخلَّص من النار، والثابت هاهنا النفع بالتخفيف، فلا منافاة، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الله بن جعفر - وهو المخرمي الزهري - فمن رجال مسلم. إسماعيل بن محمد: هو ابن سعد بن أبي وقاص القرشي الزهري.

وأخرج الطحاوي ٢٥٥/١ من طريق إبراهيم بن أبي الوزير، عن عبد الله بن جعفر، عن إسماعيل بن محمد، عن عامر بن سعد، عن أبيه قال: أمر العبد أن يسجد على سبعة آراب... فذكره، و٢٥٦/١ من طريق أبي عامر، عن عبد الله بن جعفر، عن إسماعيل، عن عامر بن سعد، عن أبيه قال: إذا سجد العبد سجد على سبعة آراب... ثم ذكر مثله. وسيأتي الحديث برقم (١٧٦٥) و(١٧٦٩) و(١٧٨٠).

قوله: «سجد معه سبعة آراب»، قال السندي: كآداب، أي: أعضاء، والمراد الأمر، أي: ليسجد معه سبعة أعضاء، أو الإخبار، أي: فليضع هذه الأعضاء على وجهها، وليُظهر فيها آثار الخشوع لكونها ساجدة، والله تعالى أعلم.

ابن الهاد، عن محمد بن إبراهيم، عن عامر بن سعد، عن العباس بن عبد  
المطلب، عن النبي ﷺ، بمثله<sup>(١)</sup>.

١٧٦٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَكْرٍ، حَدَّثَنَا حَاتِمٌ - يَعْنِي ابْنَ أَبِي صَغِيرَةَ -،  
حَدَّثَنِي بَعْضُ بَنِي الْمُطَّلِبِ، قَالَ:

قَدِمَ عَلَيْنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ فِي بَعْضِ تِلْكَ الْمَوَاسِمِ،  
قَالَ: فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: حَدَّثَنِي أَبِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ، عَنْ أَبِيهِ الْعَبَّاسِ،  
أَنَّهُ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنَا عَمُّكَ، كَبُرَتْ سِنِّي،  
وَاقْتَرَبَ أَجَلِي، فَعَلَّمْنِي شَيْئاً يَنْفَعُنِي اللَّهُ بِهِ. قَالَ: «يَا عَبَّاسُ، أَنْتَ  
عَمِّي، وَلَا أُغْنِي عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئاً، وَلَكِنْ سَلْ رَبَّكَ الْعَفْوَ وَالْعَافِيَةَ فِي  
الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ» قَالَهَا ثَلَاثًا، ثُمَّ أَتَاهُ عِنْدَ قَرْنِ الْحَوْلِ، فَقَالَ لَهُ مِثْلَ  
ذَلِكَ<sup>(٢)</sup>.

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر ما قبله. محمد بن إبراهيم: هو  
ابن الحارث بن خالد التيمي.

وأخرجه الشافعي ٩٢/١، وأبو داود (٨٩١)، والنسائي ٢١٠/٢، وأبو يعلى  
(٦٦٩٣)، وابن خزيمة (٦٣١)، والطحاوي ٢٥٦/١، وابن حبان (١٩٢٢) من طرق عن  
يزيد بن عبد الله بن الهاد، بهذا الإسناد.

(٢) حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف لجهالة الرجل من بني المطلب. وله طريق  
آخر ستأتي برقم (١٧٨٣).

وأخرجه ابن سعد ٢٨/٤ عن محمد بن عبد الله الأنصاري وعبد الله بن بكر  
السهمي، عن حاتم، بهذا الإسناد.

وأخرجه أيضاً ٢٨/٤ عن عمار بن الفضل، عن حماد بن زيد، عن أيوب قال: قال  
العباس: يا رسول الله مرني بدعاء، قال: سل الله العفو والعافية. وانظر ما بعده.

وفي الباب عن أبي بكر عند أحمد وقد تقدم برقم (١٠)، وعن ابن عباس عند ابن =

١٧٦٧ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا أَبُو يُونُسَ الْقُشَيْرِيُّ حَاتِمُ بْنُ أَبِي صَغِيرَةَ، حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْ وَلَدِ عَبْدِ الْمَطْلَبِ، قَالَ:

قَدِمَ عَلَيْنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، فَحَضَرَهُ بَنُو عَبْدِ الْمَطْلَبِ، فَقَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ عَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمَطْلَبِ، قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنَا عَمُّكَ، قَدْ كَبُرَتْ سِنِّي... فَذَكَرَ مَعْنَاهُ<sup>(١)</sup>.

١٧٦٨ - حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عُمَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ نَوْفَلٍ

عَنْ عَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمَطْلَبِ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ نَفَعَتْ أَبَا طَالِبٍ بَشْيٌ؟ فَإِنَّهُ كَانَ يَحُوطُكَ وَيَغْضِبُ لَكَ؟ قَالَ: «نَعَمْ، هُوَ فِي ضَحَضَاحٍ مِنَ النَّارِ، وَلَوْلَا ذَلِكَ لَكَانَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ»<sup>(٢)</sup>.

١٧٦٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا ابْنُ لَهْيَعَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ<sup>(٣)</sup> عَبْدِ

---

= حبان (٩٥١)، وعن عبد الله بن جعفر عند الحاكم ٥٦٨/٣.

وقرن الحول: آخر الحول وأول الثاني.

(١) حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف كسابقه.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو عوانة: هو الوضاح بن عبد الله

اليشكري.

وأخرجه ابن منده في «الإيمان» (٩٦١) من طريق عفان، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٦٢٠٨) و(٦٥٧٢)، ومسلم (٢٠٩) (٣٥٧)، وأبو يعلى

(٦٧١٥)، وابن مندة (٩٦١)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٢٧٩) من طرق عن أبي

عوانة، به. وانظر (١٧٦٣).

(٣) تحرف في (م) إلى: عن.

الله بن الهاد، عن محمد بن إبراهيم التيمي، عن عامر بن سعد

عن العباس بن عبد المطلب، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا سَجَدَ ابْنُ آدَمَ، سَجَدَ مَعَهُ سَبْعَةُ آرَابٍ: وَجْهَهُ، وَكَفْيُهُ، وَرُكْبَتَيْهِ، وَقَدَمَيْهِ»<sup>(١)</sup>.

١٧٧٠ - حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا يحيى بن العلاء، عن عمه شعيب بن خالد، حدثني سمالك بن حرب، عن عبد الله بن عميرة<sup>(٢)</sup>.

عن عباس بن عبد المطلب، قال: كنا جلوساً مع رسول الله ﷺ بالبطحاء، فمرت سحابة، فقال رسول الله ﷺ: «أَتَدْرُونَ مَا هَذَا؟» قال: قلنا: السحاب. قال: «وَالْمُزْنُ» قلنا: والمُزْنُ. قال: «وَالْعَنَانُ» قال: فسكنا، فقال: «هَلْ تَدْرُونَ كَمْ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ؟» قال: قلنا: الله ورسوله أعلم. قال: «بَيْنَهُمَا مَسِيرَةُ خَمْسِ مِائَةِ سَنَةٍ، وَمِنْ كُلِّ سَمَاءٍ إِلَى سَمَاءٍ مَسِيرَةُ خَمْسِ مِائَةِ سَنَةٍ، وَكَثُفُ كُلِّ سَمَاءٍ خَمْسُ مِائَةِ سَنَةٍ، وَفَوْقَ السَّمَاءِ السَّابِعَةِ بَحْرٌ، بَيْنَ أَسْفَلِهِ وَأَعْلَاهُ كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، ثُمَّ فَوْقَ ذَلِكَ ثَمَانِيَةُ أَوْعَالٍ، بَيْنَ رُكْبَتَيْهِ وَأُظْلَافِهِنَّ كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، ثُمَّ فَوْقَ ذَلِكَ الْعَرْشُ، بَيْنَ أَسْفَلِهِ وَأَعْلَاهُ كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، وَاللَّهُ

٢٠٧/١

---

(١) حديث صحيح، ابن لهيعة - وإن كان في حفظه شيء - قد توبع، وباقي رجاله ثقات. وانظر (١٧٦٤).

(٢) زاد في الإسناد هنا ابن كثير في «جامع المسانيد» ٢/ ورقة ٣١٨، وابن حجر في «أطراف المسند» ١/ ورقة ٩٩: «عن الأحنف بن قيس»، ولم يذكر في عامة أصولنا الخطية ولا في النسخ المطبوعة، ولا في «العلل المتناهية» ١/ ٢٣ لابن الجوزي الذي روى الحديث من طريق «المسند». وصرح محمد بن عثمان بن أبي شيبة في «كتاب العرش» أن عبد الرزاق لم يذكر في حديثه الأحنف بن قيس.



تبارك وتعالى فوق ذلك، وليس يخفى عليه من أعمال بني آدم شيء<sup>(١)</sup>.

(١) إسناده ضعيف جداً، يحيى بن العلاء - وهو الرازي البجلي - قال عمرو بن علي الفلاس والنسائي والدارقطني: متروك الحديث، وقال أحمد: كذاب يضع الحديث، وقال أبو داود: ضعفه، وسماك بن حرب - وإن كان صدوقاً - كان ربما لُقن، فإذا انفرد بأصل لم يكن حجةً كما قال الحافظ في «التهذيب»، وقد تفرد بالرواية عن عبدالله بن عميرة كما قال مسلم في «الوحدان» ص ١٤٠، وعبدالله بن عميرة ذكره العقيلي وابن عدي في جملة الضعفاء، وقال الذهبي: لا يعرف، وذكره ابن حبان في «الثقات» على عادته في توثيق المجاهيل، وهو إلى ذلك معضل بإسقاط الأحنف بن قيس من الإسناد، وبإثباته فهو منقطع، فإنه لا يعلم له سماع منه فيما قاله البخاري.

وأخرجه محمد بن عثمان بن أبي شيبة في «العرش» (١٠)، وأبو يعلى (٦٧١٣)، والحاكم ٥٠١/٢ من طريق عبد الرزاق، بهذا الإسناد. إلا أن الحاكم زاد فيه «عن الأحنف بن قيس»!

وأخرجه ابن طهمان في «مشيخته» (١٨)، ومن طريقه أبو داود (٤٧٢٥)، والأجري في «الشرعة» ص ٢٩٢-٢٩٣، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص ٣٩٩، والجورقاني في «الأباطيل والمناكير» ٧٨-٧٧/١، وأخرجه أبو داود (٤٧٢٤)، والترمذي (٣٣٢٠)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٥٧٧)، وابن خزيمة في «التوحيد» ص ١٠١-١٠٢، واللالكائي في «شرح أصول الاعتقاد» ٣٨٩/٣-٣٩٠ من طريق عمرو بن أبي قيس، كلاهما (إبراهيم بن طهمان وعمرو بن أبي قيس) عن سماك بن حرب، عن عبدالله بن عميرة، عن الأحنف بن قيس، عن العباس - وبعضهم يزيد فيه على بعض - ووقع عندهم: «إن بعد ما بينهما إما واحدة أو اثنتان أو ثلاث وسبعون سنة...». وأخرج قصة الأوعال الحاكم ٥٠٠/٢ من طريق شريك، عن سماك، به موقوفاً. وسيأتي برقم (١٧٧١).

ويأتي نحوه في مسند أبي هريرة ٣٧٠/٢، وهو ضعيف أيضاً، ويخرج هناك البطحاء: هي المَحْصَبُ، وهو موضع معروف بمكة. والعنان: السحاب. وكثف =

● ١٧٧١ - حدثنا عبد الله<sup>(١)</sup>، حدثنا محمد بن الصباح البزاز ومحمد بن بكار،

قالا: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ أَبِي ثَوْرٍ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمِيرَةَ، عَنْ الْأَحْنَفِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، نَحْوَهُ<sup>(٢)</sup>.

١٧٧٢ - حدثنا يزيد - هو ابن هارون -، أخبرنا إسماعيل - يعني ابن أبي

خالد - عن يزيد بن أبي زياد، عن عبد الله بن الحارث

=- بكسر الكاف وفتح الثاء - بوزن غَلَطَ ومعناه، قال أحمد شاكر: ولكن مادة «كثف» لم أجد منها هذا الوزن، أعني كسر الكاف وفتح الثاء، بل قالوا: كَثَّفَ يَكْثِفُ كثافة، بضم الثاء في الماضي والمضارع، وفتح الكاف في المصدر. والأوعال: جمع وَعَلَ بفتح الواو وضمها مع كسر العين، وأصله تيس الجبل، والمراد هنا ملائكة على صورة الأوعال على ما قاله ابن الأثير في «النهاية».

(١) ورد هذا الحديث في النسخ المطبوعة، وكذا في (ق) ونسخة على حاشية (س) على أنه من رواية الإمام أحمد، والصواب أنه من زيادات ابنه عبد الله كما جاء في (س) و(ص) و«جامع المسانيد» ٢/ الورقة ٣١٨، و«أطراف المسند» ١/ ورقة ٩٩.

(٢) إسناده ضعيف جداً، الوليد بن أبي ثور: هو الوليد بن عبد الله بن أبي ثور الهمداني المرهبي، وهو ضعيف، قال ابن معين: ليس بشيء، وقال محمد بن عبد الله بن نمير: كذاب، وقال أبو زرعة: منكر الحديث يهمل كثيراً، وقال العقيلي: يُحدث عن سمالك بمناكير لا يتابع عليها، وسمالك كان يتلقن، وعبد الله بن عميرة في عداد المجهولين، وقال البخاري: لا نعلم له سماعاً من الأحنف.

وأخرجه الدارمي في «الرد على الجهمية» ص ٢٤، وأبو داود (٤٧٢٣)، وابن ماجه (١٩٣)، واللالكائي في «شرح أصول الاعتقاد» ٣/ ٣٩٠-٣٩١، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص ٣٩٩ من طريق محمد بن الصباح، بهذا الإسناد.

وأخرجه محمد بن عثمان بن أبي شيبة في «العرش» (٦٥١)، والأجري في «الشريعة» ص ٢٩٢، وابن خزيمة في «التوحيد» ص ١٠٢، وابن الجوزي في «العلل المتناهية» ١/ ٢٤-٢٥ من طرق عن الوليد بن أبي ثور، به. وانظر ما قبله.

عن العباس بن عبد المطلب، قال: قلت: يا رسول الله، إن قریشاً إذا لقي بعضهم بعضاً، لقوهم ببشر حسن، وإذا لقونا، لقونا بوجوه لا نعرفها. قال: فغضب النبي ﷺ غضباً شديداً، وقال: «والذي نفسي بيده، لا يَدْخُلُ قلب رجلٍ الإيمان حتى يُحبِّكم الله وِلِرسوله»<sup>(١)</sup>.

١٧٧٣ - حدثنا جرير، عن يزيد بن أبي زياد، عن عبد الله بن الحارث، عن عبد المطلب بن ربيعة، قال:

دخل العباس على رسول الله ﷺ، فقال: إنا لنخرجُ فترى قریشاً تَحَدَّثُ... فذكر الحديث<sup>(٢)</sup>.

١٧٧٤ - حدثنا يحيى بن سعيد، عن سفيان، حَدَّثني عبد الملك بن عمير، حَدَّثنا عبد الله بن الحارث

(١) إسناده ضعيف، يزيد بن أبي زياد: هو القرشي الهاشمي الكوفي، ضعيف، قال أحمد: ليس حديثه بذلك، وقال مرة: ليس بالحافظ، وقال ابن معين وأبو حاتم والنسائي وأبو أحمد الحاكم: ليس بالقوي، وقال أبو زرعة: لين يكتب حديثه ولا يحتج به، وقال الدارقطني: ضعيف يخطيء كثيراً، ويلقن إذا لقن.

وأخرجه ابن شبة في «تاريخ المدينة» ٦٣٩/٢ عن يزيد بن هارون، بهذا الإسناد. وأخرجه يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٢٩٥/١، والحاكم ٣/٣٣٣، والبيهقي في «دلائل النبوة» ١٦٧/١ من طريقين عن إسماعيل بن أبي خالد، به. وانظر ما بعده.

(٢) إسناده ضعيف لضعف يزيد بن أبي زياد، وهو مكرر ما قبله إلا أنه زاد هنا في سنده عبد المطلب بن ربيعة بن عبد الله بن الحارث بين عبد الله بن الحارث وبين العباس. جرير: هو ابن عبد الحميد، والقائل: «حدثنا» هو الإمام أحمد. وسيتكرر برقم (١٧٧٧)، وفي مسند عبد المطلب بن ربيعة ١٦٥/٤ ويُخرج هناك.

حدثنا العباس، قال: قلت للنبي ﷺ: ما أَغْنَيْتَ عَنْ عَمَّكَ، فَقَدْ كَانَ يَحُوطُكَ وَيَغْضِبُ لَكَ؟ قال: «هُوَ فِي ضَحْضَاحٍ»<sup>(١)</sup>، وَلَوْلَا أَنَا لَكَانَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ»<sup>(٢)</sup>.

١٧٧٥ - حدثنا عبد الرزاق، حدثنا معمر، عن الزُّهري، أخبرني كثير بن عباس بن عبد المطلب

عن أبيه العباس، قال: شهدت مع رسول الله ﷺ حُيناً، قال: فلقد رأيتُ النبي ﷺ، وما مَعَهُ إِلَّا أَنَا وَأَبُو سَفْيَانَ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْمَطْلَبِ، فَلَزَمْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَلَمْ نُفَارِقْهُ، وَهُوَ عَلَى بَغْلَةٍ شَهْبَاءَ - وَرَبِمَا قَالَ مَعْمَرٌ: بِيضَاءَ - أَهْدَاها لَهُ فَرَوْهُ بِنُ نَعَامَةَ الْجُدَامِيِّ، فَلَمَّا التَّقَى الْمُسْلِمُونَ وَالْكَفَّارَ، وَلَّى الْمُسْلِمُونَ مُدْبِرِينَ، وَطَفِقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَرْكُضُ بَغْلَتَهُ قِبَلَ الْكُفَّارِ، قَالَ الْعَبَّاسُ: وَأَنَا آخِذٌ بِلِجَامِ بَغْلَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَكْفُهَا، وَهُوَ لَا يَأْلُو مَا أُسْرِعَ نَحْوَ الْمَشْرُكِينَ، وَأَبُو سَفْيَانَ بْنُ الْحَارِثِ آخِذٌ بِغُرْزِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا عَبَّاسُ، نَادِ: يَا أَصْحَابَ السُّمُرَةِ» قال: وَكُنْتُ رَجُلًا صَيِّتًا، فَقُلْتُ بِأَعْلَى صَوْتِي: أَيُّنَ أَصْحَابِ السُّمُرَةِ؟ قال: فَوَاللَّهِ لَكَأَنَّ عَظَفَتَهُمْ حِينَ سَمِعُوا صَوْتِي عَظْفَةُ الْبَقْرِ عَلَى أَوْلَادِهَا، فَقَالُوا: يَا لَبَّيْكَ يَا لَبَّيْكَ يَا لَبَّيْكَ. وَأَقْبَلَ الْمُسْلِمُونَ، فَاقْتَتَلُوا هُمُ وَالْكَفَّارُ، فَنَادَتِ الْأَنْصَارُ يَقُولُونَ: يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ، ثُمَّ قَصَّرتِ الدَّاعُونَ

(١) فِي (غ) وَ(ق): ضَحْضَاحٍ مِنَ النَّارِ.

(٢) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخِينَ.

وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٣٨٨٣)، وَمُسْلِمٌ (٢٠٩) (٣٥٩)، وَابْنُ مَنْدَه فِي «الْإِيمَانِ» (٩٥٨) مِنْ طَرِيقِ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. وَانْظُرْ مَا قَبْلَهُ.

على بني الحارث بن الخزرج، فنادوا: يا بني الحارث بن الخزرج . قال: فنظر رسول الله ﷺ، وهو على بغلته، كالمُتَطَوِّلِ عليها إلى قتالهم، فقال رسول الله ﷺ: «هَذَا حِينَ حَمِيَ الْوَطِيسُ» قال: ثم أخذ رسول الله ﷺ حَصِيَّاتٍ، فرمى بهنَّ وجوهَ الكُفَّارِ، ثم قال: «انْهَزْمُوا وَرَبَّ الْكَعْبَةِ، انْهَزْمُوا وَرَبَّ الْكَعْبَةِ» قال: فَذَهَبَتْ أَنْظَرُ، فإذا القتالُ على هيئته فيما أرى، قال: فوالله ما هُوَ إِلَّا أَنَّ رَمَاهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِحَصِيَّاتِهِ، فَمَا زِلْتُ أَرَى حَدَّهُمْ كَلِيلًا، وَأَمْرَهُمْ مُذْبِرًا، حَتَّى هَزَمَهُمُ اللَّهُ . قال: وكأني أَنْظُرُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يَرْكُضُ خَلْفَهُمْ عَلَى بَغْلَتِهِ (١).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «المصنف» لعبد الرزاق (٩٧٤١)، ومن طريقه أخرجه مسلم (١٧٧٥) (٧٧)، وابن حبان (٧٠٤٩)، والبيهقي في «دلائل النبوة» ١٣٩/٥ .

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٨٦٤٧)، وأبو يعلى (٦٧٠٨)، والطبري ١٠١/١٠-١٠٢ من طريق معمر، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن إسحاق - كما في «السيرة» لابن هشام ٨٧/٤ -، وابن سعد ١٩-١٨/٤، ومسلم (١٧٧٥) (٧٦)، والنسائي في «الكبرى» (٨٦٥٣)، والحاكم ٣٢٨-٣٢٧/٣، والبيهقي في «دلائل النبوة» ١٣٧/٥-١٣٩، والبخاري في «تفسيره» ٢٧٨-٢٧٩ من طرق عن الزهري، به. وسيأتي برقم (١٧٧٦).

وفروة هذا أسلم في عهد النبي ﷺ، وبعث إليه رسولاً بإسلامه، وأهدى له بغلةً بيضاء، وكان فروة عاملاً للروم على من يليهم من العرب، وكان منزله معانَ وما حولها من أرض الشام، فبلغ الروم إسلامه، فطلبوه فحبسوه ثم قتلوه. انظر «الإصابة» ٢٠٧/٣ رقم الترجمة (٧٠٢٢).

والغرز: ركاب السرج. والسُّمْرَةُ: الشجرة التي بايعوا تحتها بيعة الرضوان يوم الحديبية. وصَيِّتًا أي: قوي الصوت.

قوله: «وما معه إلا أنا وأبو سفيان»، قال السندي: أراد بالمعية: القرب منه، واللزوم.

١٧٧٦ - حدثنا سُفيان، قال: سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ مرَّةً أوْ مرَّتَيْنِ، فلمْ أَحْفَظْهُ، عن كثيرِ بنِ عباس

قال: كانَ عَبَّاسٌ وأبو سفيانَ معهُ - يعني النبي ﷺ - قال: فَخَطَبَهُمْ وقال: «الآنَ حَمِي الوَطِيسُ» وقال: «نادِ: يا أَصْحَابَ سُورَةِ البَقَرَةِ»<sup>(١)</sup>.

١٧٧٧ - حدثنا جَرِيرُ بنُ عبدِ الحميدِ أبو عبدِ الله، عن يزيدِ بنِ أبي زياد، عن عبدِ الله بنِ الحارثِ، عن عبدِ المطلبِ بنِ ربيعة، قال:

دخَلَ العباسُ على رسولِ اللَّهِ ﷺ، فقال: يا رَسولَ اللَّهِ، إنا لَنَخْرُجُ فَنَرى قريشاً تَحَدَّثُ، فإذا رَأَونا سَكَتُوا. فغَضِبَ رسولُ اللَّهِ ﷺ، وَدَرَّ عِرْقُ بَيْنَ عَيْنَيْهِ، ثم قال: «واللَّهِ، لا يَدْخُلُ قَلْبَ امرئٍ إيمانٌ حَتَّى يُحِبَّكُمْ اللَّهُ وَلِقَرابَتِي»<sup>(٢)</sup>.

= معه، كما يدلُّ عليه السُّوقُ، لا الثبوتُ في الحرب، وعدمُ الفرار، وإلا فقد ثَبَتَ أبو بكر وعمر وعلي وغيرهم أيضاً، ذكره في «المواهب».

وقوله: «حينَ حمي الوطيسُ»: «حينَ» بالفتح، مَبْنِيٌّ لإضافته إلى الجملة، و«حَمِي» بكسر الميم، من: حَمَيْتِ النارَ، إذا اشْتَدَّ حرُّها، و«الوطيسُ» بفتح واوٍ، وكسر طاءٍ مهملة، وسين مهملة: التَّنُورُ، أرادَ الحربَ، والظاهر أن خبر «هَذَا» هو: حينَ حمي الوطيسُ، وقيل: محذوف، والتقدير: هَذَا القتالُ حينَ حمي الوطيسُ، وفي المواهب: الوطيسُ: هو التَّنُورُ يُخْبِزُ فيه، يُضْرَبُ مثلاً لشدة الحرب الذي يُشَبِّهُ حَرُّها حَرَّه، وهذا من فصيح الكلام الذي لم يُسَمَّعْ من أحدٍ قَبْلَ النبي ﷺ.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو ابن عيينة.

(٢) لم يخرج منه هَذَا، فهذا امرئ بن عمار، وأخرجه الحميدي (٤٥٩)، ومسلم (١٧٧٥) من طريق سفيان بن عيينة، بهذا كثيراً وله الإسناد. وسقط من المطبوع من «مسند الحميدي»: سفيان بن عيينة. وانظر (١٧٧٥).

(٢) إسناده ضعيف لضعف يزيد بن أبي زياد. وهو مكرر (١٧٧٣).

هَذَا امرئ بن عمار، وأخرجه الحميدي (٤٥٩)، ومسلم (١٧٧٥) من طريق سفيان بن عيينة، بهذا كثيراً وله الإسناد. وسقط من المطبوع من «مسند الحميدي»: سفيان بن عيينة. وانظر (١٧٧٥).  
قال ابن عسكراً: هذا حديث صحيح.  
الجملة: هي قوله: «والله لا يدخل قلب امرئ إيماناً حتى يحبكم الله ولقرباتي»  
«طس»

١٧٧٨ - حدثنا محمد بن إدريس - يعني الشافعي -، حدثنا عبد العزيز بن محمد، عن يزيد - يعني ابن الهاد -، عن محمد بن إبراهيم، عن عامر بن سعد عن عباس بن عبد المطلب، أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «ذاق طعم الإيمان من رضي بالله رباً، وبالإسلام ديناً، وبمحمد رسولاً»<sup>(١)</sup>.

١٧٧٩ - حدثنا قتيبة بن سعيد، حدثنا ليث بن سعد، عن ابن الهاد، عن محمد بن إبراهيم بن الحارث، عن عامر بن سعد

عن العباس بن عبد المطلب، أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «ذاق طعم الإيمان من رضي بالله رباً، وبالإسلام ديناً، وبمحمد نبياً»<sup>(٢)</sup>.

١٧٨٠ - حدثنا قتيبة بن سعيد، حدثنا بكر بن مضر<sup>(٣)</sup> القرشي، عن ابن الهاد،

---

(١) إسناده صحيح، من فوق الإمام الشافعي على شرط الشيخين غير عبد العزيز بن محمد الدراوردي، فمن رجال مسلم. محمد بن إبراهيم: هو ابن الحارث بن خالد بن صخر القرشي التيمي.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية ١٥٦/٩ من طريق أحمد بن حنبل، بهذا الإسناد. وأخرجه مسلم (٣٤)، وأبو يعلى (٦٦٩٢)، وابن منده في «الإيمان» (١١٤)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (١٩٩)، والبخاري (٢٤) من طرق عن عبد العزيز بن محمد الدراوردي، به.

وأخرجه أبو يعلى (٦٦٩٢) من طريق ابن أبي حازم، عن يزيد بن الهاد، به. وسيأتي برقم (١٧٧٩).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الترمذي (٢٦٢٣)، وابن حبان (١٦٩٤)، وابن منده في «الإيمان» (١١٥)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (١٩٨) من طريق قتيبة بن سعيد، بهذا الإسناد. وانظر (١٧٧٨).

(٣) تحرف في (م) إلى: نصر.

عن محمد بن إبراهيم بن الحارث، عن عامر بن سعد

عن العباس بن عبد المطلب، أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «إذا سجد العبد سجدة معه سبعة آراب: وجهه، وكفاه، وركبته، وقدماه»<sup>(١)</sup>.

١٧٨١ - حدثنا أبو اليمان، أخبرنا شعيب، عن الزهري

أخبرني مالك بن أوس بن الحدثان النضري، أن عمر دعاه . . . فذكر الحديث. قال: فبينما أنا عنده إذ جاء حاجبه يرفأ، فقال: هل لك في عثمان وعبد الرحمن والزبير وسعد يستأذنون؟ قال: نعم. فأدخلهم، فلبث قليلاً، ثم جاءه، فقال: هل لك في علي وعباس يستأذنان؟ قال: نعم. فأذن لهما، فلما دخلا قال عباس: يا أمير المؤمنين، اقض بيني وبين هذا؛ لعلني، وهما يختصمان في الصوافي التي أفاء الله على رسوله من أموال بني النضير، فقال الرهط: يا أمير المؤمنين، اقض بينهما وأرح أحدهما من الآخر. قال عمر: اتئدوا، أناشدكم بالله الذي بإذنه تقوم السماء والأرض، هل تعلمون أن النبي ﷺ قال: «لا نورث، ما تركنا صدقة» يريد نفسه؟ قالوا: قد قال ذلك. فأقبل عمر على علي وعلى العباس، فقال: أنشدكما بالله، أتعلمان أن النبي ﷺ قال ذلك؟ قالا: نعم.

قال: فإني أحدثكم عن هذا الأمر: إن الله عز وجل كان خص رسولَه

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (٤٩١)، وأبو داود (٨٩١)، والترمذي (٢٧٢)، والنسائي ٢/٢٠٨، وابن حبان (١٩٢١)، والبيهقي ١٠١/٢ من طريق قتيبة بن سعيد، بهذا الإسناد. وانظر (١٧٦٤).



في هذا الفَيءِ شيءٌ لم يُعطه أحدٌ غيره، فقال: ﴿وَمَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْهُمْ فَمَا أُوجِفْتُمْ﴾ إلى: ﴿قَدِيرٌ﴾ [الحشر: ٦]، فكانت هذه خاصةً لرسول الله ﷺ، ثم والله ما احتازها دُونكم، ولا استأثر بها عليكم، لقد أعطاكموها، ونشأ فيكم، حتى بقي منها هذا المال، فكان رسول الله ﷺ يُنفق على أهله نفقة سنتهم من هذا المال، ثم يأخذ ما بقي فيجعلهُ مَجْعَل مالِ الله، فَعَمِلَ بِذلك رسولُ الله ﷺ حياته، ثم تُوفِّي رسولُ الله ﷺ، فقال أبو بكر: أنا وليُّ رسولِ الله ﷺ، فقبضهُ أبو بكر؛ فَعَمِلَ فيه بما عَمِلَ فيه رسولُ الله ﷺ (١).

١٧٨٢ - حدثنا يعقوب، حدثنا ابنُ أخي ابنِ شهاب، عن عمِّه محمد بنِ مسلم، قال:

أخبرني مالك بنُ أوس بنِ الحَدَثَانِ النَّصْرِيُّ... فذكر الحديث. قال: فبينما أنا جالسٌ عنده، أتاه حاجبه يرفاً، فقال لعمر: هل لك في عثمان وعبدالرحمن وسعد والزبير يستأذنون؟ قال: نعم، ائذن لهم. قال: فدخلوا فسلموا وجلسوا، قال: ثم ليث يرفاً قليلاً، فقال لعمر: هل لك في عليٍّ وعباس؟ فقال: نعم. فأذن لهما، فلما دخلا عليه، جلسا، فقال عباس: يا أمير المؤمنين، أقض بيني وبين عليٍّ. فقال الرهط

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (٤٠٣٣) عن أبي اليمان، بهذا الإسناد. وانظر (١٧٢).

والصوافي: قال ابن الأثير في «النهاية» ٤٠/٣: هي الأملاك والأراضي التي جلا عنها أهلها، أو ماتوا ولا وراث لها، وأحدثها: صافية، وقال الأزهري: يقال للضياع التي يستخلصها السلطان لخاصته: الصوافي.

عثمان وأصحابه: اقض بينهما، وأرخ أحدهما من الآخر. فقال عمر: اتشدوا، فأنشدكم بالله الذي بإذنه تقوم السماء والأرض، هل تعلمون أن رسول الله ﷺ قال: «لا نورث، ما تركنا صدقة» يريد بذلك رسول الله ﷺ نفسه؟ قال الرهط: قد قال ذلك. فأقبل عمر على علي وعباس، فقال: أنشدكما بالله، هل تعلمان أن رسول الله ﷺ قد قال ذلك؟ قالا: قد قال ذلك.

فقال عمر: فإني أحدثكم عن هذا الأمر: إن الله عز وجل كان خص رسول الله ﷺ في هذا الشيء بشيء لم يعطه أحدا غيره، فقال الله: ﴿وَمَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْهُمْ فَمَا أَوْجَفْتُمْ﴾ الآية، فكانت هذه الآية خاصة لرسول الله ﷺ، ثم والله ما احتازها، ولا استأثر بها عليكم، لقد أعطاكموها، وبثها فيكم، حتى بقي منها هذا المال، وكان رسول الله ﷺ ينفق على أهله نفقة سنتهم من هذا المال، ثم يأخذ ما بقي منه، فيجعله مجعل مال الله، فعمل بذلك رسول الله ﷺ حياته، أنشدكم الله، هل تعلمون ذلك؟ قالوا: نعم. قال لعلي وعباس: فأنشدكما بالله، هل تعلمان ذلك؟ قالا: نعم. ثم توفي رسول الله ﷺ، فقال أبو بكر: أنا ولي رسول الله ﷺ. فقبضها أبو بكر رضي الله عنه، فعمل فيها بما عمل به فيها رسول الله ﷺ، وأنتم حينئذ - وأقبل على علي وعباس - ترعمان أن أبا بكر فيها كذا، والله يعلم إنه فيها لصديق بار راشد تابع للحق<sup>(١)</sup>.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد الزهري، وابن أخي الزهري: هو محمد بن عبد الله بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب الزهري المدني. وانظر (١٧٢).

١٧٨٣ - حدثنا حسين بن علي، عن زائدة، عن يزيد بن أبي زياد، عن عبد الله بن الحارث

عن العباس، قال: أتيت رسول الله ﷺ، فقلت: يا رسول الله، علّمني شيئاً أدعوه؟ فقال: «سَلِ اللَّهَ الْعَفْوَ وَالْعَافِيَةَ». قال: ثم أتيتُه مرةً أخرى، فقلت: يا رسول الله، علّمني شيئاً أدعوه. قال: فقال: «يا عَبَّاسُ، يا عَمَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، سَلِ اللَّهَ الْعَافِيَةَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ»<sup>(١)</sup>.

١٧٨٤ - حدثنا أبو سعيد، حدثنا قيس بن الربيع، حدثني عبد الله بن أبي السَّفر، عن ابن شُرَّحْبِيل، عن ابن عباس

عن العباس، قال: دخلتُ على رسولِ الله ﷺ وعنده نساؤه، فاستترن مني إلا ميمونة<sup>(٢)</sup>، فقال: «لا يَبْقَى فِي الْبَيْتِ أَحَدٌ شَهِدَ اللَّذَّ إِلَّا لَذًّا، إِلَّا أَنْ يَمِينِي لَمْ تُصِبِ الْعَبَّاسُ» ثم قال: «مُرُوا

(١) حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف يزيد بن أبي زياد، وحديثه يكتب للمتابعة.

وقد تقدم من طريق آخر برقم (١٧٦٦) عن عبد الله بن عباس، عن أبيه.

وأخرجه أبو يعلى (٦٦٩٧) من طريق حسين بن علي، بهذا الإسناد.

وأخرجه الحميدي (٤٦١)، وابن أبي شيبة ٢٠٦/١٠، والبخاري في «الأدب المفرد» (٧٢٦)، والترمذي (٣٥١٤)، وأبو يعلى (٦٦٩٦) من طرق عن يزيد بن أبي زياد، به.

وقال الترمذي: هذا حديث صحيح، وعبد الله بن الحارث قد سمع من العباس بن عبد المطلب.

(٢) في رواية أبي يعلى زيادة: «فَدَقَّ لَهُ سَعْطَةٌ فَلَذَّ» وهي توضيح المراد من قوله: «لا يبقى في البيت أحد شهد اللذَّ إِلَّا لَذًّا». والسَّعْطَةُ: دواء يجعل في الأنف.

أَبَا بَكْرٍ أَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ» فَقَالَتْ عَائِشَةُ لِحَفْصَةَ: قُولِي لَهُ: إِنَّ أَبَا بَكْرٍ رَجُلٌ إِذَا قَامَ مَقَامَكَ بَكَى. قَالَ: «مُرُوا أَبَا بَكْرٍ لِيُصَلِّ بِالنَّاسِ» فَقَامَ، فَصَلَّى، فَوَجَدَ النَّبِيَّ ﷺ خَفَةً فَجَاءَ، فَكَصَّ أَبُو بَكْرٍ رُضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَأَرَادَ أَنْ يَتَأَخَّرَ، فَجَلَسَ إِلَى جَنْبِهِ، ثُمَّ اقْتَرَأَ<sup>(١)</sup>.

١٧٨٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا قَيْسُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي السَّفَرِ، عَنْ أَرْقَمَ بْنِ شَرْحَبِيلٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ

عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ فِي مَرَضِهِ: «مُرُوا أَبَا بَكْرٍ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ» فَخَرَجَ أَبُو بَكْرٍ، فَكَبَّرَ، وَوَجَدَ النَّبِيَّ ﷺ رَاحَةً، فَخَرَجَ يُهَادِي بَيْنَ رَجُلَيْنِ، فَلَمَّا رَأَاهُ أَبُو بَكْرٍ تَأَخَّرَ، فَأَشَارَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ

(١) صحيح لغيره، قيس بن الربيع مختلف فيه، وحديثه حسن في الشواهد، وهذا منها، وباقي رجاله ثقات. ابن شريحيل: هو أرقم بن شرحبيل الأودي الكوفي. وأخرجه يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٤٥٢/١، وأبو يعلى (٦٧٠٤) من طريق قيس بن الربيع، بهذا الإسناد. وقد سقط من المطبوع من «المعرفة والتاريخ» من إسناده «عن العباس».

وأخرجه مختصراً البزار (١٥٦٦) من طريق قيس بن الربيع، به. وانظر ما بعده. ويأتي مختصراً في مسند ابن عباس برقم (٢٠٥٥) من طريق أبي إسحاق، عن أرقم بن شرحبيل، عن ابن عباس.

وفي الباب عن عائشة، ويأتي في مسندها ٣٤/٦ و٥٣ ومواضع أخرى، وانظر ابن حبان (٢١١٨) و(٢١٢٠) و(٦٦٠١).

واللَّدُّ: هو العلاج باللدود، وهو ما يُسقاه المريض في أحد شِقَيِّ الفم، ولديدا الفم: جانبه، قال ابن الأثير: وإنما فعل ذلك عقوبة لهم، لأنهم لُدُّوه بغير إذنه. اقتراً، أي: قرأ، والافتراء: افتعال من القراءة.

ﷺ: مَكَانَكَ، ثم جلسَ رسولُ الله ﷺ إلى جَنْبِ أَبِي بَكْرٍ، فاقْتَرَأَ من المكانِ الذي بَلَغَ أبو بكرٍ رضي الله عنه من السُّورَةِ (١).

١٧٨٦ - حدثنا عُبيد بن أبي قُرَّة، حدثنا لَيْثُ بنُ سعدٍ، عن أَبِي قَبِيلٍ، عن أَبِي مَيْسَرَةَ

عن العباسِ، قال: كُنْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ، فَقَالَ: «انْظُرْ هل تَرَى فِي السَّمَاءِ مِنْ نَجْمٍ؟» قَالَ: قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: «مَا تَرَى؟» قَالَ: قُلْتُ: أَرَى الثُّرَيَّا. قَالَ: «أَمَّا إِنَّهُ يَلِي هَذِهِ الْأُمَّةَ بَعْدَ دَهَاءِ مَنْ صُلِبَ، اثْنَيْنِ فِي فِتْنَةٍ» (٢).

(١) هو مكرر ما قبله

وقوله «يُهادى» أي: يمشي بينهما معتمداً عليهما من ضعفه وتمايله، والتهادي في المشية: التمايل.

(٢) إسناده ضعيف جداً، عبيد بن أبي قرة قال البخاري في «تاريخه الكبير» ٢/٦: لا يتابع في حديثه في قصة العباس، وترجم له الذهبي في «ميزان الاعتدال» ٢٢/٣ ونقل عن ابن معين قوله فيه: مابه بأس، وعن يعقوب بن شيبه: ثقة صدوق، وأورد حديثه هذا، وقال بإثره: هذا باطل، وأبو قبيل - واسمه حُيي بن هانيء - قال في «تعجيل المنفعة» ص ٢٧٧: ضعيف، لأنه كان يكثر النقل عن الكتب القديمة، وأبو ميسرة: مجهول لم يرو عنه غير أبي قبيل، مترجم في «التعجيل» ص ٥٢٣.

وأخرجه الخطيب في «تاريخ بغداد» ٩٦/١١ من طريق أحمد بن حنبل، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي حاتم في «علل الحديث» ٤٠٤/٢، وابن عدي في «الكامل» ١٩٨٨/٥، والحاكم ٣/٣٢٦، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٥١٨/٦ من طريق عبيد بن أبي قرة به، وليس قوله: «اثنين في فتنة» عند أحد منهم غير ابن أبي حاتم. وقال الذهبي في «تلخيصه» متعقباً الحاكم: لم يصح هذا.

١٧٨٧ - حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ  
الْأَشْعَثِ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِيَّاسٍ بْنِ عَفِيفٍ الْكِنْدِيِّ، عَنْ أَبِيهِ

عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: كُنْتُ امْرَأً تَاجِرًا، فَقَدِمْتُ الْحَجَّ، فَأَتَيْتُ الْعَبَّاسَ بْنَ  
عَبْدِ الْمُطَّلِبِ لِأَتَبَاغَ مِنْهُ بَعْضَ التَّجَارَةِ، وَكَانَ امْرَأً تَاجِرًا، فَوَاللَّهِ إِنِّي لَعِنْدَهُ  
بِمَنِي إِذْ خَرَجَ رَجُلٌ مِنْ خِבَاءٍ قَرِيبٍ مِنْهُ، فَنَظَرَ إِلَى الشَّمْسِ، فَلَمَّا رَأَاهَا  
مَالَتْ، يَعْنِي قَامَ يُصَلِّي، قَالَ: ثُمَّ خَرَجَتِ امْرَأَةٌ مِنْ ذَلِكَ الْخِبَاءِ الَّذِي  
خَرَجَ مِنْهُ ذَلِكَ الرَّجُلُ، فَقَامَتْ خَلْفَهُ تُصَلِّي، ثُمَّ خَرَجَ غَلَامٌ حِينَ رَأَاهُ  
الْحُلَمُ مِنْ ذَلِكَ الْخِبَاءِ، فَقَامَ مَعَهُ يُصَلِّي، قَالَ: فَقُلْتُ لِلْعَبَّاسِ: مَنْ (١)  
هَذَا يَا عَبَّاسُ؟ قَالَ: هَذَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ابْنُ أَخِي.  
قَالَ: فَقُلْتُ: مَنْ هَذِهِ الْمَرْأَةُ؟ قَالَ: هَذِهِ امْرَأَتُهُ خَدِيجَةُ ابْنَةُ خُوَيْلِدٍ. قَالَ:  
قُلْتُ: مَنْ هَذَا الْفَتَى؟ قَالَ: هَذَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ابْنُ عَمِّهِ. قَالَ:  
فَقُلْتُ: فَمَا هَذَا الَّذِي يَصْنَعُ؟ قَالَ: يُصَلِّي، وَهُوَ يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ، وَلَمْ يَتَّبِعْهُ  
عَلَى أَمْرِهِ إِلَّا امْرَأَتُهُ، وَابْنُ عَمِّهِ هَذَا الْفَتَى، وَهُوَ يَزْعُمُ أَنَّهُ سَيُفْتَحُ عَلَيْهِ كَنُوزُ  
كِسْرَى وَقَيْصَرَ. قَالَ: فَكَانَ عَفِيفٌ - وَهُوَ ابْنُ عَمِّ الْأَشْعَثِ بْنِ قَيْسٍ -  
يَقُولُ - وَأَسْلَمَ بَعْدَ ذَلِكَ، فَحَسُنَ إِسْلَامُهُ -: لَوْ كَانَ اللَّهُ رَزَقَنِي الْإِسْلَامَ  
يَوْمَئِذٍ، فَأَكُونُ ثَالِثًا مَعَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (٢).

(١) فِي (س) وَ(غ) وَ(ش) وَ(ق) وَ(ص): مَا.

(٢) إِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ جَدًّا، يَحْيَى بْنُ الْأَشْعَثِ وَيُقَالُ: ابْنُ أَبِي الْأَشْعَثِ لَمْ يَرَوْعَنِهِ  
غَيْرُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ وَلَمْ يُوَثِّقْهُ غَيْرُ ابْنِ حَبَانَ ٢٥١/٩، فَهُوَ فِي عِدَادِ الْمَجْهُولِينَ،  
وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ إِيَّاسٍ قَالَ الْبُخَارِيُّ ٣٤٥/١: فِي حَدِيثِهِ نَظَرُ، وَأَبُوهُ إِيَّاسُ بْنُ عَفِيفٍ مَا  
رَوَى عَنْهُ غَيْرُ ابْنِهِ إِسْمَاعِيلَ، وَقَالَ الْبُخَارِيُّ ٤٤١/١: فِيهِ نَظَرُ.  
وَهُوَ فِي «السِّيَرَةِ» لِابْنِ إِسْحَاقَ ص ١١٩ بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

١٧٨٨ - حدثنا أبو نُعَيْمٍ ، عن سفيان ، عن يزيد بن أبي زياد ، عن عبد الله بن الحارث بن نوفل ، عن الْمُطَّلِبِ بن أبي وداعة ، قال :

قال العباس : بَلَغَهُ ﷺ بعض ما يَقُولُ الناسُ ، قال : فَصَعِدَ الْمِنْبَرَ ، فقال : «مَنْ أَنَا؟» قالوا : أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ . فقال : «أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بن عبد الْمُطَّلِبِ ، إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ الْخَلْقَ فَجَعَلَنِي فِي خَيْرِ خَلْقِهِ ، وَجَعَلَهُمْ فِرْقَتَيْنِ ، فَجَعَلَنِي فِي خَيْرِ فِرْقَةٍ ، وَخَلَقَ الْقَبَائِلَ ، فَجَعَلَنِي فِي خَيْرِ قَبِيلَةٍ ، وَجَعَلَهُمْ بُيُوتًا ، فَجَعَلَنِي فِي خَيْرِهِمْ بَيْتًا ، فَأَنَا خَيْرُكُمْ بَيْتًا ، وَخَيْرُكُمْ نَفْسًا» (١) .

= وأخرجه الحاكم ١٨٣/٣ من طريق أحمد بن حنبل ، به .  
وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٧٤-٧٥/٧ ، والعقيلي في «الضعفاء» ٨٠/١ ، والطبراني ١٨/ (١٨١) ، والحاكم ١٨٣/٣ من طريق يعقوب بن إبراهيم ، به .  
وليس عند البخاري قوله : «فكان عفيف يقول . . .» .  
وأخرجه الطبري في «تاريخه» ٣١١/٢ و ٣١٢ ، والبيهقي في «دلائل النبوة» ١٦٢/٢-١٦٣ من طريق يونس بن بكير ، عن ابن إسحاق ، به .  
وأخرجه ابن سعد ١٧/٨ ، والنسائي في «خصائص علي» (٦) ، وأبو يعلى (١٥٤٧) ، والطبري في «تاريخه» ٣١١/٢ ، والعقيلي ٢٧/١ ، وابن عدي ٣٩٠/١ ، والطبراني ١٨/ (١٨٢) من طريق أسد بن عبد الله البجلي - وتحرف في «تاريخ الطبري» إلى «أسد بن عبدة» ، وفي «الطبقات» إلى «عبدة» ، وفي أبي يعلى إلى «وداعة» - عن يحيى بن عفيف ، عن عفيف الكندي ، به . وأسد بن عبد الله البجلي قال البخاري : لم يُتَابِعْ فِي حَدِيثِهِ ، وقال في «التقريب» : في حديثه لين ، ويحيى بن عفيف ، لم يُوثَقْ غَيْرَ ابْنِ حَبَانَ ، وقال الذهبي : لَا يُعْرَفُ تَفَرَّدَ عَنْهُ أَسَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، وقال العقيلي في «الضعفاء» ٨٠/١ بعد أن أورد الطريقتين : وكلا الطريقتين لم يثبتهما البخاري ولم يُصححهما .  
(١) حسن لغيره ، يزيد بن أبي زياد - وإن كان فيه ضعف - حديثه حسن في المتابعات ، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير المطلب بن أبي وداعة ، فمن رجال =

١٧٨٩ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ تَوَيْلٍ.

عن عباس بن عبد المطلب، قال: يا رسول الله، هل نفعت أبا طالب بشيء؟ فإنه قد كان يحوطك ويغضب لك؟ قال: «نعم، هو في ضحضاح من النار، لولا ذلك لكان هو في الدرك الأسفل من النار»<sup>(١)</sup>.

١٧٩٠ - حَدَّثَنَا أَصْبَاطُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمَطْلَبِ، أَخِي عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ:

= مسلم. أبو نعيم: هو الفضل بن دكين، وسفيان: هو الثوري. وأخرجه البيهقي في «دلائل النبوة» ١/١٦٩-١٧٠ من طريق أبي نعيم الفضل بن دكين، بهذا الإسناد.

وأخرجه يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/٤٩٩، ومن طريقه البيهقي ١/١٦٩-١٧٠، عن أبي نعيم، عن سفيان، عن يزيد، عن عبد الله بن الحارث، عن المطلب بن أبي وداعة قال: قال رسول الله ﷺ وبلغه بعض ما يقول الناس... فذكره. وأخرجه يعقوب بن سفيان ١/٤٩٧، والترمذي (٣٦٠٧)، والبيهقي في «دلائل النبوة» ١/١٦٧-١٦٨، وأبو نعيم في «دلائل النبوة» (١٦) من طريق عبيد الله بن موسى، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن يزيد بن أبي زياد، عن عبد الله بن الحارث، عن العباس. وقال الترمذي: حديث حسن.

وسياتي في مسند عبد المطلب - ويقال: المطلب - بن ربيعة بن الحارث ٤/١٦٦ من طريق يزيد بن أبي زياد، عن عبد الله بن الحارث، عن عبد المطلب، به. وفي الباب عن واثلة بن الأسقع عند مسلم (٢٢٧٦)، والترمذي (٣٦٠٥). (١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو عوانة: هو الوضاح بن عبد الله الشكري.

وأخرجه ابن منده في «الإيمان» (٩٦١) من طريق عفان، بهذا الإسناد. وانظر (١٧٦٣).



كان للعباس مِيزَابٌ على طريق عُمَرَ بن الخطَّاب، فَلَبَسَ عُمَرُ ثِيَابَهُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وقد كان ذُبِحَ للعباسِ فَرَّخَان، فلما وافى المِيزَابَ صُبَّ ماءٌ بِدَمِ الْفَرَّخَيْنِ، فَأَصَابَ عُمَرَ، وفيه دَمُ الْفَرَّخَيْنِ، فَأَمَرَ عُمَرُ بِقَلْعِهِ، ثم رَجَعَ عُمَرُ، فَطَرَحَ ثِيَابَهُ، ولبس ثياباً غيرَ ثِيَابِهِ، ثم جاء فصلَّى بالنَّاسِ، فَأَتَاهُ الْعَبَّاسُ، فقال: وَاللَّهِ إِنَّهُ لَلْمَوْضِعِ الَّذِي وَضَعَهُ النَّبِيُّ ﷺ. فقال عُمَرُ للعباس: وَأَنَا أَعَزُّمُ عَلَيْكَ لَمَّا صَعَدْتَ عَلَى ظَهْرِي، حَتَّى تَضَعَهُ فِي الْمَوْضِعِ الَّذِي وَضَعَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. ففعل ذلك العباسُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (١).

(١) حسن، وهذا إسناد منقطع، هشام بن سعد لم يدرك عبيد الله بن عباس، وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢٠٦-٢٠٧/٤ وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات، إلا أن هشام بن سعد لم يسمع من عبيد الله.

وأخرجه ابن سعد ٢٠/٤ عن أسباط بن محمد، بهذا الإسناد. وأخرجه ابن سعد أيضاً من طريقين عن موسى بن عبيدة الرُبَذي، عن يعقوب بن زيد أن عمر بن الخطاب... فذكر نحوه. وهذا إسناد ضعيف، موسى بن عبيدة ضعيف، ويعقوب بن زيد - وهو ابن طلحة التيمي - لم يدرك عمر.

وهو في «المستدرک» ٣٣١-٣٣٢/٣ بنحوه ضمن خبر مطول من طريق عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن جده، وهذا إسناد ضعيف أيضاً لضعف عبد الرحمن بن زيد بن أسلم.

والقصة بنحوها في «المصنف» لعبد الرزاق (١٥٢٦٤)، و«المراسيل» لأبي داود (٤٠٦) من طريق سفيان بن عيينة، عن موسى بن أبي عيسى - زاد في «المصنف»: أو غيره - قال: كان في دار العباس مِيزَابٌ... فذكره. وموسى بن أبي عيسى الحنات ثقة من رجال مسلم وعلق له البخاري، إلا أنه لم يدرك هذه القصة، وهي بمجموع هذه الطرق تتقوى فتحسن.

## مسند الفضل بن عباس<sup>(١)</sup>

عَنْ النَّبِيِّ ﷺ

١٧٩١ - حدثنا عَبَادُ بْنُ عَبَّادٍ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ  
عَنِ الْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّهُ كَانَ رَدِيفَ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ جَمْعٍ، فَلَمْ يَزَلْ  
يُلَبِّي حَتَّى رَمَى الْجَمْرَةَ<sup>(٢)</sup>.

---

(١) هو الفضل بن عباس بن عبد المطلب أبو محمد، ويقال: أبو عبد الله، ويقال: أبو العباس.

وهو ابنُ عم رسول الله ﷺ، وأكبر ولد العباس - وبه كان يُكنى - وأجلهم، وأمه لبابة بنت الحارث بن حزن الهلالية، أخت ميمونة أم المؤمنين.  
وكان ممن شهد الفتح وحنيناً وثبت يومئذ.

وأردفه رسول الله ﷺ يوم النحر من جمعٍ إلى منى، وشهد غسل النبي ﷺ.  
وحضر اليرموك سنة خمس عشرة وما قبلها من مرج الصفر وأجنادين، وقد قيل: إنه  
قتل في هذه وقيل: هذه. وقال الواقدي وكاتبه: توفي في طاعون عمواس سنة سبع عشرة  
وله بضع وعشرون سنة، فإله أعلم.

لم يُعقب سوى ابنة واحدة تزوجها الحسن بن علي، ثم طلقها، فتزوجها أبو موسى الأشعري.

«جامع المسانيد» ٤/ الورقة ٩-١٠، وانظر «سير أعلام النبلاء» ٤٤٤/٣.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وابن جريج تغتفر عنه في عطاء - وهو  
ابن أبي رباح - فقط، فقد قال: إذا قلت: قال عطاء، فأنا سمعته منه وإن لم أقبل: =

١٧٩٢ - قُرئ على سُفيانَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ أَبِي حَرْمَلَةَ، عن كُرَيْبٍ، عن

ابن عباس

عن الفضل: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَبَّى حَتَّى رَمَى الْجَمْرَةَ (١).

= سمعت، على أنه قد صرح بالسماع منه في رواية مسلم (١٢٨١) وغيره.

وأخرجه الشافعي ٣٥٨/١، والنسائي ٢٦٨/٥، وابن الجارود (٤٧٦)، والطبراني ١٨/ (٧٠١) و(٧١٢)، والبيهقي ١٣٧/٥، والبغوي (١٩٥٠) من طريق ابن جريج، بهذا الإسناد. وهو عند ابن الجارود والبيهقي وإحدى روايتي الطبراني (٧٠١) مختصر بقصة التلبية فقط.

وأخرجه الطبراني ١٨/ (٦٩٩) و(٧٠٣) و(٧٠٤) و(٧٠٥) و(٧٠٦) و(٧٠٧) و(٧٠٨) و(٧٠٩) و(٧١٠) و(٧١١) و(٧١٢) و(٧١٤) و(٧١٥) و(٧١٦) و(٧١٧) من طرق عن عطاء، به.

وأخرجه الطبراني ١٨/ (٦٨٠) و(٦٨٣) و(٦٨٤) من طرق عن ابن عباس، به. وأخرجه ابن سعد ٥٥/٤ من طريق عكرمة بن عمار، عن عبد الله بن عُبيد، عن الفضل.

وسياتي برقم (١٧٩٢) و(١٧٩٣) و(١٨٠٢) و(١٨٠٥) و(١٨٠٦) و(١٨٠٧) و(١٨٠٨) و(١٨٠٩) و(١٨١٠) و(١٨١٤) و(١٨٢٥) و(١٨٢٧) و(١٨٣١) و(١٨٣٢)، وانظر (١٧٩٨) و(١٨١٦) و(١٨٢٩). وانظر في مسند ابن عباس (١٨٦٠) و(٢٥٦٤) و(٣١٩٩).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الشافعي ٣٥٨/١، والحميدي (٤٦٢)، والطبراني ١٨/ (٦٨٢) من طريق سُفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (١٦٧٠)، ومسلم (١٢٨١) (٢٦٦)، وأبو يعلى (٦٧١٦) و(٦٧٣٢)، وابن خزيمة (٢٨٨٥)، والطبراني ١٨/ (٦٨١)، والبيهقي ١١٩/٥ من طريق إسماعيل بن جعفر، عن محمد بن أبي حرملة، به. وانظر (١٧٩١).

١٧٩٣ - حدثنا يحيى ، عن ابن جريج ، أخبرني عطاء

عن ابن عباس : أن النبي ﷺ أَرَدَفَ الْفَضْلَ بْنَ عَبَّاسٍ مِنْ جَمْعٍ .  
قال عطاء : فَأَخْبَرَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ ، أَنَّ الْفَضْلَ أَخْبَرَهُ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَزَلْ  
يُلَبِّي حَتَّى رَمَى الْجَمْرَةَ <sup>(١)</sup> .

١٧٩٤ - حدثنا يحيى ، عن ابن جريج ، أخبرني أبو الزبير ، أخبرني أبو معبد ،  
قال :

سمعتُ ابنَ عباسٍ يُخْبِرُ عَنِ الْفَضْلِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ  
عَشِيَّةَ عَرَفَةَ غَدَاةَ جَمْعٍ لِلنَّاسِ حِينَ دَفَعْنَا : «عَلَيْكُمْ السَّكِينَةُ» وَهُوَ كَأَنَّ  
نَاقَتَهُ ، حَتَّى إِذَا دَخَلَ مِنِّي حِينَ هَبَطَ مُحْسِرًا ، قَالَ : «عَلَيْكُمْ بِحَصَى  
الْحَذَفِ الَّذِي يُرْمَى بِهِ الْجَمْرَةُ» وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُشِيرُ بِيَدِهِ كَمَا يَحْذِفُ  
الْإِنْسَانُ .

وقال رَوْحُ وَالبُرْسَانِيُّ <sup>(٢)</sup> : عَشِيَّةَ عَرَفَةَ ، وَغَدَاةَ جَمْعٍ ، وَقَالَا : حِينَ  
دَفَعُوا <sup>(٣)</sup> .

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين . يحيى : هو ابن سعيد القطان .  
وأخرجه الترمذي (٩١٨) من طريق يحيى بن سعيد ، بهذا الإسناد . وفيه : عن ابن  
عباس ، عن الفضل بن عباس قال : أردفني . . . قال الترمذي : حسن صحيح .  
وأخرجه مثل حديث المصنف ابن سعد ٢ / ١٨٠ و ٤ / ٥٥ ، والبخاري (١٦٨٥) ،  
ومسلم (١٢٨١) (٢٦٧) من طرق عن ابن جريج ، به . وانظر (١٧٩١) و (١٨٢٠) .  
(٢) في (م) و (ش) : «روح البرساني» بدون واو وهو خطأ ، وحديثهما سيأتي برقم  
(١٨٢١) .

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم ، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الزبير  
- واسمه محمد بن مسلم بن تدرس - فمن رجال مسلم . أبو معبد : اسمه نافذ وهو مولى =

١٧٩٥ - حدثنا يونس بن محمد، حدثنا حماد بن سلمة، عن عمرو بن دينار،  
عن ابن عباس

عن الفضل بن عباس: أن رسول الله ﷺ قام في الكعبة، فسبح،  
وكبر، ودعا الله عز وجل واستغفر، ولم يركع ولم يسجد<sup>(١)</sup>.

١٧٩٦ - حدثنا حجين ويونس، قالا: حدثنا ليث بن سعد، عن أبي الزبير،  
عن أبي معبد مولى ابن عباس، عن عبد الله بن عباس  
عن الفضل بن عباس - وكان رديف النبي ﷺ -: أنه قال في عشية

= ابن عباس.

وأخرجه مسلم (١٢٨٢)، والنسائي ٢٦٧/٥، وابن خزيمة (٢٨٤٣) من طريق  
يحيى بن سعيد، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن سعد ٢/١٨٠، والدارمي (١٨٩١)، وأبو يعلى (٦٧٣٠)، وابن خزيمة  
(٢٨٤٣) و(٢٨٦٠) و(٢٨٧٣)، والطبراني ١٨/ (٦٨٧) و(٦٨٨) من طرق عن ابن  
جريح، به. وبعضهم يزيد فيه على بعض.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٧١)، وابن حبان (٣٨٥٥)،  
والطبراني ١٨/ (٦٨٩) و(٦٩٠) و(٦٩١) و(٦٩٢) من طرق عن أبي الزبير، به. وسيأتي  
برقم (١٧٩٦) و(١٨٢١)، وانظر (١٨٠٢).

وقوله: كاف ناقته: من الكف، بمعنى المنع، أي: يمنع ناقته من الإسراع.

وحصى الخذف: صغار الحصى. وجمع: هي المزدلفة. ومحسر: وإد بين مزدلفة  
ومنى، وهو من منى، ولذا قال رسول الله ﷺ: «وكلُّ مزدلفة موقف، وارفَعُوا عن مُحَسَّرٍ».

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن  
سلمة، فمن رجال مسلم.

وأخرجه أبو يعلى (٦٧٣٣)، والطحاوي ١/ ٣٨٩، والطبراني ١٨/ (٧٤٤) من طرق  
عن ابن جريح، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني (٧٤٥) من طريق محمد بن عبد الله بن عبيد بن عمير عن عمرو بن =

عرفة وغداة جَمَعَ للناس حين دَفَعُوا: «عَلَيْكُمْ السَّكِينَةُ» وهو كافٌ ناقته، حتى إذا دَخَلَ مُحَسَّرًا، وهو مِن مِنى، قال: «عَلَيْكُمْ بِحَصَى الْخَذْفِ الذي يُرْمَى بِهِ الْجَمْرَةُ» وقال: لم يَزَلْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُلَبِّي حَتَّى رَمَى الْجَمْرَةَ (١).

١٧٩٧ - حدثنا حجاج، قال: قال ابن جريج: أخبرني محمد بن عمرو بن علي، عن عباس بن عبيد الله بن عباس

عن الفضل بن عباس، قال: زَارَ النَّبِيُّ ﷺ عَبَّاسًا فِي بَادِيَةِ لَنَا، وَلَنَا كَلْبِيَّةٌ وَحِمَارَةٌ تَرَعَى، فَصَلَّى النَّبِيُّ ﷺ الْعَصْرَ، وَهُمَا بَيْنَ يَدَيْهِ، فَلَمْ تُؤَخِّرَا وَلَمْ تُزَجِّرَا (٢).

= دينار، عن ابن عباس، عن الفضل بن عباس أنه دخل مع النبي ﷺ الكعبة وبلال على الباب فقال: لم يصل، وقال بلال: صلى. وسيأتي برقم (١٨١٩) و(١٨٣٠)، وانظر في مسند ابن عباس (٢١٢٦)، وفي مسند أسامة بن زيد ٢٠٨/٥.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. حجين: هو ابن المثنى اليمامي، ويونس: هو ابن محمد بن مسلم البغدادي، وأبو معبد: اسمه نافذ.

وأخرجه الدارمي (١٨٩٢)، ومسلم (١٢٨٢)، والنسائي ٢٥٨/٥، وأبو يعلى (٦٧٢٤)، وابن حبان (٣٨٧٢)، والطبراني ١٨/٦٨٦، والبيهقي ١٢٧/٥ من طرق عن الليث بن سعد، بهذا الإسناد. وانظر (١٧٩٤).

(٢) إسناده ضعيف، عباس بن عبيد الله بن عباس لم يوثقه غير ابن حبان ٢٥٨/٥، وقال ابن القطان: لا يعرف حاله، وجزم ابن حزم في «المحلى» ١٣/٤ بأنه لم يدرك عمه الفضل، ووافقه على ذلك الحافظ في «تهذيب التهذيب» ١٢٣/٥، وقال الشيخ أحمد شاكر: وهذا عندي متجه، لأن الفضل مات سنة (١٢) أو (١٨) فكانت سن أخيه عبيد الله حين وفاته (١٣) سنة أو (١٩) سنة على الأكثر، فأنى يكون له ولد مميز يدرك عمه الفضل ويسمع منه. حجاج: هو ابن محمد المصيصي الأعور.

وأخرجه النسائي ٦٥/٢، والبيهقي ٢٧٨/٢ من طريق حجاج، بهذا الإسناد. =

١٧٩٨ - حدثنا عفان، حدثنا وهيب، حدثنا عبد الله بن عثمان بن خثيم، عن أبي الطفيل

عن الفضل بن عباس: أنه كان رديف النبي ﷺ من جمع إلى منى، فلم يزل يلبي، حتى رمى الجمرة<sup>(١)</sup>.

١٧٩٩ - حدثنا علي بن إسحاق، أخبرنا عبد الله بن مبارك، أخبرنا ليث بن سعد، حدثنا عبد ربه بن سعيد، عن عمران بن أبي<sup>(٢)</sup> أنس، عن عبد الله بن نافع بن العمياء، عن ربيعة بن الحارث

عن الفضل بن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: «الصلاة مثنى مثنى، تشهد في كل ركعتين، وتضرع وتخضع وتمسك، ثم تقنع يديك - يرفعهما إلى ربك - مستقبلاً ببطونهما وجهك، تقول: يا رب، يا رب، فمَنْ لم يفعل ذلك» فقال فيه قولاً شديداً<sup>(٣)</sup>.

= وأخرجه أبو يعلى (٦٧٢٦)، والطحاوي ١/٤٥٩-٤٦٠، والطبراني ١٨/٧٥٤ من طريق ابن جريج، به.

وأخرجه أبو داود (٧١٨)، والطحاوي ١/٤٦٠، والطبراني ١٨/٧٥٦، والبيهقي ٢/٢٧٨، والبخاري (٥٤٩) من طريق يحيى بن أيوب، عن محمد بن عمر، به. وزاد أبو داود والبيهقي والبخاري: «فصل في صحراء ليس بين يديه سترة». وسيأتي برقم (١٨١٧).

(١) إسناده قوي على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الله بن عثمان بن خثيم، فمن رجال مسلم، وهو صدوق. عفان: هو ابن مسلم الباهلي، وهيب: هو ابن خالد بن عجلان الباهلي.

وأخرجه الطبراني ١٨/٧٥٣ من طريق وهيب، بهذا الإسناد. وانظر (١٧٩١).  
(٢) لفظة «أبي» سقطت من (م).

(٣) إسناده ضعيف، عبد الله بن نافع بن العمياء مجهول، قال البخاري في «تاريخه» ٥/٢١٣: لم يصح حديثه، وقال الدارقطني: ضعيف.

١٨٠٠ - حدثنا يزيد بن أبي حَكِيم العَدَنِيُّ، حَدَّثَنِي الحَكَمُ - يعني ابنُ أَبان - سمعتُ عِكْرَمَةَ يَقُولُ:

قال الفضلُ بنُ عباس: لما أفاضَ رسولُ الله ﷺ، وأنا معه، فَبَلَّغْنَا الشَّعْبَ، نَزَلَ فتوضَّأ، ثم رَكِبْنَا حتى جِئْنَا المُرْدَلِفَةَ<sup>(١)</sup>.

١٨٠١ - حدثنا يعقوبُ، حدثنا أبي، عن ابنِ إسحاق، حَدَّثَنِي عبدُ الله بنُ أبي نَجِيجٍ، عن عطاءِ بنِ أبي رباحٍ، وعن مجاهدِ بنِ جَبْرِ، عن عبدِ الله بنِ عباس: حَدَّثَنِي أخِي الفضلُ بنُ عباس، وكان معه حينَ دَخَلَهَا: أن رسولَ الله ﷺ لم يُصَلِّ في الكَعْبَةِ، ولكنه لما دَخَلَهَا وَقَعَ ساجداً بينَ العَمُودَيْنِ، ثم جلس يدْعُو<sup>(٢)</sup>.

= وهو في «مسند عبد الله بن المبارك» (٥٣)، ومن طريقه أخرجه الترمذي (٣٨٥)، والنسائي في «الكبرى» (٦١٥) و(١٤٤٠)، والبغوي (٧٤٠)، وعلقه البخاري في «تاريخه الكبير» ٢٨٣/٣ عن ابن المبارك في ترجمة ربيعة بن الحارث، وقال: هو حديث لا يتابع عليه. ووقع عندهم إلا الترمذي: «فمن لم يفعل ذلك، فهي خداج». وأخرجه أبو يعلى (٦٧٣٨)، وابن خزيمة (١٢١٣)، والطبراني ١٨/ (٧٥٧)، والبيهقي ٢/ ٤٨٧-٤٨٨ من طرق عن الليث بن سعد، به. قال ابن عبد البر في «التمهيد» ١٣/ ١٨٦ بعد أن أورده من طريق الليث به: «هذا إسناد مضطرب ضعيف لا يحتج بمثله. وسيأتي في مسند المطلب بن ربيعة ٤/ ١٦٧ من طريق شعبة، عن عبد ربه، عن أنس بن أبي أنس، عن عبد الله بن نافع، عن عبد الله بن الحارث، عن المطلب، عن النبي ﷺ.

(١) إسناده صحيح. وسيأتي نحوه في مسند أسامة بن زيد ١٩٩/٥-٢٠٠.

(٢) إسناده حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين غير ابنِ إسحاق، فقد روى له البخاري تعليقاً، ومسلم متابعة، وهو صدوق حسن الحديث. وأخرجه ابن خزيمة (٣٠٠٧)، والطبراني ١٨/ (٦٧٩) من طريق محمد بن إسحاق، بهذا الإسناد. وانظر (١٧٩٥).



١٨٠٢ - حدثنا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ،  
قال:

أَخْبَرَنِي الْفَضْلُ بْنُ عَبَّاسٍ: أَنَّهُ كَانَ رَدَّفَ النَّبِيَّ ﷺ حِينَ أَفَاضَ مِنْ  
جَمْعٍ، قَالَ: فَأَفَاضَ وَعَلَيْهِ السَّكِينَةُ، قَالَ: وَلَبَّى حَتَّى رَمَى جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ.

وقال مرةً: أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ

أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ عَبَّاسٍ قَالَ: شَهِدْتُ الْإِفَاضَتَيْنِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ  
ﷺ، فَأَفَاضَ وَعَلَيْهِ السَّكِينَةُ وَهُوَ كَافٌّ بِعَيْرِهِ، قَالَ: وَلَبَّى حَتَّى رَمَى جَمْرَةَ  
الْعَقَبَةِ<sup>(١)</sup>.

١٨٠٣ - حدثنا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ  
عَبَّاسٍ

عَنْ الْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ - وَكَانَ رَدَّفَ النَّبِيَّ ﷺ حِينَ أَفَاضَ مِنْ  
عُرْفَةٍ - قَالَ: فَرَأَى النَّاسَ يُوضِعُونَ، فَأَمَرَ مُنَادِيَهُ، فَنَادَى: لَيْسَ الْبِرُّ  
بِإِضَاعِ الْخَيْلِ وَالْإِبِلِ، فَعَلَيْكُمْ بِالسَّكِينَةِ<sup>(٢)</sup>.

---

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف، ابن أبي ليلى - واسمه محمد بن  
عبد الرحمن بن أبي ليلى - سىء الحفظ.

وأخرجه الطبراني ١٨/ (٦٩٧) من طريق سعيد بن منصور، عن هشيم - ووقع في  
المطبوع «هاشم» - بهذا الإسناد، ولفظه: كنت رديف النبي ﷺ من جمع فأفاض وعليه  
السكينة. وانظر (١٧٩٤).

وجمع هنا: المزدلفة، ويوم جمع: يوم عرفة، وأيام جمع: أيام منى.

وأخرجه أيضاً ١٨/ (٧١٧) من طريق أحمد بن منيع، عن هُشَيْمٍ، به. ولفظه: أن  
النبي ﷺ لبى حتى رمى جمرة العقبة. وانظر (١٧٩١).

(٢) حديث حسن، وهذا إسناد ضعيف لضعف ابن أبي ليلى، وسيأتي من طريق =

١٨٠٤ - حدثنا يعقوب، حدثنا ابن أخي ابن شهاب، عن عمه، قال: أخبرني أبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام، قال:

قالت عائشة وأم سلمة، زوجا النبي ﷺ: قد كان رسول الله ﷺ يُصْبِحُ من أهله جُنُبًا، فيغتسلُ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ الْفَجْرَ، ثُمَّ يَصُومُ يَوْمَهُ. قال: فذكرتُ ذلك لأبي هريرة، فقال: لا أدري، أخبرني ذلك الفضل بن عباس، رضي الله عنه<sup>(١)</sup>.

١٨٠٥ - حدثنا حسين بن محمد، حدثنا جرير، عن أيوب، عن الحكم بن عتيبة، عن ابن عباس

عن أخيه الفضل، قال: كُنْتُ رَدِيفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ من جَمْعٍ إِلَى مِنَى، فَبَيْنَا هُوَ يَسِيرُ إِذْ عَرَضَ لَهُ أَعْرَابِي مُرَدِفًا ابْنَةً لَهُ جَمِيلَةً، وَكَانَ يُسَايِرُهُ، قَالَ: فَكُنْتُ أَنْظُرُ إِلَيْهَا، فَنَظَرَ إِلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ فَقَلَبَ وَجْهِي عَنْ وَجْهَهَا، ثُمَّ أَعَدْتُ النَّظَرَ، فَقَلَبَ وَجْهِي عَنْ وَجْهَهَا، حَتَّى فَعَلَ ذَلِكَ ثَلَاثًا، وَأَنَا لَا أَنْتَهِي، فَلَمْ يَزَلْ يُلَبِّي حَتَّى رَمَى جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ<sup>(٢)</sup>.

= آخر (٢٠٩٩) يتقوى به. وانظر (١٨١٦).

وإيضاع الخيل والإبل: إسرَاعُهَا فِي السَّيْرِ.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد، وابن أخي ابن شهاب: هو محمد بن عبد الله بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب الزهري، وعمه: هو محمد بن مسلم بن شهاب الزهري.

ويأتي تخريجه في مسند عائشة ٢٠٣/٦.

(٢) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، إلا أن الحكم بن عتيبة لا يُعرف له سماع من ابن عباس. حسين بن محمد: هو حسين بن محمد بن بهرام التميمي المروزي، وجرير: هو ابن حازم، وأيوب: هو السخيتاني. وسيأتي برقم (١٨٢٣) و(١٨٢٨)، وانظر ما تقدم برقم (٥٦٢).

١٨٠٦ - حدثنا عفان، حدثنا حماد، أخبرنا قيس، عن عطاء بن أبي رباح،  
عن ابن عباس

عن الفضل بن عباس: أن رسول الله ﷺ لبى يوم النحر حتى رمى  
جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ<sup>(١)</sup>.

١٨٠٧ - حدثنا رَوْحٌ، حدثنا شُعْبَةُ، عن عامر الأحول، عن عطاء، عن ابن  
عباس

عن الفضل: أنه كان رَدِيفَ النَّبِيِّ ﷺ، وكان يُلَبِّي حَتَّى رَمَى  
الْجَمْرَةَ<sup>(٢)</sup>.

١٨٠٨ - حدثنا رَوْحٌ، حدثنا شُعْبَةُ، حدثنا عليُّ بنُ زيدٍ، قال: سَمِعْتُ  
يوسفَ بنَ مَاهَكَ، عن ابنِ عباس

عن الفضل بن عباس، قال: كُنْتُ رَدِيفَ النَّبِيِّ ﷺ، فَلَبَّيْ فِي  
الْحَجِّ، حَتَّى رَمَى الْجَمْرَةَ يَوْمَ النَّحْرِ<sup>(٣)</sup>.

١٨٠٩ - حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَامِرِ الْأَحْوَلِ وَجَابِرِ  
(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. عفان: هو ابن مسلم الباهلي، وحماد: هو  
ابن سلمة، وقيس: هو ابن سعد المكي.  
وأخرجه الطحاوي ٢/٢٢٤، والطبراني ١٨/٧٠٢ من طريق حجاج، عن  
حماد بن سلمة، بهذا الإسناد. وانظر (١٧٩١).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عامر الأحول  
- وهو عامر بن عبد الواحد - فمن رجال مسلم. رَوَح: هو ابن عبادة بن العلاء بن حسان  
القيسي. وانظر (١٧٩١).

(٣) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لضعف علي بن زيد بن جدعان.  
وسياتي برقم (١٨٢٧)، وانظر (١٧٩١).

الجُعْفِيُّ وابنِ عطاء، عن عطاء، عن ابن عباس

عن الفضل بن عباس: أَنَّهُ كَانَ رَدِيفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَبَّى حَتَّى رَمَى الْجَمْرَةَ يَوْمَ النَّحْرِ<sup>(١)</sup>.

١٨١٠ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن جابر وعامر الأحول وابن عطاء، عن عطاء، عن ابن عباس:

أَنَّ الْفَضْلَ بْنَ عَبَّاسٍ كَانَ رَدِيفَ النَّبِيِّ ﷺ، فَكَانَ يُلَبِّي يَوْمَ النَّحْرِ حَتَّى رَمَى الْجَمْرَةَ<sup>(٢)</sup>.

١٨١١ - حدثنا عفان، حدثنا شعبة، أخبرني مُشَاش، عن عطاء بن أبي رباح، عن ابن عباس

عن الفضل بن عباس، قال: أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ضَعْفَةَ بْنَ هَاشِمٍ أَمْرَهُمْ أَنْ يَتَعَجَّلُوا مِنْ جَمْعِ بَلِيلٍ<sup>(٣)</sup>.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، جابر الجعفي ضعيف وكذا ابن عطاء - وهو يعقوب بن عطاء -، وهما متابعان من عامر الأحول. وأخرجه الطبراني ١٨ / (٧٠٠) من طريق الربيع بن يحيى الأشناني، عن شعبة، بهذا الإسناد. وانظر (١٨٠٧).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. وانظر ما قبله.

(٣) إسناده صحيح، مُشَاش - بضم الميم وتخفيف الشين الأولى - هو أبو ساسان أو أبو الأزهر السلمي البصري، ويقال: المروزي، قال ابن أبي حاتم: سألت أبي عنه، فقال: إذا رأيت شعبة يحدث عن رجل فاعلم أنه ثقة إلا نفراً بأعيانهم، قلت: فما تقول أنت فيه؟ قال: صدوق صالح الحديث، سئل عنه أبو زرعة، فقال: ليس به بأس، وقال أبي: ثقة، وذكره ابن حبان في «الثقات» ٥٢٥/٧، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. وأخرجه النسائي ٥ / ٢٦١، وأبو يعلى (٦٧٣٤)، والطبراني ١٨ / (٦٩٥) من طريق عفان، بهذا الإسناد.

١٨١٢ - حدثنا هُشَيْمٌ، حدثنا يحيى بنُ أبي إسحاق، عن سليمان بن يسار

عن عبد الله بن عباس<sup>(١)</sup>، أو عن الفضل بن عباس: أن رجلاً سأل النبي ﷺ، فقال: يا رسول الله، إن أبي أدركه الإسلام، وهو شيخ كبير، لا يثبت على راحلته، أفأحج عنه؟ قال: «أرأيت لو كان عليه دين ففَضَيْتَه عنه، أكان يَجْزِيه؟» قال: نعم. قال: «فأحجج عن أبيك»<sup>(٢)</sup>.

= وأخرجه النسائي ٢٦١/٥، وأبو يعلى (٦٧٢٥)، والطبراني ١٨/٦٩٥ من طريقين عن شعبة، به.

وأخرجه ابن حبان في «الثقات» ٥٢٥/٧ عن أبي خليفة، حدثنا ابن كثير، حدثنا شعبة، به إلا أنه جعله من مسند ابن عباس. وسيأتي في مسند ابن عباس (١٩٢٠) من طريق عطاء، عن ابن عباس بنحوه.

(١) تحرف هذا الإسناد في الأصول التي بأيدينا وكذلك في النسخ المطبوعة إلى: «حدثنا هاشم، حدثنا يحيى بن إسحاق، عن سليمان بن يسار، عن عبيد الله بن عباس». والصواب ما أثبتناه كما جاء في «جامع المسانيد والسنن» ٤/الورقة ١١، و«أطراف المسند» ١/الورقة ٢٢٨، وقد تكرر هذا الإسناد نفسه على الصواب في مسند عبد الله بن عباس رضي الله عنهما حديث رقم (٣٣٧٨). وقد روى النسائي هذا الحديث ١١٨/٥ من طريق هشيم، عن يحيى بن أبي إسحاق، عن سليمان بن يسار، عن عبد الله بن عباس وحده.

(٢) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، إلا أن سليمان بن يسار لم يدرك الفضل بن عباس، والصواب رواية سليمان بن يسار، عن عبد الله بن عباس، عن الفضل بن عباس.

وأخرجه الدارمي (١٨٣٥)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ٢٢٠/٣ من طريق حماد بن زيد، عن يحيى بن أبي إسحاق، بهذا الإسناد. وسيأتي في مسند ابن عباس (٣٣٧٧) عن إسماعيل، و(٣٣٧٨) عن هشيم، كلاهما عن يحيى بن أبي إسحاق، بهذا الإسناد.

١٨١٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ،  
قَالَ: سَمِعْتُ سُلَيْمَانَ بْنَ يَسَارَ

حَدَّثَنَا الْفَضْلُ، قَالَ: كُنْتُ رَدِيفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَسَأَلَهُ رَجُلٌ فَقَالَ:  
إِنَّ أَبِي، أَوْ أُمِّي، شَيْخٌ كَبِيرٌ لَا يَسْتَطِيعُ الْحَجَّ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ<sup>(١)</sup>.

١٨١٤ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، عَنْ الْأَحْوَلِ وَجَابِرِ الْجُعْفِيِّ وَابْنِ  
عَطَاءَ، عَنْ عَطَاءَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسَ

عَنِ الْفَضْلِ: أَنَّهُ كَانَ رَدِيفَ النَّبِيِّ ﷺ، فَلَبَّى حَتَّى رَمَى الْجَمْرَةَ يَوْمَ  
النَّحْرِ<sup>(٢)</sup>.

= وأخرجه أبو يعلى (٦٧١٧) من طريق هُشَيْمٍ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ ابْنِ  
عَبَّاسَ، عَنْ الْفَضْلِ، بِهِ. وسيأتي برقم (١٨١٨) من طريق الزهري، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ  
ابْنِ عَبَّاسَ، عَنْ الْفَضْلِ، بِهِ.

وأخرجه النسائي ١١٨/٥ و ٢٢٩/٨ من طريق هُشَيْمٍ، وَالطَّحَاوِيُّ فِي «شرح مشكل  
الآثار» ٢٢٠/٣، وَابْنُ حِبَّانَ (٣٩٩٠) من طريق حماد بن سلمة، كلاهما عن يحيى، عَنْ  
سُلَيْمَانَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، بِهِ. وسيأتي في مسند ابن عباس برقم (١٨٩٠)  
من طريق الزهري، عَنْ سُلَيْمَانَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. وانظر ما بعده.

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين، لكن قول سليمان بن  
يسار «حدثنا الفضل» خطأ يقيناً من أحد الرواة، لأن الفضل مات سنة ١٨ في طاعون  
عَمَواسَ، وسليمان بن يسار ولد في خلافة عثمان، فَأَتَى لَهُ أَنْ يَدْرَكَهُ، وَالصَّوَابُ إِثْبَاتُ  
الْوَسْطَةِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْفَضْلِ، وَهُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسَ، كَمَا تَقَدَّمَ بَيَانُهُ فِي الْإِسْنَادِ السَّالِفِ.

وأخرجه النسائي ٢٢٩/٨ من طريق الوليد بن نافع، عَنْ شُعْبَةَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.  
وأخرجه النسائي ١١٩/٥-١٢٠ و ٢٢٩/٨، وَالطَّحَاوِيُّ فِي «شرح مشكل الآثار»  
٢١٩/٣، وَالطَّبْرَانِيُّ ١٨/٧٥٨ من طريق هشام بن حسان، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ  
يَحْيَى بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ، بِهِ. وانظر ما قبله.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. وانظر (١٨٠٩).

\* ١٨١٥ - حدثنا عبدُ الله بنُ محمد - قال عبد الله : وسمعتُه أنا من عبد الله بن محمد - حدثنا حفصُ ، عن جعفرٍ ، عن أبيه ، عن عليِّ بنِ حسين ، عن ابنِ عباس

عن الفضل بن عباس : أن النبي ﷺ لم يزل يُلبِّي حتَّى رمى جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ ، فرماها بِسَبْعِ حَصَيَاتٍ ، يُكَبِّرُ مَعَ كُلِّ حَصَاةٍ (١) .

١٨١٦ - حدثنا يعلى ومحمد ابنا (٢) عُبيد ، قالا : حدثنا عبدُ الملك ، عن عطاء ، عن عبدِ الله بنِ عباس

عن الفضل قال : أفاضَ رسولُ الله ﷺ من عرفات ، وأسامَةُ بنُ زيد رَدِيقُهُ (٣) ، فَجَالَتْ بِهِ النَّاقَةُ وهو واقِفٌ بعرفات قَبْلَ أَنْ يُفِيضَ ، وهو رافعُ يديه ، لا تُجاوِزَانِ رأسَه ، فلما أفاضَ ، سارَ على هِينَتِهِ حتَّى أتى جَمْعاً ، ثم أفاضَ من جَمْعٍ وَالْفَضْلُ رَدْفُهُ ، قال الفضل : ما زالَ النبي ﷺ يُلبِّي

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم ، رجاله ثقات رجال الشيخين غير جعفر - وهو ابن محمد بن علي بن الحسين - فمن رجال مسلم . وعبد الله بن محمد : هو ابن أبي شيبة ، وحفص : هو ابن غياث .

وهو في «المصنف» لابن أبي شيبة ص ٢٦٩ (الجزء الذي حققه عمر بن غرامة العمروي) ، ومن طريقه أخرجه ابن أبي عاصم في «الأحاد والمثنائي» (٣٧٠) ، وأبو يعلى (٦٧٢٨) ، والطبراني ١٨ / (٦٧٢) .

وأخرجه النسائي ٥ / ٢٧٥ ، وأبو يعلى (٦٧٣٥) ، والطبراني (٦٧٣) ، والبيهقي ٥ / ١٣٧ من طريق حفص بن غياث ، به . وزاد الطبراني : «ثم نحر رسول الله ﷺ فقال : نحرنا هاهنا ومعنى كُلُّهَا مُنَحَّرٌ ، فانحروا في منازلكم» وساق هذه الزيادة بإسناد آخر عن جعفر بن محمد (٦٧٤) .

(٢) تحرفت في (م) إلى : أنا .

(٣) في (س) وعلى حاشية (ص) : ردفه .

حَتَّى رَمَى الْجَمْرَةَ<sup>(١)</sup>.

١٨١٧ - حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا ابن جريج، حدثني محمد بن عمرو بن

علي

عن الفضل بن عباس، قال: زار النبي ﷺ عباساً، ونحن في بادية لنا، فقام يصلي - قال: أراه قال: العصر - وثبت يديه كُتَيْبَةً لنا وَحِمَارٌ يَرْعَى، لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُمَا شَيْءٌ يَحُولُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُمَا<sup>(٢)</sup>.

١٨١٨ - حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا مَعْمَرٌ، عن الزُّهْرِيِّ، عن سُلَيْمَانَ بْنِ

يَسَارٍ، عن ابن عباس

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الملك

- وهو ابن أبي سليمان العرزمي - فمن رجال مسلم.

وأخرجه أبو يعلى (٦٧٣٢)، والطبراني ١٨/ (٧١٣)، والبيهقي ١١٢/٥ من طريق

يعلى بن عبيد، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني ١٨/ (٦٩٨) من طريق محمد بن عبيد، به.

وأخرجه النسائي ٢٥٦-٢٥٧/٥ من طريق عبد الله بن المبارك، عن عبد الملك بن

أبي سليمان، به - إلى قوله: حتى أتى جمعاً.

وأخرجه مختصراً بذكر التلبية النسائي ٢٦٨/٥ من طريق سفيان بن حبيب، عن عبد

الملك بن أبي سليمان، به. وسيأتي برقم (١٨٢٠) و(١٨٦٠).

وقوله: «على هيئته»، أي: على عادته في السكون والرفق.

(٢) إسناده ضعيف فهو معضل، محمد بن عمر - وهو ابن علي بن أبي طالب

الهاشمي - لم يدرك الفضل بن العباس، فقد مات بعد مئة وثلاثين، والفضل بن عباس

مات في خلافة عمر.

وهو في «المصنف» لعبد الرزاق (٢٣٥٨) بهذا الإسناد، ومن طريقه الطبراني

١٨/ (٧٥٥). وقد تقدم برقم (١٧٩٧) من طريق ابن جريج، عن محمد بن عمر، عن

عباس بن عبيد الله، عن الفضل بن عباس.



حدثني الفضل بن عباس، قال: أتت امرأة من خثعم، فقالت: يا رسول الله، إن أبي أدركته فريضة الله عز وجل في الحج وهو شيخ كبير، لا يستطيع أن يثبت على دابته. قال: «فحجّي عن أبيك»<sup>(١)</sup>.

١٨١٩ - حدثنا عبد الرزاق، حدثنا ابن جريج، أخبرني عمرو بن دينار، أن ابن عباس كان يُخبر

أن الفضل بن عباس أخبره: أنه دخل مع النبي ﷺ البيت، وأن النبي ﷺ لم يصل في البيت حين دخله، ولكنه لما خرج فنزل، ركع ركعتين عند باب البيت<sup>(٢)</sup>.

١٨٢٠ - حدثنا يحيى بن زكريا - يعني ابن أبي زائدة -، حدثني عبد الملك، ٢١٣/١ عن عطاء، عن ابن عباس:

أن النبي ﷺ أردف أسامة بن زيد من عرفة حتى جاء جمعا، وأردف

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه أبو يعلى (٦٧٣٧) من طريق عبد الرزاق، بهذا الإسناد.

وأخرجه الدارمي (١٨٣١)، والطبراني ١٨/ (٧٢١) من طريق وهيب بن خالد، عن معمر، به.

وأخرجه ابن ماجه (٢٩٠٩)، والنسائي ٨/ ٢٢٧، والطبراني ١٨/ (٧٣٢) و (٧٣٣) من طرق عن الزهري، به. وسيأتي برقم (١٨٢٢)، وسيأتي في مسند ابن عباس برقم (١٨٩٠) من طريق الزهري، عن سليمان، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ. وانظر (١٨١٢).

وفي الباب عن علي تقدم برقم (٥٦٢).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «المصنف» لعبد الرزاق (٩٠٥٧)، ومن طريقه أخرجه الطبراني ١٨/ (٧٤٣). وانظر (١٧٩٥).

الْفَضْلُ بْنُ عَبَّاسٍ مِنْ جَمْعٍ حَتَّى جَاءَ مِنِّي . قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : وَأَخْبَرَنِي  
الْفَضْلُ بْنُ عَبَّاسٍ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَزَلْ يُلَبِّي حَتَّى رَمَى الْجَمْرَةَ (١) .

١٨٢١ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . وَابْنُ بَكْرٍ ، قَالَ (٢) : حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ،  
أَخْبَرَنِي أَبُو الزَّبِيرِ ، أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَبُو مَعْبُدٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ

عَنِ الْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، أَنَّهُ قَالَ فِي عَشِيَةِ عَرَفَةَ  
وَعَدَاةِ جَمْعٍ لِلنَّاسِ حِينَ دَفَعُوا : «عَلَيْكُمْ السَّكِينَةُ» وَهُوَ كَافٌ نَاقَتُهُ ، حَتَّى  
إِذَا دَخَلَ مِنِّي حِينَ هَبَطَ مُحَسَّرًا ، قَالَ : «عَلَيْكُمْ بِحَصَى الْخَذْفِ الَّذِي  
يُرْمَى بِهِ الْجَمْرَةُ» وَالنَّبِيُّ ﷺ يُشِيرُ بِيَدِهِ كَمَا يَخْذِفُ الْإِنْسَانُ (٣) .

١٨٢٢ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، قَالَ ابْنُ شَهَابٍ : حَدَّثَنِي سَلِيمَانُ بْنُ  
يَسَارٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ

عَنِ الْفَضْلِ : أَنَّ امْرَأَةً مِنْ خَتَمِ قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ أَبِي أَدْرَكَتُهُ  
فَرِيضَةُ اللَّهِ فِي الْحَجِّ وَهُوَ شَيْخٌ كَبِيرٌ ، لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَسْتَوِيَ عَلَى ظَهْرِ  
بَعِيرِهِ ، قَالَ : «فَحُجِّي عَنْهُ» (٤) .

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم . عبد الملك : هو ابن أبي سليمان العرزمي .  
وأخرجه أبو يعلى (٦٧١٦) من طريق هشيم ، عن عبد الملك بن أبي سليمان ، بهذا  
الإسناد . وانظر (١٧٩٣) و(١٨١٦) و(١٨٦٠) و(١٩٨٦) .

(٢) تحرف في الأصول التي بأيدينا ، والنسخ المطبوعة إلى : «قالا» وأثبتناه على  
الصواب من «جامع المسانيد والسنن» ٤ / الورقة ١٤ .

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم . روح : هو ابن عبادة ، وابن بكر : هو محمد بن  
بكر بن عثمان البُرْسانِي ، وأبو معبد مولى ابن عباس : اسمه نافذ . وانظر (١٧٩٤) .

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين ، وقد صرح ابن جريج بالتحديث عند  
الترمذي .

وأخرجه البخاري (١٨٥٣) ، والترمذي (٩٢٨) ، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» =

١٨٢٣ - حدثنا حُجَّينُ بن المثنَّى وأبو أحمد - يعني الزُّبَيْري -، المعنى،  
قالا: حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن سعيد بن جُبَيْر، عن ابن عباس

عن الفضل بن عباس - قال أبو أحمد: حَدَّثَنِي الفضل بن عباس -  
قال: كُنْتُ رَدِيفَ النَّبِيِّ ﷺ حِينَ أَفَاضَ مِنَ الْمَزْدَلِفَةِ، وَأَعْرَابِيٌّ يُسَافِرُهُ،  
وَرَدُّهُ ابْنَةٌ لَهُ حَسَنَاءٌ، قَالَ الْفَضْلُ: فَجَعَلْتُ أَنْظُرُ إِلَيْهَا، فَتَنَاولَ رَسُولُ اللَّهِ  
ﷺ بَوَجهِي يَصْرِفُنِي عَنْهَا، فَلَمْ يَزَلْ يُلَبِّي حَتَّى رَمَى جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ (١).

١٨٢٤ - حدثنا حماد بن خالد، قال: حدثنا ابنُ عُلَاثَةَ، عن مَسْلَمَةَ الْجُهَنِي،  
قال: سمعته يُحَدِّثُ

عن الفضل بن عباس، قال: خَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا، فَبَرَحَ  
ظَبْيِي، فَمَالَ فِي شِقِّهِ، فَاحْتَضَنَتْهُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، تَطَيَّرْتَ؟ قال:  
«إِنَّمَا الطَّيْرَةُ مَا أَمْضَاكَ أَوْ رَدَّكَ» (٢).

= ٢١٩/٣ من طريق روح بن عباد، بهذا الإسناد. وقال الترمذي: حسن صحيح.  
وأخرجه الشافعي ٣٨٧/١، والدارمي (١٨٣٢)، ومسلم (١٣٣٥)، والطبراني  
١٨/ (٧٢٠)، والبيهقي ٣٢٨/٤ من طرق عن ابن جريج، به. وانظر (١٨١٨).  
(١) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو أحمد الزبير: هو محمد بن  
عبد الله بن الزبير الأسدي.

وأخرجه ابن خزيمة (٢٨٣٢)، والطبراني ١٨/ (٣٣٩) من طريق إسرائيل، بهذا  
الإسناد.

وأخرجه أبو يعلى (٦٧٣١)، والطبراني ١٨/ (٨٤٠) من طريق يونس بن أبي  
إسحاق، عن أبيه، به. وزاد أبو يعلى: فجعل يعرضها لرسول الله ﷺ رجاء أن يتزوجها.  
وانظر (١٨٠٥) و(١٨٢٨).

وهذه القصة غير قصة الخثعمية التي ستأتي برقم (٢٢٦٦).

(٢) إسناده ضعيف، ابن عُلَاثَةَ - واسمه محمد بن عبد الله - قال البخاري: في =

١٨٢٥ - حدثنا وَكِيعٌ، حدثنا ابْنُ جُرَيْجٍ، عن عَطَاءٍ، عن ابْنِ عَبَّاسٍ

عن الفضل بن عباس: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَبَّى حَتَّى رَمَى جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ (١).

١٨٢٦ - حدثنا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنَا ابْنُ عَوْنٍ (٢)، عن رجاء بن حيوة

قال: بَنَى (٣) يَعْلَى بْنُ عُقْبَةَ فِي رَمَضَانَ، فَأَصْبَحَ وَهُوَ جُنُبٌ، فَلَقِيَ  
أَبَا هُرَيْرَةَ فَسَأَلَهُ، فَقَالَ: أَفْطَرُ. قَالَ: أَفَلَا أَصُومُ هَذَا الْيَوْمَ، وَأَجْزِيهِ مِنْ  
يَوْمٍ آخَرَ؟ قَالَ: أَفْطَرُ. قَالَ: فَاتَى مِرْوَانَ، فَحَدَّثَهُ، فَأَرْسَلَ أَبَا بَكْرَ بْنَ  
عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ إِلَى أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ، فَسَأَلَهَا، فَقَالَتْ: قَدْ كَانَ  
يُصْبِحُ فِينَا جُنُبًا مِنْ غَيْرِ احْتِلَامٍ، ثُمَّ يُصْبِحُ صَائِمًا. فَرَجَعَ إِلَى مِرْوَانَ،  
فَحَدَّثَهُ، فَقَالَ: أَلْتَقَى بِهَا أَبَا هُرَيْرَةَ. فَقَالَ: جَارِي جَارِي. فَقَالَ: أَعَزَمُ  
عَلَيْكَ لِتَلْقَ بِهِ (٤). قَالَ: فَلَقِيَهُ، فَحَدَّثَهُ، فَقَالَ: إِنِّي لَمْ أَسْمَعْهُ مِنَ النَّبِيِّ  
ﷺ، إِنَّمَا أَنْبَأَنِيهِ الْفَضْلُ بْنُ عَبَّاسٍ.

= حديثه نظر، وقال أبو حاتم: يُكْتَبُ حَدِيثُهُ وَلَا يُحْتَجُّ بِهِ، وَمُسْلَمَةُ الْجَهَنِيِّ - وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ  
اللَّهِ - لَمْ يوثِّقْهُ غَيْرُ ابْنِ حَبَانَ، ثُمَّ هُوَ لَمْ يَدْرِكِ الْفَضْلَ بْنَ عَبَّاسٍ.  
والبارح: مَا مَرَّ مِنَ الصَّيْدِ مِنْ يَمِينِكَ إِلَى يَسَارِكَ، وَالْعَرَبُ تَتَطَيَّرُ بِهِ، لِأَنَّهُ لَا يُمْكِنُكَ  
أَنْ تَرْمِيَهُ حَتَّى تَنْحَرَفَ.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه أبو داود (١٨١٥) عن أحمد بن حنبل، بهذا الإسناد. وانظر (١٧٩١).

(٢) تحرف في الأصول الخطية و(م) إلى: «ابن عوف» وأثبتناه على الصواب كما

جاء في «جامع المسانيد» ٤/ الورقة ١٦، و«أطراف المسند» ١/ الورقة ٢٢٩.

(٣) تحرف في (م) و(ش) إلى: «حدثني». والصواب: «بنى»، وبنى بزواجه: أي

دخل بها.

(٤) في (ص) وحاشية (س) و(ق): لَتَلْقَاهُ، وهو خطأ.

قال: فلما كان بعد ذلك لقيت رجاءً، فقلت: حديث يعلى من حَدَّثَكَ؟ قال: إِيَّاي حَدَّثَهُ<sup>(١)</sup>.

١٨٢٧ - حدثنا محمد - هو ابن جعفر - وروح، قالا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عن علي بن زيد، عن يوسف، عن ابن عباس

عن الفضل: أَنَّهُ كَانَ رَدِيفَ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ النَّحْرِ، فَكَانَ يُلَبِّي حَتَّى رَمَى الْجَمْرَةَ. قَالَ رَوْحٌ: فِي الْحَجِّ<sup>(٢)</sup>.

قال روح - يعني في حديثه - : قال: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، قال: سَمِعْتُ يَوْسُفَ بْنَ مَاهَكَ. كِلَاهُمَا قَالَ: ابْنُ مَاهَكَ.

١٨٢٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ شَنْظِيرٍ، عن عطاء بن أبي رباح، عن عبد الله بن عباس

عن الفضل بن عباس: أَنَّهُ كَانَ رَدِيفَ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ النَّحْرِ، وَكَانَتْ

(١) صحيح، وهذا سند حسن في الشواهد، رجاء بن حيوة ثقة من رجال مسلم، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير يعلى بن عقبة، فقد روى عنه رجاء بن حيوة وصالح بن مهران، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وحديثه عند النسائي. إسماعيل: هو ابن علي، وابن عون: هو عبد الله بن عون بن أربطان الخراز. وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٢٩٢٩)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١٠٣/٢، وفي «شرح مشكل الآثار» ٢٢٧/١، والطبراني ١٨/١ (٧٤٧) و(٧٤٨) من طريق ابن عون، بهذا الإسناد. وانظر (١٨٠٤).

وقوله: وأجزيه، أي: أقضيه من الجزاء وهو القضاء.

وأم المؤمنين هنا: هي عائشة رضي الله عنها.

(٢) صحيح، وهذا إسناد ضعيف لضعف علي بن زيد - وهو ابن جدعان -.

وأخرجه الطبراني ١٨/١ (٧٤٦) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد. وانظر

(١٨٠٨).

جارية خلف أبيها، فجعلت أنظر إليها، فجعل رسول الله ﷺ يصرف وجهي عنها، فلم يزل من جمع إلى منى رسول الله ﷺ يلبي حتى رمى الجمرة يوم النحر<sup>(١)</sup>.

١٨٢٩ - حدثنا بهز، حدثنا همام، حدثنا قتادة، حدثني عزة، عن الشعبي

أن الفضل حدثه: أنه كان رديف النبي ﷺ من عرفة، فلم ترفع راحلته رجلها غادية<sup>(٢)</sup> حتى بلغ جمعا.

قال: وحدثني الشعبي، أن أسامة حدثه: أنه كان رديف النبي ﷺ من جمع، فلم ترفع راحلته رجلها غادية حتى رمى الجمرة<sup>(٣)</sup>.

٢١٤/١

(١) حديث صحيح، وهذا إسناده حسن، كثير بن شظير مختلف فيه ينحط حديثه عن رتبة الصحيح، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. سعيد: هو ابن أبي عروبة. وانظر (١٨٠٥).

(٢) في (غ) وحاشية (س) و(ق) و(ص): عادية.

(٣) حديث صحيح، وهذا إسناده ضعيف لانقطاعه، الشعبي - واسمه عامر - لم يدرك الفضل بن عباس، وهو - وإن أدرك أسامة بن زيد - لم يسمع منه، قال إسحاق بن منصور: قلت ليحيى بن معين: الشعبي أن الفضل بن عباس حدثه وأن أسامة بن زيد حدثه، قال: لا شيء. وكذلك قال أحمد وابن المديني، وقال أبو حاتم - كما في «المراسيل» ص ١٥٩ -: لا يمكن أن يكون الشعبي سمع من أسامة هذا، ولا أدرك الشعبي الفضل بن عباس. بهز: هو ابن أسد، وهمام: هو ابن يحيى العوذلي، وعزة: هو ابن عبد الرحمن بن زرارة الخزاعي الكوفي.

وأخرجه البيهقي ١٢٧/٥ من طريق همام، بهذا الإسناد.

وأخرجه من حديث الفضل أبو يعلى (٦٧٢١)، والطبراني ١٨/ (٧٦٤) من طريق هبة بن خالد، عن همام، به. ولم يصرح الشعبي عندهما بالتحديث، بل رواه بالعننة. وانظر (١٨١٦) و(١٨٦٠).

=

١٨٣٠ - حدثنا أبو كامل، حدثنا حماد - يعني ابن سلمة -، عن عمرو بن

دينار، عن ابن عباس

عن الفضل بن عباس: أن النبي ﷺ قام في الكعبة، فسبح وكبر، ودعا الله، واستغفره، ولم يركع ولم يسجد<sup>(١)</sup>.

١٨٣١ - حدثنا مروان بن شجاع، عن خُصيف، عن مُجاهد

عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ أَرَدَفَ أُسَامَةَ مِنْ عَرَافَاتٍ إِلَى جَمْعٍ، وَأَرَدَفَ الْفَضْلَ مِنْ جَمْعٍ إِلَى مَنَى، فَأَخْبِرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَزَلْ يُلَبِّي حَتَّى رَمَى الْجَمْرَةَ<sup>(٢)</sup>.

= قوله: «عن الشعبي: أن الفضل حدثه» قال السندي: النظر في المشاهير يدل على أن هذا خطأ، والصواب في الأول: أسامة، وفي الثاني: الفضل (كما تقدم برقم ١٨١٦)، والله تعالى أعلم.

وقوله: «فلم ترفع»، أي: لم تسرع رجلها في المشي وضعا ورفعاً، من رفع دابته: أسرع بها.

وقوله: «غادية»: بالغين المعجمة، أي: راجعة، أو بالعين المهملة من العدو والمراد أنها كانت ناقته ماشية بالسكينة والوقار.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. أبو كامل: هو مظفر بن مدرك. وانظر (١٧٩٥).

(٢) صحيح لغيره، خفيف - وهو ابن عبد الرحمن الجزري، وإن كان سيء الحفظ - قد توبع، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه ابن أبي شيبة ص ٢٦٨ (الجزء الذي حققه عمر بن غرامة العمري)، وابن ماجه (٣٠٤٠)، والنسائي في «المجتبى» ٥/٢٧٦، وفي «الكبرى» (٤٠٨٦)، وأبو يعلى (٦٧٢٧)، والطبراني (١٨/٦٧٥) و(٦٧٦) و(٧٠٣) من طرق عن خفيف، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني ١٨/ (٦٧٧) و(٦٧٨) من طريق الحارث بن عبد الرحمن بن أبي ذباب، وعبد الله بن أبي نجيع، وأبان بن صالح ثلاثتهم عن مجاهد، به. وانظر =

١٨٣٢ - أخبرنا كثير بن هشام، قال: حدثنا فرات، حدثنا عبد الكريم، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس

عن الفضل بن عباس: أنه كان رديف رسول الله ﷺ، فلم يزل يلبي حتى رمى جمرة العقبة<sup>(١)</sup>.

١٨٣٣ - حدثنا أبو أحمد الزبيري محمد بن عبد الله، حدثنا أبو إسرائيل، عن فضيل بن عمرو، عن سعيد بن جبير

عن ابن عباس، أو عن الفضل بن عباس، أو عن أحدهما عن صاحبه، قال: قال النبي ﷺ: «مَنْ أَرَادَ أَنْ يَحُجَّ، فَلْيَتَعَجَّلْ، فَإِنَّهُ قَدْ تَصِلُ الضَّلَالَةُ، وَيَمْرُضُ الْمَرِيضُ، وَتَكُونُ الْحَاجَةُ»<sup>(٢)</sup>.

= (١٧٩١).

(١) إسناده صحيح، كثير بن هشام الرقي ثقة من رجال مسلم، ومن فوقه من رجال الشيخين غير فرات، وهو ابن سليمان الجزري الرقي - وأخطأ الشيخ أحمد شاكر فظنه فرات بن أبي عبد الرحمن القزاز - وثقه أحمد، وقال أبو حاتم: لا بأس به محله الصدق، وقال ابن عدي: لم أر المتقدمين صرحوا بضعفه، وأرجو أنه لا بأس به، وذكره ابن حبان في «الثقات». عبد الكريم: هو ابن مالك الجزري.

وأخرجه ابن سعد ٥٥/٤ عن كثير بن هشام، عن الضحاك بن مخلد، عن فرات بن سليمان، بهذا الإسناد. وهذا من المزيد في متصل الأسانيد.

وأخرجه الدارمي (١٩٠٢)، والنسائي ٢٧٦/٥، والطحاوي ٢٢٤/٢، والطبراني ١٨/ (٧٣٦) من طريقين عن عبد الكريم الجزري، به.

وأخرجه النسائي ٢٧٦/٥، والطحاوي ٢٢٤/٢، والطبراني ١٨/ (٦٧٦) و (٧٠٦) و (٧٣٩) و (٧٤٠) من طريق سعيد بن جبير، به. وانظر (١٧٩١).

(٢) حديث حسن، وهذا إسناد ضعيف، أبو إسرائيل: واسمه إسماعيل بن خليفة العبسي الملائي الكوفي - وإن كان سميء الحفظ - قد توبع، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير فضيل بن عمرو، فمن رجال مسلم.



١٨٣٤ - حدثنا وكيع، حدثنا أبو إسرائيل العَبَّسيُّ، عن فضيل بن عمرو، عن سعيد بن جبيرة، عن ابن عباس

عن الفضل، أو أحدهما عن الآخر، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ أَرَادَ الْحَجَّ فَلْيَتَعَجَّلْ، فَإِنَّهُ قَدْ يَمْرَضُ الْمَرِيضُ، وَتَضِلُّ الضَّالَّةُ، وَتَعْرِضُ الْحَاجَةُ»<sup>(١)</sup>.

= وأخرجه الطبراني ١٨/ (٧٣٧)، والبيهقي ٤/ ٣٤٠ من طريق أبي الوليد الطيالسي، عن أبي إسرائيل، وإسناد الطبراني: «عن ابن عباس، عن الفضل وأحدهما عن الآخر»، وللبیهقي إسنادان: أحدهما «ابن عباس عن الفضل» والثاني «ابن عباس أو الفضل أو عن أحدهما». وسعيد بن جبيرة سمع من ابن عباس، لكن لم يدرك الفضل بن عباس. وأخرجه الطبراني (٧٦٠) من طريق سفيان بن عيينة، عن أبي إسرائيل، عن فضيل، عن سعيد بن جبيرة، عن ابن عباس وليس بعبد الله، أن النبي ﷺ.

وأخرجه الطبراني (٧٣٨) عن العباس بن حمدان الأصبهاني، عن يحيى بن حكيم، عن كثير بن هشام، عن فرات بن سلمان، عن عبد الكريم - وهو ابن مالك الجزري -، عن سعيد بن جبيرة، عن ابن عباس، عن الفضل وأحدهما عن الآخر. وهذا إسناد صحيح، رجاله ثقات من رجال «التهذيب» غير العباس بن حمدان، فقد ترجمه أبو نعيم في «تاريخ أصبهان» ١٤١/٢ وقال فيه: ثبت ثقة، وغير فرات بن سلمان، فله ترجمة في «الميزان» ٣٤٢/٣، وثقه أحمد، وقال ابن عدي: أرجو أنه لا بأس به. وسيأتي برقم (١٨٣٤) و(٢٩٧٣) و(٣٣٤٠).

وسيأتي بنحوه في مسند ابن عباس برقم (٢٨٦٧) من طريق الثوري، عن أبي إسرائيل، عن فضيل، عن سعيد بن جبيرة، عن ابن عباس، وله عن ابن عباس طريق آخر سيأتي برقم (١٩٧٣) ويخرج هناك.

(١) حديث حسن، وانظر ما قبله.

وأخرجه الخطيب في «الموضح» ٤٠٧/١ من طريق أحمد بن حنبل، بهذا الإسناد. وأخرجه ابن ماجه (٢٨٨٣) عن علي بن محمد وعمرو بن عبد الله، كلاهما عن وكيع، به.

## حديث تمام بن العباس بن عبد المطلب<sup>(١)</sup>

عَنْ النَّبِيِّ ﷺ

١٨٣٥ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُمَرَ أَبُو الْمُنْذِرِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزَّرَّادِ، قَالَ: حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ تَمَامٍ بْنِ عَبَّاسٍ

عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: أَتَوَا النَّبِيَّ ﷺ - أَوْ أَتَيْ - فَقَالَ: «مَا لِي أَرَاكُمْ تَأْتُونِي قُلُوحًا؟! اسْتَاكُوا، لَوْلَا أَنَّ أَشَقَّ عَلَى أُمَّتِي، لَفَرَضْتُ عَلَيْهِمُ السَّوَاكَ كَمَا فَرَضْتُ عَلَيْهِمُ الْوُضُوءَ»<sup>(٢)</sup>.

(١) هو أصغر ولد العباس، وكانوا عشرة، وهو شقيق كثير بن العباس، وكان العباس يحمله ويقول:

تموا بتمام فصاروا عشرة  
يا رب فاجعلهم كراماً بره  
واجعل لهم ذكراً وأنثى الثمرة

وقال أبو عمر بن عبد البر: وكلُّ بني العباس لهم رؤية، وللفضل ولعبد الله رواية ورؤية.

وقد ناب تمام هذا على المدينة من جهة ابن عمه علي، ثم عزله بأبي أيوب الأنصاري، ومات زمن المنصور.

«جامع المسانيد» ١/ الورقة ١٦٣، وانظر «سير أعلام النبلاء» ٤٤٣/٣.

(٢) إسناده ضعيف، أبو علي الزراد - واسمه الصيقل - قال أبو علي بن السكن وغيره: مجهول، قال الحافظ في «لسان الميزان» ٨٣/٧: ورواية الثوري عنه في مسند =

١٨٣٦ - حدثنا جَرِيرٌ، عن يزيد بن أبي زياد، عن عبد الله بن الحارث

قال: كان رسول الله ﷺ يَصِفُ عبدَ الله وعُبَيْدَ الله وكَثِيرًا بنِي العباس (١)، ثم يقول: «مَنْ سَبَقَ إِلَيَّ، فَلَهُ كَذَا وكَذَا» قال: فَيَسْتَبِقُونَ إليه، فَيَقْعُونَ على ظَهْرِهِ وَصَدْرِهِ، فَيُقْبَلُهُمْ ويلتزمُهُمْ (٢).

= الإمام أحمد، وكان منصوراً سقط من السند، فإن الحديث مشهور عن منصور، رواه عنه فضيل بن عياض وبحر وعبد الحميد، وزائدة وسان بن عبد الرحمن وقيس بن الربيع وهؤلاء الثلاثة من أقران سفيان. وتمام بن العباس حديثه عن النبي ﷺ مرسل.

وأخرجه الطبراني (١٣٠١) من طريق قبصة، عن سفيان الثوري، عن أبي علي الصيقل، عن جعفر بن أبي الأنماط، عن جعفر بن تمام، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني أيضاً (١٣٠٢) و(١٣٠٣) من طريقين عن منصور، عن أبي علي الصيقل، عن جعفر بن تمام، به.

وأخرجه البزار (٤٩٨ - كشف الأستار)، والحاكم ١٤٦/١ من طريق عمر بن عبد الرحمن الأبار، عن منصور، عن أبي علي الصيقل، عن جعفر بن تمام، عن أبيه، عن جده العباس رفعه. قال الحافظ في <sup>الأسانيد</sup> «تعجيل المنفعة» ٨٣/٧: تفرد بذكر العباس فيه عمر بن عبد الرحمن الأبار. وانظر لزماً ترجمة تمام بن العباس في «تعجيل المنفعة» ص ٦٠، و«الإصابة» ١/١٨٨-١٨٩.

وقوله: قُلْحاً بضم القاف، وسكون اللام: جمع أفلح، والقَلْح: صفرة تعلقو الأسنان ووسخ يركبها.

(١) في (م): من بني العباس.

(٢) إسناده ضعيف، يزيد بن أبي زياد - وهو الهاشمي مولا هم الكوفي - ضعيف، وعبد الله بن الحارث بن نوفل تابعي ولد في حياة النبي ﷺ وروايته عنه مرسلة، وأورده الحافظ ابن حجر في «تهذيب التهذيب» ٨/٤٢١، ونسبه للبغوي عن داود بن عمر، عن جرير، ثم قال: وهو مرسل جيد الإسناد! وقد رواه أحمد بن حنبل في «مسنده» عن جرير مثله.

## حديث عبيد بن العباس<sup>(١)</sup>

عَنْ النَّبِيِّ ﷺ

١٨٣٧ - حدثنا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْعَبَّاسِ، قَالَ: جَاءَتِ الْغُمَيْصَاءُ - أَوِ الرُّمَيْصَاءُ - إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَشْكُو زَوْجَهَا، وَتَزْعُمُ أَنَّهُ لَا يَصِلُ إِلَيْهَا، فَمَا كَانَ إِلَّا يَسِيرُ حَتَّى جَاءَ زَوْجُهَا، فَرَعَمَ أَنَّهَا كَاذِبَةٌ، وَلَكِنهَا تُرِيدُ أَنْ تَرْجِعَ إِلَى زَوْجِهَا الْأَوَّلِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْسَ لَكَ ذَلِكَ، حَتَّى يَذُوقَ عُسَيْلَتَكَ رَجُلٌ غَيْرُهُ»<sup>(٢)</sup>.

(١) هو عبيد الله بن العباس بن عبد المطلب، كان شقيق عبد الله بن العباس وقُثم ومعبِد، أمهم أم الفضل لبابة بنت الحارث الهلالية. استعمله علي في إمارته على اليمن، وحج بالناس عنه سنة ست وثلاثين. وكان من سادات المسلمين سؤدداً وكرماً ورئاسة. قال البخاري: مات في أيام معاوية. قال غيره: سنة ثمان وخمسين. وقال خليفة وآخرون: في سنة سبع وثمانين.

«جامع المسانيد» ٣/ الورقة ١٤٦، وانظر «سير أعلام النبلاء» ٥١٢/٣.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبيد الله بن العباس فقد روى له النسائي، وهو من صغار الصحابة، ونقله الحافظ في «الإصابة» ٤٣٠/٢ عن المسند بهذا الإسناد وقال: ورجاله ثقات إلا أنه ليس بصريح أن عبيد الله شهد القصة، قال أحمد شاكر: يعني فيكون من مراسيل الصحابة.

## مسند عبد الله بن عباس بن عبد المطلب<sup>(١)</sup>

عَنْ النَّبِيِّ ﷺ

= وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٤٠٢)، والنسائي في «المجتبى» ٤٨/٦، وفي «الكبرى» (٥٦٠٦)، وأبو يعلى (٦٧١٨) من طريق هشيم، بهذا الإسناد. وقد تحرف في المطبوع من «المجتبى» من سنن النسائي «يحيى بن أبي إسحاق» إلى: يحيى عن أبي إسحاق، وعبيد الله إلى: عبد الله.

والغميصاء أو الرُميصاء، قال ابن حجر في «الإصابة» ٤/٣٦١: زوج عمرو بن حزم، أخرج أبو نعيم من طريق حماد بن سلمة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة: أن عمرو بن حزم طلق الغميصاء، فنكحها رجل، فطلقها قبل أن يمسها، فأتت رسول الله ﷺ تسأله أن ترجع إلى زوجها الأول، فقال: حتى يذوق الآخر من عُسِلَتِهَا... الحديث.

والعُسيلة، قال ابن الأثير في «النهاية» ٣/٢٣٧: شَبَّهَ لَذَّةَ الْجَمَاعِ بِذَوْقِ الْعَسَلِ، فَاسْتَعَارَ لَهَا ذَوْقًا، وَإِنَّمَا أَنْتَ لِأَنَّهُ أَرَادَ قِطْعَةً مِنَ الْعَسَلِ... وَإِنَّمَا صَغَرَهُ إِشَارَةً إِلَى الْقَدَرِ الْقَلِيلِ الَّذِي يَحْصُلُ بِهِ الْحُلُّ.

(١) هو ابن عم رسول الله ﷺ، خَبَرُ هَذِهِ الْأَمَةِ، وَمُفَسِّرُ كِتَابِ اللَّهِ وَتَرْجَمَانُهُ، دَعَا لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «اللَّهُمَّ عَلِّمَهُ التَّأْوِيلَ، وَفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ».

مولده بشعب بني هاشم قبل عام الهجرة بثلاث سنين، وقيل غير ذلك. صحب النبي ﷺ نحواً من ثلاثين شهراً، وحَدَّثَ عَنْهُ بِجُمْلَةٍ صَالِحَةٍ، وَعَنْ غَيْرِ وَاحِدٍ مِنَ الصَّحَابَةِ.

وأُمُّهُ: هِيَ أُمُّ الْفَضْلِ لُبَّابَةُ بِنْتُ الْحَارِثِ بْنِ حَزْنِ بْنِ بُجَيْرِ الْهَلَالِيَّةِ، مِنْ هَلَالِ بْنِ عَامِرٍ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ الْمُذْهَبِ الْوَاعِظُ،  
قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ حَمْدَانَ بْنِ مَالِكٍ قِرَاءَةً عَلَيْهِ،  
حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي  
مِنْ كِتَابِهِ:

١٨٣٨ - حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا عَاصِمُ الْأَخْوَلُ وَمُغِيرَةُ، عَنِ الشَّعْبِيِّ  
عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ شَرِبَ مِنْ زَمْزَمَ وَهُوَ قَائِمٌ<sup>(١)</sup>.

= وله جماعة أولاد: أكبرهم العباس، وبه كان يُكنى، وعليُّ أبو الخلفاء، وهو  
أصغرهم، والفضل، ومحمد، وعبيد الله، ولُبَّابة، وأسماء.  
وكان وسيماً، جميلاً، مديد القامة، مهيباً، كامل العقل، زكي النفس، من رجال  
الكمال.

انتقل مع أبويه إلى دار الهجرة سنة الفتح، وقد أسلم قبل ذلك، فإنه صحَّ عنه أنه  
قال: كنت أنا وأمي من المستضعفين؛ أنا من الولدان، وأمي من النساء.  
تولَّى إمامة الحج سنة خمس وثلاثين بأمر من عثمان بن عفان له، وهو محصور، وفي  
غيبته هذه قُتل عثمان.

وشهد قتال الخوارج، وتأمَّر على البصرة من جهة علي بن أبي طالب، فلم يزل عليها  
حتى مات علي، ثم وقَّد على معاوية فأكرمه وقربه واحترمه وعظَّمه.  
اعتزل ابنُ عباس الناس في خلافة ابن الزبير ونزل الطائف، وبقي بها إلى أن توفي  
سنة سبع أو ثمان وستين، وقيل: عاش إحدى وسبعين سنة.

قال الذهبي في «سير أعلام النبلاء» ٣/٣٥٩: ومُسْنَدُهُ أَلْفٌ وَسِتُّ مِائَةٍ وَسِتُّونَ حَدِيثاً.  
وانظر «البداية والنهاية» ٨/٢٩٨-٣١٠.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. هُشَيْمٌ: هو ابن بشير الواسطي، ومُغِيرَةُ:  
هو ابن مِقْسَمِ الضبي، والشعبي: هو عامر بن شراحيل.  
وأخرجه مسلم (٢٠٢٧) (١١٩)، والترمذي (١٨٨٢) من طرق عن هُشَيْمٍ، به.

١٨٣٩ - حدثنا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا أَجْلَحُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْأَصَمِّ

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: مَا شَاءَ اللَّهُ وَشِئْتَ. فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «أَجَعَلْتَنِي وَاللَّهِ عَدْلًا؟ بَلْ مَا شَاءَ اللَّهُ وَحْدَهُ»<sup>(١)</sup>.

= وأخرجه البخاري (١٦٣٧)، ومسلم (٢٠٢٧)، وابن ماجه (٣٤٢٢)، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٢٢٤٢)، والطبراني (١٢٥٧٥) و(١٢٥٧٦) و(١٢٥٧٧)، والبيهقي ١٤٧/٥ من طرق عن عاصم بن سليمان الأحول، به.

وأخرجه الطحاوي في «شرح المعاني» ٢٧٣/٤، والطبراني (١٢٥٧٩) من طريقين عن شريك، عن سليمان الشيباني، عن الشعبي، به.

وأخرجه الطبراني (١٢٥٧٨) من طريق صاعد بن مسلم، عن الشعبي، به.

وأخرجه الترمذي في «الشمائل» (٢٠٦) من طريق عمر بن أبي حرملة، عن ابن عباس. وسيأتي برقم (١٩٠٣) و(٢١٨٣) و(٢٢٤٤) و(٢٦٠٨) و(٣١٨٦) و(٣٤٩٧) و(٣٥٢٩).

(١) صحيح لغيره - الأجلح - ويقال: اسمه يحيى بن عبدالله الكندي - مختلف فيه، وثقه ابن معين والعجلي، وقال أحمد: ما أقربه من فطر بن خليفة، وضعفه النسائي وغيره، وقال أبو حاتم: ليس بالقوي، يكتب حديثه ولا يحتج به، وقال ابن عدي: هو عندي مستقيم الحديث صدوق، وأدرجه الإمام الذهبي في كتابه «من تكلم فيه وهو موثق»، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣٤٦/١٠، وابن ماجه (٢١١٧)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٩٨٨)، وابن أبي الدنيا في «الصمت» (٣٤٥)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٣٥)، والطبراني (١٣٠٠٦)، والبيهقي ٢١٧/٣ من طرق عن الأجلح بن عبد الله، به. وسيأتي برقم (١٩٦٤) و(٢٥٦١) و(٣٢٤٧).

وفي الباب ما يُشُدُّه عن الطُّفيل بن سَخْبَرَة، وعن حذيفة، وعن قتيلة بنت صيفي الجهنية، وستأتي في «المسند» ٧٢/٥ و٣٨٤ و٣٧١/٦ و٣٧٢.

١٨٤٠ - حدثنا هُشَيْمٌ، عن خالد، عن عِكْرَمَةَ

عن ابن عباس: مسح النبي ﷺ رأسي، ودعا لي بالحكمة<sup>(١)</sup>.

= العَدْل: المثل، قال السندي: المراد أن هذا الكلام يوهم المساواة، فلا ينبغي التكلم به.

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عكرمة فمن رجال البخاري. خالد: هو ابن مهران الحذاء.

وأخرجه أبو يعلى (٢٤٧٧) من طريق هُشَيْم، حدثنا خالد، به.

وأخرجه البخاري (٧٥) و(٣٧٥٦)، والترمذي (٣٨٢٤)، وابن ماجه (١٦٦)، وابن أبي عاصم في «الأحاديث والمثنوي» (٣٧٥)، والنسائي في «الكبرى» (٨١٧٩)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/٥١٨، وابن حبان (٧٠٥٤)، والطبراني (١٠٥٨٨) و(١١٩٦١)، وأبو نعيم في «الحلية» ١/٣١٥، والبيهقي (٣٩٤٣) من طرق عن خالد الحذاء، به. ولفظه عند البخاري في الموضع الأول وأحد لفظيه في الموضع الثاني عنده ومن طريقه البيهقي: «اللهم علمه الكتاب»، ولفظه عند ابن ماجه: «اللهم علمه الحكمة وتأويل الكتاب».

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الأحاديث والمثنوي» (٣٧٩) من طريق شيبان بن عبد الرحمن، عن جابر الجعفي، عن عكرمة، عن ابن عباس.

وأخرجه ابن سعد ٢/٣٦٥، والترمذي (٣٨٢٣)، وابن أبي عاصم في «الأحاديث والمثنوي» (٣٧٨) و(٣٨١)، والنسائي (٨١٧٨)، والطبراني (١٠٥٨٥) و(١٠٦١٥) و(١١٥٣١) و(١٢٤٦٦)، وأبو نعيم في «الحلية» ١/٣١٥ و٣١٦ من طرق عن ابن عباس، بنحوه. وسيأتي برقم (٢٤٢٢) و(٣٣٧٩)، وانظر (٢٣٩٧) و(٢٨٧٩) و(٣٠٣٢) و(٣١٠٢).

قال الحافظ في «الفتح» ١/١٧٠: واختلف الشراح في المراد بالحكمة هنا، فقيل: القرآن، وقيل: العمل به، وقيل: السنة، وقيل: الإصالة في القول، وقيل: الخشية،



١٨٤١ - حدثنا هُشَيْمٌ، حدثنا يزيدُ بنُ أبي زياد، عن عكرمة

عن ابن عباس: أن النبي ﷺ طافَ بالبيتِ وهو على بَعِيرِهِ، واستَلَمَ الحَجَرَ بِمَحَجِّنٍ كان مَعَهُ، قال: وأَتَى السَّقَايَةَ، فقال: «اسْقُونِي» فقالوا: إِنَّ هَذَا يَخُوضُهُ النَّاسُ، ولكنَّا نَأْتِيكَ بِهِ مِنَ الْبَيْتِ. فقال: «لا حاجةَ لي فِيهِ، اسْقُونِي مِمَّا يَشْرَبُ مِنْهُ النَّاسُ»<sup>(١)</sup>.

١٨٤٢ - حدثنا هُشَيْمٌ، عن أبي بَشْرٍ، عن سعيد بن جُبَيْرٍ

عن ابن عباس، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لَيْسَ الخَبَرُ كَالْمُعَايَنَةِ»<sup>(٢)</sup>.

= وقيل: الفهم عن الله، وقيل: العقل، وقيل: ما يشهد العقل بصحته، وقيل: نور يفرق به بين الإلهام والوسواس، وقيل: سرعة الجواب مع الإصابة، وبعض هذه الأقوال ذكرها بعض أهل التفسير في تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا لَقْمَانَ الْحِكْمَةَ﴾، والأقرب أن المراد بها في حديث ابن عباس: الفهم في القرآن.

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لضعف يزيد بن أبي زياد: وهو الهاشمي مولا هم الكوفي. وسيأتي برقم (٢٧٧٢).

وأخرج البخاري (١٦٣٥) من طريق خالد الحذاء، عن عكرمة، عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ جاء إلى السَّقَايَةَ فاستسقى، فقال العباس: يا فضل، اذهب إلى أُمِّكَ فَاتِ رسولَ الله بشرابٍ من عندها، فقال: «اسقني»، قال: يا رسول الله، إنهم يجعلون أيديهم فيه، قال: «اسقني» فشرب منه.

وأخرج البخاري أيضاً (١٦٠٧) من طريق ابن شهاب، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس قال: طاف النبي ﷺ في حَجَّةِ الوداع على بعيرٍ يستلمُ الركنَ بِمَحَجِّنِهِ. وانظر ما سيأتي برقم (٢١١٨) و(٢٢٢٧) و(٢٣٧٨).

والمحجن: العصا المُعَوَّجَةُ الرأس.

(٢) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو بشر: هو جعفر بن إياس بن =

١٨٤٣ - حدثنا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَشْرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: بَتُّ لَيْلَةٍ عِنْدَ خَالَتِي مَيْمُونَةَ بِنْتُ الْحَارِثِ،  
وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ عِنْدَهَا فِي لَيْلَتِهَا، فَقَامَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ، فَقَمْتُ عَنْ يَسَارِهِ  
لَأُصَلِّيَ بِصَلَاتِهِ، قَالَ: فَأَخَذَ بِذُؤَابَةِ كَانَتْ لِي، أَوْ بِرَأْسِي، حَتَّى جَعَلَنِي  
عَنْ يَمِينِهِ (١).

١٨٤٤ - حدثنا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا خَالِدٌ، عَنْ عِكْرَمَةَ

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَمَّا خَيْرْتُ بَرِيرَةَ رَأَيْتُ زَوْجَهَا يَتَّبِعُهَا فِي سِكَكِ

= أَبِي وَحْشِيَّةَ.

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ عَدِي فِي «الْكَامِلِ» ٢٥٩٦/٧ مِنْ طَرِيقِ أَحْمَدَ بْنِ سَنَانَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ  
حَمَادٍ خَتَنِ أَبِي عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي بَشْرٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

وَأَخْرَجَهُ أَيْضاً مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ هُشَيْمٍ، عَنْ أَبِي بَشْرٍ، بِهِ.  
ثُمَّ قَالَ: وَيُقَالُ: إِنَّ هَذَا لَمْ يَسْمَعْهُ هُشَيْمٌ مِنْ أَبِي بَشْرٍ إِنَّمَا سَمِعَهُ مِنْ أَبِي عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي  
بَشْرٍ فَدَلَّسَهُ. وَسَيَأْتِي بِأَطْوَلٍ مِمَّا هُنَا (٢٤٤٧) وَيُخْرِجُ هُنَاكَ.

(١) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ.

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ ٨٦/٢، وَالبخاري (٥٩١٩)، وَأَبُو دَاوُدَ (٦١١)، وَالتَّيْمِيُّ (١٢٤٥٦)،  
وَالْبَيْهَقِيُّ ٩٥/٣ مِنْ طَرِيقِ هُشَيْمٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

وَأَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ (٣٨٦١) وَ(٣٨٦٢) وَ(٣٨٦٥)، وَالبخاري (٧٢٨)، وَمُسْلِمٌ  
(١٩٢) وَ(١٩٣)، وَأَبُو دَاوُدَ (٦١٠)، وَابْنُ مَاجَةَ (٦٧٣)، وَالتِّرْمِذِيُّ (٢٣٢)، وَالنَّسَائِيُّ  
١٠٤/٢، وَابْنُ خَزِيمَةَ (١٥٣٣) وَ(١٥٣٤)، وَأَبُو عَوَانَةَ ٧٦/٢، وَالتَّيْمِيُّ (١١٠٧٢)  
وَ(١١٢٧٢) وَ(١١٢٧٧) وَ(١١٢٩١) وَ(١١٣٠٦) وَ(١٢١٩٣) وَ(١٢٥٠٤) وَ(١٢٥٦٧)  
وَ(١٢٥٩٠) وَ(١٢٧٨٠)، وَالبَيْهَقِيُّ ٩٩/٣ مِنْ طَرِيقِ ابْنِ عَبَّاسٍ، بِنَحْوِهِ. وَسَيَأْتِي بِرَقْمِ  
(٢٦٠٢) وَ(٣١٦٩) وَ(٣١٧٠) وَ(٣١٧٥) وَ(٣٣٢٤) وَ(٣٣٨٩)، وَانْظُرْ (٢٥٦٧) وَ(٣٣٠١).

المدينة، ودموعه تسيل على لحيته، فكلّم العباس ليكلّم فيه النبي ﷺ، فقال رسول الله ﷺ لبريرة: «إِنَّهُ زَوْجُكَ» قالت: تأمرني به يا رسول الله؟ قال: «إنما أنا شافع» قال: فخيرها فاخترت نفسها، وكان عبداً لآل المغيرة يقال له: مُغيث<sup>(١)</sup>.

١٨٤٥ - حدثنا هشيم، عن أبي بشر، عن سعيد بن جبير

عن ابن عباس: أن النبي ﷺ سُئِلَ عن ذَرَارِي المُشْرِكِينَ، فقال:

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، عكرمة من رجاله، وباقي رجاله ثقات من رجال الشيخين. خالد: هو ابن مهران الحذاء، وبريرة، بفتح الباء وكسر الراء: مولاة كانت لبعض الأنصار كاتبوها، فأدّت عنها السيدة عائشة فأعتقتها، فصارت مولاة لها، وخيرها رسول الله بعثتها فاخترت نفسها، وقصتها معروفة في «الصحيحين» وغيرهما من حديث عائشة وغيرها، وهي التي جاء فيها الحديث: «الولاء لمن أعتق».

وأخرجه سعيد بن منصور في «سننه» (١٢٥٧) ومن طريقه الطحاوي ٨٢/٣-٨٣ عن هشيم، بهذا الإسناد.

وأخرجه الدارمي (٢٢٩٢)، والبخاري (٥٢٨٣)، وأبو داود (٢٢٣١)، وابن ماجه (٢٠٧٥)، والنسائي ٨/٢٤٥-٢٤٦، وابن حبان (٤٢٧٣)، والطبراني (١١٩٦٢)، والدارقطني ٢/١٥٤، والبيهقي ٧/٢٢٢، والبلغوي (٢٢٩٩) من طرق عن خالد الحذاء، به.

وأخرجه مختصراً عبد الرزاق (١٣٠١٠)، والبخاري (٥٢٨١) و(٥٢٨٢)، والترمذي (١١٥٦)، وابن الجارود (٧٤١)، وابن حبان (٤٢٧٠)، والطبراني (١١٨٥١)، والبيهقي ٧/٢٢٢ من طرق عن أيوب السختياني، والطبراني (١١٨٨٥) من طريق هشام بن حسان، كلاهما عن عكرمة، به. وانظر (٢٥٤٢).

قوله: «فاخترت نفسها»، قال السندي: أي: ولم تقبل الشفاعة، وفيه أنه لا إثم في ردّ شفاعة الصالحين، والظاهر أنها ما ردّت إلا لأمرٍ عظيم.

## «اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ»<sup>(١)</sup>.

(١) حديث صحيح، هشيم - وإن كان مدلساً، وقد عنعن - قد توبع.

وأخرجه النسائي ٦٠-٥٩/٤ عن مجاهد بن موسى، وأبو يعلى (٢٤٧٩) عن أبي خيثمة، كلاهما عن هشيم، به. وسيأتي برقم (٣٠٣٤) و(٣١٦٥) و(٣٣٦٧)، وانظر (٢٠٧٢٢).

وقد استدل بهذا الحديث طائفة من أهل العلم على أن أطفال المشركين لا يُحكم لهم بجنة ولا نار، وأمرهم موكول إلى علم الله تعالى فيهم، وتعقبهم ابن القيم في «طريق الهجرتين» بقوله: وفي الاستدلال على ما ذهب إليه هذه الطائفة نظر، فإن النبي ﷺ لم يجب فيهم بالوقف، وإنما وكل علم ما كانوا يعملون لو عاشوا إلى الله سبحانه وتعالى، والمعنى: الله أعلم بما كانوا يعملون لو عاشوا، فهو سبحانه وتعالى يعلم القابل منهم للهدى العامل به لو عاش، والقابل منهم للكفر المؤثر له، لكن لا يدل هذا على أنه يجزيهم بمجرد علمه فيهم بلا عمل يعملونه، وإنما يدل على أنه يعلم منهم ما هم عاملون بتقدير حياتهم.

والصحيح الذي ذهب إليه المحققون من العلماء، وارتضاه جمع من المفسرين والمتكلمين، هو أنهم من أهل الجنة.

واحتجوا بما رواه البخاري في «صحيحه» (٧٠٤٧) من حديث سمرة بن جندب قال: كان رسول الله ﷺ مما يكثر أن يقول لأصحابه: هل رأى أحد منكم رؤيا؟ قال: فيقص عليه ما شاء الله أن يقص، وإنه قال لنا ذات غداة: إني أتاني الليلة آتيان، فذكر الحديث...

وفيه: «وأما الولدان الذين حولَه، فكل مولود يُولد على الفطرة» فقال بعض المسلمين: يا رسول الله، وأولاد المشركين؟ فقال رسول الله ﷺ: «وأولاد المشركين».

فهذا الحديث الصحيح صريح في أنهم في الجنة، ورؤيا الأنبياء وحي.

وفي «مستخرج البرقاني» على البخاري من حديث عوف الأعرابي، عن أبي رجاء العطاردي، عن سمرة، عن النبي ﷺ قال: «كُلُّ مولود يُولد على الفطرة» فقال الناس: =

= يا رسول الله وأولادُ المشركين؟ قال: «وأولادُ المشركين».

وروى أحمد ٥/٥٨، وأبو داود (٢٥٢١) من طريق حسناء بنت معاوية الصريمية عن عمها، قال: قلت: يا رسول الله من في الجنة؟ قال: «النبي في الجنة، والشهيد في الجنة، والمولود في الجنة، والوثيد في الجنة» وحسنه الحافظ في «الفتح» ٢٤٦/٣. وفي القرآن الكريم: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [الإسراء: ١٥]، وهؤلاء لم تقم عليهم حجة الله بالرسول فلا يعذبهم.

وفيه أيضاً: ﴿وَمَا كَانَ رَبُّكَ مُهْلِكَ الْقُرَى حَتَّى يَبْعَثَ فِي أُمَمٍ رَسُولًا يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِنَا وَمَا كُنَّا مُهْلِكِي الْقُرَى إِلَّا وَأَهْلُهَا ظَالِمُونَ﴾ [القصص: ٥٩]، فإذا كان سبحانه وتعالى لا يهلك في الدنيا، ويعذب أهلها إلا بظلمهم، فكيف يعذب في الآخرة العذاب الدائم من لم يصدر منه ظلم. ولا يقال: كما أهلكه في الدنيا تبعاً لأبويه وغيرهم، فكذلك يدخله النار تبعاً لهم، لأن مصائب الدنيا إذا وردت لا تخص الظالم وحده، بل تُصيب الظالم وغيره، ويعثون على نياتهم وأعمالهم كما قال تعالى: ﴿وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبُ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً﴾ [الأنفال: ٢٥].

وفي «الصحيح» من حديث عائشة: «يغزو جيش الكعبة، فإذا كانوا بببداء من الأرض يخسف بأولهم وآخرهم» قالت: قلت: يا رسول الله كيف يخسف بأولهم وآخرهم، وفيهم أسواقهم ومن ليس منهم؟ قال: «يخسف بأولهم وآخرهم ثم يُبعثون على نياتهم». فأما عذاب الآخرة، فلا يكون إلا للظالمين خاصة، ولا يتبعهم فيه من لا ذنب له أصلاً.

قالوا: وقد أخبر النبي ﷺ: أن كل مولود يولد على الفطرة (وهي الإسلام) وإنما يهوده أو ينصره أو يمجس، فإذا مات قبل التهود والتنصير، مات على الفطرة، فكيف يستحق النار؟ وقالوا: النار لا يعذب فيها إلا من عمل بعمل أهلها، وهي دار جزاء، فمن لم يعص الله طرفه عين كيف يُجازى بالنار خالداً مخلداً أبداً الآباد.

ولو عذب هؤلاء، لكان تعذيبهم إما مع تكليفهم بالإيمان، أو بدون تكليف، والقسمان ممتنعان، أما الأول: فلاستحالة تكليف من لا تمييز له ولا عقل أصلاً، وأما =

١٨٤٦ - حدثنا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ يَوْسُفَ بْنِ مِهْرَانَ  
عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قُبِضَ النَّبِيُّ ﷺ وَهُوَ ابْنُ خَمْسٍ وَسِتِّينَ<sup>(١)</sup>.

= الثاني: فيمتنع أيضاً بالنصوص التي جاءت في القرآن من أن الله لا يُعَذِّبُ أحداً إلا بعد قيام الحجة عليه.

قال ابن القيم: وهذه حجج كما ترى قوة وكثرة، ولا سبيل إلى دفعها.  
(١) إسناده ضعيف، علي بن زيد - وهو ابن جدعان القرشي التيمي البصري -  
ضعفه القطان وابن عيينة وأحمد وابن معين، وقال البخاري وأبو حاتم: لا يحتج به، وقال  
ابن خزيمة: لا احتج به لسوء حفظه، ويوسف بن مهران قال الحافظ في «التقريب»: لم  
يرو عنه غير ابن جدعان وهولين الحديث.

وأخرجه ابن سعد ٢/٣١٠، وأبو يعلى (٢٤١٢)، والطبراني (١٢٨٤٥)، والبيهقي  
في «دلائل النبوة» ٧/٢٤٠ من طرق عن هشيم، بهذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق (٦٧٩٠) عن ابن جريج، عن أبي الحويرث عبد الرحمن بن  
معاوية، عن ابن عباس أن النبي ﷺ مات وهو ابن خمس وستين سنة. ابن جريج مدلس،  
وقد عنونه، وأبو الحويرث سىء الحفظ، وسيأتي عند أحمد برقم (١٩٤٥) و(٣٣٨٠)،  
وفي سنده عمار بن أبي عمار مولى بني هاشم، وهو وإن احتج به مسلم قال البخاري في  
في «التاريخ الصغير» ١/٥٥ بعد أن ساق حديثه هذا عن ابن عباس: لا يتابع عليه، وكان  
شعبة يتكلم في عمار.

وفي الباب عن دَعْفَلِ بْنِ حَنْظَلَةَ عند البخاري في «التاريخ الكبير» ٣/٢٥٥،  
والترمذي في «الشمائل» (٣٦٥)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٦٧٢)، وأبي  
يعلى (١٥٧٥)، والطبراني (٤٢٠٢) من طريق الحسن، عن دغفل: أن النبي ﷺ توفي  
وهو ابن خمس وستين. قال البخاري: ولا يتابع عليه، ولا يُعرف سماع الحسن من  
دغفل، ولا يُعرف لدغفل إدراك النبي ﷺ.

وقال البيهقي في «دلائل النبوة» ٧/٢٤١: ورواية الجماعة عن ابن عباس: في ثلاث  
وستين أصح، فهم أوثق وأكثر، وروايتهم توافق الرواية الصحيحة، عن عروة، عن عائشة، =

١٨٤٧ - حدثنا هُشَيْمٌ<sup>(١)</sup>، أخبرنا عمرو بن دينار، عن طاووس

عن ابن عباس قال: الطعام الذي نهى عنه رسول الله ﷺ أن يُباع حتى يُقبَضَ، قال ابن عباس: وأحسب كل شيءٍ مثله<sup>(٢)</sup>.

١٨٤٨ - حدثنا هُشَيْمٌ، أخبرنا عمرو بن دينار، عن جابر بن زيد

عن ابن عباس، قال: خَطَبَ رسول الله ﷺ، وقال: «إذا لم يجد المُحْرِمُ إزاراً، فَلْيَلْبَسِ السَّرَاوِيلَ، وإذا لم يجدِ النُّعْلَيْنِ، فَلْيَلْبَسِ الحَقِيْنِ»<sup>(٣)</sup>.

= وإحدى الروایتين عن أنس، والرواية الصحيحة عن معاوية، وهو قول سعيد بن المسيب، وعامر الشعبي، وأبي جعفر محمد بن علي، وزاد ابن كثير في «السيرة» ٥١٥/٤: عبد الله بن عقبة، والقاسم بن عبد الرحمن، والحسن البصري، وعلي بن الحسين وغير واحد. وانظر (٢٠١٧) و(٢١١٠) و(٢٢٤٢) و(٣٤٢٩) و(٣٥٠٣) و(٣٥١٦) ففيها كلها أنه كان ﷺ ابن ثلاث وستين.

(١) تحرف في (م) إلى: هاشم.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. طاووس: هو ابن كيسان. والطعام مبتدأ، خبره «الذي»، قال الشيخ أحمد شاكر: وهذه صيغة تفيد الحصر، يريد أن الذي علمه من النهي عن البيع قبل القبض، إنما هو في الطعام، ثم يرى أن المعنى عام في كل بيع. وأخرجه الطبراني (١٠٨٧٤) من طريق أحمد بن حنبل، بهذا الإسناد. وأخرجه ابن أبي شيبة ٣٦٨/٦ عن هشيم، به.

وأخرجه بنحوه مسلم (١٥٢٥) (٢٩)، وأبو داود (٣٤٩٧)، وابن ماجه (٢٢٢٧)، والترمذي (١٢٩١)، وابن حبان (٤٩٨٠)، والطبراني (١٠٨٧٢) و(١٠٨٧٣) و(١٠٨٧٥) و(١٠٨٧٦) و(١٠٨٧٧) و(١٠٨٧٨) من طرق عن عمرو بن دينار، به. وسيأتي برقم (١٩٢٨) و(٢٢٧٥) و(٢٤٣٨) و(٢٥٨٥) و(٣٣٤٦) و(٣٤٨١) و(٣٤٩٦).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

١٨٤٩ - حدثنا هُشَيْمٌ قال: أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ مِقْسَمٍ

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ احْتَجَمَ وَهُوَ مُحْرِمٌ صَائِمٌ<sup>(١)</sup>.

= وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠٠/٤، ومسلم (١١٧٨) (٤)، والطحاوي ١٣٣/٢ من طريق هشيم، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٦١٠)، وابن أبي شيبة ١٠٠/٤، ومسلم (١١٧٨)، والترمذي (٨٣٤)، والنسائي ١٣٢-١٣٣/٥ و١٣٣ و١٣٥، وابن خزيمة (٢٦٨١)، والطحاوي في «شرح المعاني» ١٣٣/٢، وابن حبان (٣٧٨٥)، والطبراني (١٢٨٠٩) و(١٢٨١٠) و(١٢٨١١) و(١٢٨١٢) و(١٢٨١٣)، والدارقطني ٢٢٨/٢ و٢٣٠ من طرق عن عمرو بن دينار، به. وسيأتي برقم (١٩١٧) و(٢٠١٥) و(٢٥٢٦) و(٢٥٨٣) و(٣١١٥).  
(١) إسناده ضعيف لضعف يزيد بن أبي زياد.

وأخرجه أبو يعلى (٢٤٧١) عن أبي خيثمة، عن هُشَيْمٍ، بهذا الإسناد. وأخرجه الشافعي ٢٥٥/١، وعبد الرزاق (٧٥٤١)، والحميدي (٥٠١)، وابن ماجه (١٦٨٢) و(٣٠٨١)، والنسائي في «الكبرى» (٣٢٢٥)، وأبو يعلى (٢٣٦٠)، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٣١٠٤)، والطحاوي في «شرح المعاني» ١٠١/٢، والطبراني ١١/ (١٢١٣٨) و(١٢١٣٩) و(١٢١٤٠) و(١٢١٤١)، والدارقطني ٢٣٩/٢، والبيهقي ٢٦٣/٤، والبغوي في «شرح السنة» (١٧٥٨) من طريق يزيد بن أبي زياد، به.  
وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٣٢٢٨) من طريق شريك، عن خُصَيْفٍ، عن مِقْسَمٍ، عن ابن عباس، قال: احتجم رسول الله ﷺ وهو صائمٌ محرمٌ. وشريك ساء حفظه فغلط فيه.

قال الحافظ ابن حجر في «التلخيص الحبير» ١٩١/٢ بعد أن أورد حديث ابن عباس هذا «احتجم وهو صائمٌ محرمٌ»: واستشكل كونه ﷺ جَمَعَ بين الصيام والإحرام، لأنه لم يكن من شأنه التطوع بالصيام في السفر، ولم يكن محرماً إلا وهو مسافر، ولم يسافر في رمضان إلى جهة الإحرام إلا في غزاة الفتح، ولم يكن حينئذٍ محرماً.  
قلت (القائل ابن حجر): وفي الجملة الأولى نظر، فما المانع من ذلك، فلعله فعل ذلك مرة لبيان الجواز، وبمثل هذا لا تُردُّ الأخبار الصحيحة، ثم ظهر لي أن بعض الرواة =



= جمع بين الأمرين في الذكر، فأوهم أنهما وقعا معاً، والأصوب رواية البخاري: «احتجم وهو صائم، واحتجم وهو محرم» فيُحمَلُ على أن كل واحد منهما وقع في حالة مستقلة، وهذا لا مانع منه، فقد صَحَّ أنه ﷺ صام في رمضان وهو مسافر، وهو في «الصحيحين» بلفظ: وما فينا صائم إلا رسول الله ﷺ وعبد الله بن رواحة، ويقوّي ذلك أن غالب الأحاديث ورد مفصلاً.

ثم نَقَلَ عن أحمد وعلي بن المديني وغيرهما أنهم أعلّوه، قال مُهْنَأ: سألت أحمد عنه، فقال: ليس فيه «صائم»، إنما هو محرم، قلت: من ذكره؟ قال: ابنُ عيينه عن عمرو عن عطاء وطاووس، وزَوْجُ عن زكريا عن عمرو عن طاووس، وعبدُ الرزاق عن ابن خثيم عن سعيد بن جبير، قال أحمد: فهؤلاء أصحاب ابن عباس لا يذكرون صياماً. . . وروى قاسم بن أصبغ من طريق الحميدي، عن سفيان، عن يزيد بن أبي زياد، عن مقسم، عن ابن عباس مثله، ثم قال: قال الحميدي: هذا ريحٌ، لأنه لم يكن صائماً محرماً، لأنه خرج في رمضان في غَزَاة الفتح، ولم يكن محرماً.

قلنا: وسيأتي الحديث كما هو هنا برقم (١٩٤٣) و(٢٥٨٩) من طريق يزيد بن أبي زياد، به. وينحوه برقم (٢٢٢٨) من طريق الحجاج، عن الحكم، عن مقسم، به. وسيأتي برقم (٢١٨٦) و(٢٥٣٦) و(٢٥٩٤) و(٣٢١١) من طريق شعبة، عن الحكم، عن مقسم، عن ابن عباس، قال: احتجم رسول الله ﷺ وهو صائم. لم يذكر فيه الإحرام.

وسيأتي برقم (٣٢٨٦) من طريق الحجاج، عن الحكم، عن مقسم، عن ابن عباس، وعن هشام بن عروة، عن أبيه: أن رسول الله ﷺ احتجم وأعطى الحَجَّام أجره. وأخرج البخاري في «صحيحه» (١٩٣٨) عن مُعَلَّى بن أسد، حدثنا وهيب، عن أيوب، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما: أن النبي ﷺ احتجم وهو محرم، واحتجم وهو صائم، وهو الأصوب كما قال الحافظ ابن حجر رحمه الله. وسيأتي من طرق عن ابن عباس برقم (١٩٢٢) و(١٩٢٣) و(٢١٠٨) و(٢٢٤٣) و(٢٣٥٥) و(٢٥٦٠) و(٢٦٦٦) و(٢٨٨٨) و(٣٠٧٥) و(٣٢٨٢) و(٣٥٢٣) و(٣٥٢٤)، =

١٨٥٠ - حدثنا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَشِيرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ رَجُلًا كَانَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَوَقَصَتْهُ نَاقَتُهُ، وَهُوَ مُحْرَمٌ، فَمَاتَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اغْسِلُوهُ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ، وَكَفَّنُوهُ فِي ثَوْبَيْهِ، وَلَا تُمْسُوهُ بِطَيِّبٍ، وَلَا تُخَمِّرُوا رَأْسَهُ، فَإِنَّهُ يُبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُلَبِّيًّا»<sup>(١)</sup>.

١٨٥١ - حدثنا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا عَوْفٌ<sup>(٢)</sup>، عَنْ زِيَادِ بْنِ حُصَيْنٍ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ غَدَاةَ جَمْعٍ: «هَلُمَّ الْقُطْ لِي» فَلَقَطْتُ لَهُ حَصِيَّاتٍ، هُنَّ حَصَى الْخَذْفِ، فَلَمَّا وَضَعَهُنَّ فِي يَدِهِ، قَالَ: «نَعَمْ، بِأَمْثَالِ هَؤُلَاءِ، وَإِيَّاكُمْ وَالْغُلُوَّ فِي الدِّينِ، فَإِنَّمَا هَلَكَ مَنْ

= وفيها كلها: أنه احتجم وهو محرم. لم يذكر فيه الصيام.

(١) إسناده صحيح على شرطهما.

وأخرجه الطيالسي (٢٦٢٣)، وابن أبي شيبة ٢٠٦/١٤، والبخاري (١٨٥١)، ومسلم (١٢٠٦) (٩٩)، وأبو يعلى (٢٤٧٣)، وابن حبان (٣٩٥٩)، والبيهقي ٣/٣٩٢، والبعغوي (١٤٨٠) من طريق هُشَيْمٍ، بهذا الإسناد.

وأخرجه النسائي ١٩٧/٥ من طريق خلف بن خليفة، عن أبي بشر، به.

وأخرجه الطبراني (١٢٥٣٤) من طريق فضيل بن عمرو، و(١٢٥٣٥) و(١٢٥٣٦) و(١٢٥٣٧) من طريق عطاء بن السائب، والدارقطني ٢/٢٩٧ من طريق أبي الزبير محمد بن مسلم، ثلاثتهم عن سعيد بن جبيرة، به. وسيأتي برقم (١٩١٤) و(١٩١٥) و(٢٣٩٤) و(٢٣٩٥) و(٢٥٩١) و(٢٦٠٠) و(٣٠٣٠) و(٣٠٧٦) و(٣٠٧٧) و(٣٢٣٠).

الوقص: كسر العنق، وقوله: لا تخمروا رأسه، أي: لا تغطوه.

(٢) في النسخ المطبوعة والأصول الخطية عدا (ظ ٩) و(ظ ١٤): عون، والمثبت من

هاتين النسختين ومصادر التخريج.

كَانَ قَبْلَكُمْ بِالْغُلُوِّ فِي الدِّينِ»<sup>(١)</sup>.

١٨٥٢ - حدثنا هشيم، عن منصور، عن ابن سيرين

عن ابن عباس: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَافِرٌ مِنَ الْمَدِينَةِ لَا يَخَافُ إِلَّا  
اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ رَكَعَتَيْنِ، حَتَّى رَجَعَ<sup>(٢)</sup>.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير زياد بن  
الحصين - وهو الرياحي - فمن رجال مسلم. عوف: هو ابن أبي جميلة، وأبو العالية:  
هو رفيع بن مهران الرياحي.

وأخرجه أبو يعلى (٢٤٧٢) عن أبي خيثمة، عن هشيم، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن سعد ٢/ ١٨٠-١٨١، وابن ماجه (٣٠٢٩)، وأبو يعلى (٢٤٢٧)، وابن  
الجارود (٤٧٣)، وابن خزيمة (٢٨٦٧)، وابن حبان (٣٨٧١)، والطبراني (١٢٧٤٧)  
و(١٢٧٤٨)، والحاكم ٤٦٦/١ من طرق عن عوف بن أبي جميلة، به. وسيأتي برقم  
(٣٢٤٨)، وانظر (١٨٢١) و(١٨٩٤).

(٢) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين وقد صرح هشيم بالتحديث عند  
الطبراني، ثم هو متابع. منصور: هو ابن زاذان، وابن سيرين - وهو محمد - لا يصح له  
سماع من ابن عباس.

وأخرجه الترمذي (٥٤٧)، والنسائي ٣/ ١١٧، والطبراني (١٢٨٦٣) من طرق عن  
هشيم، بهذا الإسناد. وقال الترمذي: صحيح.

وأخرجه الشافعي ١/ ١٨٠، وعبد الرزاق (٤٢٧٠) و(٤٢٧١)، وعبد بن حميد  
(٦٦٢) و(٦٦٣)، والطبراني (١٢٨٥٦) و(١٢٨٥٨) و(١٢٨٥٩) و(١٢٨٦٠)  
و(١٢٨٦١) و(١٢٨٦٤)، والبيهقي ٣/ ١٣٥، والبغوي (١٠٢٥) من طرق عن محمد بن  
سيرين، به. وسيأتي برقم (١٩٩٥) و(٣٣١٧) و(٣٣٣٤) و(٣٤١١) و(٣٤٩٣). وانظر  
(١٩٥٨) و(٢١٢٤) و(٢٧٥٨) والبخاري (١٠٨٣)، ومسلم (٦٩٦)، وفي الباب عن عمر  
وقد تقدم برقم (١٧٤)، وعن أنس عند البخاري (١٠٨١) وعن حارثة بن وهب عند أحمد  
٣٠٦/٤.

١٨٥٣ - حدثنا هُشيم، أَخبرنا أَبُو بَشَرٍ، عن سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ

عن ابن عباس، قال: نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُتَوَارٍ بِمَكَّةَ: ﴿وَلَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتْ بِهَا﴾. قال: وكان النبي ﷺ إذا صَلَّى بِأَصْحَابِهِ، رَفَعَ صَوْتَهُ بِالْقُرْآنِ، فَلَمَّا سَمِعَ ذَلِكَ الْمُشْرِكُونَ، سَبُّوا الْقُرْآنَ، وَسَبُّوا مَنْ أُنْزِلَ، وَمَنْ جَاءَ بِهِ، قال: فقال الله عز وجل لِنَبِيِّهِ: ﴿وَلَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ﴾ أَي: بِقِرَاءَتِكَ، فَيَسْمَعُ الْمُشْرِكُونَ، فَيَسُبُّوا الْقُرْآنَ: ﴿وَلَا تُخَافِتْ بِهَا﴾ عن أَصْحَابِكَ، فَلَا تُسْمِعُهُم الْقُرْآنَ حَتَّى يَأْخُذُوهُ عَنْكَ: ﴿وَابْتَغِ بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا﴾ [الإِسْرَاءُ: ١١٠] (١).

١٨٥٤ - حدثنا هُشيم، أَخبرنا داود (٢) بن أَبِي هِنْدٍ، عن أَبِي الْعَالِيَةِ

عن ابن عباس: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ بِوَادِي الْأَزْرَقِ، فَقَالَ: «أَيُّ وَادٍ هَذَا؟» قَالُوا: هَذَا وَادِي الْأَزْرَقِ. فَقَالَ: «كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَهُوَ هَابِطٌ مِنَ الثَّنِيَّةِ، وَلَهُ جُؤَارٌ إِلَى اللَّهِ عز وجل بِالتَّلْبِيَةِ» حَتَّى أَتَى عَلَى ثَنِيَّةٍ هَرَشَى، فَقَالَ: «أَيُّ ثَنِيَّةٍ هَذِهِ؟» قَالُوا: ثَنِيَّةُ هَرَشَى. قال: «كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى يُونُسَ بْنِ مَتَّى عَلَى نَاقَةٍ حَمْرَاءَ جَعْدَةٍ، عَلَيْهِ جُبَّةٌ مِنْ صُوفٍ، خِطَامُ نَاقَتِهِ خُلْبَةٌ - قال هُشيم: يَعْنِي لَيْفًا - وَهُوَ يُلَبِّي» (٣).

(١) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ. أَبُو بَشَرٍ: هُوَ جَعْفَرُ بْنُ إِيَّاسَ. وَهُوَ مُكَرَّرٌ (١٥٥).

(٢) فِي (م): أَبُو دَاوُدَ، وَهُوَ خَطَأً.

(٣) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمَ، وَهُوَ فِي «صَحِيحِهِ» (١٦٦) (٢٦٨) عَنْ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمُ (١٦٦) (٢٦٨) عَنْ سَرِيحَ بْنِ يُونُسَ، عَنْ هُشِيمَ، بِهِ. =

١٨٥٥ - حدثنا هُشَيْم، أَخْبَرَنَا أَصْحَابُنَا، مِنْهُمْ شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي حَسَن

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَشْعَرَ بَدَنَتَهُ مِنَ الْجَانِبِ الْيَمَنِ، ثُمَّ سَلَتَ الدَّمَ عَنْهَا، وَقَلَّدَهَا بِنَعْلَيْنِ<sup>(١)</sup>.

١٨٥٦ - حدثنا هُشَيْم، أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ مِقْسَمٍ

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ الصَّعْبَ بْنَ جَثَّامَةَ الْأَسَدِيَّ أَهْدَى إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا حَمَارٍ وَحْشٍ، وَهُوَ مُحْرِمٌ، فَرَدَّهُ، وَقَالَ: «إِنَّا مُحْرِمُونَ»<sup>(٢)</sup>.

---

= وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١٦٦) (٢٦٩)، وَأَبُو يَعْلَى (٢٥٤٢)، وَابْنُ خَزِيمَةَ (٢٦٣٢) وَ(٢٦٣٣)، وَابْنُ حِبَّانَ (٣٨٠١) وَ(٦٢١٩)، وَالطَّبْرَانِيُّ (١٢٧٥٦)، وَأَبُو نَعِيمٍ فِي «الْحَلِيَّةِ» ٢٢٣/٢ وَ٩٦/٣ مِنْ طَرَقَ عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، بِهِ. وَانْظُرْ مَا سَيَأْتِي بِرَقْمِ (٢٥٠١).

وَالْجُؤَارُ: رَفَعَ الصَّوْتُ وَالِاسْتِغَاثَةُ. وَادِي الْأَزْرَقُ: وَادٍ فِي الْحِجَازِ قَرِيبٌ مِنْ مَكَّةَ. وَهَرُوشَى: ثَنِيَّةٌ بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ، وَقِيلَ: قَرْيَةٌ مِنَ الْجَحْفَةِ، يُرَى مِنْهَا الْبَحْرُ. (١) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، رَجَالُهُ ثِقَاتٌ رَجَالُ الشَّيْخِينَ غَيْرَ أَبِي حَسَنٍ - وَهُوَ الْأَعْرَجُ الْبَصْرِيُّ - فَمِنْ رَجَالِ مُسْلِمٍ.

وَأَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ ١٧٠/٥ مِنْ طَرِيقِ هُشَيْمٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

وَأَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ (٢٦٩٦) عَنْ شُعْبَةَ، بِهِ. وَسَيَأْتِي بِرَقْمِ (٢٢٩٦) وَ(٢٥٢٨) وَ(٣١٤٩) وَ(٣٢٠٦) وَ(٣٢٤٤) وَ(٣٥٢٥).

(٢) صَحِيحٌ لْغَيْرِهِ، وَهَذَا إِسْنَادٌ ضَعِيفٌ لِّضَعْفِ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ.

وَأَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ (١٢١٤٣) مِنْ طَرِيقَيْنِ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

وَأَخْرَجَهُ أَيْضاً (١٢٧٠٦) مِنْ طَرِيقِ حَمَادِ بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ الْحَسَنِ الْعُرْنِيِّ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، بِهِ. وَحَمَادُ بْنُ شُعَيْبٍ ضَعِيفٌ، وَالْحَسَنُ الْعُرْنِيُّ رَوَيْتُهُ =

١٨٥٧ - حدثنا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا مَنْصُورٌ، عَنْ عَطَاءٍ  
عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سُئِلَ عَمَّنْ حَلَقَ قَبْلَ أَنْ يَذْبَحَ، وَنَحْوَ  
ذَلِكَ، فَجَعَلَ يَقُولُ: «لَا حَرَجَ، لَا حَرَجَ»<sup>(١)</sup>.

١٨٥٨ - حدثنا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا خَالِدٌ، عَنْ عِكْرَمَةَ  
عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سُئِلَ عَمَّنْ قَدَّمَ مِنْ نُسْكِهِ شَيْئًا قَبْلَ  
شَيْءٍ، فَجَعَلَ يَقُولُ: «لَا حَرَجَ»<sup>(٢)</sup>.

عن ابن عباس مرسله.

وله طريق أخرى صحيحة عن ابن عباس ستأتي برقم (٢٥٣٠)، وسيأتي الحديث  
أيضاً في مسند الصعب بن جثامة ٣٧/٤ - ٣٨ و٧١ من طريق عبيد الله بن عبد الله، عن  
ابن عباس، عنه.

وفي الباب عن علي تقدم برقم (٧٨٣) و(٨٣٠).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. منصور: هو ابن المعتمر، وعطاء: هو ابن  
أبي رباح.

وأخرجه البخاري (١٧٢١)، والنسائي في «الكبرى» (٤١٠٤)، وأبو يعلى  
(٢٤٧١)، والطحاوي ٢/٢٣٦، وابن حبان (٣٨٧٦)، والطبراني (١١٣٥٠)،  
والبيهقي ٥/١٤٣ من طريق هشيم، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (١٧٢٢) و(٦٦٦٦)، والطبري في «تهذيب الآثار» ١/٢٢١  
و٢٢٢، والطبراني (١١٤١٧)، والدارقطني ٢/٢٥٤، والبيهقي ٥/١٤٣ من طرق عن  
عطاء، به. وسيأتي برقم (٢٧٣١)، وانظر (١٨٥٨) و(٢٣٣٨) و(٣٠٣٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري، عكرمة من رجاله، وباقي السند من رجال  
الشيخين. خالد: هو ابن مهران الحذاء.

وأخرجه البخاري (٨٤)، (١٧٢٣)، (١٧٣٥)، وأبو داود (١٩٨٣)، وابن ماجه  
(٣٠٥٠)، والنسائي ٥/٢٧٢، والطبري في «تهذيب الآثار» ١/٢١٦، وابن خزيمة  
(٢٩٥٠)، والطبراني (١١٩٦٧)، والدارقطني ٢/٢٥٣ - ٢٥٤ من طريق يزيد بن=

١٨٥٩ - حدثنا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ مِقْسَمٍ

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْمُحَلِّقِينَ». فَقَالَ رَجُلٌ: وَلِلْمُقَصِّرِينَ؟ فَقَالَ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْمُحَلِّقِينَ» فَقَالَ الرَّجُلُ: وَلِلْمُقَصِّرِينَ؟ فَقَالَ فِي الثَّلَاثَةِ أَوْ الرَّابِعَةِ: «وَلِلْمُقَصِّرِينَ»<sup>(١)</sup>.

١٨٦٠ - حدثنا هُشَيْمٌ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ عَطَاءٍ

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَفَاضَ مِنْ عَرَفَاتٍ وَرَدَّهُ أُسَامَةُ وَأَفَاضَ مِنْ جَمْعٍ وَرَدَّهُ الْفَضْلُ بْنُ عَبَّاسٍ، قَالَ: وَلَبَّى حَتَّى رَمَى جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ<sup>(٢)</sup>.

= زريع، وأخرجه ابن أبي شيبة ١٧٧/١٤، والبخاري (١٧٢٣)، والطبري ٢١٦/١ من طريق عبد الأعلى بن عبد الأعلى، وأخرجه البيهقي ١٤٢/٥ - ١٤٣، والبغوي (١٩٦٤) من طريق إبراهيم بن طهمان، ثلاثتهم عن خالد الحذاء، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبري ٢١٨/١-٢١٩ من طريق إسماعيل بن عليه، عن خالد الحذاء، عن عكرمة، مرسلًا. وسيأتي مطولاً برقم (٢٦٤٨) و(٢٨٣٢).

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف يزيد بن أبي زياد.

وأخرجه أبو يعلى (٢٤٧٦) من طريق هشيم، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٨٤٩) من طريق عبد الله بن المؤمل، عن عبد الرحمن بن حصين، عن عطاء، عن ابن عباس، بنحوه.

وسيأتي بإسناد آخر حسن عن ابن عباس برقم (٣٣١١).

وله شاهد متفق عليه من حديث ابن عمر، وسيأتي في «المسند» برقم (٤٦٥٧).

(٢) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الملك - وهو ابن أبي

سليمان العرزمي - فمن رجال مسلم، وهشيم قد توبع.

وأخرجه البخاري (١٥٤٣) و(١٦٨٦) من طريق الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله،

عن ابن عباس. وفي آخره: قال: فكلاهما قال: لم يزل النبي ﷺ يُلَبِّي حَتَّى رَمَى جَمْرَةَ =

١٨٦١ - حدثنا هُشَيْمٌ، عن أَبِي بَشْرٍ، عن سعيد بن جُبَيْرٍ

عن ابن عباس: أن امرأة رَكِبَتِ البحرَ، فَذَرَّتْ إِنْ الله تبارك وتعالى  
أَنْجَاها أَنْ تصومَ شهراً، فَأَنْجَاها الله عز وجل، فلم تَصُمْ حَتَّى ماتَتْ،  
فجاءت قَرَابَةً لها إلى النبي ﷺ، فَذَكَرَتْ ذَلِكَ له، فقال: «صُومِي»<sup>(١)</sup>.

= العَقَبَةُ.

وأخرجه الطبراني (١١٢٨٩) من طريق أبي عوانة، عن عبد الملك بن أبي سليمان،  
عن عطاء، عن ابن عباس: أن النبي ﷺ لَبَّى حتى رمى جمرَةَ العَقَبَةِ.

وأخرجه كذلك الطبراني (١٠٩٦٧) و(١٠٩٩٠) من طريق ليث، عن طاووس،  
و(١١٢٣٥) من طريق ابن أبي مليكة، كلاهما عن ابن عباس. وتقدم الحديث في مسند  
الفضل برقم (١٨٢٠)، ويأتي برقم (١٩٨٦)، وانظر (٢٥٦٤) و(٣١٩٩).

وأخرج مسلم (١٢٨٦) (٢٨٢) من طريق يزيد بن هارون، عن عبد الملك بن أبي  
سليمان، عن عطاء، عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ أفاض من عرفة، وأسامَة رَدَفَه،  
قال أسامة: فما زال يسير على هيئته حتى أتى جمعاً. وانظر ما سيأتي في مسند أسامة  
٢٠١/٥ و٢٠٧.

(١) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، وهشيم متابع. أبو بشر: هو  
جعفر بن إياس.

وأخرجه أبو داود (٣٣٠٨) من طريق هشيم، بهذا الإسناد. وفيه: فجاءت ابنتها أو  
أختها.

وأخرجه الطيالسي (٢٦٢١) عن شعبة، والبيهقي ٢٥٦/٤ من طريق حماد بن  
سلمة، كلاهما عن أبي بشر، به.

وأخرجه البخاري تعليقاً (١٥٩٣) عن عبيد الله بن عمرو، عن زيد بن أبي أنيسة،  
عن الحكم بن عتيبة، عن سعيد بن جبیر، عن ابن عباس، ووصله مسلم (١١٤٨)  
(١٥٦)، والنسائي في «الكبرى» (٢٩١٧)، والبيهقي ٢٥٥/٤-٢٥٦ من طرق عن  
زكريا بن عدي، عن عبيد الله بن عمرو، به.



١٨٦٢ - حدثنا محمد بن عبد الرحمن الطُّفَاوِيُّ، حدثنا أيوب، عن قتادة، عن موسى بن سلمة، قال:

كُنَّا مَعَ ابْنِ عَبَّاسٍ بِمَكَّةَ، فَقُلْتُ: إِنَّا إِذَا كُنَّا مَعَكُمْ صَلَّيْنَا أَرْبَعًا، وَإِذَا رَجَعْنَا إِلَى رِحَالِنَا صَلَّيْنَا رَكْعَتَيْنِ. قَالَ: تِلْكَ سُنَّةُ أَبِي الْقَاسِمِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (١).

١٨٦٣ - حدثنا إسحاق - يعني ابن يوسف -، حدثنا سُفْيَان، عن سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عن عِكْرَمَةَ

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُتَّخَذَ ذُو الرُّوحِ غَرَضًا (٢).

= وأخرجه الطبراني (١٢٣٦٤) من طريق إسماعيل بن عمرو البجلي، عن أبي مريم، عن الحكم، به.

وعلقه البخاري (١٩٥٣) من طريق أبي حريز، عن عكرمة، عن ابن عباس، ووصله ابن خزيمة (٢٠٥٣)، والبيهقي ٢٥٦/٤ من طريق محمد بن عبد الأعلى، عن المعتمر بن فضيل، عن أبي حريز. وسيأتي برقم (١٩٧٠) و(٢٠٠٥) و(٢٣٣٦) و(٣١٣٧) و(٣٤٢٠).

(١) إسناده حسن، محمد بن عبد الرحمن الطُّفَاوِيُّ شيخ أحمد وثقه علي بن المديني، وقال أبو حاتم: صدوق إلا أنه يهمل أحياناً، وقال ابن معين: لا بأس به، وذكره الذهبي في كتابه «من تكلم فيه وهو موثق» ص ١٦٤، وقال في «الميزان»: شيخ مشهور ثقة روى عنه أحمد والناس، وقال أبو زرعة: منكر الحديث، وقال الحافظ في «التقريب»: صدوق يهمل، وله في البخاري ثلاثة أحاديث، ومن فوقه ثقات من رجال الصحيح.

وأخرجه الطبراني (١٢٨٩٥) من طريق أحمد بن حنبل، بهذا الإسناد. وسيأتي برقم (١٩٩٦) و(٢٦٣٢) و(٢٦٣٧) و(٣٤٩٤).

(٢) حديث صحيح، سَمَاكٌ - وهو ابن حرب - في روايته عن عكرمة خاصة =

١٨٦٤ - حدثنا إسحاق - يعني ابن يوسف -، عن شريك، عن خُصَيْفٍ، عن مِقْسَمٍ

عن ابن عباس، قال: كَسَفَتِ الشَّمْسُ، فقام رسولُ الله ﷺ وأصحابُه، فقرأ سورةً طويلةً، ثم رَكَعَ، ثم رَفَعَ رأسه فقرأ، ثم رَكَعَ، وسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ، ثم قامَ فقرأ ورَكَعَ، ثم سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ، وأَرْبَعَ سَجَدَاتٍ فِي رَكَعَتَيْنِ<sup>(١)</sup>.

١٨٦٥ - حدثنا إسحاق، حدثنا سفيان، عن الأعمش، عن مسلم البَطِينِ، عن سعيد بن جُبَيْرٍ

عن ابن عباس، قال: لما أُخْرِجَ النَّبِيُّ ﷺ من مكة، قال أبو بكر:

= اضطراب، لكن للحديث طريق آخر برقم (٢٤٨٠) يصح به، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير عكرمة فمن رجال البخاري. إسحاق بن يوسف: هو الأزرق، وسفيان: هو الثوري.

وأخرجه ابن ماجه (٣١٨٧) من طريق عبد الرحمن بن مهدي، عن سفيان الثوري، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني (١١٧١٨) من طريق أسباط بن نصر، عن سماك، به. وسيأتي برقم (٢٤٧٤) و(٢٧٠٥) و(٣٢١٦). والغرض: الهدف.

(١) حديث صحيح، شريك - وهو ابن عبد الله القاضي - في حفظه شيء، وكذا خُصَيْفٍ: وهو ابن عبد الرحمن الجزري، وكلاهما متابع.

فقد أخرجه البخاري (١٠٤٦)، ومسلم (٩٠٢)، وأبو داود (١١٨١)، والنسائي ١٢٩/٣، وابن حبان (٢٨٣١)، والطبراني (١٠٦٤٥)، والدرقايني ٦٣/٢ من طرق عن الزهري، عن كثير بن عباس، عن ابن عباس، وانظر (١٩٧٥) و(٢٧١١).

أَخْرَجُوا نَبِيَّهُمْ، إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ، لَيَهْلِكُنَّ. فنزلت: ﴿أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَاتِلُونَ بِأَنَّهُمْ ظَلِمُوا وَإِنَّا لَنُصَرِّهِمْ لَقَدِيرٌ﴾ [الحج: ٣٩]، قال: فَعَرَفَ أَنَّهُ سَيَكُونُ قِتَالٌ. قال ابنُ عباس: هي أول آية نزلت في القتال<sup>(١)</sup>.

١٨٦٦ - حدثنا عَبَّادُ بْنُ عَبَّادٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عِكْرِمَةَ

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ صَوَّرَ صُورَةَ عُذْبَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ حَتَّى يَنْفُخَ فِيهَا، وَلَيْسَ بِنَافِعٍ، وَمَنْ تَحَلَّمَ، عُذْبَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ حَتَّى يَعْقِدَ شَعِيرَتَيْنِ، وَلَيْسَ عَاقِدًا، وَمَنْ اسْتَمَعَ إِلَى حَدِيثِ قَوْمٍ يَفْرُونَ بِهِ مِنْهُ، صُِبَّ فِي أُذُنَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَذَابٌ»<sup>(٢)</sup>.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

إسحاق: هو ابن يوسف الأزرق، وسفيان: هو الثوري، ومسلم البطين: هو مسلم بن عمران البطين الكوفي.

وأخرجه الترمذي (٣١٧١)، والنسائي ٢/٦، والطبري ١٧/١٧٢، وابن حبان (٤٧١٠) من طريق إسحاق بن يوسف الأزرق، بهذا الإسناد. وقال الترمذي: هذا حديث حسن، ولم يرد عنده قول ابن عباس: هي أول آية...

وأخرجه الحاكم ٧/٣ - ٨ من طريق شعبة، والطبري ١٧/١٧٢، والطبراني (١٢٣٣٦) من طريق قيس بن الربيع، كلاهما عن الأعمش، به. دون قول ابن عباس أيضاً، وصححه الحاكم على شرط الشيخين.

وأخرجه الترمذي (٣١٧٢)، والطبري ١٧/١٧٢ عن محمد بن بشار، عن أبي أحمد الزبيري، عن سفيان، عن الأعمش، عن مسلم البطين، عن سعيد بن جبيرة مرسلاً.

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عكرمة، =

١٨٦٧ - حدثنا عبد العزيز بن عبد الصمد، حدثنا منصور<sup>(١)</sup>، عن سالم بن أبي الجعد الغطفاني، عن كريب

= فمن رجال البخاري. عباد بن عباد: هو ابن حبيب بن المهلب بن أبي صفرة الأزدي.

وأخرجه عبد الرزاق (١٩٤٩١)، والحميدي (٥٣١)، وعبد بن حميد (٦٠١) - وسقط من سنده من المطبوع «عن أيوب» - والبخاري (٧٠٤٢)، وأبو داود (٥٠٢٤)، وابن حبان (٥٦٨٥) و(٥٦٨٦)، والطبراني (١١٨٥٥)، والبيهقي في «السنن» ٢٦٩/٧، وفي «الآداب» (٨٤٨)، وفي «شعب الإيمان» (٤٧٧٢) و(٤٨٢٩)، والبخاري (٣٢١٨) من طرق عن أيوب السخيتاني، بهذا الإسناد. وأخرجه الطبراني (١١٨٣١) من طريق قتادة، و(١١٩٢٣) من طريق مطر الوراق، كلاهما عن عكرمة، به.

وأخرج القسمين الأول والثالث منه الترمذي (١٧٥١)، والنسائي ٢١٥/٨ القسم الأول من طريق حماد بن زيد، عن أيوب، عن عكرمة، به. وقال الترمذي: حسن صحيح.

وأخرج القسم الثاني منه الترمذي (٢٢٨٣) من طريق عبد الوهاب بن عطاء، عن أيوب، به. وقال: حديث صحيح.

وأخرج القسم الثالث منه الخرائطي في «مساوىء الأخلاق» (٧٥٩) و(٧٦٠) من طريقين عن أيوب، به.

وأخرج القسم الثاني والثالث منه الطبراني (١١٦٣٧) من طريق عمرو بن دينار، و(١١٨٨٤) من طريق هشام بن حسان، كلاهما عن عكرمة، به. وسيأتي برقم (٢٢١٣) و(٣٣٨٣)، وانظر (٢١٦٢)، وانظر أيضاً ٥٠٤/٢ من مسند أبي هريرة رضي الله عنه. تحلّم: أي قال: إنه رأى في النوم ما لم يره.

(١) في (م) والأصول الخطية عدا (ظ) و(٩) و(١٤): «عبد العزيز بن عبد الصمد بن منصور»، وهو خطأ بين، والتصويب من نسختي الظاهرية ومن «أطراف المسند» ١/ الورقة ١٢٥.

عن ابن عباس، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «لَوْ أَنَّ أَحَدَهُمْ إِذَا أَتَى أَهْلَهُ قَالَ: بِسْمِ اللَّهِ، اللَّهُمَّ جَنِّبْنِي الشَّيْطَانَ، وَجَنِّبِ الشَّيْطَانَ مَا رَزَقْتَنَا، فَإِنْ قُدِّرَ بَيْنَهُمَا فِي ذَلِكَ وَلَدٌ، لَمْ يَضُرَّ ذَلِكَ الْوَلَدَ الشَّيْطَانُ أَبَدًا»<sup>(١)</sup>.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٢٦٦) عن إسماعيل بن مسعود، عن عبد العزيز بن عبد الصمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق (١٠٤٦٦)، وابن أبي شيبة ٣١١/٤ و٣٩٤/١٠، والدارمي (٢٢١٢)، والبخاري (١٤١) و(٣٢٧١) و(٥١٦٥) و(٦٣٨٨) و(٧٣٩٦)، ومسلم (١٤٣٤)، وأبو داود (٢١٦١)، وابن ماجه (١٩١٩)، وابن حبان (٩٨٣)، والطبراني في «الكبير» (١٢١٩٥)، وفي «الدعاء» (٩٤١) و(٩٤٢)، والبيهقي (١٣٣٠) من طرق عن منصور بن المعتمر، به.

وأخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٢٧٠) عن إسماعيل بن مسعود، عن عبد العزيز بن عبد الصمد، عن سليمان، عن سالم، عن كريب، عن ابن عباس مرفوعاً. وأخرجه النسائي أيضاً (٢٦٨) عن محمد بن حاتم بن نعيم، عن ابن أبي عمر العَدَنِي، عن فضيل بن عياض، عن منصور، عن سالم، عن ابن عباس. ولم يذكر كريماً.

وأخرجه الطيالسي (٢٧٠٥)، والبخاري (٣٢٨٣)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٢٦٩) من طريق شعبة، عن الأعمش، عن سالم، عن كريب، عن ابن عباس قوله. وسيأتي برقم (١٩٠٨) و(٢١٧٨) و(٢٥٥٥) و(٢٥٩٧).

قوله: «لم يضر»، قال السندي: لم يَحْمِلْ هَذَا الْحَدِيثُ أَحَدٌ عَلَى عَمومِ الضَّررِ لعمومِ ضَرَرِ الْوَسْوَسةِ لِلْكَلِّ، وَقَدْ جَاءَ: «كُلُّ مَوْلُودٍ يَمْسُهُ الشَّيْطَانُ إِلَّا مَرْيَمَ وَابْنَهَا»، فَقِيلَ: لَا يَضُرُّهُ إِلَّا غَوَاءٌ وَإِلْضَالٌ بِالْكَفْرِ، وَقِيلَ: بِالْكَبَائِرِ، وَقِيلَ: بِالصَّرْفِ عَنِ التَّوْبَةِ إِذَا عَصَى، وَقِيلَ: أَيْ: يَأْمَنُ مِمَّا يَصِيبُ الصَّبِيَّانِ مِنْ جِهَةِ الْجَانِّ، وَقِيلَ: بَلْ لَا يَكُونُ لِلشَّيْطَانِ عَلَيْهِ سُلْطَانٌ، فَيَكُونُ فِي الْمَحْفُوظِينَ، قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ عِبَادِي لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَانٌ﴾ =

١٨٦٨ - حدثني إسماعيل بن إبراهيم، حدثنا ابن أبي نجیح، عن عبد الله بن كثير، عن أبي المنهال.

عن ابن عباس، قال: قَدِمَ رسولُ الله ﷺ المدينة والنَّاسُ يُسَلِّفُونَ فِي التَّمْرِ الْعَامَ وَالْعَامَيْنِ - أَوْ قَالَ: عَامَيْنِ وَالثَّلَاثَةَ - فَقَالَ: «مَنْ سَلَفَ فِي تَمْرٍ، فَلْيُسَلِّفْ فِي كَيْلٍ مَعْلُومٍ، وَوَزْنٍ مَعْلُومٍ»<sup>(١)</sup>.

١٨٦٩ - حدثنا إسماعيل، أخبرنا أبو التَّيَّاح، عن موسى بن سَلَمَةَ عن ابنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ بِثَمَانِي عَشْرَةَ بَدَنَةً مَعَ

---

= [الحجر: ٤٢]، والله تعالى أعلم.

وقال الحافظ ابن حجر في «الفتح» ٢٢٩/٩: وفي الحديث من الفوائد استحباب التسمية والدعاء، والمحافظة على ذلك حتى في حالة المَلَادُّ كَالْوَقَاعِ، وفيه الاعتصام بذكر الله ودعائه من الشيطان، والتبرك باسمه، والاستعاذة به من جميع الأسواء، وفيه الاستشعار بأنه الميسر لذلك العمل والمعين عليه، وفيه إشارة إلى أن الشيطان ملازم لابن آدم لا ينطرد عنه إلا إذا ذَكَرَ الله.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن أبي نجیح: هو عبدالله، وعبدالله بن كثير: هو المكي القاري، وأبو المنهال: هو عبد الرحمن بن مطعم البناي المكي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥٢/٧، والبخاري (٢٢٣٩)، والدارقطني ٤/٣ من طريق إسماعيل بن إبراهيم المعروف بابن عُليّة، بهذا الإسناد. وأخرجه عبد الرزاق (١٤٠٥٩)، والطبراني (١١٢٦٥) من طريق معمر، وأخرجه الدارقطني ٣/٣ من طريق شعبة، و٤/٣ من طريق عبدة بن معتب، ثلاثتهم عن عبدالله بن أبي نجیح، به. وسيأتي برقم (١٩٣٧) و(٢٥٤٨) و(٣٣٧٠). والسلف: هو أن يُعْطِيَ مَالاً فِي سَلْعَةٍ إِلَى أَجَلٍ مَعْلُومٍ بِزِيَادَةٍ فِي السَّعْرِ الْمَوْجُودِ عِنْدَ السَّلَفِ، وَيُقَالُ لَهُ: سَلَمٌ أَيْضاً.

رجلٍ ، فأمره فيها بأمره ، فانطلق ، ثم رَجَعَ إليه فقال : أَرَأَيْتَ إِنْ أَرْحَفَ علينا منها شيءٌ؟ فقالَ : «أَنحَرَهَا ، ثُمَّ اصْبُغْ نَعْلَهَا فِي دَمِهَا ، ثُمَّ اجْعَلْهَا على صَفْحَتِهَا ، وَلَا تَأْكُلْ مِنْهَا أَنْتَ وَلَا أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ رِفْقَتِكَ» (١) .

قال عبدُ الله : قال أبي : ولم يَسْمَعْ إسماعيلُ بنُ عُليّةٍ من أبي التَّيَّاح

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم ، رجاله ثقات رجال الشيخين غير موسى بن سلمة - وهو ابن المُحَبِّق - فمن رجال مسلم . إسماعيل : هو ابن عليّ ، وأبو التَّيَّاح : هو يزيد بن حميد الضبي .

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣٣/٤ و٢٣٠/١٤ ، ومسلم (١٣٢٥) ، والنسائي في «الكبرى» (٤١٣٦) ، والبيهقي ٢٤٣/٥ من طريق إسماعيل بن عليّ ، بهذا الإسناد .

وأخرجه مسلم (١٣٢٥) ، وأبو داود (١٧٦٣) ، وابن حبان (٤٠٢٥) ، والطبراني (١٢٨٩٩) ، والبيهقي ٢٤٣-٢٤٢/٥ من طريق عبد الوارث بن سعيد ، عن أبي التَّيَّاح يزيد بن حميد ، به . وسيأتي برقم (٢١٨٩) و(٢٥١٨) .

وأخرجه مسلم (١٣٢٦) من طريق قتادة ، عن سنان بن سلمة ، عن ابن عباس ، عن ذؤيب الخزاعي ، بنحوه ، وسيأتي في «المسند» ٢٢٥/٤ .

وله شاهد من حديث ناجية الخزاعي وسيأتي في «المسند» ٣٣٤/٤ .

وقوله : «أَرْحَفَ» قال النووي في «شرح مسلم» ٧٦/٩ : هو بفتح الهمزة وإسكان الزاي وفتح الحاء المهملة ، وهذه رواية المحدثين لا خلاف بينهم فيه ، قال الخطابي : كذا يقوله المحدثون ، قال : وصوابه والأجود : فَأَرْحَفَتْ بضم الهمزة ، يقال : أرحف البعير إذا قام من الإعياء ، وأرحفه السفر ، وقال الهروي وغيره : يقال : أرحف البعير ، وأرحفه السير بالألف فيهما ، وكذا قال الجوهري وغيره ، يقال : أرحف البعير وأرحف لغتان ، وأرحفه السير ، وأرحف الرجل : وقف بعيده ، فحصل أن إنكار الخطابي ليس بمقبول ، بل الجميع جائز ، ومعنى أرحف : وقف من الكلال والإعياء .

وقوله : «ثم اجعلها على صَفْحَتِهَا» : يعني على جنبها .

وقوله : «ولا تأكل منها» ، قال النووي : السبب في نهيم قطع الذريعة لئلا يتوصل بعض الناس إلى نحره أو تعييبه قبل أوانه .

إلا هذا الحديث.

١٨٧٠ - حدثنا إسماعيل، حدثنا أيوب، قال: لا أدري أسمعته من سعيد بن جبير، أم نبئته عنه؟ قال:

أتيت على ابن عباس بعرفة وهو يأكل رمانة، فقال: أفطر رسول الله ﷺ بعرفة، وبعثت إليه أم الفضل بلبن، فشربه. وقال: لعن الله فلاناً، عمدوا إلى أعظم أيام الحج، فمحو زينتته، وإنما زينته الحج التلبية<sup>(١)</sup>.

١٨٧١ - حدثنا إسماعيل، حدثنا أيوب

عن عكرمة: أن علياً حرق ناساً ارتدوا عن الإسلام، فبلغ ذلك ابن عباس، فقال: لم أكن لأحرقهم بالنار، إن رسول الله ﷺ قال: «لا

(١) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين. أيوب: هو ابن أبي تيمية السخيتاني.

ورواه هكذا على الشك ابن أبي شيبة ص ١٨٠ (الجزء الذي حققه عمر العمروي) عن ابن عليه، بهذا الإسناد.

وهو في «المسند» (٣٢٦٦) من غير شك عن سفيان، عن أيوب، عن سعيد بن جبير، به.

وهو كذلك عند النسائي في «الكبرى» (٢٨١٥) عن أحمد بن حرب الموصلي، عن إسماعيل بن عليه، عن أيوب، عن سعيد بن جبير، به. دون قول ابن عباس: لعن الله... الله...

ورواه أيضاً كذلك (٢٨١٩) من طريق محمد بن عيسى، عن حماد بن زيد، عن أيوب، عن عكرمة وسعيد، عن ابن عباس. وسيأتي برقم (٢٥١٦) و(٣٢٦٦) و(٣٣٧٦)، وانظر (٢٥١٧) و(٢٩٤٦) و(٣٢١٠).

وقوله: «لعن الله فلاناً...» هو من كلام ابن عباس رضي الله عنهما، ونسبه في «كنز العمال» (١٢٤٣٠) إلى ابن جرير الطبري.



تُعَذِّبُوا بِعَذَابِ اللَّهِ» وَكَنتُ قَاتِلَهُمْ، لِقَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ بَدَّلَ دِينَهُ، فَاقْتُلُوهُ». فَبَلَغَ ذَلِكَ عَلِيًّا كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ، فَقَالَ: وَيْحَ ابْنِ أُمِّ ابْنِ عَبَّاسٍ<sup>(١)</sup>.

١٨٧٢ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ، عَنْ عِكْرَمَةَ

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «لَيْسَ لَنَا مَثَلُ السَّوِّءِ، الْعَائِدُ فِي هَيْبَتِهِ كَالْكَلْبِ يَعُودُ فِي قَيْئِهِ»<sup>(٢)</sup>.

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عكرمة، فمن رجال البخاري.

وأخرجه أبو داود (٤٣٥١) عن أحمد بن حنبل، بهذا الإسناد.

وأخرجه الدارقطني ١٠٨/٣ من طريق يعقوب بن إبراهيم، عن إسماعيل بن عليه، به. وقال: هذا ثابت صحيح.

وأخرجه عبدالرزاق (٩٤١٣) و(١٨٧٠٦)، والترمذي (١٤٥٨)، والنسائي ١٠٤/٧، وابن الجارود (٨٤٣)، والطحاوي في «شرح المشكل» ٦٣/٤، وابن حبان (٤٤٧٦)، والطبراني (١١٨٥٠)، والدارقطني ١١٣/٣، والحاكم ٥٣٨/٣، والبيهقي ٢٠٢/٨، والبخاري (٢٥٦٠) من طرق عن أيوب السخيتاني، به. ورواية بعضهم مختصرة.

وأخرجه النسائي ١٠٤/٧، والطبراني (١١٨٣٥) من طريق عباد بن العوام، عن سعيد، عن قتادة، عن عكرمة، به.

وأخرجه النسائي ١٠٤-١٠٥ عن موسى بن عبدالرحمن، عن محمد بن بشر، عن سعيد، عن قتادة، عن الحسن مرسلاً، وقال النسائي: وهذا أولى بالصواب من حديث عباد.

وأخرجه الطحاوي في «المشكل» ٦٣/٤ عن إسحاق، عن محمود، عن عكرمة، به. وسيأتي برقم (١٩٠١) و(٢٥٥١) و(٢٥٥٢)، وانظر (٢٩٦٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤٧٦/٦، والنسائي ٢٦٧/٦ من طريق إسماعيل بن عليه، بهذا الإسناد.

\* ۱۸۷۳ - حدثنا محمد بن فضَّیل ، حدثنا عطاء ، عن سعید بن جبیر

عن ابن عباس، قال: لما نزلت: ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾ قال رسول الله ﷺ: «نُعِيتَ إِلَيَّ نَفْسِي» بأنه مقبوض في تلك السنة<sup>(١)</sup>.

= وأخرجه عبد الرزاق (١٦٥٣٦)، والحميدي (٥٣٠)، والبخاري في «صحيحه» (٢٦٢٢) و(٦٩٧٥)، وفي «الأدب المفرد» (٤١٧)، والترمذي (١٢٩٨)، والنسائي ٢٦٧/٦، وأبو يعلى (٢٤٠٥)، والخرائطي في «مساوىء الأخلاق» (٥١٧)، والطبراني (١١٨٥٢) و(١١٨٥٣)، وأبو الشيخ في «الأمثال» (٢١١)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٢٨٨)، والبيهقي ١٨٠/٦ من طرق عن أيوب السختياني، به.

وأخرجه النسائي ٢٦٧/٦، والطحاوي في «شرح المعاني» ٧٨/٤، والطبراني (١١٩٥٩) من طريق عبد الله بن المبارك، عن خالد الحذاء، وأخرجه الطبراني (١١٨٩٧) من طريق عباد بن منصور، كلاهما عن عكرمة، به. وانظر (٢١١٩) و(٢٢٥٠) و(٢٥٢٩) و(٣١٧٧).

قوله: «ليس لنا مثل السوء»، قال السندي: بفتح السين، أي: لا ينبغي لمسلم أن يفعل فعلاً يُضرب له بسببه مَثَلُ السُّوء، كالمثل بالكلب العائد في قيئه... وهو تقبيح وتشنيع له، لأنه شُبِّهَ بكلب يعود في قيئه.

(۱) إسناده ضعيف، عطاء - وهو ابن السائب - قد اختلط، ومحمد بن فضيل روى عنه بعد الاختلاط.

وأخرجه الطبري ٣٠/٣٣٤ عن أبي كريب وابن وكيع، عن محمد بن فضيل، بهذا الإسناد.

وسیأتي معناه برقم (۳۱۲۷) من طریق أبي بشر جعفر بن إياس، عن سعيد بن جبیر، عن ابن عباس، وجعله موقوفاً علیه، وهذا أصح.

وأخرجه الطبراني (١١٩٠٧)، والبيهقي في «الدلائل» ١٦٧/٧ من طريق عباد بن العوام، عن هلال بن خباب، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: لما نزلت: ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾ دعا رسول الله ﷺ فاطمة فقال: «إِنَّهُ قَدْ نُعِيَتْ إِلَيَّ نَفْسِي». =

<sup>٣٦٦</sup>  
وقف في نسخة الأصلية مخرج الأثر في ١٢/٩/١٠٣٣  
والأحاديث ١٠/٧ رقم ١٦٦، وكذلك الضياء في النبوة  
١٠/١٠ رقم ١٦٦، زيادته يزيد عن عطاء، رواه آية حسين ع

١٨٧٤ - حدثنا محمد بن فضيل، عن يزيد<sup>(١)</sup>، عن عطاء

عن ابن عباس، قال: كان رسول الله ﷺ يجمع بين الصلاتين في السفر: المغرب والعشاء، والظهر والعصر<sup>(٢)</sup>.

١٨٧٥ - حدثنا محمد بن سلمة<sup>(٣)</sup>، عن محمد بن إسحاق، عن عمرو بن أبي عمرو، عن عكرمة

عن ابن عباس، قال: قال النبي ﷺ: «مَلْعُونٌ مَنْ سَبَّ أَبَاهُ، مَلْعُونٌ

= وأخرج النسائي في «الكبرى» (١١٧١٢)، والطبراني (١١٩٠٣) من طريق أبي عوانة، عن هلال بن خباب، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: لما نزلت: ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾ نُعِيَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ نفسه حين أنزلت... وهذه أصح من رواية عباد عن هلال. وانظر (٣٢٠١).

(١) تحرف في (م) إلى: زيد.

(٢) حديث صحيح، إسناده صحيح على شرط الشيخين إن كان يزيد: هو ابن أبي حبيب، وليس على شرطهما ولا على شرط واحد منهما إن كان يزيد بن أبي زياد الهاشمي، فقد علق له البخاري وروى له مسلم مقروناً، وهو حسن في الشواهد. عطاء: هو ابن أبي رباح.

وأخرجه عبد الرزاق (٤٤٠٤) عن محمد بن راشد، عن عبد الكريم أبي أمية (وهو ضعيف)، عن عطاء ومجاهد، عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ كان يجمع بين الصلاتين في السفر، الظهر والعصر، والمغرب والعشاء، وليس يطلب عدواً ولا يطلبه عدو. وانظر (٢١٩١) و(٣٢٨٨) و(٣٣٩٧) و(٣٤٨٠).

وله شاهد متفق عليه من حديث أنس، وهو عند المصنف ٢٤٧/٣، وصححه ابن حبان (١٥٩٢)، وآخر من حديث معاذ أخرجه مسلم (٧٠٦)، وهو عند المصنف ٢٣٦/٥ وصححه ابن حبان (١٥٩١)، وثالث من حديث جابر عند ابن حبان (١٥٩٠).

(٣) تحرف في (م) والأصول التي بأيدينا عدا (ظ ٩) و(ظ ١٤) إلى: مسلمة، وصوّناه من (ظ ٩) و(ظ ١٤) و«أطراف المسند» ١/ الورقة ١٢١ و١٢٢.

مَنْ سَبَّ أُمَّهُ، مَلْعُونٌ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللَّهِ، مَلْعُونٌ مَنْ غَيَّرَ تُخُومَ الْأَرْضِ،  
مَلْعُونٌ مَنْ كَمَمَهُ أَعْمَى عَنِ الطَّرِيقِ، مَلْعُونٌ مَنْ وَقَعَ عَلَى بَهِيمَةٍ، مَلْعُونٌ  
مَنْ عَمِلَ بِعَمَلِ قَوْمِ لُوطٍ<sup>(١)</sup>.

(١) إسناده حسن، محمد بن إسحاق قد صرح بالتحديث عند أحمد (٢٩١٦)،  
وباقى رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه الطبراني (١١٥٤٦)، والحاكم ٣٥٦/٤، والبيهقي في «السنن» ٢٣١/٨،  
وفي «الشعب» (٥٣٧٣) من طريق عبد العزيز بن محمد الدراوردي، عن عمرو، به.

وأخرجه الخرائطي في «مساوىء الأخلاق» (٧٥) من طريق أبي شهاب عبد ربه بن  
نافع، عن محمد بن إسحاق، عن عمرو، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قال رسول  
الله ﷺ: «ملعون من سب أباه، ملعون من سب أمه».

وأخرجه الخرائطي (٤٣٧) من طريق سعيد بن سلمة، عن عمرو، عن عكرمة، عن  
ابن عباس أن رسول الله ﷺ قال: «لعن الله من وقع على بهيمة، ولعن الله من عمِلَ عَمَلِ  
قوم لوط» قالها ثلاثاً.

وأخرجه أبو يعلى (٢٥٢١) من طريق محمد بن كريب، عن كريب، عن ابن عباس  
قال: قال النبي ﷺ: «ملعون من انتقص شيئاً من تخوم الأرض بغير حقه». وسيأتي  
الحديث برقم (٢٨١٦) و(٢٩١٣) و(٢٩١٥)، وانظر ما سيأتي برقم (٢٤٢٠).

وله شاهد من حديث علي بن أبي طالب، أخرجه مسلم، وهو عند المصنف (٩٥٤)  
وفيه: «لعن الله من ذبح لغير الله، ولعن الله من سرق منار الأرض، ولعن الله من لعن  
والده، ولعن الله من آوى محدثاً».

وآخر من حديث أبي هريرة، أخرجه الخرائطي (٤٣٢)، وابن عدي ٢٤٣٤/٦،  
والبيهقي في «الشعب» (٥٤٧٢) من طريق محرز بن هارون، وأخرجه ابن عدي  
٢٥٨٦/٧، والحاكم ٣٥٦/٤ من طريق هارون بن هارون، كلاهما عن الأعرج، عن أبي  
هريرة.

وقوله: «كمه»، أي: أضل.

١٨٧٦ - حدثنا محمد بن سلمة<sup>(١)</sup>، عن ابن إسحاق، عن داود بن حصين،  
عن عكرمة

عن ابن عباس، قال: ردَّ رسول الله ﷺ زينب ابنته على زوجها أبي  
العاص بن الربيع بالنكاح الأول، ولم يحدث شيئاً<sup>(٢)</sup>.

١٨٧٧ - حدثنا مروان بن شجاع، حدثني خُصيف، عن مجاهد

عن ابن عباس: أنه طاف مع معاوية بالبيت، فجعل معاوية يستلم  
الأركان كلها، فقال له ابن عباس: لِمَ تستلم هذين الركنين، ولم يكن  
رسول الله ﷺ يستلمهما؟ فقال معاوية: ليس شيء من البيت مهجوراً.

---

(١) تحرف في (م) والأصول التي بأيدينا عدا (ظ) و(١٤) إلى: مسلمة،  
وصوبناه من (ظ) و(١٤) و«أطراف المسند» ١/ الورقة ١٢١ و١٢٢.

(٢) إسناده حسن، فقد صرح ابن إسحاق بالتحديث عند الترمذي والحاكم.  
وأخرجه الطبراني (١١٥٧٥) من طريق أحمد بن حنبل، بهذا الإسناد.  
وأخرجه أبو داود (٢٢٤٠)، والدارقطني ٢٥٤/٣ من طريق محمد بن سلمة، به.  
وأخرجه عبد الرزاق (١٢٦٤٤)، وأبو داود (٢٢٤٠)، والترمذي (١١٤٣)،  
والطحاوي في «شرح المعاني» ٢٥٦/٣، والحاكم ٢٣٧/٣ و٦٣٨-٦٣٩، والبيهقي  
١٨٧/٧ من طرق عن محمد بن إسحاق، به. وسيأتي برقم (٢٣٦٦) و(٣٢٩٠).  
وله شاهد من مرسل قتادة عند ابن سعد ٣٢/٨، ومرسل الشعبي عند عبد الرزاق  
(١٢٦٤٠)، وسعيد بن منصور (٢١٠٧)، وابن سعد ٣٢/٨، والطحاوي ٢٥٦/٣.  
وسيأتي من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص في «المسند» برقم (٦٩٣٨): أن  
رسول الله ﷺ ردَّ ابنته إلى أبي العاص بمهر جديد، ونكاح جديد. وهو حديث ضعيف.  
وانظر لزماً «معالم السنن» ٢٥٩-٢٦٠، و«المغني» ١٠/١٠-١١، و«نصب  
الراية» ٢١٢-٢٠٩/٣.

فقال ابن عباس: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾  
[الأحزاب: ٢١]. فقال معاوية: صَدَقْتَ<sup>(١)</sup>.

١٨٧٨ - حدثنا مروان، حدثني خُصَيْفٌ، عن عِكْرَمَةَ

عن ابن عباس: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى أَنْ يُجْمَعَ بَيْنَ الْعَمَّةِ وَالْخَالَةِ،  
وَبَيْنَ الْعَمَّتَيْنِ وَالْخَالَتَيْنِ<sup>(٢)</sup>.

(١) حسن لغيره، خفيف متابع، وباقي رجاله ثقات.

وأخرجه الطحاوي في «شرح المعاني» ١٨٤/٢ من طريق عتاب بن بشير، عن  
خفيف، بهذا الإسناد. وانظر (٢٢١٠).

(٢) إسناده ضعيف، خفيف - وهو ابن عبد الرحمن - سيء الحفظ.

وأخرجه أبو داود (٢٠٦٧) من طريق خطاب بن القاسم، عن خفيف، بهذا  
الإسناد. وانظر ما سيأتي برقم (٣٥٣٠).

وقوله: «وبين العميتين والخالتين» قال في «بذل المجهود» ٥٠/١٠: أي: وبين من  
هما خالتان لها، والمراد بالخالتين الصغيرة ممن هي خالة لها والكبيرة عمتها، أو الأبوية  
وهي أخت الأم من أب، والأموية وهي أخت الأم من أم، وعلى هذا قياس العميتين،  
ويحتمل أن يكون المراد بالخالتين: الخالة، ومن هي خالة لها أطلق عليها اسم الخالة  
تغليبا، وكذا العميتين والكلام لمجرد التأكيد، وقال السيوطي نقلاً عن الكمال الدميري:  
قد أشكل هذا على بعض العلماء حتى حمله على المجاز، وإنما المراد النهي عن الجمع  
بين امرأتين إحداهما عمة والأخرى خالة، أو كل منهما عمة الأخرى أو كل منهما خالة  
الأخرى، تصوير الأولى أن يكون رجل وابنه فتزوجا امرأة وبنتها فتزوج الأب البنت والابن  
الأم، فَوُلِدَتْ لكل منهما ابنة من هاتين الزوجتين - فابنة الأب عمة بنت الابن، وبنت =

عن ابن عباس، قال: إنما نهى رسول الله ﷺ عن الثوب المُصَمَّتِ من قَرٍّ. قال ابن عباس: أما السَّدَى والعَلَمُ، فلا نرى به بأساً<sup>(١)</sup>.

١٨٨٠ - حدثنا مُعَمَّر - يعني ابن سليمان الرُّقِّي - قال: قال خُصَيْفٌ: حدَّثني غير واحد

= الابن خالتها، وتصوير العمتين أن يتزوج رجل أم رجل ويتزوج الآخر أمه، فيولد لكل منهما ابنة، فابنة كل واحد منهما عمة الأخرى، وتصوير الخاليتين أن يتزوج رجل ابنة رجل والآخر ابنته، فولدت لكل منهما ابنة، فابنة كل واحد منهما هي خالة الأخرى.

(١) حديث صحيح، خصيف قد توبع، وباقي رجاله ثقات.   
 وأخرجه أبو داود (٤٠٥٥)، والطحاوي ٢٥٥/٤، والبيهقي في «السنن» ٢/٢٤٤   
 ٢٧٠/٣، وفي «الشعب» (٦١٠١) من طريق زهير بن معاوية، والطحاوي ٢٥٥/٤ من   
 طريق شريك، كلاهما عن خصيف، بهذا الإسناد. (٤/١٩٢)

وأخرجه الطبراني (١١٩٣٩)، والبيهقي في «الشعب» (٦١٠٣) من طريق مسلم بن سلام مولى بني هاشم، عن عبد السلام بن حرب، عن مالك بن دينار، عن عكرمة، به.   
 ومسلم بن سلام لم يوثقه غير ابن حبان.

وأخرجه الطبراني (١٠٨٨٨) من طريق إسماعيل بن مسلم المكي، عن عمرو بن دينار، عن طاووس، عن ابن عباس. وإسماعيل بن مسلم ضعيف.

وأخرجه البيهقي في «الشعب» (٦١٠٢) من طريق إسماعيل بن مسلم، عن عطاء،   
 عن ابن عباس. وسيأتي برقم (١٨٨٠) و(٢٨٥٦) و(٢٨٥٧) و(٢٩٥١).   
 وفي الباب عن عمر عند البخاري (٥٨٢٨)، ومسلم (٢٠٦٩). وعن أسماء بن أبي   
 بكر عند أبي داود (٤٠٥٤).

والمصمَّتُ: هو الذي جميعه حرير، لا يخالطه فيه قطن ولا غيره. والسَّدَى: هو ما   
 يمد طولاً في النسيج. والعلم: رسم الثوب، أو رَقْمه في أطرافه.

عن ابن عباس: عن الْمُصَمَّتِ منه، وأما الْعَلَمُ فلا<sup>(١)</sup>.

١٨٨١ - حدثنا عَثَامُ بن علي العامري، حدثنا الأعمش، عن حَبِيب بن أبي ثابت، عن سعيد بن جُبَيْر

عن ابن عَبَّاسٍ، قال: كان رسول الله ﷺ يُصَلِّي من الليل ركعتين، ثم يَنْصَرِفُ فَيَسْتَأْذِنُ<sup>(٢)</sup>.

١٨٨٢ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا مَعْمَر. وعبد الرزاق قال: أخبرنا مَعْمَر أخبرنا الزُّهْرِيُّ، عن علي بن حُسَيْن

عن ابن عباس، قال: كان رسولُ الله ﷺ جالساً في نَفَرٍ من أصحابه - قال عبدُ الرزاق: من الأنصار - قال: فَرُمِيَ بَنَجْمٍ عَظِيمٍ، فَاسْتَنَارَ، قال: «ما كُنْتُمْ تَقُولُونَ إِذَا كَانَ مِثْلُ هَذَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ؟» قال: كنا نقول: يُولَدُ عَظِيمٌ، أو يموتُ عَظِيمٌ - قلتُ للزهري: أكان يُرْمَى بها في الجاهلية؟ قال: نعم، ولكن غُلِظَتْ حين بُعِثَ النبي ﷺ - قال: قال رسولُ الله ﷺ<sup>(٣)</sup>: «فإنه لا يُرْمَى بها لِمَوْتِ أَحَدٍ ولا لِحَيَاتِهِ، ولكن رَبَّنَا

---

(١) هو مكرر ما قبله، وقد عُرِفَ من هؤلاء الذين حدثوا خصيفاً: عكرمة كما في الإِسْنَادِ السَّالِفِ، وسعيد بن جبیر كما في السند الآتي برقم (٢٨٥٧).

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري، عثام بن علي العامري ثقة من رجال البخاري، ومن فوقه من رجال الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/١٦٩، وابن ماجه (٢٨٨) و(١٣٢١)، والنسائي في «الكبرى» (١٣٤٣)، وأبو يعلى (٢٤٨٥) و(٢٦٨١)، والطبراني (١٢٣٣٧)، والحاكم ١/١٤٥ من طريق عثام بن علي، بهذا الإسناد. وصححه الحاكم على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي!

(٣) قوله: «قال: قال رسول الله ﷺ» سقط من (م) ومن الأصول الخطية عدا (ظ ٩) =



تبارك اسمه، إِذَا قَضَى أَمْرًا سَبَّحَ حَمَلَةُ الْعَرْشِ، ثُمَّ سَبَّحَ أَهْلُ السَّمَاءِ الَّذِينَ يُلُونَهُمْ، حَتَّى يَبْلُغَ التَّسْبِيحُ هَذِهِ السَّمَاءَ الدُّنْيَا، ثُمَّ يَسْتَخْبِرُ أَهْلُ السَّمَاءِ الَّذِينَ يُلُونَ حَمَلَةَ الْعَرْشِ، فَيَقُولُ الَّذِينَ يُلُونَ حَمَلَةَ الْعَرْشِ لِحَمَلَةِ الْعَرْشِ: مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ؟ فَيُخْبِرُونَهُمْ، وَيُخْبِرُ أَهْلُ كُلِّ سَمَاءٍ سَمَاءً، حَتَّى يَنْتَهِيَ الْخَبَرُ إِلَى هَذِهِ السَّمَاءِ، وَيَخْطَفُ الْجَنُّ السَّمْعَ فَيُرْمُونَ، فَمَا جَاءُوا بِهِ عَلَى وَجْهِهِ، فَهُوَ حَقٌّ، وَلَكِنَّهُمْ يَقْرِفُونَ فِيهِ وَيَزِيدُونَ»<sup>(١)</sup>.

قال عبد الله: قال أبي: قال عبد الرزاق: ويخطف الجن ويرمون.

١٨٨٣ - حدثنا محمد بن مُصْعَب، حدثنا الأوزاعي، عن الزُّهري، عن علي بن حسين

عن ابن عباس، حدثني رجال من الأنصار من أصحاب رسول الله ﷺ: أَنَّهُمْ كَانُوا جُلُوسًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ إِذْ رُمِيَ بَنَجْمٌ... فذكر الحديث، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: «إِذَا قَضَى رَبُّنَا أَمْرًا، سَبَّحَهُ حَمَلَةُ الْعَرْشِ، ثُمَّ الَّذِينَ يُلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يُلُونَهُمْ، حَتَّى يَبْلُغَ التَّسْبِيحُ السَّمَاءَ الدُّنْيَا، فَيَقُولُونَ الَّذِينَ يُلُونَ حَمَلَةَ الْعَرْشِ لِحَمَلَةِ الْعَرْشِ: مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ؟ فَيَقُولُونَ: الْحَقُّ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ، فَيَقُولُونَ: كَذَا وَكَذَا، فَيُخْبِرُ أَهْلُ

= و(ظ ١٤) ومنهما أثبتناه.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

أخرجه عبد بن حميد (٦٨٣)، والبيهقي في «الدلائل» ٢/٢٣٨ من طريق عبد الرزاق، بهذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (٣٢٢٤) من طريق عبد الأعلى، عن معمر، به. وقال: هذا حديث حسن صحيح. وانظر الحديث التالي.

السموات بَعْضُهُمْ بَعْضًا حَتَّى يَبْلُغَ الْخَبْرُ السَّمَاءَ الدُّنْيَا، قَالَ: وَيَأْتِي الشَّيَاطِينُ، فَيَسْتَمِعُونَ الْخَبَرَ، فَيَقْدِفُونَ بِهِ إِلَى أَوْلِيَائِهِمْ، وَيَرْمُونَ بِهِ إِلَيْهِمْ، فَمَا جَاؤُوا بِهِ عَلَى وَجْهِهِ، فَهُوَ حَقٌّ، وَلَكِنَّهُمْ يَزِيدُونَ فِيهِ وَيَقْرِفُونَ وَيَنْقُصُونَ»<sup>(١)</sup>.

١٨٨٤ - حدثنا عبد الأعلى، عن معمر، عن الزُّهري، عن عُبَيْدِ اللَّهِ بن عبد الله<sup>(٢)</sup>

عن عبد الله بن عباس، وعن عائشة، أنهما قالَا: لَمَّا نُزِلَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، طَفِقَ يُلْقِي خَمِيصَةً عَلَى وَجْهِهِ، فَلَمَّا اغْتَمَّ رَفَعْنَاهَا عَنْهُ، وَهُوَ يَقُولُ: «لَعَنَ اللَّهُ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى، اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ». تَقُولُ عَائِشَةُ: يُحَذِّرُهُمْ<sup>(٣)</sup> مِثْلَ الَّذِي صَنَعُوا<sup>(٤)</sup>.

(١) صحيح، محمد بن مصعب: هو الْقَرْفَسَانِي، فِيهِ كَلَامٌ مِنْ جِهَةِ حِفْظِهِ إِلَّا أَنْ أَحْمَدَ قَالَ: حَدِيثُهُ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ مُقَارَبٌ، ثُمَّ هُوَ مُتَابِعٌ، وَمِنْ فَوْقِهِ ثِقَاتٌ مِنْ رِجَالِ الشَّيْخَيْنِ.

وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٢٢٩)، وَالطَّحَاوِيُّ فِي «شَرْحِ الْمَشْكَلِ» ١١٣/٣، وَأَبُو نَعِيمٍ فِي «الْحَلِيَّةِ» ١٤٣/٣، وَابْنُ بَيْهَقٍ فِي «الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ» ص ٢٠٣-٢٠٤، وَفِي «دَلَائِلِ النَّبُوَّةِ» ٢٣٦/٢ مِنْ طَرُقٍ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «خَلْقِ أَفْعَالِ الْعِبَادِ» (٤٦٩)، وَمُسْلِمٌ (٢٢٢٩)، وَالنَّسَائِيُّ فِي «الْكَبَرِيِّ» (١١٢٧٢)، وَالطَّحَاوِيُّ ١١٣/٣ مِنْ طَرُقٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ، بِهِ. وَقَوْلُهُ: «وَيَقْرِفُونَ» مَعْنَاهُ: يَخْلُطُونَ فِيهِ الْكَذِبَ.

(٢) تَحْرَفُ فِي (م) إِلَى: عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ.

(٣) فِي (غ) وَ(ش) وَ(ق) وَحَاشِيَةِ (س) وَ(ص) وَ(ض): فَحَذَّرَهُمْ.

(٤) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ. عَبْدُ الْأَعْلَى: هُوَ ابْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الْبَصْرِيِّ السَّامِيُّ.

١٨٨٥ - حدثنا عمرو بن الهيثم، حدثنا شعبة، عن سلمة بن كهيل، عن أبي الحكم

عن ابن عباس: أن جبريل عليه السلام أتى النبي ﷺ، فقال: تم الشهر تسعاً<sup>(١)</sup> وعشرين<sup>(٢)</sup>.

١٨٨٦ - حدثنا ابن أبي عدي، عن سعيد، عن قتادة، عن عكرمة، قال:  
قلت لابن عباس: صليت الظهر بالبطحاء خلف شيخ أحمق، فكبر

= وأخرجه عبد الرزاق (١٥٨٨) و(٩٧٥٤) و(١٥٩١٧) عن معمر، بهذا الإسناد. ومن طريق عبد الرزاق أخرجه أبو عوانة ٣٩٩/١، وابن حبان (٦٦١٩).

وأخرجه ابن سعد ٢٥٨/٢ عن الواقدي، والبخاري (٣٤٥٣)، والنسائي ٤١-٤٠/٢ من طريق عبد الله بن المبارك، كلاهما عن معمر، به.

وأخرجه الدارمي ٣٢٦/١، والبخاري (٤٣٥) و(٤٤٤٣) و(٥٨١٥)، ومسلم (٥٣١)، والبيهقي في «السنن» ٨٠/٤، وفي «الدلائل» ٢٠٣/٧، والبخاري (٣٨٢٥) من طرق عن الزهري، به. وسيأتي في مسند عائشة رضي الله عنها ٢٧٥/٦.

قولها: «يحذرهم»، قال السندي: أي: أمته، قيل: لأنه يصير بالتدريج تشبيهاً بعبادة الأوثان، وقوله: «قبور أنبيائهم»، أي: وصلحائهم، كما في رواية مسلم، وإلا فالنصارى ليس لهم إلا نبي واحد لا قبر له، والله تعالى أعلم.

(١) على حاشية (س) و(ض) و(ق) و(ص): تسعة.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، عمرو بن الهيثم، وأبو الحكم - واسمه عمران بن الحارث السلمي - من رجال مسلم.

وأخرجه الطيالسي (٢٧٤٤)، والنسائي ١٣٨/٤، والطبراني (١٢٧٣٧) من طرق عن شعبة، بهذا الإسناد. وسيأتي برقم (٢١٠٣) و(٣١٥٨).

وانظر الحديث الذي رواه ابن عباس عن عمر رضي الله عنهما، وقد تقدم في الجزء الأول من «المسند» برقم (٢٢٢).

ثُتَيْنِ وعشرين تكبيرة، يُكَبِّرُ إِذَا سَجَدَ وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ. قال: فقال ابنُ عباس: تلك صلاةُ أبي القاسم عليه الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ<sup>(١)</sup>.

١٨٨٧ - حدثنا ابنُ أبي عَدِيٍّ، عن سَعِيدٍ. وابنُ جَعْفَرٍ، حدثنا سَعِيدٌ، المعنى - وقال ابنُ أبي عَدِيٍّ: عن سَعِيدٍ - عن أبي يزيد<sup>(٢)</sup>، عن عِكْرَمَةَ

عن ابنِ عباس، قال: قرأ نبيُّ الله ﷺ في صَلَوَاتٍ وَسَكَتٍ، فنقرأ فيما قرأ فيهن نبي الله، وَنَسَكْتُ فيما سَكَتَ. فقليل له: فلعله كان يقرأ في نفسه! فغَضِبَ منها وقال: أَيْتَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟!

وقال ابنُ جَعْفَرٍ وعبد الرزاق: أَيْتَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ<sup>(٣)</sup>.

٢١٩/١

(١) حديث صحيح رجاله ثقات رجال الصحيح، وسعيد - وهو ابن أبي عروبة - اختلط، ورواية ابن أبي عدي - وهو محمد بن إبراهيم - عنه بعد الاختلاط، لكن سياأتي برقم (٣٢٩٤) من رواية يزيد بن هارون، وهو ممن روى عنه قبل الاختلاط، ثم إن سعيداً قد توبع.

وأخرجه ابن خزيمة (٥٨٢) من طريق ابن أبي عدي، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن خزيمة بإثر الحديث رقم (٥٨٢)، وابن حبان (١٧٦٥) من طريق هشام الدُّسْتَوَائِي، والطبراني (١١٨٣٢) من طريق طلحة بن عبد الرحمن، كلاهما عن قتادة، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٤١/١، والبخاري (٧٨٧)، وأبو يعلى (٢٤٧٨)، وابن خزيمة (٥٧٧)، والطحاوي في «شرح المعاني» ٢٢١/١ من طريق هشيم، عن أبي بشر، عن عكرمة، به.

وأخرجه عبد الرزاق (٢٥٠٦) عن معمر، عن قتادة، قال: جاء رجلٌ إلى ابنِ عباس... وسياأتي برقم (٢٢٥٧) و(٢٦٥٦) و(٣٠١٤) و(٣١٠١) و(٣١٤٠) و(٣٢٩٤).

(٢) كذا في (٩) و(ظ ١٤) و«أطراف المسند» ١/ الورقة ١٢٣، وهو الصواب، وفي (م) وباقي الأصول الخطية «يزيد» بإسقاط «أبي»، وهو خطأ.

(٣) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح، وابن أبي عدي ومحمد بن جعفر =

١٨٨٨ - حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، عن مالك، عن عبد الله بن الفضل،  
عن نافع بن جبير

عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: «الْأَيْمُ أَحَقُّ بِنَفْسِهَا مِنْ  
وَلِيِّهَا، وَالْبِكْرُ تُسْتَأْمَرُ فِي نَفْسِهَا، وَإِذْنُهَا صُمَاتُهَا»<sup>(١)</sup>.

= - وإن كانا رويًا عن سعيد بن أبي عروبة بعد الاختلاط - قد رواه عنه يزيد بن زريع، وهو  
ممن سمع منه قبل الاختلاط، ثم إنه قد توبع. أبو يزيد المدني احتج به البخاري في  
موضع واحد من «صحيحه» (٣٨٤٥)، روى عن أبي هريرة، وابن عباس، وابن عمر،  
وأسماء بنت عميس، وأم أيمن، وعكرمة مولى ابن عباس، وغيرهم، وروى عنه أيوب  
السختياني، وقطن بن كعب، وجريز بن حازم، وأبو عامر الخزاز، وأشعث بن جابر  
الحداني، وإسماعيل بن مسلم المكي وغيرهم، وثقه ابن معين وأحمد والذهبي، وقال  
أبو حاتم: شيخ، وأخطأ الحافظ في «التقريب» فقال عنه: مقبول، وهو يطلق هذه اللفظة  
على اللين الذي لا يقبل إلا عند المتابعة كما هو صريح كلامه في مقدمته.

وأخرجه الطبراني (١٢٠٠٥) من طريق يزيد بن زريع، عن سعيد، بهذا الإسناد.  
وأخرجه عبد بن حميد (٥٨٣)، والطحاوي في «شرح المعاني» ٢٠٥/١ من طريق  
جريز بن حازم، عن أبي يزيد، به. ويأتي من طريق أيوب عن عكرمة (٣٠٩٢)  
(٣٣٩٩)، وانظر (٢٢٣٨).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الدارقطني ٢٤٠-٢٤١/٣ و٢٤١ من طريق عبد الرحمن بن مهدي، بهذا  
الإسناد.

وأخرجه مالك ٥٢٤-٥٢٥، ومن طريقه أخرجه الشافعي ١٢/٢، وعبد الرزاق  
(١٠٢٨٢)، وسعيد بن منصور (٥٥٦)، وابن أبي شيبة ١٣٦/٤، والدارمي (٢١٨٨)،  
ومسلم (١٤٢١) (٦٦)، وأبو داود (٢٠٩٨)، وابن ماجه (١٨٧٠)، والترمذي (١١٠٨)،  
والنسائي ٨٤/٦، والطحاوي في «شرح المعاني» ١١/٣ و٣٦٦/٤، وابن حبان (٤٠٨٤)  
و(٤٠٨٧)، والطبراني (١٠٧٤٣) و(١٠٧٤٤) و(١٠٧٤٥)، والدارقطني ٢٣٩-٢٤٠/٣  
و٢٤٠ و٢٤١-٢٤٠، والبيهقي ١١٨/٧ و١٢٢، والبخاري (٢٢٥٤).

وأخرجه عبد الرزاق (١٠٢٨٢)، وابن أبي شيبة ١٣٦/٤، والطبراني (١٠٧٤٦)، =

١٨٨٩ - حدثنا الوليد بن مسلم، حدثنا الأوزاعي، حدثني المطلب بن عبد الله بن حنطب:

أن ابن عباس كان يتوضأ مرةً مرةً، ويُسِنِدُ ذاك<sup>(١)</sup> إلى رسول الله ﷺ<sup>(٢)</sup>.

١٨٩٠ - حدثنا سفيان، عن الزُّهري، سمع سليمان بن يسار

عن ابن عباس: أَنَّ امْرَأَةً مِنْ خَتَمِ سَأَلَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ غَدَاةً جَسَعٌ، وَالْفَضْلُ بْنُ عَبَّاسٍ رَدُّهُ، فَقَالَتْ: إِنَّ فَرِيضَةَ اللَّهِ فِي الْحَجِّ عَلَى عِبَادِهِ أَدْرَكَتْ أَبِي شَيْخًا كَبِيرًا لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَسْتَمْسِكَ عَلَى الرَّحْلِ، فَهَلْ تَرَى أَنْ أُحَجَّ عَنْهُ؟ قَالَ: «نَعَمْ»<sup>(٣)</sup>.

= والبيهقي ١١٨/٧ من طرق عن عبد الله بن الفضل، به.

وأخرجه عبد الرزاق (١٠٢٨٤) عن ابن جريج، عن عثمان بن أبي سليمان، عن رجل، عن عبد الله بن الفضل، به. وسيأتي برقم (١٨٩٧) و(٢١٦٣) و(٢٣٦٥) و(٢٤٨١)، و(٣٠٨٧) و(٣٢٢٢) و(٣٣٤٣) و(٣٤٢١).

الأيْم: الثَّيْب، وهي التي دُخِلَ بها من قبل.

(١) في (ش) وعلى حاشية (ض) و(ص): ذلك.

(٢) صحيح لغيره، رجاله ثقات رجال الشيخين غير المطلب بن عبد الله بن حنطب، فقد روى له الأربعة، وهو ثقة إلا أنه مدلس، وروايته عن ابن عباس مرسلة فيما قاله أبو حاتم. الأوزاعي: هو عبد الرحمن بن عمرو بن أبي عمرو.

وأخرجه الطيالسي (٢٧٦٠) عن عبد الله بن المبارك، عن الأوزاعي، بهذا الإسناد. وسيأتي برقم (٣٥٢٦) و(٤٨١٨).

وأخرجه البخاري (١٧) من طريق سفيان الثوري، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن ابن عباس، قال: توضأ النبي ﷺ مرةً مرةً، وسيأتي عند أحمد (٢٠٧٢).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو ابن عيينة.

١٨٩١ - حدثنا سفيان، عن الزُّهري، عن عُبيد الله<sup>(١)</sup>

عن ابن عباس، قال: جئتُ أنا والفضل، ونحن على أتان، ورسولُ الله ﷺ يُصَلِّي بالناسِ بِعَرَفَةَ، فَمَرَرْنَا على بعضِ الصَّفِّ، فنزلنا عنها، وتركناها تَرْتَعُ، ودخلنا في الصَّفِّ، فلم يَقُلْ لي رسولُ الله ﷺ شيئاً<sup>(٢)</sup>.

= وأخرجه الشافعي ٣٨٥/١، والحميدي (٥٠٧)، والدارمي (١٨٣٣)، والنسائي ١١٧/٥، وابن الجارود (٤٩٧)، وأبو يعلى (٢٣٨٤)، وابن خزيمة (٣٠٣٢) و(٣٠٤٢)، والبيهقي ٣٢٨/٤ و١٧٩/٥ من طرق عن سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد. وأخرجه الطيالسي (٢٦٦٣)، والبخاري (٤٣٩٩) و(٦٢٢٨)، والنسائي ١١٦-١١٧/٥، وابن خزيمة (٣٠٣١) و(٣٠٣٣)، وابن حبان (٣٩٩٥)، والطبراني ١٨/١٧٢٤ و(٧٢٦) و(٧٢٧) و(٧٢٨) و(٧٢٩) و(٧٣٠) و(٧٣١) و(٧٣٤) و(٧٣٥)، والبيهقي ٣٢٨/٤ و٣٢٩ و١٧٩/٥ من طرق عن الزهري، به.

وأخرجه ابن ماجه (٢٩٠٧) من طريق نافع بن جبير، والنسائي ١١٧/٥ من طريق طاووس، كلاهما عن ابن عباس، به. وسيأتي برقم (٢٢٦٦) و(٣٠٤٩) و(٣٢٣٨) و(٣٣٧٥). وانظر في مسند الفضل (١٨١٨).

(١) تحرف في (م) إلى: «عبد الله»، وهو عُبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الحميدي (٤٧٥)، وابن أبي شيبة ٢٧٨/١ و٢٨٠، والدارمي ٣٢٩/١، ومسلم (٥٠٤) (٢٥٦)، وأبو داود (٧١٥)، وابن ماجه (٩٤٧)، والنسائي ٦٤/٢، وابن الجارود (١٦٨)، وأبو يعلى (٢٣٨٢)، وابن خزيمة (٨٣٣)، وأبو عوانة ٥٤/٢، والطحاوي في «شرح المعاني» ٤٥٩/١، والبيهقي ٢٧٦/٢ من طريق ابن عيينة، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٤٤١٢)، ومسلم (٥٠٤) (٢٥٥)، وأبو عوانة ٥٥/٢، والطحاوي ٤٥٩/١ من طريقين عن الزهري، به.

وأخرجه عبد الرزاق (٢٣٥٧)، وابن خزيمة (٨٣٩) من طريق ابن جريج، عن عبد =

١٨٩٢ - حدثنا سفيان، عن الزُّهري، عن عبيد الله بن عبد الله<sup>(١)</sup>

عن ابن عباس: أن النبي ﷺ خرج يومَ الفَتْحِ، فصام، حتَّى إذا كان بالكديد، أفطر، وإنما يُؤخذ بالآخر من فعلِ رسول الله ﷺ.

قيل لسفيان: قوله: «إنما يُؤخذ بالآخر» من قول الزُّهري أو قول ابن عباس؟ قال: كذا في الحديث<sup>(٢)</sup>.

= الكريم، عن مجاهد، عن ابن عباس. وسيأتي برقم (٢٣٧٦) و(٣١٨٤) و(٣١٨٥) و(٣٤٥٤)، وانظر (٢٢٢٢) و(٢٢٩٥) و(٣٠١٧) و(٣١٦٧).

(١) تحرف في (م) إلى: عبد الله بن عبيد الله.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الطيالسي (٢٧١٨)، والحميدي (٥١٤)، وابن أبي شيبة ١٥/٣ و١٩ و١٤/٥٠٠، والبخاري (٢٩٥٣)، ومسلم (١١١٣)، والنسائي ١٨٩/٤، والطبري في «تهذيب الآثار» ٩٩/١ و١٠٠-١٠١، وابن خزيمة (٢٠٣٥)، والبيهقي في «السنن» ٢٤٦/٤ من طريق ابن عينة، بهذا الإسناد.

وأخرجه مالك ٢٩٤/١، والشافعي ٢٧١/١، وعبد بن حميد (٦٤٨)، والدارمي (١٧٠٨)، والبخاري (١٩٤٤) و(٤٢٧٥)، ومسلم (١١١٣)، والطبري ١٠٢/١ و١٠٣، والطحاوي في «شرح المعاني» ٦٤/٢، وابن حبان (٣٥٥٥) و(٣٥٦٣) و(٣٥٦٤)، والبيهقي في «السنن» ٢٤٠/٤، وفي «الدلائل» ٢١/٥، والبغوي (١٧٦٦) من طرق عن الزهري، به.

وأخرجه بنحوه البخاري (٤٢٧٧) و(٤٢٧٨)، والطبري ٩١/١ و٩٢ و٩٣، والطحاوي ٦٥/٢، والطبراني (١١٧٠٤) و(١١٩٦٥) من طرق عن عكرمة، عن ابن عباس.

= وأخرجه الطبري ٩٨/١، والطبراني (١١٣٢٥) من طريق محمد بن عبد الرحمن بن



١٨٩٣ - حدثنا سفيان، حدثنا الزُّهري، عن عُبَيْدِ اللَّهِ

عن ابن عباس : أَنَّ سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ نَذْرِ كَانَ عَلَى  
أُمِّهِ تَوَفَّيْتُ قَبْلَ أَنْ تَقْضِيَهُ، فَقَالَ : « أَقْضِيهِ عَنْهَا » (١).

١٨٩٤ - حدثنا سفيان، عن الزُّهري، عن عُبَيْدِ اللَّهِ

عن ابن عَبَّاسٍ : أَنَّ أَبَا بَكْرٍ أَقْسَمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ  
ﷺ : « لَا تُقْسِمُ » (٢).

= أبي ليلي، عن عطاء، عن ابن عباس. وقد بين معمر في روايته أن قوله : « إنما يؤخذ  
بالآخر. » من كلام الزهري، وسيأتي تخريجها عند حديث رقم (٣٠٨٩)، وسيأتي برقم  
(٢٣٩٢) و(٢٨٨٢) و(٣٠٨٩) و(٣٢٥٨) و(٣٤٦٠)، وانظر (٢٠٥٧) و(٢١٨٥)  
و(٢٣٥٠) و(٢٣٦٢) و(٣١٦٢).

والكديد: موضع على اثنين وأربعين ميلاً من مكة.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الحميدي (٥٢٢)، وابن أبي شيبة ٣/٣٨٧، ومسلم (١٦٣٨)، والنسائي  
٢٥٤/٦ و٢٠/٧، وأبو يعلى (٢٣٨٣) من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.  
وأخرجه مالك ٢/٤٧٢، والطيالسي (٢٧١٧)، وعبد الرزاق (١٥٨٩٩)  
و(١٦٣٣٣)، والبخاري (٢٧٦١) و(٦٦٩٨)، ومسلم (١٦٣٨)، وأبو داود (٣٧٠٧)،  
وابن ماجه (٢١٣٢)، والترمذي (١٥٤٦)، والنسائي ٢٥٤/٦ و٢٠/٧، وأبو يعلى  
(٢٦٨٣)، وابن حبان (٤٣٩٣) و(٤٣٩٤) و(٤٣٩٥)، والبيهقي ٢٥٦/٤ و٢٧٨/٦  
و٨٥/١٠، والبغوي (٢٤٤٩) من طرق عن الزهري، به. وسيأتي برقم (٣٠٤٩)  
و(٣٥٠٦).

ويأتي في مسند سعد بن عباد من طريق الزهري، عن عبيد الله، عن ابن عباس،  
عن سعد ٧/٦.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

١٨٩٥ - حدثنا سفيان، عن زيد بن أسلم، عن ابن وعلّة

عن ابن عباس، قال: سمعتُ النبي ﷺ يقول: «أَيُّمَا إِهَابٍ دُبِغَ، فَقَدْ طَهَّرَ»<sup>(١)</sup>.

= وأخرجه أبو داود (٣٢٦٧) عن أحمد بن حنبل، بهذا الإسناد.

وأخرجه الحميدي (٥٣٦)، ومسلم (٢٢٦٩)، وابن ماجه (٣٩١٨)، والنسائي في «الكبرى» (٧٦٤٠) من طريق سفيان بن عيينة، به.

وأخرجه الدارمي (٢١٥٦)، ومسلم (٢٢٦٩)، وأبو داود (٣٢٦٩) و(٤٦٣٣) من طريق سليمان بن كثير، والبخاري (٧٠٠٠) و(٧٠٤٦)، وابن حبان (١١١)، والبيهقي ٤٠-٣٩/١ من طريق يونس بن يزيد الأيلي، كلاهما عن الزهري، به.

وأخرجه مسلم (٢٢٦٩) من طريق الزبيدي، عن عبيد الله أن ابن عباس أو أبا هريرة كان يحدث أن رجلاً... وسأيتي مطولاً برقم (٢١١٣) و(٢١١٤).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير ابن وعلّة - واسمه عبد الرحمن - فمن رجال مسلم.

وأخرجه الشافعي ٢٦/١، والحميدي (٤٨٦)، وابن أبي شيبة ٣٧٨/٨، ومسلم (٣٦٦)، وابن ماجه (٣٦٠٩)، والترمذي (١٧٢٨)، والنسائي ١٧٣/٧، وأبو يعلى (٢٣٨٥)، والطبري في «تهذيب الآثار» ٨٠٩/٢، وأبو عوانة ٢١٢/١، والطحاوي في «شرح المعاني» ٤٦٩/١، وابن حبان (١٢٨٨)، والبيهقي ١٦/١ من طريق ابن عيينة، بهذا الإسناد.

وأخرجه مالك ٤٩٨/٢، والشافعي ٢٦/١، والطيالسي (٢٧٦١)، ومسلم (٣٦٦)، والطحاوي في «شرح المعاني» ٤٦٩/١، وفي «شرح المشكل» ٢٦٢/٤، وابن حبان (١٢٨٧)، والدارقطني ٤٦/١، والبغوي (٣٠٣) من طرق عن زيد بن أسلم، به.

وأخرجه مسلم (٣٦٦) (١٠٦) و(١٠٧)، والنسائي ١٧٣/٧، وأبو عوانة ٢١٢/١ و٢١٣، والطبري (١١٩٧)، والطحاوي في «شرح المعاني» ٤٧٠/١، وفي «شرح المشكل» ٢٦٢/٤، والبيهقي ١٧/١ من طريق أبي الخير مرثد بن عبد الله، والدارمي =

١٨٩٦ - حدثنا سفيان، عن زياد - يعني ابن سعد -، عن أبي الزبير، عن أبي  
مَعْبُدٍ

عن ابن عباس: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قال: «ارْفَعُوا عَنْ بَطْنِ مُحَسَّرٍ،  
وعليكم بمثل حَصَى الْخَذْفِ»<sup>(١)</sup>.

= (١٩٨٦) و(٢٥٧١)، والطبري (١١٩٥) و(١١٩٦) من طريق القعقاع بن حكيم، وأبو  
عوانة ٢١٣/١، وابن عدي في «الكامل» ٥٦٦/٢ من طريق يحيى بن سعيد الأنصاري،  
ثلاثتهم عن عبدالرحمن بن وعلة، به.

وأخرجه الخطيب في «تاريخ بغداد» ٢٩٥/٢ من طريق بسطام بن مسلم، عن أبيه،  
عن ابن عباس. وسيأتي الحديث برقم (٢٤٣٥) و(٢٥٢٢) و(٢٥٣٨) و(٣١٩٨).  
الإهاب: الجلد قبل أن يُدبغ.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. زياد بن سعد: هو ابن عبدالرحمن الخراساني  
نزىل مكة ثم اليمن، وأبو الزبير: هو محمد بن مسلم بن تدرس المكي روى له البخاري  
مقروناً، واحتج به مسلم، وأبو معبد: هو نافذ مولى ابن عباس.

وأخرجه ابن خزيمة (٢٨١٦)، والطحاوي في «شرح المشكل» ٧٢/٢، والطبراني  
(١٢١٩٩)، والحاكم ٤٦٢/١، والبيهقي ١١٥/٥ من طرق عن ابن عيينة، بهذا  
الإسناد.

وأخرجه الطحاوي ٧٢/٢ عن عيسى بن إبراهيم، عن سفيان بن عيينة، عن أبي  
الزبير، به. ولم يذكر زياداً.

وأخرجه البيهقي ١١٥/٥ من طريق إسماعيل القاضي، عن علي، عن سفيان، عن  
زياد. شك سفيان فقال: إن شاء الله.

وأخرجه الطبراني (١١٠٠١) من طريق مالك، عن زياد بن سعد، عن أبي الزبير،  
عن أبي معبد وطاووس، عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ قال: «مزدلفة كلها موقف،  
وارتفعوا عن بطن مُحَسَّرٍ، ومنى كلها منحر».

وأخرجه الطبراني (١١٢٣١) من طريق ابن أبي مليكة، عن ابن عباس أن النبي ﷺ =

١٨٩٧ - حدثنا سفيان، عن زياد بن سعد، عن عبد الله بن الفضل، عن نافع بن جبير

عن ابن عباس، يبلغ به النبي ﷺ: «الشَّيْبُ أَحَقُّ بِنَفْسِهَا مِنْ وَلِيِّهَا، وَالْبُكَرُ يَسْتَأْمِرُهَا أَبُوْهَا فِي نَفْسِهَا، وَإِذْنُهَا صُمَاتُهَا»<sup>(١)</sup>.

١٨٩٨ - حدثنا سفيان، عن إبراهيم بن<sup>(٢)</sup> عَقْبَةَ، عن كُرَيْب

عن ابن عباس قال: كان النبي ﷺ بِالرُّوحَاءِ، فَلَقِي رَكْبًا، فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ، فَقَالَ: «مَنْ الْقَوْمُ؟» قَالُوا: الْمُسْلِمُونَ. قَالُوا: فَمَنْ أَنْتُمْ؟ قَالَ: «رَسُولُ اللَّهِ» فَفَزِعَتِ امْرَأَةٌ، فَأَخَذَتْ بَعْضِدِ صَبِيٍّ، فَأَخْرَجَتْهُ مِنْ مِحْفَتِهَا،

= قال: «عرفة كلها موقف، وارتفعوا عن بطن عُرْنَةَ، والمزدلفة كلها موقف، وارتفعوا عن بطن محسر».

وأخرجه الطبراني (١١٤٠٨) من طريق محمد بن جابر الجعفي، عن يعقوب بن عطاء، عن أبيه، عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: «كُلُّ عِرْفَاتٍ مَوْقِفٌ، وَارْتَفَعُوا عَنْ بَطْنِ عُرْنَةَ، وَكُلُّ جَمْعٍ مَشْعَرٌ، وَارْتَفَعُوا عَنْ بَطْنِ مُحْسَرٍ».

وأخرجه أيضاً (١١٢٣١) من طريق ابن أبي مليكة، عن ابن عباس، بنحوه. وأخرجه ابن خزيمة (٢٨١٧)، والحاكم ٤٦٢/١ من طريق يحيى بن سعيد، عن ابن جريج قال: أخبرني عطاء، عن ابن عباس قال: كان يقال: ارتفعوا عن محسر، وارتفعوا عن عرنات. وانظر في مسند الفضل (١٧٩٤).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه أبو داود (٢٠٩٩) عن أحمد بن حنبل، بهذا الإسناد.

وأخرجه الحميدي (٥١٧)، ومسلم (١٤٢١) (٦٧) و(٦٨)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣٦٦/٤، وابن حبان (٤٠٨٨)، والطبراني (١٠٧٤٥)، والدارقطني ٢٤٠/٣ و٢٤١-٢٤٠ من طريق سفيان بن عيينة، به. وقد تقدم برقم (١٨٨٨).

(٢) تحرفت في (م) إلى: عن.

فقلت: يا رسول الله، هل لهذا حَجٌّ؟ قال: «نَعَمْ، وَلَكِ أَجْرٌ»<sup>(١)</sup>.

١٨٩٩ - حدثنا عبدُ الرزاق، أخبرنا مَعْمَرٌ، عن إبراهيم بن عَقْبَةَ<sup>(٢)</sup>، عن كُرَيْبٍ مولى ابنِ عَبَّاسٍ معناه<sup>(٣)</sup>.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير إبراهيم بن عقبة، فمن رجال مسلم. كريب: هو ابن أبي مسلم الهاشمي مولا هم المدني أبو رشد بن مولى ابن عباس.

وأخرجه أبو داود (١٧٣٦) عن أحمد بن حنبل، بهذا الإسناد.  
وأخرجه الشافعي ٢٨٢/١، والطيالسي (٢٧٠٧)، والحميدي (٥٠٤)، ومسلم (١٣٣٦) (٤٠٩)، والنسائي ٢١/٥، وابن الجارود (٤١١)، وأبو يعلى (٢٤٠٠)، وابن خزيمة (٣٠٤٩)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢٥٦/٢، وابن حبان (١٤٤)، والبيهقي ١٥٥/٥، والبغوي (١٨٥٢) من طريق سفيان بن عيينة، به.  
وأخرجه ابن أبي شيبة ص ٤٠٥ (الجزء الذي حققه عمر العمروي) عن وكيع، عن ابن عيينة، عن سفيان، عن إبراهيم ومحمد ابني عقبة، عن كريب، به.

وأخرجه مالك ٤٢٢/١، ومن طريقه الشافعي ٢٨٣/١، والطحاوي في «شرح المعاني» ٢٥٦/٢، وفي «شرح المشكل» ٢٢٩/٣، والبيهقي ١٥٥/٥، والبغوي (١٨٥٣)، وأخرجه الطحاوي في «شرح المشكل» ٢٢٩/٣ من طريق ابن معين، و٢٣٠/٣ من طريق حماد بن سلمة، والبيهقي ١٥٥/٥-١٥٦ من طريق إسماعيل بن إبراهيم بن عقبة، أربعتهم عن إبراهيم بن عقبة، به. وسيأتي برقم (١٨٩٩) و(٢١٨٧) و(٢٦١٠) و(٣١٩٥) و(٣١٩٦) و(٣٢٠٢).

والعَصْد: ما بين المرفق إلى الكتف.

والمحفة: الهودج لا قُبَّةَ له، ويوضع على ظهر البعير لتركب فيه المرأة.

(٢) تحرف في (م) إلى: «إبراهيم عن عقبة»، وفي (ش) و(ق) إلى: «ابن إبراهيم، عن عقبة بن كريب».

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر ما قبله.

١٩٠٠ - حدثنا سفيان، حدثنا سليمان بن سحيم - قال سفيان: لم أحفظ عنه غيره - قال: سمعته من إبراهيم بن عبد الله بن معبد بن عباس، عن أبيه

عن ابن عباس، قال: كَشَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عن الستارة، والناسُ صُفُوفٌ خَلْفَ أَبِي بَكْرٍ، فقال: «أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّهُ لَمْ يَبْقَ مِنْ مُبَشِّرَاتِ النَّبُوَّةِ إِلَّا الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ يَرَاهَا الْمُسْلِمُ أَوْ تَرَى لَهُ» ثم قال: «الْأَإِنِّي نُهَيْتُ أَنْ أَقْرَأَ رَاكِعًا أَوْ سَاجِدًا، فَأَمَّا الرُّكُوعُ، فَعَظَّمُوا فِيهِ الرَّبَّ، وَأَمَّا السُّجُودُ فَاجْتَهِدُوا فِي الدُّعَاءِ، فَقَمِنُ أَنْ يُسْتَجَابَ لَكُمْ»<sup>(١)</sup>.

١٩٠١ - حدثنا سفيان، عن أيوب، عن عكرمة

٢٢٠/١

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه الشافعي ٩٠/١، وعبد الرزاق (٢٨٣٩)، والحميدي (٤٨٩)، وابن أبي شيبة ٢٤٨-٢٤٩/٢ و٤٣٦/٢ و٥٢/١١، والدارمي (١٣٢٥) و(١٣٢٦)، ومسلم (٤٧٩) (٢٠٧)، وأبو يعلى (٢٣٨٧)، وابن خزيمة (٥٤٨) و(٥٩٩) و(٦٧٤)، وأبو عوانة ١٧٠/٢ و١٧٠-١٧١، وابن حبان (١٨٩٦) و(١٩٠٠)، والبيهقي ٨٨-٨٧/٢ من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.

وأخرجه الدارمي (١٣٢٦)، ومسلم (٤٧٩) (٢٠٨)، والنسائي في «الكبرى» (٧٦٢٣)، والبخاري (٦٢٦) من طريق إسماعيل بن جعفر، وأبو عوانة ١٧١/٢ من طريق عبد العزيز الماجشون، كلاهما عن سليمان بن سحيم، به. وأخرجه ابن خزيمة (٦٠٢) من طريق أبي عاصم، عن ابن جريج، عن إبراهيم بن عبد الله، به.

وقوله: «فَقَمِنُ» بفتح الميم وكسرهما، أي: خليك وجدير، قال في «النهاية»: فمن فتح الميم لم يُثَنَّ ولم يجمع ولم يؤنث، لأنه مصدر، ومن كسر، ثنى وجمع وأنث، لأنه وصف.

عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا تُعَذِّبُوا بِعَذَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ»<sup>(١)</sup>.

١٩٠٢ - حدثنا سفيان، عن أيوب، عن عطاء

عن ابن عباس: أَشْهَدُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَلَّى قَبْلَ الْخُطْبَةِ فِي الْعِيدِ، ثُمَّ خَطَبَ، فَرَأَى أَنَّهُ لَمْ يُسْمَعْ النِّسَاءُ، فَاتَّاهُنَّ فَذَكَرَهُنَّ، وَوَعَّظَهُنَّ وَأَمَرَهُنَّ بِالصَّدَقَةِ، فَجَعَلَتِ الْمَرْأَةُ تُلْقِي الْخُرْصَ، وَالْخَاتِمَ وَالشَّيْءَ<sup>(٢)</sup>.

١٩٠٣ - حدثنا سفيان، عن عاصم، عن الشعبي

---

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عكرمة، فمن رجال البخاري. أيوب: هو ابن أبي تيممة السخيتاني. وأخرجه الشافعي ٨٦/٢، والحميدي (٥٣٣)، وابن أبي شيبة ٣٩/١٠ و١٤٣، و٢٦٢/١٢ و٣٨٩-٣٩٠، و٢٧٠/١٤، والبخاري (٣٠١٧)، وابن ماجه (٢٥٣٥)، وأبو يعلى (٢٥٣٢)، والطحاوي ٦٣/٤، والبيهقي ١٩٥/٨ و٧١/٩، والبغوي (٢٥٦١) من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد. وقد تقدم برقم (١٨٧١).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عطاء: هو ابن أبي رباح. وأخرجه الشافعي ١٥٥/١، والحميدي (٤٧٦)، وابن أبي شيبة ١٦٩/٢ و١١٠/٣، والدارمي (١٦٠٣)، ومسلم (٨٨٤) (٢)، وابن ماجه (١٢٧٣)، والنسائي ١٨٤/٣، والبيهقي ٢٩٦/٣، والبغوي (١١٠٢) من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٨٨٤) (٣)، وأبو داود (١١٤٤)، وابن خزيمة (١٤٣٧) من طريق حماد بن زيد، وأبو داود (١١٤٣) من طريق عبد الوارث، كلاهما عن أيوب، به. وسيأتي برقم (١٩٨٣) و(٢٥٩٣)، وانظر (٢٠٦٢) و(٢١٦٩) و(٢١٧١) و(٢٥٣٣) و(٣٠٦٤).

عن ابن عباس: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ شَرِبَ مِنْ دَلْوٍ مِنْ زَمْزَمَ قَائِماً. قَالَ سَفِيَّانُ: كَذَا أَحْسِبُ<sup>(١)</sup>.

١٩٠٤ - حَدَّثَنَا سَفِيَّانُ، عَنْ ابْنِ جُدْعَانَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ<sup>(٢)</sup> حَرْمَلَةَ

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: شَرِبَ النَّبِيُّ ﷺ، وَابْنُ عَبَّاسٍ عَنْ يَمِينِهِ، وَخَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ عَنْ شِمَالِهِ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «الشَّرْبَةُ لَكَ، وَإِنْ شِئْتَ آتَرْتُ بِهَا خَالِدًا» قَالَ: مَا أُوتِرَ عَلَى سُورِ<sup>(٣)</sup> رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَحَدًا<sup>(٤)</sup>.

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عاصم: هو ابن سليمان الأحول، والشعبي: هو عامر بن شراحيل.

وأخرجه الحميدي (٤٨١)، وابن أبي شيبة ٢٠٣/٨، ومسلم (٢٠٢٧) (١١٨)، وأبو يعلى (٢٤٠٦)، وابن خزيمة (٢٩٤٥)، والطحاوي ٢٧٣/٤ من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد. وقد تقدم برقم (١٨٣٨).

الخُص، قال ابن الأثير: بالضم والكسر، الحلقة الصغيرة من الحلي، وهو من حلي الأذن.

(٢) قوله: «عمرو بن» سقط من (م).

(٣) في (ق): ما أُوثر على شرب رسول الله ﷺ، وفي (م) و(ض): ما أُوثر على رسول الله ﷺ أحداً.

(٤) حديث حسن، وهذا إسناده ضعيف، ابن جدعان - وهو علي بن زيد - ضعيف، وعمرو بن حرملة، أو ابن أبي حرملة - والأصح عمر - لم يرو عنه غير ابن جدعان، ولم يوثقه غير ابن حبان، فهو في عداد المجهولين.

وأخرجه عبد الرزاق (٨٦٧٦)، والحميدي (٤٨٢) عن سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد، مطولاً.

وأخرجه بنحوه ابن ماجه (٣٤٢٦) من طريق إسماعيل بن عياش، عن ابن جريج، =



١٩٠٥ - حدثنا سُفيان، عن مَعْمَرٍ، عن عبدِ الله بنِ عثمان بنِ خُثَيْمٍ، عن ابنِ أبي مُلَيْكَةَ - إن شاء الله - يعني :

استأذن ابنُ عباسٍ على عائشةَ، فلم يَزَلْ بها بنو أخيها، قالت :  
أخافُ أن يُزَكِّيَنِي . فلما أَذِنَتْ لَهُ ، قال : ما بَيْنَكَ وَبَيْنَ أن تَلْقَى الأَحِبَّةَ  
إِلَّا أن يُفَارِقَ الرُّوحُ الجَسَدَ ، كنتُ أَحَبُّ أَزْوَاجِ رَسولِ اللَّهِ ﷺ إِلَيْهِ ، ولم  
يَكُنْ يُحِبُّ رَسولُ اللَّهِ ﷺ إِلَّا طَيِّبًا ، وَسَقَطَتْ قِلَادَتُكَ لَيْلَةَ الأَبْوَءِ ، فَنَزَلَتْ  
فِيكَ آيَاتٌ مِنَ الْقُرْآنِ ، فَلَيْسَ مَسْجِدٌ مِنْ مَسَاجِدِ الْمُسْلِمِينَ إِلَّا يُتْلَى فِيهِ  
عُذْرُكَ آنَاءَ اللَّيْلِ ، وَأَنَاءَ النَّهَارِ . قالت : دَعْنِي مِنْ تَزَكِّيَتِكَ يَا ابنَ عَبَّاسٍ ،  
فَوَاللَّهِ لَوَدِدْتُ (١) .

---

= عن الزهري ، عن عبيد الله بن عبد الله ، عن ابن عباس . وسياقي برقم (١٩٧٨) و(١٩٧٩) و(٢٥٦٩) .

وأصل القصة في استئذان الصغير الجالس على اليمين ثابت في «الصحيحين» من حديث سهل بن سعد .

(١) إسناده قوي على شرط مسلم ، عبد الله بن عثمان بن خثيم من رجاله ، وباقي رجال السند على شرطهما .

وأخرجه الحاكم ٩-٨/٤ من طريق ابن عيينة ، عن عبد الله بن عثمان بن خثيم ، بهذا الإسناد .

وأخرجه ابن حبان (٧١٠٨) ، وأبو نعيم في «الحلية» ٤٥/٢ من طريق يحيى بن سليم ، عن عبد الله بن عثمان بن خثيم ، به .

وأخرجه ابن سعد ٧٤/٨ ، والمصنف في «فضائل الصحابة» (١٦٤٢) ، والبخاري (٤٧٥٣) من طريق عمر بن سعيد بن أبي الحسين ، عن ابن أبي مليكة ، به .

وأخرجه المصنف في «فضائل الصحابة» (١٦٣٦) من طريق هارون بن أبي =

١٩٠٦ - حدثنا سُفيان، عن ليث، عن رجلٍ

عن ابن عباس: أنه قال لها: إِنَّمَا سُمِّيتِ أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ لِتَسْعَدِي،  
وَإِنَّهُ لَا سُمُّكَ قَبْلَ أَنْ تُوَلَدِي<sup>(١)</sup>.

١٩٠٧ - حدثنا سُفيان، عن عبد الكريم، عن عكرمة

عن ابن عباس - إِنْ شَاءَ اللَّهُ -: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى أَنْ يُتَنَفَّسَ فِي  
الْإِنَاءِ، أَوْ يُنْفَخَ فِيهِ<sup>(٢)</sup>.

= إبراهيم، عن ابن أبي مليكة، به.

وأخرجه البخاري (٣٧٧١) و(٤٧٥٤) من طريق ابن عون، عن القاسم بن محمد،  
عن ابن عباس. وسيأتي برقم (٢٤٩٦) و(٣٢٦٢) من طريق عبد الله بن عثمان بن خثيم،  
عن ابن أبي مليكة، عن ذكوان أنه استأذن لابن عباس.

قولها: «لوددت»، قال السندي: فيه اختصار، أي: أن لم أخلق، أو نحو ذلك، قالت  
من شدة الخوف أو الخشية من لقاء الله، والنظر في تقصير نفسها.

(١) إسناده ضعيف، ليث - وهو ابن أبي سليم - ضعيف وشيخه مجهول.

وأخرجه ابن سعد ٧٦-٧٥/٨ من طريق زهير، عن ليث، عن عبد الرحمن بن سابط،  
عن ابن عباس. وقول ابن عباس هذا، ورد في رواية الحاكم للحديث السابق.

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري، عكرمة من رجاله، وباقي السند على  
شرطهما. عبد الكريم: هو ابن مالك الجزري الخُضْرَمِي.

وأخرجه الحميدي (٥٢٥)، وابن أبي شيبة ٢١٧/٨ و٢٢٠-٢٢١، والدارمي  
(٢١٣٤)، وأبو داود (٣٧٢٨)، وابن ماجه (٣٤٢٩)، والترمذي (١٨٨٨)، وأبو يعلى  
(٢٤٠٢)، والبيهقي في «السنن» ٢٨٤/٧، وفي «الشعب» (٦٠٠٤)، والبعوي (٣٠٣٥)  
من طريق سُفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن ماجه (٣٤٣٠) من طريق شريك، عن عبد الكريم، عن عكرمة، عن  
ابن عباس قال: لم يكن رسول الله ﷺ ينفخ في الشراب.

=

١٩٠٨ - حدثنا سُفيان، عن منصور، عن سالم، عن كُرَيْبٍ

عن ابن عباس، يَبْلُغُ به النبي ﷺ: «لَوْ أَنَّ أَحَدَهُمْ إِذَا أَتَى أَهْلَهُ قَالَ: بِسْمِ اللَّهِ، اللَّهُمَّ جَنِّبْنِي الشَّيْطَانَ، وَجَنِّبِ الشَّيْطَانَ مَا رَزَقْتَنَا، فَقُضِيَ بَيْنَهُمَا وَلَدٌ، مَا ضَرَّهُ الشَّيْطَانُ»<sup>(١)</sup>.

١٩٠٩ - حدثنا سُفيان، حدثنا عبد العزيز بن رُفَيْعٍ، قال:

دَخَلْتُ أَنَا وَشَدَّادُ بْنُ مَعْقِلٍ، عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: مَا تَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَّا مَا بَيْنَ هَذَيْنِ اللَّوْحَيْنِ. وَدَخَلْنَا عَلَى مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، فَقَالَ مِثْلَ ذَلِكَ. قَالَ: وَكَانَ الْمُخْتَارُ يَقُولُ الْوَحْيَ<sup>(٢)</sup>.

---

= وأخرجه ابن ماجه (٣٤٢٨)، وابن حبان (٥٣١٦)، والطبراني (١١٩٧٨)، والحاكم ١٣٨/٤ من طريق يزيد بن زريع، عن خالد الحذاء، عن عكرمة، به. وسيأتي برقم و(٢٨١٧) و(٣٣٦٦).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو ابن عيينة، ومنصور: هو ابن المعتمر، وسالم: هو ابن أبي الجعد، وكريب: هو ابن أبي مسلم الهاشمي مولاهم المدني.

وأخرجه الحميدي (٥١٦)، والترمذي (١٠٩٢)، والنسائي في «الكبرى» (٩٠٣٠)، من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد. قال الترمذي: حسن صحيح.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٩٠٣١) عن هلال بن العلاء، عن ابن أبي عمر، عن سفيان، عن عاصم بن كليب، عن أبيه، عن ابن عباس. وانظر (١٨٦٧).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. شداد بن معقل: هو الأسدي الكوفي تابعي كبير من أصحاب ابن مسعود وعلي.

وأخرجه البخاري في «صحيحه» (٥٠١٩) في فضائل القرآن: باب من قال: لم يترك النبي ﷺ إلا ما بين الدفتين، عن قتيبة بن سعيد، والبيهقي في «شعب الإيمان» (١٧٢) =

= من طريق النفيلى، كلاهما عن سفيان، بهذا الإسناد.

قال الحافظ في «الفتح»: وهذه الترجمة للرد على من زعم أن كثيراً من القرآن ذهب لذهاب حَمَلَتِهِ، وهو شيء اختلقه الروافض لتصحيح دعواهم أن التنصيب على إمامة علي واستحقاقه الخلافة عند موت النبي ﷺ كان ثابتاً في القرآن وأن الصحابة كَتَمُوهُ، وهي دعوى باطلة، لأنهم لم يكتُموا مثل: «أنت عندي بمنزلة هارون من موسى» وغيرها من الظواهر التي قد يتمسك بها من يدعي إمامته، كما لم يكتُموا ما يعارض ذلك أو يخصص عمومته أو يقيد مطلقه.

وقد تَلَطَّفَ المصنف في الاستدلال على الرافضة بما أخرجه عن أحد أئمتهم الذين يَدَّعُونَ إمامته وهو محمد بن الحنفية وهو ابن علي بن أبي طالب، فلو كان هناك شيء ما يتعلَّقُ بأبيه، لكان هو أحقَّ الناس بالاطِّلاع عليه، وكذلك ابن عباس، فإنه ابن عم علي، وأشدَّ الناس له لزوماً واطِّلاعاً على حاله.

وقوله: «وكان المختار» هو المختار بن أبي عبيد بن مسعود الثقفي، ذكره ابن عبد البر في «الاستيعاب» ٥٠٤/٣، فقال: كان أبوه من جَلَّةِ الصحابة رضي الله عنهم، وُلِدَ المختار عام الهجرة وليست له صحبة، ولا رواية، وأخباره أخبار غير مرضية حكاهما عنه ثقات مثل سويد بن غفلة والشعبي وغيرهما، وكان قد طلب الإمارة إلى أن قتله مصعب بن الزبير بالكوفة سنة سبع وستين، وكان قبل ذلك معدوداً في أهل الفضل والخير يراي بذلك كله، ويكتُمُ الفسق، فظهر منه ما كان يُضْمِرُ.

وقال الإمام الذهبي في «السير» ٥٣٩/٣ بعد أن وصفه بقله الدين: وقد قال النبي ﷺ: «يكون في ثقيف كذاب ومُبِير» (هو في صحيح مسلم ٢٥٤٥) فكان الكذاب هذا، وادعى أن الوحي يأتيه، وأنه يعلم الغيب، وكان المبير الحجاج قبهما الله.

وروى أحمد ٢٢٣/٥، وابن ماجه (٢٦٨٨) من طريقين عن عبد الملك بن عمير، عن رفاعه بن شداد الفتياني، قال: كنت أقوم على رأس المختار، فلما تَبَيَّنَتْ كذابته هممتُ وإيم الله أن أَسْلُ سيفي فأضرب عنقه حتى ذكرت حديثاً حدثني عمرو بن الحمق قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من أمن رجلاً على نفسه، فقتله، أُعْطِيَ لواء الغدر =

١٩١٠ - حدثنا سُفْيَانُ، قال: وقال موسى بنُ أَبِي عائشة: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ، يَقُولُ:

قال ابنُ عَبَّاسٍ: كان إذا نَزَلَ على النَّبِيِّ ﷺ قُرْآنًا، يُرِيدُ أَنْ يَحْفَظَهُ، قال الله عز وجل: ﴿لَا تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ فَإِذَا قَرَأْنَاهُ فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ﴾ [القيامة: ١٦] (١).

١٩١١ - حدثنا سُفْيَانُ، عن عَمْرِو، قال: أَخْبَرَنِي كُرَيْبٌ

= يوم القيامة»، وإسناده صحيح.

ورواه أحمد ٢٢٣/٥ من طريق السدي عن رفاعه قال: دخلتُ على المختار، فألقى لي وسادة، وقال: لولا أن جبريل قام على هذه، لألقيتها لك، فأردت أن أضرب عنقه، فذكرت حديثاً حدثني عمرو بن الحمق، قال: قال رسول الله ﷺ: «أَيُّمَا مُؤْمِنٍ أَمِنَ مُؤْمِنًا على دمه فقتله، فأنا من القاتل بريء». وانظر «الإصابة» ٤٩١/٣-٤٩٢.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الحميدي (٥٢٧)، والبخاري في «صحيحه» (٤٩٢٧)، وفي «خلق أفعال العباد» (٣٦٢)، والترمذي (٣٣٢٩)، والطبري في «التفسير» ١٨٧/٢٩ من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١١٦٣٦) عن أحمد بن عبدة، والطبري ١٨٧/٢٩ عن أبي كريب، كلاهما عن ابن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن سعيد بن جبير، به.

وأخرجه بنحوه النسائي (١١٦٣٥) عن أحمد بن سليمان، عن عبيد الله بن موسى، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس في قوله: ﴿لَا تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ﴾ قال: كان يحرك لسانه مخافة أن يُقْلَت منه.

وأخرجه الطبري ١٨٧/٢٩ من طريق عبد الرحمن، عن سفيان، عن سعيد مرسلًا. وسيأتي مطولاً برقم (٣١٩١).

١٩٢

عن ابن عباس، أنه قال: لما صَلَّى الفَجْرَ اضْطَجَعَ حَتَّى نَفَخَ .  
فكنا نقولُ لعمرو: إِنْ رَسولَ الله ﷺ قال: «تَنَامُ عَيْنَايَ وَلَا يَنَامُ قَلْبِي»<sup>(١)</sup>.

١٩١٢ - حدثنا سُفيان، عن عمرو، عن كُريبٍ

عن ابن عباس: بَتُّ عِنْدَ خالَتِي مَيْمُونَةَ، فقام النبي ﷺ مِنَ اللَّيْلِ،  
قَالَ: فَتَوَضَّأَ وَضَوْءًا خَفِيفًا، فقام، فَصَنَعَ ابنُ عباسٍ كما صَنَعَ، ثم  
جاء، فقام، فَصَلَّى، فَحَوَّلَهُ، فَجَعَلَهُ عن يمينِهِ، ثم صَلَّى مع النبي ﷺ،  
ثم اضْطَجَعَ حَتَّى نَفَخَ، فَأَتَاهُ المؤدِّنُ، ثم قامَ إلى الصَّلَاةِ ولم يَتَوَضَّأْ<sup>(٢)</sup>.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عمرو: هو ابن دينار.

وأخرجه الحميدي (٤٧٢) و(٤٧٣)، والبخاري (١٣٨) و(٨٥٩)، ومسلم (٧٦٣) (١٨٦)، وابن خزيمة (١٥٢٤) و(١٥٣٣)، وأبو عوانة ٣١٧/٢-٣١٨ من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد. وبعضهم يرويه مطولاً. وقوله: «تنام عيناى...» لم يرفعه أحد من هؤلاء إلى النبي ﷺ، وليس هو في رواية ابن خزيمة وأبي عوانة، وقد صحَّ مرفوعاً من حديث عائشة وسيأتي في «المسند» ٣٦/٦، ومن حديث أبي هريرة وسيأتي أيضاً فيه ٢٥١/٢.

وأخرجه البخاري (٧٢٦)، والنسائي ٢١٥/١ من طريق داود العطار، عن عمرو بن دينار، به. وفيه: أن رسول الله ﷺ صَلَّى ورقد، فجاءه المؤذن، فقام وصَلَّى ولم يتوضَّأ.

وأخرجه بنحوه الطبراني (١٢١٧٢) من طريق بكير بن عبدالله، عن كريب، به. وسيأتي بأطول مما هنا برقم (١٩١٢) و(٢٠٨٤) و(٢١٩٦) و(٢٥٦٧) و(٣١٩٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه باختصار ابن ماجه (٤٢٣)، وابن خزيمة (٤٨٤) من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (٢٣٢) من طريق داود العطار، عن عمرو بن دينار، به. وقال:  
حسن صحيح.

١٩١٣ - حدثنا سفيان، عن عمرو، عن سعيد بن جبيرة

عن ابن عباس، قال: سمعتُ النبي ﷺ يخطبُ، وهو يقول: «إِنَّكُمْ مُلَاقُوا اللَّهِ حُفَاءَ عُرَاءَ غُرْلًا»<sup>(١)</sup>.

١٩١٤ - حدثنا سفيان، عن عمرو، عن سعيد بن جبيرة

عن ابن عباس، يقول<sup>(٢)</sup>: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَخَرَّ رَجُلٌ عَنْ بَعِيرِهِ فَوُقِصَ، فَمَاتَ، وَهُوَ مُحْرَمٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اغْسِلُوهُ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ، وَادْفِنُوهُ فِي ثَوْبَيْهِ، وَلَا تُخَمِّرُوا رَأْسَهُ، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَبْعَثُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُهَلًّا» وقال مرة: «يُهَلُّ»<sup>(٣)</sup>.

= وأخرجه بنحوه مطولاً النسائي في «الكبرى» (١٣٣٩) من طريق حبيب بن أبي ثابت، عن كريب، به. وانظر تمام تخريجه في الحديث السابق، فهو قطعة منه، وسيأتي برقم (٢٠٨٣) و(٢٠٨٤) و(٢١٩٦) و(٢٣٢٥) و(٢٥٦٧) و(٣٠٦٠) و(٣١٩٤) و(٣٣٧٢) و(٣٤٣٧)، وانظر (١٨٤٣) (٣١٦٩).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الحميدي (٤٨٣)، وابن أبي شيبة ٢٤٦/١٣-٢٤٧، والبخاري (٦٥٢٤) و(٦٥٢٥)، ومسلم (٢٨٦٠) (٥٧)، والنسائي ١١٤/٤، وأبو يعلى (٢٣٩٦) من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد. وسيأتي برقم (١٩٥٠) و(٢٠٢٧)، ومطولاً برقم (٢٠٩٦) و(٢٢٨١) و(٢٢٨٢)، وانظر (٢٣٢٧).

وغُرْلًا: جمع أغرل، وهو الأكلف، وهو من بقيت غرلته، وهي الجلد التي يقطعها الخاتن من الذكر.

(٢) على حاشية (س) و(ص) و(ض): سمعت ابن عباس يقول.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الشافعي ٢٠٥/١، والحميدي (٤٦٦)، وابن أبي شيبة ٢٠٦/١٤، ومسلم (١٢٠٦) (٩٣)، وأبو داود (٣٢٣٨)، والترمذي (٩٥١)، وابن الجارود (٥٠٦)، والطحاوي في «شرح المشكل» (٢٥٦) و(٢٥٧)، والطبراني (١٢٥٢٣)، والدارقطني =

١٩١٥ - حدثنا سُفْيَانُ، عن إبراهيم بن أبي (١) حُرَّة، عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس: «ولا تُقَرِّبوه طيباً» (٢).

١٩١٦ - حدثنا سُفْيَانُ، عن عمرو، عن عكرمة

عن ابن عباس في قوله عز وجل: ﴿وَمَا جَعَلْنَا الرُّؤْيَا الَّتِي أَرَيْنَاكَ إِلَّا فِتْنَةً لِلنَّاسِ﴾ [الإسراء: ٦٠]، قال: هي رؤيا عَيْنٍ رآها (٣) النبي ﷺ ليلة أُسْرِىَ به (٤).

= ٢٩٦/٢، والبيهقي ٣/٣٩٠ من طريق سُفْيَانِ بن عيينة، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (١٢٦٨) و(١٨٤٩)، ومسلم (١٢٠٦) (٩٤) و(٩٨)، وأبو داود (٣٢٣٩)، وابن ماجه (٣٠٨٤)، وابن حبان (٣٩٥٨)، والطبراني (١٢٥٢٤) و(١٢٥٢٥) و(١٢٥٢٦) و(١٢٥٢٧) و(١٢٥٢٨) و(١٢٥٢٩) و(١٢٥٣٠) و(١٢٥٣١) و(١٢٥٣٢) و(١٢٥٣٣)، والدارقطني ٢/٢٩٥-٢٩٦، والبيهقي ٣/٣٩١، ٥٣/٥٤-٥٣/٥٤ من طرق عن عمرو بن دينار، به. وقد تقدم برقم (١٨٥٠).

(١) لفظة «أبي» سقطت من (م).

(٢) إسناده صحيح، إبراهيم بن أبي حرة: هو النصيب نسبة إلى نصيبين مدينة بالجزيرة نزيل مكة، وثقه ابن معين وأحمد، وقال أبو حاتم وابن عدي: لا بأس به، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وباقي رجاله ثقات من رجال الشيخين.

وأخرجه الشافعي ١/٢٠٥، والحميدي (٤٦٧)، والبيهقي ٥/٥٤ من طريق سُفْيَانِ بن عيينة، بهذا الإسناد. وقد تقدم برقم (١٨٥٠). وانظر ما قبله.

(٣) على حاشية (س) و(ص) و(ض): أريها.

(٤) إسناده صحيح على شرط البخاري.

وأخرجه البخاري (٣٨٨٨) و(٤٧١٦) و(٦٦١٣)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٤٦٢)، والترمذي (٣١٣٤)، والنسائي في «الكبرى» (١١٢٩٢)، والطبري ١٥/١١٠، وابن خزيمة في «التوحيد» ص ٢٠١ و٢٠٢-٢٠٢، وابن حبان (٥٦)، والطبراني =



١٩١٧ - حدثنا سُفيانُ، عن عَمْرِو، عن جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ

عن ابن عباسٍ، قال: قال رسولُ الله ﷺ - وقال مرةً سمعتُ النبيَّ

= (١١٦٤١)، والحاكم ٣٦٢/٢، والبيهقي في «الدلائل» ٣٦٥/٢، والبغوي (٣٧٥٥) من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد. وسيأتي برقم (٣٥٠٠).

قال ابنُ الجوزي في «زاد المسير» ٥٣/٥ في تفسير قوله تعالى: ﴿وَمَا جَعَلْنَا الرُّؤْيَا الَّتِي أَرَيْنَاكَ إِلَّا فِتْنَةً لِلنَّاسِ﴾: في هذه الرؤيا قولان:

أحدهما: أنها رؤيا عَيْنٍ، وهي ما أُرِي ليلة أُسري به من العجائب والآيات، روى عكرمة عن ابن عباس، قال: هي رؤيا عين، وهي ما أُرِي ليلة أُسري به. وإلى هذا المعنى ذهب الحسن، وسعيد بن جبير، ومجاهد، وعكرمة، ومسروق، والنخعي، وقتادة، وأبو مالك، وأبو صالح، وابن جريج، وابن زيد في آخرين.

فعلى هذا يكون معنى الفتنة: الاختبار، فإن قوماً آمنوا بما قال، وقوماً كفروا.

قال ابن الأنباري: المختار في هذه الرؤية أن تكون يَقْظَةً، ولا فرق بين أن يقول القائل: رأيت فلاناً رؤية ورأيت رؤيا، إلا أن الرؤية يُقْلُ استعمالها في المنام، والرؤيا يكثر استعمالها في المنام، ويجوز كل واحد منهما في المعنيين.

والثاني: أنها رؤيا منام، فقد كان رسول الله ﷺ أُرِي أنه يدخل مكة هو وأصحابه، وهو يومئذٍ بالمدينة، فعَجَّلَ قبل الأجل فردّه المشركون، فقال أناس: قد رُدَّ وقد حدثنا أنه سيدخلها، فكان رجوعهم فتنتهم. رواه العوفي - وهو ضعيف - عن ابن عباس.

ورَجَّح ابن جرير الطبري ١١٣/١٥ القول الأول، فقال: وأوْلَى الأقوال في ذلك بالصواب قول من قال: عني به رؤيا رسول الله ﷺ ما رأى من الآيات والعبر في طريقه إلى بيت المقدس ليلة أُسري به، قال: وإنما قلنا: ذلك أوْلَى بالصواب، لإجماع الحُجَّة من أهل التأويل على أن هذه الآية إنما نزلت في ذلك، وإياه عني الله عز وجل بها، فإذا كان ذلك كذلك، فتأويل الكلام: وما جعلنا رؤياك التي أَرَيْنَاكَ ليلة أُسْرَيْنَا بك من مكة إلى بيت المقدس إلا فتنة للناس، يقول: إلا بلاء للناس الذين ارتدُّوا عن الإسلام لما أُخبروا بالرؤيا التي رآها عليه الصلاة والسلام، وللمشركين من أهل مكة الذين ازدادوا لسماعهم ذلك من رسول الله ﷺ تمادياً في غيهم، وكفراً إلى كفرهم.

ﷺ يَخْطُبُ يَقُولُ: «مَنْ لَمْ يَجِدْ نَعْلَيْنِ، فَلْيَلْبَسْ خُفَيْنِ، وَمَنْ لَمْ يَجِدْ إِزَارًا، فَلْيَلْبَسْ سَرَاوِيلَ» (١).

١٩١٨ - حدثنا سُفْيَانُ، قال عمرو: أخبرني جَابِرُ بْنُ زَيْدٍ

أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثَمَانِيًا جَمِيعًا، وَسَبْعًا جَمِيعًا. قَالَ: قُلْتُ: يَا أَبَا الشَّعْثَاءِ، أَظْنَهُ آخِرَ الظُّهْرِ، وَعَجَّلَ الْعَصْرَ، وَآخِرَ الْمَغْرَبِ، وَعَجَّلَ الْعِشَاءَ؟ قَالَ: وَأَنَا أَظُنُّ ذَلِكَ (٢).

١٩١٩ - حدثنا سُفْيَانُ، قال عمرو:

قال أَبُو الشَّعْثَاءِ: مَنْ هِيَ؟ قَالَ: قُلْتُ: يَقُولُونَ: مَيْمُونَةٌ. قَالَ:

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عمرو: هو ابن دينار المكي.

وأخرجه الشافعي ٣٠٢/١، والحميدي (٤٦٩)، وابن أبي شيبه ١٠٠/٤، ومسلم (١١٧٨) (٤)، وأبو يعلى (٢٣٩٥)، والطحاوي ١٣٣/٢، والدارقطني ٢٣٠/٢، والبيهقي ٥٠/٥ من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد. وانظر (١٨٤٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الشافعي في «السنن المأثورة» (٢٣)، والحميدي (٤٧٠)، وابن أبي شيبه ٤٥٦/٢ و ١٦٥/١٤، والبخاري (١١٧٤)، ومسلم (٧٠٥) (٥٥)، والنسائي ٢٨٦/١، والطحاوي ١٦٠/١، والبيهقي ١٦٦/٣ و ١٦٨ من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد. وأخرجه الطيالسي (٢٦١٣)، وعبد الرزاق (٤٤٣٦)، والبخاري (٥٤٣)، ومسلم (٧٠٥) (٥٦)، وأبو داود (١٢١٤)، والطحاوي ١٦٠/١، وابن حبان (١٥٩٧)، والطبراني (١٢٨٠٥) و (١٢٨٠٦) و (١٢٨٠٧) و (١٢٨٠٨)، والبيهقي ١٦٧/٣ من طرق عن عمرو بن دينار، به. وسيأتي برقم (٢٤٦٥) و (٢٥٨٢) و (٣٤٦٧)، وانظر (١٩٥٣).

وقوله «أنا أظنُّ ذلك»: يريد أنه ﷺ جمع بين الصلاتين جمعاً صورياً بتأخير الظهر إلى آخر وقتها، وتعجيل العصر في أول وقتها، وسيأتي تفصيل ذلك عند الحديث رقم (١٩٥٣).

أخبرني ابن عباس: أن النبي ﷺ نكح ميمونة وهو مُحْرَمٌ<sup>(١)</sup>.

١٩٢٠ - حدثنا سُفيان، عن عمرو، عن عطاء

عن ابن عباس، أنه قال<sup>(٢)</sup>: أنا مِمَّنْ قَدَّمَ النبي ﷺ لَيْلَةَ الْمُزْدَلِفَةِ فِي ضَعْفَةِ أَهْلِهِ. وقال مرة: إِنَّ النبي ﷺ قَدَّمَ ضَعْفَةَ أَهْلِهِ<sup>(٣)</sup>.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو الشعثاء: هو جابر بن زيد. وأخرجه ابن أبي شيبة ص ١١٨ (الجزء الذي حققه عمر العمروي)، والبخاري (٥١١٤)، ومسلم (١٤١٠) (٤٦)، وابن ماجه (١٩٦٥)، وأبو يعلى (٢٣٩٣)، والطحاوي ٢/٢٦٩ من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.

وأخرجه الحميدي (٥٠٣) بأطول مما هنا عن سفيان، حدثنا عمرو، أخبرني أبو الشعثاء أنه سمع ابن عباس يقول: نَكَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وهو مُحْرَمٌ، فقال أبو الشعثاء: من تراها يا عمرو؟ فقلت: يزعمون أنها ميمونة، فقال: هكذا أخبرني ابن عباس أن النبي ﷺ نكح وهو مُحْرَمٌ.

وأخرجه ابن سعد ٨/١٣٦، ومسلم (١٤١٠) (٤٧)، والترمذي (٨٤٤)، والنسائي ٥/١٩١، والبيهقي ٧/٢١٠ من طريق داود بن عبد الرحمن العطار، عن عمرو بن دينار، به.

وسياطي برقم (٢٠١٤) و(٢٤٣٧) و(٢٩٨٠) و(٢٩٨١) و(٣١١٦) و(٤٣١٣)، وانظر (٢٢٠٠) و(٢٢٧٣) و(٢٣٩٣) و(٢٥٦٠).

وانظر الكلام على هذا الحديث فيما سياطي برقم (٢٢٠٠).

(٢) قوله: «أنه قال» ليس في الأصول الخطية والنسخ المطبوعة وأثبتناه من (ص).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عطاء: هو ابن أبي رباح.

وأخرجه الحميدي (٤٦٤)، ومسلم (١٢٩٣) (٣٠٢)، وابن ماجه (٣٠٢٦)، والنسائي ٥/٢٦١، وابن الجارود (٤٧٢)، وابن خزيمة (٢٨٧٠) من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني (١١٣٨٥) من طريق معقل بن عبيد الله، عن عمرو بن دينار، به. =

١٩٢١ - حدثنا سُفيانُ، عن عمرو، عن عطاءٍ

عن ابن عباسٍ : إِنَّمَا رَمَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَوْلَ الْكَعْبَةِ لِيُرِيَ  
الْمَشْرِكِينَ قُوَّتَهُ<sup>(١)</sup>.

= وأخرجه أبو داود (١٩٤١)، والنسائي ٢٧٢/٥، والطبراني (١١٢٨٥) و(١١٢٨٧) و(١١٣٥٣) و(١١٣٥٤) و(١١٣٦٠) و(١١٤٨٩) و(١١٤٩٩) من طرق عن عطاء، به.  
وأخرجه الطبراني (١١٢١٢) من طريق عمرو بن الحارث، عن عمرو بن دينار، عن  
ابن عباس.

وأخرجه الشافعي ٣٥٧/١، والطيالسي (٢٧٥٨)، والحميدي (٤٦٣)، والبخاري  
(١٦٧٨)، ومسلم (١٢٩٣) (٣٠٠) و(٣٠١)، وأبو داود (١٩٣٩)، والنسائي ٢٦١/٥،  
وأبو يعلى (٢٣٨٦)، وابن خزيمة (٢٨٧٢)، وابن حبان (٣٨٦٥)، والطبراني (١١٢٦٠)  
و(١١٢٦١)، والبيهقي ١٢٣/٥، والبخاري (١٩٤١) من طرق عن عبيد الله بن أبي يزيد،  
عن ابن عباس. وسيأتي برقم (٢٤٦٠) و(٣١٥٩) و(٣٢٢٩)، وانظر (٢٠٨٢) و(٢٢٠٤) و(٢٢٣٩)  
و(٢٤٥٩) و(٢٩٣٥).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الحميدي (٤٩٧)، والبخاري (٤٢٥٧)، ومسلم (١٢٦٦) (٢٤١)،  
والنسائي ٢٤٢/٥، وأبو يعلى (٢٣٣٩)، وابن خزيمة (٢٧٧٧)، والطبراني (١١٣٨١)،  
والبيهقي ٨٢/٥ من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني (١١٢٨٨) من طريق عبد الملك بن أبي سليمان، عن عطاء، به.  
وأخرجه الطبراني (١١٢١٩) من طريق حسن بن صالح، عن عمرو بن دينار، عن  
ابن عباس.

وأخرجه الترمذي (٨٦٣) من طريق سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، والطبراني  
(١٠٩٥٨) من طريق ليث، كلاهما عن طاووس، عن ابن عباس. وانظر ما سيأتي برقم  
(٢٠٢٩) و(٢٣٠٥) و(٢٦٣٩) و(٣٣٤٧).

يقال : رَمَلَ يَرْمُلُ رَمْلًا وَرَمَلَانًا : إِذَا أَسْرَعَ فِي الْمَشْيَةِ وَهَزَّ مَنْكِبَيْهِ.

١٩٢٢ - حدثنا سُفيانُ، قال عَمَرُو أَوَّلًا: فَحَفِظْنَاهُ عَنْ طَاوُوسٍ، وقال مرةً:  
أَخْبَرَنِي طَاوُوسٌ

عن ابنِ عباسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ احْتَجَمَ وَهُوَ مُحَرَّمٌ<sup>(١)</sup>.

١٩٢٣ - قال أبي: وقد حَدَّثَنَا سُفيانُ، وقال: عَمَرُو، عن عطاء وطاووس

عن ابنِ عباسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ احْتَجَمَ وَهُوَ مُحَرَّمٌ<sup>(٢)</sup>.

١٩٢٤ - قال أبي: وقال سُفيانُ: عن عَمَرُو، عن عطاء

عن ابنِ عباسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قال: «إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ، فَلَا يَمْسَحُ  
يَدَهُ حَتَّى يَلْعَقَهَا أَوْ يُلْعِقَهَا»<sup>(٣)</sup>.

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الطبراني (١٠٨٥٣) من طريق أحمد بن حنبل، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو يعلى (٢٣٩٠)، والطبراني (١٠٨٥٣) من طريق سُفيان بن عيينة، به.

وأخرجه الطبراني (١٠٨٥٣) من طريق سلمة بن سليمان، عن ابن جريج، عن

عمرو بن دينار، به. وسيأتي برقم (٣٥٢٤). وانظر ما بعده.

(٢) إسناده صحيح على شرطهما، وانظر ما قبله.

وأخرجه أبو داود (١٨٣٥) عن أحمد بن حنبل، بهذا الإسناد.

وأخرجه الشافعي ٣١٩/١، والحميدي (٥٠٠)، والدارمي (١٨٢١)، وعبد بن

حميد (٦٢٢)، والبخاري (١٨٣٥) و(٥٦٩٥)، ومسلم (١٢٠٢) (٨٧)، والترمذي

(٨٣٩)، والنسائي ١٩٣/٥، وابن الجارود (٤٤٢)، وابن خزيمة (٢٦٥١)، والطبراني

(١١٣٨٧)، والبيهقي ٦٤/٥، والبغوي (١٩٨٤) من طريق سُفيان بن عيينة، به.

وأخرجه ابن خزيمة (٢٦٥٥)، والطبراني (١١٥٠٠) من طريق النعمان بن المنذر،

عن عطاء ومجاهد وطاووس، عن ابن عباس. وانظر (١٨٤٩) و(٢٦٦٦).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٣١٧/٣ من طريق أحمد بن حنبل، بهذا الإسناد. =

١٩٢٥ - حدثنا سفيان، عن عمرو، عن عطاء

عن ابن عباس، قال: لَيْسَ الْمُحَصَّبُ بِشَيْءٍ، إِنَّمَا هُوَ مَنْزِلٌ نَزَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (١).

١٩٢٦ - حدثنا سفيان، عن عمرو، عن عطاء. وابن جريج، عن عطاء

= وأخرجه الحميدي (٤٩٠)، وابن أبي شيبة ٢٩٤/٨، والدارمي (٢٠٢٦)،  
والبخاري (٥٤٥٦)، ومسلم (٢٠٣١) (١٢٩)، وابن ماجه (٣٢٦٩)، والنسائي في  
«الكبرى» (٦٧٧٥)، وأبو يعلى (٢٥٠٣)، والطبراني (١١٣٨٠)، والبخاري (٢٨٧٥) من  
طريق سفيان بن عيينة، به. وسنأتي برقم (٢٦٧٢) و(٣٢٣٤) و(٣٤٩٩).  
قال البيهقي: إن قوله: «أو» شك من الراوي، ثم قال: فإن كانا جميعاً محفوظين،  
فإنما أراد أن يُلْعَقَهَا صغيراً، أو من يعلم أنه لا يتقدر بها، ويحتمل أن يكون أراد أن يُلْعَقَ  
أصبعه فمه، فيكون بمعنى يُلْعَقُهَا.

وفي الباب عن أبي هريرة في «المسند» ٣٤١/٢ وعن جابر فيه أيضاً ٣٠١/٣.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الحميدي (٤٩٨)، وابن أبي شيبة ص ١٧٤ (الجزء الذي حققه عمر  
العمري)، والدارمي (١٨٧٠)، والبخاري (١٧٦٦)، ومسلم (١٣١٢)، والترمذي  
(٩٢٢)، والنسائي في «الكبرى» (٤٢٠٩)، وأبو يعلى (٢٣٩٧)، وابن خزيمة (٢٩٨٩)،  
والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١٢٢/٢، والطبراني (١١٣٨٢)، والبيهقي ١٦٠/٥  
من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٤٢٠٨)، والطبراني (١١٢١٨) من طريق  
الحسن بن صالح، عن عمرو بن دينار، عن ابن عباس. وسنأتي برقم (٣٢٨٩) و(٣٤٨٨).

والمحَصَّب بتشديد الصاد المفتوحة: موضع بين مكة ومنى، وهو إلى منى أقرب،  
وكان رسول الله ﷺ نزل به، لأنه أَسْمَحُ لخروجه كما رواه البخاري (١٧٦٥) عن عائشة،  
وليس بسُنَّةٍ من سنن الحج.

عن ابن عباس: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخْرَجَهَا حَتَّى ذَهَبَ مِنَ اللَّيْلِ مَا شَاءَ اللَّهُ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، نَامَ النِّسَاءُ وَالْوِلْدَانُ. فَخَرَجَ فَقَالَ: «لَوْلَا أَنِ اشْتَقَّ عَلَى أُمَّتِي، لَأَمَرْتُهُمْ أَنْ يُصَلُّوهَا هَذِهِ السَّاعَةَ» (١).

١٩٢٧ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو، عَنْ طَاوُوسٍ

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَسْجُدَ عَلَى سَبْعٍ، وَنَهَى أَنْ يَكُفَّ شَعْرَهُ وَثِيَابَهُ (٢).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الحميدي (٤٩٢)، والبخاري (٧٢٣٩)، والنسائي ٢٦٦/١، وأبو يعلى (٢٣٩٨)، وابن خزيمة (٣٤٢)، وأبو عوانة ٣٦٥/١ من طريق سفيان، بهذا الإسناد. وهو عند البخاري وأبي عوانة من طريق عمرو عن عطاء مرسل، لم يذكر ابن عباس. وأخرجه الدارمي (١٢١٥)، وابن حبان (١٥٣٣) من طريق سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار وحده، به.

وأخرجه أبو عوانة ٣٦٤/١ من طريق سفيان، عن ابن جريج وحده، به. وأخرجه عبد الرزاق (٢١١٣)، وابن أبي شيبة ٣٣١/١، والطبراني (١١٣٩٠) من طريقين، عن محمد بن مسلمة، عن عمرو بن دينار وحده، به. وأخرجه الطبراني (١١٣٥٨) من طريق إبراهيم الصائغ، عن عطاء، به. وسيأتي برقم (٢١٩٥) و(٣٤٦٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الطبراني (١٠٨٥٨) من طريق أحمد بن حنبل، بهذا الإسناد. وأخرجه الشافعي ٩١/١، والحميدي (٤٩٣)، والنسائي ٢١٦/٢، وأبو يعلى (٢٣٨٩)، وابن الجارود (١٩٩)، والطبري في «تهذيب الآثار» ٢٠١/١، وابن خزيمة (٦٣٤)، وأبو عوانة ١٨٢/١، والطحاوي ٢٥٦/١، والطبراني (١٠٨٥٧) من طريق سفيان بن عيينة، به.

وأخرجه عبد الرزاق (٢٩٧١) و(٢٩٧٢) و(٢٩٧٣)، وعبد بن حميد (٦١٧)، والبخاري (٨١٥) و(٨١٦)، ومسلم (٤٩٠) (٢٢٧)، وأبو داود (٨٨٩)، وابن ماجه =

١٩٢٨ - حدثنا سُفيان، عن عمرو، عن طاووس، قال:

سمعتُ ابنَ عباس قال: أما الذي نهى عنه رسولُ الله ﷺ أن يُباعَ حتى يُقبَضَ، فالطَّعَامُ. وقال ابنُ عباس برأيه: ولا أُحْسِبُ كلَّ شيءٍ إلا مثله<sup>(١)</sup>.

١٩٢٩ - حدثنا محمد بن عثمان بن صفوان بن أمية الجُمَحِي<sup>(٢)</sup>، قال: حدثنا الحَكَمُ بن أبان، عن عكرمة

= (٨٨٣) و(١٠٤٠)، والترمذي (٢٧٣)، والنسائي ٢٠٨/٢ و٢١٥، وأبو يعلى (٢٤٣١)، والطبري ١٩٩/١ و٢٠٠ و٢٠١ و٢٠٢، وابن خزيمة (٦٣٢) و(٦٣٣)، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (١٦٨٨)، والطحاوي ٢٥٦/١، وابن حبان (١٩٢٣)، والطبراني في «الكبير» (١٠٨٥٦) و(١٠٨٥٩) و(١٠٨٦٠) و(١٠٨٦١) و(١٠٨٦٢) و(١٠٨٦٣) و(١٠٨٦٤) و(١٠٨٦٥) و(١٠٨٦٦) و(١٠٨٦٧) و(١٠٨٦٨)، وفي «الصغير» (٩١) من طرق عن عمرو بن دينار، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٦١/١ و٤٣٥/٢، والطبري ٢٠١/١ و٢٠٢ و٢٠٣، وابن حبان (١٩٢٤)، والطبراني (١٠٩٦٠) و(١١٠٠٦) و(١١٠٠٧) و(١١٠١١) و(١١٠١٤)، والبيهقي ١٠٣/٢ من طرق عن طاووس، به. وسيأتي برقم (١٩٤٠) و(٢٣٠٠) و(٢٤٣٦) و(٢٥٢٧) و(٢٥٨٨) و(٢٥٩٠) و(٢٥٩٦) و(٢٦٥٨) و(٢٧٧٧) و(٢٩٨٣).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الشافعي ١٤٢/٢، والحميدي (٥٠٨)، والبخاري (٢١٣٥)، ومسلم (١٥٢٥) (٢٩)، والنسائي في «الكبرى» (٦١٩٢)، وابن الجارود (٦٠٦)، والطحاوي ٣٩/٤، والبيهقي ٣١٣/٥ من طريق سُفيان بن عيينة، بهذا الإسناد. وقد تقدم (١٨٤٧).

(٢) تحرف في (م) والأصول التي بأيدينا عدا (ظ) و(٩) و(١٤) إلى: «حدثنا محمد بن عثمان بن صفوان، عن صفوان بن أمية الجمحي»، وفي (ظ) و(٩): محمد بن عثمان بن صفوان بن صفوان... وما أثبتناه من النسخة الكتانية، وأطراف المسند ١/ورقة ١٢٠، و«التاريخ الكبير» ١٨٠/١ حيث أشار إلى هذه الرواية.



عن ابن عباس، قال: صَلَّى رسولُ الله ﷺ في المدينة مُقيماً غيرَ مسافرٍ سبْعاً وثمانياً<sup>(١)</sup>.

١٩٣٠ - حدثنا سفيان، عن عمرو، عن عَوْسَجَةَ

عن ابن عباس: رَجُلٌ مَاتَ عَلَى عَهْدِ رسولِ الله ﷺ وَلَمْ يَتْرُكْ وَاثَاً إِلَّا عَبْدًا هُوَ أَعْتَقَهُ، فَأَعْطَاهُ مِيرَاثَهُ<sup>(٢)</sup>.

١٩٣١ - حدثنا سفيان، عن عمرو، عن محمد بن حُنين

عن ابن عباس: عَجِبْتُ مِمَّنْ يَتَقَدَّمُ الشَّهْرَ، وَقَدْ قَالَ رسولُ الله ﷺ:

(١) صحيح لغيره، محمد بن عثمان بن صفوان، قال أبو حاتم: منكر الحديث، وقال الدارقطني: ليس بالقوي، وقد تقدم نحوه بسند صحيح برقم (١٩١٨).

(٢) إسناده ضعيف، عوسجة لم يرو عنه غير عمرو بن دينار، وقال البخاري: لم يصح حديثه، وقال أبو حاتم والنسائي وكذا الحافظ في «التقريب»: ليس بمشهور، وقال الذهبي في «المغني»: لا يعرف، وذكره العقيلي في «الضعفاء» ٤١٤/٣ وساق له هذا الحديث وقال: لا يتابع عليه، ووثقه أبو زرعة، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وحسن الترمذي حديثه هذا! لكن قال: والعمل عند أهل العلم في هذا الباب: إذا مات رجل ولم يترك عسبة (أي وارثاً) أن ميراثه يجعل في بيت مال المسلمين.

وأخرجه المزني في «تهذيب الكمال» ٤٣٥/٢٢ عن أحمد بن حنبل، بهذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق (١٦١٩٢)، والحميدي (٥٢٣)، وسعيد بن منصور (١٩٤)، وابن ماجه (٢٧٤١)، والترمذي (٢١٠٦)، والنسائي في «الكبرى» (٦٤٠٩)، وأبو يعلى (٢٣٩٩)، والعقيلي ٤١٤/٣، والطبراني (١٢٢١٠)، والحاكم ٣٤٧/٤، والبيهقي ٢٤٢/٦ من طريق سفيان بن عيينة، به.

وأخرجه الطيالسي (٢٧٣٨)، وأبو داود (٢٩٠٥)، والطحاوي ٤٠٣/٤، والحاكم ٣٤٧/٤، والبيهقي ٢٤٢/٦ من طريق حماد بن سلمة، والطبراني (١٢٢١١) من طريق محمد بن مسلم الطائفي، كلاهما عن عمرو بن دينار، به.

وأخرجه البيهقي ٢٤٢/٦ من طريق حماد بن زيد وروح بن القاسم، عن عمرو بن =

«لَا تَصُومُوا حَتَّى تَرَوْهُ» أَوْ قَالَ: «صُومُوا لِرُؤْيَيْهِ»<sup>(١)</sup>.

٢٢٢/١

١٩٣٢ - حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ

سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ: كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَأَتَى الْغَائِطَ، ثُمَّ خَرَجَ، فَدَعَا بِالطَّعَامِ - وَقَالَ مَرَّةً: فَأَتَيْتِ بِالطَّعَامِ - فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَا تَوَضَّأُ؟ قَالَ: «لَمْ أَصَلِّ فَأَتَوَضَّأُ»<sup>(٢)</sup>.

= دِينَار، عَنْ عَوْسَجَةَ، مَرْسَلًا. وَسَيَّاتِي بِرَقْم (٣٣٦٩).

(١) صَحِيحٌ لَغَيْرِهِ، وَمُحَمَّدُ بْنُ حَنْبَلٍ لَمْ يَرَوْهُ غَيْرَ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ فَهُوَ فِي عِدَادِ الْمَجْهُولِينَ، وَانْظُرْ مَا سَيَّاتِي بِرَقْم (١٩٨٥).

وَأَخْرَجَهُ الْحَمِيدِيُّ (٥١٣)، وَالدَّارِمِيُّ (١٦٨٦)، وَالنَّسَائِيُّ ١٣٥/٤، وَأَبُو يَعْلَى (٢٣٨٨) مِنْ طَرِيقِ سَفِيَانَ بْنِ عَيْنَةَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. وَقَدْ وَقَعَ عِنْدَ الدَّارِمِيِّ وَأَبِي يَعْلَى «مُحَمَّدُ بْنُ جَبْرِ» بِدَلِّ «مُحَمَّدُ بْنُ حَنْبَلٍ» وَهُوَ كَذَلِكَ فِي «الْمُسْنَدِ» (٣٤٧٤)، وَهُوَ خَطَأٌ كَمَا سَنَبِّهُهُ فِي مَوْضِعِهِ.

وَأَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ ٢٠٧/٤، وَالْخَطِيبُ الْبَغْدَادِيُّ فِي «تَلْخِصِ الْمُتَشَابِهِ» ٤٢٠-٤٢١/١ مِنْ طَرِيقِ زَكَرِيَّا بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ، بِهِ.

وَأَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ ١٣٥/٤ مِنْ طَرِيقِ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ. وَسَيَّاتِي بِرَقْم (٣٤٧٤) وَلَفْظُهُ: كَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَنْكُرُ أَنْ يُتَقَدَّمَ فِي صِيَامِ رَمَضَانَ إِذَا لَمْ يُرْ هَلَالُ شَهْرِ رَمَضَانَ...

(٢) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، رَجَالُهُ ثِقَاتٌ رَجَالَ الشَّيْخِينَ غَيْرَ سَعِيدِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ، فَمِنْ رَجَالِ مُسْلِمٍ.

وَأَخْرَجَهُ الْحَمِيدِيُّ (٤٧٨)، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ ٢٩٨/٨، وَالدَّارِمِيُّ (٧٦٧) وَ(٢٠٧٧)، وَمُسْلِمٌ (٣٧٤) (١١٩)، وَالتِّرْمِذِيُّ فِي «الْمُسَائِلِ» (١٨٧)، وَالْبَيْهَقِيُّ ٤٢/١ مِنْ طَرِيقِ سَفِيَانَ بْنِ عَيْنَةَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

وَأَخْرَجَهُ الطَّيَالِسِيُّ (٢٧٦٥)، وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ (٦٩٠)، وَمُسْلِمٌ (٣٧٤) (١١٨) وَ(١٢٠)، وَابْنُ حَبَانَ (٥٢٠٨) مِنْ طَرِيقِ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ، بِهِ.

١٩٣٣ - حدثنا سفيان، عن عمرو، عن أبي مَعْبُد<sup>(١)</sup>

عن ابن عباس، قال: ما كُنْتُ أَعْرِفُ انْقِضَاءَ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَّا بِالتَّكْبِيرِ<sup>(٢)</sup>.

= وأخرجه الطيالسي (٢٧٦٦) عن شعبة، عن عمرو بن دينار قال: أخبرنا من سمع ابن عباس فذكره. وسيأتي برقم (٢٠١٦) و(٢٥٥٨) و(٢٥٧٠) و(٣٢٤٥) و(٣٣٨٢)، وانظر (٢٥٤٩).

(١) تحرف في (م) إلى: عن أبي سعيد.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو مَعْبُد: اسمه نافذ وهو مولى ابن عباس. وأخرجه الشافعي ٩٩/١، والحميدي (٤٨٠)، والبخاري (٨٤١)، ومسلم (٥٨٣) (١٢٠) و(١٢١)، وأبو داود (١٠٠٢)، والنسائي ٦٧/١-٦٨، وأبو يعلى (٢٣٩٢)، وابن خزيمة (١٧٠٦)، وأبو عوانة ٢٤٢-٢٤٣ و٢٤٣، وابن حبان (٢٢٣٢)، والطبراني (١٢٢٠٠)، والبيهقي ١٨٤/٢، والبغوي (٧١٢) من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد. وسيأتي برقم (٣٤٧٨).

وقوله: «قال عمرو: قلت له: حدثني...» في إحدى روايتي مسلم، عن عمرو بن دينار، قال: أخبرني بذا أبو مَعْبُد، ثم أنكره بعد، وفي الأخرى: قال عمرو: فذكرت ذلك لأبي مَعْبُد فأنكره، وقال: لم أحدثك بهذا، قال عمرو: وقد أخبرني به قبل ذلك.

قال النووي في «شرح مسلم» ٨٤/٥: في احتجاج مسلم بهذا الحديث دليل على ذهابه إلى صحة الحديث الذي يروى على هذا الوجه مع إنكار المحدث له، إذا حدث به عنه ثقة، وهذا مذهب جمهور العلماء من المحدثين والفقهاء والأصوليين، قالوا: يُحْتَجُّ به إذا كان إنكار الشيخ لتشكيكه فيه، أو لنسيانه، أو قال: لا أحفظه، أو لا أذكر أنني حدثتك به، ونحو ذلك، وخالفهم الكرخي من أصحاب أبي حنيفة رحمهما الله، فقال: لا يُحْتَجُّ به، فأما إذا أنكره إنكاراً جازماً قاطعاً بتكذيب الراوي عنه، وأنه لم يحدث به قط، فلا يجوز الاحتجاج به عند جميعهم، لأن جَزَمَ كل واحد يعارض جزم الآخر، والشيخ هو الأصل، فَوَجَبَ إسقاط هذا الحديث.

وقال أيضاً في الحديث: هذا دليل لما قاله بعض السلف: إنه يُسْتَحَبُّ رفع الصوت =

قال عمرو: قلت له: حدثتني؟ قال: لا، ما حدثتك به.

١٩٣٤ - حدثنا سفيان، عن عمرو، عن أبي مَعْبِدٍ

عن ابن عباس، أن رسول الله ﷺ قال: «لا يَخْلُونَنَّ رَجُلٌ بامرأة، ولا تسافر امرأة إلا ومعها ذو مَحَرَمٍ» وجاء رجل فقال: إن امرأتي خرجت إلى الحج، وإنني اكتتبت في غزوة كذا وكذا. قال: «انطلق فاحجج مع امرأتك»<sup>(١)</sup>.

١٩٣٥ - حدثنا سفيان، عن سليمان بن أبي مسلم خال ابن أبي نَجِيجٍ، سَمِعَ سعيد بن جبيرة، يقول:

= بالتكبير والذكر عقب المكتوبة، ومن استحبه من المتأخرين ابن حزم الظاهري، ونقل ابن بطال وآخرون أن أصحاب المذاهب المتبوعة وغيرهم متفقون على عدم استحباب رفع الصوت بالذكر والتكبير، وحمل الشافعي رحمه الله تعالى هذا الحديث على أنه جهر وقتاً يسيراً حتى يعلمهم صفة الذكر، لا أنهم جهروا دائماً، قال: فأختار للإمام والمأموم أن يذكروا الله تعالى بعد الفراغ من الصلاة ويخفيان ذلك، إلا أن يكون إماماً يريد أن يتعلم منه، فيجهر حتى يعلم أنه قد تعلم منه، ثم يسر، وحمل الحديث على هذا.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الشافعي ٢٨٦/١، والحميدي (٤٦٨)، وابن أبي شيبه ٦/٤، و٤٠٩، والبخاري (٣٠٠٦) و(٣٠٦١) و(٥٢٣٣)، ومسلم (١٣٤١)، والنسائي في «الكبرى» (٩٢١٨)، وأبو يعلى (٢٣٩١)، وابن خزيمة (٢٥٢٩) و(٢٥٣٠)، والطحاوي ١١٢/٢، وابن حبان (٢٧٣١)، والطبراني (١٢٢٠٥)، والبيهقي ١٣٩/٣، والبغوي (١٨٤٩) من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٧٣٢)، والبخاري (١٨٦٢)، ومسلم (١٣٤١)، وابن ماجه (٢٩٠٠)، وأبو يعلى (٢٥١٦)، والطبراني (١٢٢٠٢) و(١٢٢٠٣) و(١٢٢٠٤) من طرق عن عمرو بن دينار، به. وسيأتي برقم (٣٢٣١) و(٣٢٣٢).

قال ابن عباس : يومُ الخميس ، وما يومُ الخميس ؟ ! ثم بكى حتى بلَّ دَمْعُهُ - وقال مرَّةً : دُمُوعُهُ - الحَصَى ، قلنا : يا أبا العباس ، وما يومُ الخميس ؟ قال : اشتدَّ برسول الله ﷺ وجَعُهُ ، فقال : «أَتُونِي أَكْتُبْ لَكُمْ كِتَابًا لَا تَضِلُّوْا بَعْدَهُ أَبَدًا» فَتَنَازَعُوا ، وَلَا يَنْبَغِي عِنْدَ نَبِيِّ تَنَازُعٍ ، فَقَالُوا : مَا شَأْنُهُ ، أَهَجَرَ؟ - قال سُفْيَانُ : يَعْنِي هَذِي - اسْتَفْهَمُوهُ . فَذَهَبُوا يُعِيدُونَهُ عَلَيْهِ ، فَقَالَ : «دَعُونِي ، فَالَّذِي أَنَا فِيهِ خَيْرٌ مِمَّا تَدْعُونِي إِلَيْهِ» وَأَمَرَ بِثَلَاثٍ - وقال سُفْيَانُ مرَّةً : أَوْصَى بِثَلَاثٍ - قال : «أَخْرِجُوا الْمُشْرِكِينَ مِنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ ، وَأَجِيزُوا الْوَفْدَ بِنَحْوِ مَا كُنْتُ أُجِيزُهُمْ» . وسكت سعيدٌ عن الثالثة ، فلا أدري : أَسَكَتَ عَنْهَا عَمْدًا ، وقال مرَّةً : أَوْ نَسِيَهَا؟ وقال سُفْيَانُ مرَّةً : وَإِمَّا أَنْ يَكُونَ تَرَكَهَا ، أَوْ نَسِيَهَا<sup>(١)</sup> .

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين .

وأخرجه عبد الرزاق (٩٩٩٢) ، والحميدي (٥٢٦) ، وابن سعد ٢/٢٤٢ ، والبخاري (٣٠٥٣) و(٣١٦٨) و(٤٤٣١) ، ومسلم (١٦٣٧) (٢٠) ، وأبو داود (٣٠٢٩) ، والنسائي في «الكبرى» (٥٨٥٤) ، وأبو يعلى (٢٤٠٩) ، والبيهقي في «السنن» ٩/٢٠٧ ، وفي «الدلائل» ٧/١٨١ ، والبخاري (٢٧٥٥) من طريق سُفْيَانِ بْنِ عُيَيْنَةَ ، بهذا الإسناد . وأخرجه ابن سعد ٢/٢٤٢ ، والطبراني (١٢٢٦١) من طريق الأعمش ، عن عبد الله بن عبد الله الرازي ، عن سعيد بن جبير ، به . وسيأتي برقم (٣٣٣٦) ، وانظر (٢٦٧٦) و(٢٩٩٠) .

قوله : «لا تضلوا» ، قال الحافظ في «الفتح» ٢٠٨/١ : هونفي ، وحُذِفَتِ النون في الروايات التي اتصلت لنا لأنه بدلٌ من جواب الأمر ، وتعدَّد جواب الأمر من غير حرف العطف جائز .

وقوله : «أهجر» قال في «النهاية» : أي : اختلف كلامه بسبب المرض على سبيل الاستفهام ، أي : هل تَغَيَّرَ كلامه واختلط لأجل ما به من المرض . =

١٩٣٦ - حدثنا سفيان، عن سليمان، عن طاووس

عن ابن عباس : كان الناس يَنْصَرِفُونَ في كُلِّ وجه ، فقال رسول الله ﷺ : « لا يَنْفِرُ أَحَدٌ حَتَّى يَكُونَ آخِرُ عَهْدِهِ بِالْبَيْتِ »<sup>(١)</sup>.

١٩٣٧ - حدثنا سفيان، عن ابن أبي نَجِيج ، عن عبد الله بن كثير، عن أبي المنهال

عن ابن عباس ، قال : قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ المدينة وهم يُسَلِّفُونَ في التَّمَرِ

---

= قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله : والوصية الثالثة التي سكت عنها سعيد بن جبير، إما الوصية بالقرآن، وإما تجهيز جيش أسامة، وإما قوله : « لا تتخذوا قبري وثناً »، وإما قوله : « الصلاة وما ملكت أيمانكم » فقد أوصى بذلك كله في أحاديث صحيحة . انظر «فتح الباري» ١٣٥/٨ .

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين . سليمان : هو ابن أبي مسلم الأحول خال ابن أبي نجيج .

وأخرجه ابن الجارود (٤٩٥) من طريق أحمد بن حنبل، بهذا الإسناد .  
وأخرجه الشافعي ٣٦٢/١، والحميدي (٥٠٢)، والدارمي (١٩٣٢)، ومسلم (١٣٢٧)، وأبو داود (٢٠٠٢)، وابن ماجه (٣٠٧٠)، والنسائي في «الكبرى» (٤١٨٤)، وأبو يعلى (٢٤٠٣)، وابن خزيمة (٣٠٠٠)، والطحاوي ٢٣٣/٢، وابن حبان (٣٨٩٧)، والطبراني (١٠٩٨٦)، والبيهقي ١٦١/٥، والبخاري (١٩٧٢) و(١٩٧٣) من طريق سفيان بن عيينة، به .

وأخرجه الشافعي ٣٦٢/١ عن مسلم بن خالد، عن سليمان الأحول، به .  
وأخرجه الشافعي ٣٦٤/١، والحميدي (٥٠٢)، والبخاري (١٧٥٥)، ومسلم (١٣٢٨) (٣٨٠)، والنسائي في «الكبرى» (٤١٩٩)، وابن خزيمة (٢٩٩٩)، والطحاوي ٢٣٣/٢، والبيهقي ١٦١/٥ من طريق سفيان بن عيينة، عن ابن طاووس، عن طاووس، به، وزادوا : «إلا أنه خَفَّفَ عن المرأة الحائض» . وانظر (١٩٩٠) .

الستين والثلاث، فقال: «مَنْ سَلَفَ، فَلْيُسَلَفْ فِي كَيْلٍ مَعْلُومٍ، وَوَزْنٍ مَعْلُومٍ، إِلَى أَجَلٍ مَعْلُومٍ»<sup>(١)</sup>.

١٩٣٨ - حدثنا سفيان، قال: أخبرني عبيد الله بن أبي يزيد منذ سبعين سنة، قال:

سمعتُ ابنَ عباس يقول: ما عَلِمْتُ رسولَ الله ﷺ صام يوماً يَتَحَرَّى فَضْلَهُ على الأيام، غَيْرَ يومِ عاشوراءَ - وقال سفيان مرةً أُخرى: إلا هذا اليومَ، يعني: عاشوراءَ - وهذا الشهر؛ شَهْرَ رَمَضَانَ<sup>(٢)</sup>.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن أبي نجيع: هو عبد الله، وأبو المنهال: هو عبدالرحمن بن مطعم البُناني البصري. وأخرجه الشافعي ١٦١/٢، والحميدي (٥١٠)، والبخاري (٢٢٤٠) و(٢٢٤١)، ومسلم (١٦٠٤)، وأبو داود (٣٤٦٣)، وابن ماجه (٢٢٨٠)، والترمذي (١٣١١)، والنسائي ٢٩٠/٧، وأبو يعلى (٢٤٠٧)، والطبراني (١١٢٢٤)، والدارقطني ٤/٣، والبيهقي ١٨/٦ و٢٤، والبغوي (٢١٢٥) من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد. وقد تقدم برقم (١٨٦٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان - وهو ابن عيينة - عاش إحدى وتسعين سنة، ولد سنة مئة وسبع ومات سنة مئة وثمان وتسعين، وعبيد الله بن أبي يزيد: هو المكي مات سنة مئة وست وعشرين عن ست وثمانين سنة.

وأخرجه الشافعي ٢٦٢/١، والحميدي (٤٨٤)، وابن أبي شيبة ٥٨/٣، والبخاري (٢٠٠٦)، ومسلم (١١٣٢)، والنسائي ٢٠٤/٤، وابن خزيمة (٢٠٨٦)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٣٧٧٩) من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني (١١٢٥٤) و(١١٢٥٥) و(١١٢٥٦) و(١١٢٥٧) من طرق عن عبيد الله بن أبي يزيد، به.

وأخرجه الطحاوي ٧٥/٢، والطبراني (١١٢٥٣)، وابن عدي في «الكامل» =

١٩٣٩ - حدثنا سفيان، أخبرني عبيد الله، أنه

سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: أَنَا مِمَّنْ قَدَّمَ النَّبِيَّ ﷺ لَيْلَةَ الْمَزْدَلِجَةِ فِي ضَعْفَةِ أَهْلِهِ (١).

١٩٤٠ - حدثنا سفيان، عن ابن طاووس، عن أبيه

عن ابن عباس: أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَسْجُدَ عَلَى سَبْعٍ، وَنُهِيَ أَنْ يَكُفَّ شَعْرًا أَوْ ثَوْبًا (٢).

= ١٩٦٢/٥، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٣٧٨٠) من طريق عبد الجبار بن الورد، عن ابن أبي مليكة، عن عبيد الله بن أبي يزيد، عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: «ليس ليومٍ فضلٌ على يومٍ في الصيام إلا شهر رمضان ويوم عاشوراء». وأخرجه الطبراني (١١٢٥٢) من طريق عبد الجبار، عن عمرو بن دينار، عن عبيد الله بن أبي يزيد، به. وسبأتي برقم (٢٨٥٤) و(٣٤٧٥).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه أبو داود (١٩٣٩) عن أحمد بن حنبل، بهذا الإسناد.

وأخرجه الشافعي ٣٥٧/١، والحميدي (٤٦٣)، والبخاري (١٦٧٨)، ومسلم (١٢٩٣) (٣٠١)، والنسائي ٢٦١/٥، وأبو يعلى (٢٣٨٦)، وابن حبان (٣٨٦٥)، والطبراني (١١٢٦٠)، والبيهقي ١٢٣/٥ و١٥٦ من طريق سفيان بن عيينة، به. وأخرجه الطيالسي (٢٧٥٨)، والبخاري (١٨٥٦)، ومسلم (١٢٩٣) (٣٠٠)، وابن خزيمة (٢٨٧٢)، والطبراني (١١٢٦١)، والبيهقي ١٢٣/٥ و١٥٦ من طرق عن عبيد الله بن أبي يزيد، به. وانظر (١٩٢٠).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن طاووس: هو عبد الله.

وأخرجه الشافعي ٩١/١، والحميدي (٤٩٣)، ومسلم (٤٩٠) (٢٢٩)، وابن ماجه (٨٨٤)، والنسائي ٢٠٩-٢١٠، وابن خزيمة (٦٣٥)، والبيهقي ١٠٣/٢ من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.



١٩٤١ - حدثنا سفيان، عن عمار، عن سالم :

سُئِلَ ابْنُ عَبَّاسٍ عَنْ رَجُلٍ قَتَلَ مُؤْمِنًا، ثُمَّ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا،  
ثُمَّ اهْتَدَى، قَالَ: وَيْحَكَ، وَأَنْتَى لَهُ الْهُدَى؟! سَمِعْتُ نَبِيَّكُمْ ﷺ يَقُولُ:  
«يَجِيءُ الْمَقْتُولُ مُتَعَلِّقًا بِالْقَاتِلِ يَقُولُ: يَا رَبِّ<sup>(١)</sup>، سَلْ هَذَا فِيمَ قَتَلَنِي؟»  
وَاللَّهِ لَقَدْ أَنْزَلَهَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى نَبِيِّكُمْ ﷺ، وَمَا نَسَخَهَا بَعْدَ إِذْ أَنْزَلَهَا،  
قَالَ: وَيْحَكَ، وَأَنْتَى لَهُ الْهُدَى؟!<sup>(٢)</sup>.

= وأخرجه مسلم (٤٩٠) (٢٣١)، والنسائي ٢/٢٠٩، وابن خزيمة (٦٣٦)، وأبو عوانة  
١٨٢/١-١٨٣، والبيهقي ٢/١٠٣ من طرق عن ابن وهب، عن ابن جريج، عن ابن  
طاووس، به.

وأخرجه عبد الرزاق (٢٩٧٤) عن ابن جريج، عن ابن طاووس، عن أبيه، مرسلًا.  
وقد تقدم برقم (١٩٢٧).

(١) في (غ) و(ض) و(ص): رَبِّ، دون «يا».

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، عمار - وهو ابن معاوية الدهني - من رجال  
مسلم، وباقي السند من رجال الشيخين. سالم: هو ابن أبي الجعد الغطفاني  
الأشجعي.

وأخرجه الحميدي (٤٨٨)، وابن ماجه (٢٦٢١)، والنسائي ٧/٨٥ و٨/٦٣، وأبو  
جعفر النحاس في «الناسخ والمنسوخ» ص ١٣٧ من طريق سفيان بن عيينة، بهذا  
الإسناد.

وأخرجه الطبري ٥/٢١٨-٢١٩ من طريق قبيصة، عن عمار، به.

وأخرجه الطبراني (١٢٥٩٧) من طريق ليث، عن سالم، به.

وأخرجه بنحوه الترمذي (٣٠٢٩) وحسنه من طريق ورقاء، عن عمرو بن دينار، عن

ابن عباس. وسيأتي برقم (٢١٤٢) و(٢٦٨٣) و(٣٤٤٥).

قوله: «أنزلها الله»، قال السندي: أي: الآية الموجبة لعذاب القاتل، وهي قوله

تعالى: «وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا» الآية [النساء: ٩٣]، وهذا كان اعتقاده رضي الله =

١٩٤٢ - حدثنا ابن إدريس، قال: أخبرنا يزيد، عن مقسم<sup>(١)</sup>

عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ كُفِّنَ في ثلاثة أثوابٍ: في قميصه الذي مات فيه، وحُلَّةٍ نَجْرَانِيَّةٍ. الحُلَّةُ ثوبان<sup>(٢)</sup>.

١٩٤٣ - حدثنا ابن إدريس، أخبرنا يزيد بن أبي زياد، عن مقسم

عن ابن عباس، قال: احتَجَمَ رسولُ الله ﷺ بين مكة والمدينة وهو صَائِمٌ مُحَرَّمٌ<sup>(٣)</sup>.

= عنه، وأهل العلم بعده ما وافقوه على ذلك، بل قالوا بتقييد الآية وغيرها بعد التوبة، ضرورة أن التوبة عن الشرك نافعة، فكيف غيره؟

وأهل السنة، قالوا: إن معنى جزائه أنه يستحق ذلك إذا مات بلا توبة، وقد يُعْفَى عنه وإن مات بلا توبة، لقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ﴾ الآية [النساء: ٤٨]، والله تعالى أعلم.

(١) تحرف في (م) إلى: ابن مقسم.

(٢) إسناده ضعيف، يزيد - وهو ابن أبي زياد - ضعيف، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح. ابن إدريس: هو عبد الله بن إدريس الأودي.

وأخرجه أبو داود (٣١٥٣)، والبيهقي ٤٠٠/٣ من طريق أحمد بن حنبل، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٥٨/٣، وأبو داود (٣١٥٣)، وابن ماجه (١٤٧١)، والطبراني (١٢١٤٦)، والبيهقي ٤٠٠/٣ من طريق عبد الله بن إدريس، به.

وأخرجه أبو يعلى (٢٦٥٥) من طريق عبد الرحيم بن سليمان، والطبراني (١٢١٤٥) من طريق صالح بن عمر، كلاهما عن يزيد، به.

وهو في «المسند» (٢٢٨٤) من طريق الحكم وأبي جعفر الباقر، عن مقسم، عن ابن عباس بلفظ: «... كُفِّنَ في ثوبين أبيضين، وفي بُرْدٍ أحمر».

= (٣) إسناده ضعيف لضعف يزيد بن أبي زياد.

١٩٤٤ - حدثنا إسماعيل، أخبرنا هشام، عن يحيى بن أبي كثير، عن عكرمة  
عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ في المكاتب: «يَعْتَقُ مِنْهُ  
بِقَدْرِ مَا أَدَّى دِيَةَ الْحُرِّ، وَبِقَدْرِ مَا رَقَّ مِنْهُ دِيَةَ الْعَبْدِ»<sup>(١)</sup>.

١٩٤٥ - حدثنا إسماعيل، عن خالد الحذاء، حدثني عمارة مولى بني ٢٢٣/١  
هاشم<sup>(٢)</sup>، قال:

= وأخرجه ابن أبي شيبة ٥١/٣، والترمذي (٧٧٧) من طريق عبد الله بن إدريس، بهذا  
الإسناد. وقال الترمذي: حديث حسن صحيح! وقد تقدم برقم (١٨٤٩).  
(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عكرمة،  
فمن رجال البخاري. إسماعيل: هو ابن علي، وهشام: هو ابن عبد الله الدستوائي.  
وأخرجه ابن أبي شيبة ٣٩٦/٩، وأبو داود (٤٥٨١) من طريق إسماعيل بن علي،  
بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٦٨٦)، وأبو داود (٤٥٨١)، والنسائي في «الكبرى»  
(٥٠١٩)، والطبراني (١١٩٩٣)، والبيهقي ٣٢٦/١٠ من طرق عن هشام الدستوائي،  
به.

وأخرجه عبد الرزاق (١٥٧٣١)، والنسائي ٤٥/٨ و٤٥-٤٦ و٤٦، وفي «الكبرى»  
(٥٠٢٠)، والطحاوي ١١١/١، والطبراني (١١٩٩١) و(١١٩٩٢)، والحاكم ٢١٨/٢،  
والبيهقي ٣٢٦/١٠ من طرق عن يحيى بن أبي كثير، به. وسيأتي برقم (١٩٨٤)  
و(٢٣٥٦) و(٢٦٦٠) و(٣٤٢٣) و(٣٤٨٩).

قوله: «يَعْتَقُ مِنْهُ بِقَدْرِ مَا أَدَّى»، كذا هو هنا في نسخ «المسند»، وسيأتي في الأماكن  
المحال إليها وكذا في المصادر المخرج منها بلفظ: «يُودَى بِقَدْرِ مَا أَدَّى»، قال السندي:  
والظاهر أنه الصواب، وأما لفظ الكتاب (يعني في هذا الموضع) فبعيد يحتاج إلى تقدير  
عامل، لقوله: «دية الحر»، أي: فيودى بذلك القدر دية الحر، وكأنه حذف لكونه نتيجة  
للعنق ومتفرعاً، فاكتفى عنه بذكره، والله تعالى أعلم.

(٢) تحرف في النسخ المطبوعة إلى: هشام.

سمعتُ ابنَ عباسٍ يقولُ: تُوفِّي رسولُ الله ﷺ وهو ابنُ خمسٍ وستين سنةً<sup>(١)</sup>.

١٩٤٦ - حدثنا جرير، عن قابوس، عن أبيه

عن ابن عباس قال: آخرُ شِدَّةٍ يَلْقَاهَا الْمُؤْمِنُ المَوْتُ، وفي قوله: ﴿يَوْمَ تَكُونُ السَّمَاءُ كَالْمُهْلِ﴾ [المعارج: ٨] قال: كدُرْدِي الزيت، وفي قوله: ﴿آنَاءَ اللَّيْلِ﴾ [آل عمران: ١١٣] قال: جَوْفُ الليل. وقال: هل تَدْرُونَ ما ذَهَابُ الْعِلْمِ؟ قال: هو ذَهَابُ الْعُلَمَاءِ مِنَ الْأَرْضِ<sup>(٢)</sup>.

(١) إسناده على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عمار بن أبي عمار مولى بني هاشم، فمن رجال مسلم - وهو وإن احتجَّ به مسلم - قال البخاري في «التاريخ الصغير» ٥٥/١ بعد أن ساق له هذا الحديث عن ابن عباس: لا يتابع عليه، وكان شعبة يتكلم في عمار، قلنا: وقد خالف في رواية الثقات عن ابن عباس أنه كان ﷺ حين توفي ابن ثلاث وستين، كما سيأتي برقم (٢٠١٧) وغيره.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٩١/١٤، والترمذي في «السنن» (٣٦٥٠)، وفي «الشمائل» (٣٦٤) من طريق إسماعيل بن علية، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٩١/١٤ عن وكيع، عن سفيان الثوري، ومسلم (٢٣٥٣) (١٢٢)، والترمذي (٣٦٥١)، والطبراني (١٢٨٤٤) من طريق بشر بن المفضل، كلاهما عن خالد الحذاء، به.

وأخرجه ابن سعد ٣١٠/٢، ومسلم (٢٣٥٣) (١٢١)، وأبو يعلى (٢٤٥٢) و(٢٦١٤)، والطبراني (١٢٨٤٣)، والبيهقي في «الدلائل» ٢٤٠/٧ من طريق يونس بن عبيد، عن عمار، به. وسيأتي برقم (٢٣٨٠)، وانظر ما تقدم برقم (١٨٤٦) وما سيأتي برقم (٢٣٩٩).

(٢) إسناده ضعيف، قابوس - وهو ابن أبي ظبيان الجنبى الكوفى - ضعيف يكتب =

١٩٤٧ - حدثنا جرير، عن قابوس، عن أبيه

عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ الرَّجُلَ الَّذِي لَيْسَ فِي جَوْفِهِ شَيْءٌ مِنَ الْقُرْآنِ كَالْبَيْتِ الْخَرِبِ»<sup>(١)</sup>.

١٩٤٨ - حدثنا جرير، عن قابوس، عن أبيه

عن ابن عباس: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَكَّةَ، ثُمَّ أُمِرَ بِالْهَجْرَةِ، وَأُنْزِلَ عَلَيْهِ: ﴿وَقُلْ رَبِّ أَدْخِلْنِي مُدْخَلَ صِدْقٍ وَأَخْرِجْنِي مُخْرَجَ صِدْقٍ وَاجْعَلْ لِي مِنْ لَدُنْكَ سُلْطَانًا نَصِيرًا﴾ [الإسراء: ٨٠]<sup>(٢)</sup>.

= حديثه ولا يحتج به، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. جرير: هو ابن عبد الحميد، وأبو ظبيان: اسمه حصين بن جندب بن الحارث الجني.

وأخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (١٢٢٨)، عن يحيى بن المغيرة، عن جرير، عن قابوس، عن أبيه، عن ابن عباس في قوله: «آناء الليل» قال: هو جوف الليل. ونسبه السيوطي في «الدر المنثور» ٢٩٧/٢ لابن أبي شيبة وابن المنذر وابن نصر. وقوله: «كدردى الزيت» نسبة السيوطي في «الدر المنثور» ٢٨١/٨ للطستي. ودردى الزيت: عكارتة التي ترسب في أسفله.

وقول ابن عباس: ذهاب العلم هو ذهاب العلماء من الأرض، هو بمعنى حديث عبدالله بن عمرو مرفوعاً عند البخاري (٧٣٠٧) وغيره «إن الله لا ينزع العلم بعد أن أعطاكموه انتزاعاً، ولكن ينتزعه منهم مع قبض العلماء بعلمهم».

(١) إسناده ضعيف لضعف قابوس.

وأخرجه الدارمي (٣٣٠٦)، والترمذي (٢٩١٣)، والطبراني (١٢٦١٩)، وابن عدي ٢٠٧٢/٦، والحاكم ٥٥٤/١، والبغوي (١١٨٥) من طريق جرير بن عبد الحميد، بهذا الإسناد. وصححه الحاكم، وضعفه الذهبي بقابوس، وقال الترمذي: حسن صحيح!

(٢) إسناده ضعيف لضعف قابوس.

١٩٤٩ - حدثنا جرير، عن قابوس، عن أبيه

عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تَصْلُحْ قِبْلَتَانِ فِي أَرْضٍ، وَلَيْسَ عَلَى مُسْلِمٍ جَزِيَّةٌ»<sup>(١)</sup>.

١٩٥٠ - حدثنا يحيى بن سعيد، عن سُفيان، قال: حَدَّثَنِي الْمَغِيرَةُ بْنُ النُّعْمَانِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ

عن ابن عباس، عن النبي ﷺ، قال: «يُحْشَرُ النَّاسُ حُفَاةً عُرَاءَ غُرْلًا، فَأَوَّلُ مَنْ يُكْسَى إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ» ثم قرأ: ﴿كَمَا بَدَأْنَا أَوَّلَ خَلْقٍ

= وأخرجه الترمذي (٣١٣٩)، والطبري ١٥/١٤٨-١٤٩، وابن عدي في «الكامل» ٢٠٧٢/٦، والحاكم ٣/٣، والبيهقي في «الدلائل» ٥١٦/٢ من طريق جرير بن عبد الحميد، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني (١٢٦١٨)، والبيهقي ٥١٦-٥١٧ من طريق عبيد الله بن عبد الرحمن الأشجعي، عن سفيان الثوري، عن قابوس، به.  
ونسبه السيوطي في «الدر المنثور» ٥/٣٢٨ لابن المنذر وأبي نعيم والضياء المقدسي في «المختارة».

(١) إسناده ضعيف لضعف قابوس، وبه أعله ابن القطان فقال: وقابوس عندهم ضعيف، وربما ترك بعضهم حديثه.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٩/٢٣٢ من طريق أحمد بن حنبل، بهذا الإسناد.  
وأخرجه أبو داود (٣٠٣٢) و(٣٠٥٣)، والترمذي (٦٣٣) و(٦٣٤)، وابن الجارود (١١٠٧)، والطحاوي في «مشكل الآثار» ٤/١٦، وابن عدي في «الكامل» ٢٠٧٢/٦ من طريق جرير بن عبد الحميد، به.  
وأخرجه ابن عدي ٥/١٨٤٥، والدارقطني ٤/١٥٦ و١٥٧، والبيهقي ٩/١٩٩ من طرق عن قابوس، به.

نُعِيدُهُ ﴿[الأنبياء: ١٠٤]﴾<sup>(١)</sup>.

١٩٥١ - حدثنا يحيى، عن الأوزاعي، حدثنا الزُّهري، عن عُبَيْدِ اللَّهِ بن عبد

الله<sup>(٢)</sup>

عن ابن عباس: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ شَرِبَ لَبَنًا، فَمَضْمَضَ، وقال: «إِنَّ لَهُ دَسْمًا»<sup>(٣)</sup>.

= وأخرجه أبو عبيد في «الأموال» (١٢١) وكذا حميد بن زنجويه (١٨٢) من طريقين عن سفيان بن سعيد الثوري، عن قابوس بن أبي ظبيان، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «ليس على مسلم جزية» وهذا مرسل. وسيأتي الحديث برقم (٢٥٧٦) و(٢٥٧٧). ولقوله: «ليس على مسلم جزية» شاهد من حديث ابن عمر لا يفرح به عند الطبراني في «الأوسط» كما في «نصب الراية» ٤٥٣/٣. قال أبو داود في «سننه» (٣٠٥٤): ... سئل سفيان عن تفسير هذا، فقال: إذا أسلم فلا جزية عليه. وقال الترمذي: والعمل على هذا عند أهل العلم: أن النصراني إذا أسلم، وضعت عنه جزية رقبته.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو الثوري.

وأخرجه النسائي ١١٤/٤ من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٦٣٨)، وابن أبي شيبة ٢٤٦-٢٤٧/١٣ و١١٧/١٤، والبخاري (٣٣٤٩) و(٣٤٤٧) و(٤٦٢٦)، والترمذي (٢٤٢٣)، والنسائي في «الكبرى» (١١١٦٠)، والطبراني (١٢٣١٢)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص ٥٠٦ من طرق عن سفيان الثوري، به. وبعضهم يرويه مطولاً كما سيأتي برقم (٢٠٩٦)، وانظر (١٩١٣).

قوله: «أول من يكسى»، قال السندي: قيل: لأنه جُرِدَ في سبيل الله حين أُلقي في النار، ولا يلزم منه فضله على نبينا عليهما الصلاة والسلام على الإطلاق، فإنه فضل جزئي.

(٢) تحرف في (م) إلى: عبد الله بن عبيد الله.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان، والأوزاعي =

١٩٥٢ - حدثنا يحيى، عن شُعبة، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ زَيْدٍ

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: ذَكَرَ لِلنَّبِيِّ ﷺ ابْنَةُ حَمْزَةَ، فَقَالَ: «إِنَّهَا ابْنَةُ أَخِي مِنَ الرِّضَاعَةِ»<sup>(١)</sup>.

١٩٥٣ - حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ حَبِيبٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ

جُبَيْرٍ<sup>(٢)</sup>

= هو عبد الرحمن بن عمرو.

وأخرجه مسلم (٣٥٨)، وابن خزيمة (٤٧) من طريق يحيى بن سعيد، بهذا الإسناد.

وأخرجه عبد بن حميد (٦٤٩)، والبخاري (٥٦٠٩)، وابن ماجه (٤٩٨)، وأبو يعلى (٢٤١٨)، والبيهقي ١/١٦٠، والبخاري (١٧٠) من طرق عن الأوزاعي، به.

وأخرجه عبد الرزاق (٦٤٩)، وابن أبي شيبة ١/٥٧، ومسلم (٣٥٨)، وابن خزيمة (٤٧)، وابن حبان (١١٥٨)، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي» ص ٢٠٨، والبيهقي ١/١٦٠ من طرق عن الزهري، به. وسيأتي برقم (٢٠٠٧) و(٣٠٥١) و(٣١٢٣) و(٣٥٣٨).

الدَّسَمُ هنا: هو ما يظهر على اللبن من دهن. قال الحافظ في «الفتح» ١/٣١٣: وفيه بيان العلة للمضمضة من اللبن، فيدلُّ على استحبابها من كل شيء دَسِمَ، ويستنبط منه استحباب غسل اليدين للتنظيف.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (٥١٠٠)، ومسلم (١٤٤٧) (١٣)، والنسائي ٦/١٠٠، وابن الجارود (٦٩٣)، والطبراني (١٢٨٢٣) من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهذا الإسناد. وسيأتي برقم (٢٤٩٠) و(٢٦٣٣) و(٣٠٤٣) و(٣١٤٤) و(٣٢٣٧).

وفي الباب عن علي تقدم برقم (٦٢٠).

(٢) ورد هذا الإسناد في النسخ المطبوعة من «المسند» وفي (ص) هكذا: «حدثنا يحيى، عن شعبة، حدثنا قتادة، قال: سمعت جابر بن زيد، عن ابن عباس»، وهو خطأ، =



عن ابن عباسٍ ، قال : جَمَعَ رسولُ الله ﷺ بَيْنَ الظُّهْرِ والعَصْرِ ،  
والمغربِ والعِشاءِ بالمدينةِ ، في غيرِ خَوْفٍ ولا مَطَرٍ . قيل لابنِ عباسٍ :  
وما أَرَادَ إلی ذلك<sup>(١)</sup> ؟ قال : أَرَادَ أَنْ لَا يُحْرِجَ أُمَّتَهُ<sup>(٢)</sup> .

= وأثبتناه على الصواب من (ظ ٩) و(ظ ١٤) و(س) و(ش) و(ق) و«أطراف المسند» ١/ الورقة ١١٥ حيث ذكره ابن حجر في ترجمة سعيد بن جبیر، عن ابن عباس، ولم نره في ترجمة جابر بن زيد، عن ابن عباس. وهذا الحديث معروف من رواية سعيد بن جبیر، عن ابن عباس، فقد رواه مسلم (٧٠٥)، وأبو داود (١٢١١)، والترمذي (١٨٧) من طريق أبي معاوية، بهذا الإسناد. وانظر تخريج الحديث.

(١) قوله: «وما أَرَادَ إلی ذلك» وقع في الأصول عدا (ظ ١٤): «وما أَرَادَ إلی غير ذلك» وكتب على هامش (س) و(ض): لعله إلی ذلك، والصواب حذف كلمة «غير» كما جاء في (ظ ١٤) و«أطراف المسند» ١/ الورقة ١١٥.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، حبيب: هو ابن أبي ثابت، وأبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير.

وأخرجه مسلم (٧٠٥) (٥٤)، وأبو داود (١٢١١)، والترمذي (١٨٧)، والبيهقي ١٦٧/٣ من طريق أبي معاوية، بهذا الإسناد.

وأخرجه النسائي ٢٩٠/١ من طريق الفضل بن موسى، وأبو عوانة ٣٥٣-٣٥٤/٢ من طريق عثام، كلاهما عن الأعمش، به.

وأخرجه الطيالسي (٢٦١٤) من طريق عمرو بن هرم، عن سعيد بن جبیر: أن ابن عباس جمع بين الظهر والعصر من شغل، وزعم ابن عباس أنه صلى مع رسول الله ﷺ بالمدينة الظهر والعصر جميعاً. وسيأتي الحديث برقم (٢٥٥٧) و(٣٢٦٥) و(٣٣٢٣).  
قوله: «في غير خوفٍ ولا مطرٍ» هذا مما انفرد به حبيب بن أبي ثابت ورواه أبو الزبير أيضاً عن سعيد بن جبیر، فقال: «في غير خوفٍ ولا سفرٍ»، وهو في «الموطأ» ١/ ١٤٤، و«صحيح مسلم» (٧٠٥)، وسيأتي في «المسند» برقم ٢٥٥٧، وتقدم حديث عمرو بن دينار عن أبي الشعثاء برقم (١٩١٨): أنه =

= سمع ابن عباس يقول: صَلَّيْتُ مع رسول الله ﷺ ثمانياً جميعاً، وسبعاً جميعاً، قال عمرو: قلت له: يا أبا الشعثاء، أظنه أَّخِرَ الظهر وعَجَّلَ العصر، وأَّخِرَ المغرب وعَجَّلَ العشاء، قال: وأنا أَظُنُّ ذَلِكَ. ورواه البخاري في «صحيحه» (٥٤٣) من هَذَا الطريق عن ابن عباس: أن النبي ﷺ صَلَّى بالمدينة سبعاً وثمانياً: الظهر والعصر، والمغرب والعشاء، فقال أيوب السخثياني: لعله في ليلة مطيرة؟ قال: عسى.

قال الحافظ ابن حجر في «الفتح» ٢٣/٢-٢٤ في تفسير قوله «عسى»: أي: أن يكون كما قُلْتُ، واحتمال المطر قال به أيضاً مالكٌ عَقِبَ إخراجِه لهذا الحديث عن أبي الزبير عن سعيد بن جبیر، عن ابن عباس نحوه، وقال بدلَ قوله «بالمدينة»: من غير خوف ولا سفر، قال مالك: لعله كان في مطرٍ، لكن رواه مسلم وأصحاب السنن من طريق حبيب بن أبي ثابت عن سعيد بن جبیر بلفظ: «من غير خوفٍ ولا مطرٍ»، فانتفى أن يكون الجمعُ المذكور للخوف أو السفر أو المطر، وجَوَّزَ بعضُ العلماء أن يكون الجمعُ المذكور للمرض، وقَوَّاه النووي، وفيه نظرٌ، لأنه لو كان جمعه ﷺ بين الصلاتين لعارض المرض لَمَا صَلَّى معه إلا مَنْ به نحوُ ذَلِكَ العُدْر، والظاهر أنه ﷺ جمع بأصحابه، وقد صَرَّحَ بذلك ابنُ عباس في روايته.

قال النووي [في شرح مسلم ٥/٢١٨]: ومنهم من تأوَّله على أنه كان في غَيْمٍ فضلى الظهر، ثم انكشف الغيمُ مثلاً، فَبَانَ أن وقت العصر دخل فصلها، قال: وهو باطلٌ، لأنه وإن كان فيه أدنى احتمالٍ في الظهر والعصر، فلا احتمال فيه في المغرب والعشاء. أ. هـ.

وكانَ نَفْيُه الاحتمالَ مبنيٌّ على أنه ليس للمغرب إلا وقتٌ واحدٌ، والمختار عنده خلافُه، وهو أن وقتها يمتدُّ إلى العِشاء، فعلى هذا فالاحتمال قائمٌ.

قال (يعني النووي): ومنهم من تأوَّله على أن الجمع المذكور صُورِيٌّ، بأن يكون أَّخِرَ الظهر إلى آخر وقتها، وعَجَّلَ العصر في أول وقتها. قال: وهو احتمالٌ ضعيفٌ أو باطلٌ، لأنه مخالفٌ للظاهر مخالفة لا تُحْتَمَل. أ. هـ.

وهذا الذي ضَعَفَه استحسَنه القرطبيُّ، وَرَجَّحَه قبله إمام الحرمين، وَجَزَمَ به من =

= القدماء ابن الماجشون والطحاوي [في شرح معاني الآثار ١/١٦٤]، وقَوَاهُ ابنُ سَيِّدِ الناس [في شرح الترمذي ١/ ورقة ٨٠] بأن أبا الشعثاء - وهو راوي الحديث عن ابن عباس - قد قال به، وذلك فيما رواه الشيخان من طريق ابن عيينة عن عمرو بن دينار، فذكر هذا الحديث، وزاد: قلت: يا أبا الشعثاء، أظنه أخر الظهر وعَجَلَ العصر، وأخر المغرب وعَجَلَ العشاء، قال: وأنا أظنه. قال ابنُ سيد الناس: وراوي الحديث أدرى بالمراد من غيره.

قلت: لكن لم يَجْزَمْ بذلك، بل لم يَسْتَمِرَّ عليه، فقد تقدم كلامه لأيوب وتجويزه لأن يكون الجمعُ بعذر المطر، لكن يُقَوَّى ما ذكره من الجمع الصُّوري أن طرق الحديث كلها ليس فيها تعرُّضُ لوقت الجمع، فيما أن تُحْمَلَ على مُطْلَقِهَا، فيستلزم إخراج الصلاة عن وقتها المحدود بغير عُذْرٍ، وإما أن تُحْمَلَ على صفة مخصوصة لا تستلزم الإخراج، ويجمع بها بين مفترق الأحاديث، والجمع الصُّوري أولى، والله أعلم.

وقال ابنُ عبد البر في «التمهيد» ١٢/٢١٦-٢٢٠: قد يحتمل أن يكون جَمْعُ بينهما بأن صَلَّى الأولى في آخر وقتها، وصَلَّى الثانية في أوَّل وقتها، فكانت رخصةً في التأخير بغير عُذْرٍ إلى آخر الوقت للسَّعة. ثم ذكر حديث ابن عباس من طريق أبي الشعثاء.

ثم قال: هذا جَمْعٌ مباحٌ في الحَضَر والسفر إذا صلى الأولى في آخر وقتها، وصلى الثانية في أول وقتها، لأنَّ رسول الله ﷺ قد صَلَّى به جبريلُ عليه السلام، وصَلَّى هو بالناس في المدينة عند سؤال السائل عن وقت الصلاة، فصَلَّى في آخر وقت الصلاة بعد أن صَلَّى في أوَّلها، وقال للسائل: ما بين هذين وقتٌ.

وعلى هذا تصحُّ روايةٌ من روى: «لثَلَا يُحْرَجُ أُمَّتُهُ»، ورواية من روى «للمرخصة» وهذا جمعٌ جائزٌ في الحضر وغير الحضر، وإن كانت الصلاة في أول وقتها أفضل، وهو الصحيح في معنى حديث ابن عباس لم يتأوَّل فيه المطر، وتأول ما قال أبو الشعثاء، وعمرو بن دينار، وبالله التوفيق.

وقال النووي في «شرح مسلم» ٥/٢١٩: وَذَهَبَ جماعةٌ من الأئمة إلى جواز الجمع في الحضر للحاجة لمن لا يَتَخَذُهُ عادةً، وهو قول ابن سيرين وأشهب من أصحاب مالك، =

١٩٥٤ - حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن أبي ظبيان

عن ابن عباس، قال: أتى النبي ﷺ رجلٌ من بني عامر، فقال: يا رسول الله، أرني الخاتمَ الذي بينَ كَتِفَيْكَ، فَإِنِّي مِنْ أَطَبِّ النَّاسِ. فقال له رسولُ الله ﷺ: «أَلَا أَرِيكَ آيَةً؟» قال: بلى. قال: فَنَظَرُ إِلَى نَحْلَةٍ، فقال: ادْعُ ذَلِكَ الْعَدْقَ. قال: فدَعَاهُ، فَجَاءَ يَنْقُزُ حَتَّى قَامَ بَيْنَ يَدَيْهِ، فقال له رسولُ الله ﷺ: «ارْجِعْ» فرجع إلى مكانه، فقال العامريُّ: يا آلَ بني عامر، ما رأيْتُ كالْيَوْمِ رَجُلًا أُسْحَرَ<sup>(١)</sup>.

١٩٥٥ - حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن مسعود بن مالك، عن

سعيد بن جبيرة

= وحكاه الخطابي عن القفال الشاشي الكبير من أصحاب الشافعي عن أبي إسحاق المروزي عن جماعة من أصحاب الحديث، واختاره ابن المنذر.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو ظبيان: هو حصين بن جندب الجنبلي. وأخرجه الدارمي (٢٤)، والبيهقي في «الدلائل» ١٥/٦ و ١٦ من طريق أبي معاوية، بهذا الإسناد.

وأخرجه الدارمي (٢٤)، والبيهقي ١٦/٦ من طريقين عن الأعمش، به. وأخرجه ابن سعد ١/١٨٢، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٣/٣، والترمذي (٣٦٢٨)، والطبراني (١٢٦٢٢)، والحاكم ٢/٦٢٠، والبيهقي ١٥/٦ من طريق شريك، عن سماك، عن أبي ظبيان، به.

وأخرجه أبو يعلى (٢٣٥٠)، وابن حبان (٦٥٢٣)، والطبراني (١٢٥٩٥)، والبيهقي ١٧/٦، وأبو نعيم في «الدلائل» (٢٩٧) من طريق عبد الواحد بن زياد، عن الأعمش، عن سالم بن أبي الجعد، عن ابن عباس. ينقز: يقفز ويثب.

عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنِّي نَصَرْتُ بِالصَّبَا، وَإِنَّ ٢٢٤/١ عَاداً أَهْلَكَتْ بِالذُّبُورِ»<sup>(١)</sup>.

١٩٥٦ - حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن زياد بن الحُصَيْن، عن أبي العالية

عن ابن عباس، في قوله عز وجل: ﴿مَا كَذَبَ الْفُؤَادُ مَا رَأَى﴾ [النجم: ١١]، قال: رَأَى مُحَمَّدٌ رَبَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِقَلْبِهِ مَرَّتَيْنِ<sup>(٢)</sup>.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير مسعود بن مالك - وهو ابن معبد الأسدي الكوفي مولى سعيد بن جبير - فمن رجال مسلم، وقد روى عنه جمع، ووثقه النسائي، وذكره ابن حبان في «الثقات».

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤٣٣/١١-٤٣٤، ومسلم (٩٠٠)، وأبو يعلى (٢٥٦٣)، والبيهقي في «السنن» ٣/٣٦٤، وفي «الدلائل» ٤٤٨/٣ من طريق أبي معاوية، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٩٠٠)، وأبو يعلى (٢٦٨٠) من طريق عبدة بن سليمان، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٥٧٢) من طريق فضيل بن عياض، كلاهما عن الأعمش، به.

وأخرجه الطبراني (١٢٤٢٤) من طريق مسلم الملائكي، عن سعيد بن جبير، به.

وأخرجه الطبراني أيضاً (١١٧٨٤) من طريق سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس.

وسياتي برقم (٣٥٤٠)، وانظر (٢٠١٣).

الصَّبَا، بفتح الصاد: ريح معروفة يقال لها: القَبُولُ بفتح القاف، لأنها تقابل باب الكعبة، إذ مهبها من مشرق الشمس، وضدّها الذُّبُور، وهي الغربية.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير زياد بن الحُصَيْن - وهو ابن قيس الحنظلي اليربوعي، ويقال: الرياحي - فمن رجال مسلم. أبو العالية: هو رُقَيْعُ بْنُ مِهْرَانَ الرِّيَّاحِي.

وأخرجه مسلم (١٧٦) (٢٨٥) و(٢٨٦)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص ٤٣٧ =

١٩٥٧ - حدثنا أبو معاوية، عن أبي مالك الأشجعي، عن ابن حدير<sup>(١)</sup>  
 عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ وُلِدَتْ لَهُ ابْنَةٌ فَلَمْ  
 يَبْذُهَا، وَلَمْ يُهْنِهَا، وَلَمْ يُؤْثَرْ وَلَدُهُ عَلَيْهَا - يَعْنِي الذَّكَرَ - أَدْخَلَهُ اللَّهُ بِهَا  
 الْجَنَّةَ»<sup>(٢)</sup>.

= من طريقين عن الأعمش، بهذا الإسناد.

وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٦٤٦/٧ ونسبه لابن مردويه.  
 وأخرجه الترمذي (٣٢٨١)، والطبري ٥٢/٢٧ من طريق سماك بن حرب، عن  
 عكرمة، والطبراني (١٢٩٤١) من طريق علي بن زيد، عن يوسف بن مهران، كلاهما عن  
 ابن عباس بدون قوله: «مرتين». وانظر ما سيأتي برقم (٢٥٨٠).

وقال ابن كثير في «تفسيره» ٤٢٣/٧-٤٢٤ بعد أن ساقه من طريق مسلم، عن أبي  
 سعيد الأشج، عن وكيع، عن الأعمش، عن زياد بن حصين، به: وكذا رواه سماك، عن  
 عكرمة، عن ابن عباس، مثله، وكذا قال أبو صالح والسدي وغيرهما: إنه رآه بفؤاده  
 مرتين، وقد خالفه ابن مسعود وغيره، وفي رواية عنه أنه أطلق الرؤية، وهي محمولة على  
 المقيّدة بالفؤاد، ومن روى عنه بالبصر، فقد أغرب، فإنه لا يصح في ذلك شيء عن  
 الصحابة رضي الله عنهم، وقول البغوي في «تفسيره»: وذهب جماعة إلى أنه رآه بعينه،  
 وهو قول أنس والحسن وعكرمة؛ فيه نظر، والله أعلم. وانظر تنمة كلامه، وانظر أيضاً «فتح  
 الباري» ٦٠٨/٨-٦٠٩.

وسيأتي في حديث عائشة في «المسند» ٤٩/٦-٥٠ ففيها لرؤية النبي ﷺ ربه عز  
 وجل. وهو متفق عليه.

(١) تصحّف في (م) إلى: جدير.

(٢) إسناده ضعيف، ابن حدير مترجم في قسم الكنى من «التهذيب» وفروعه، ولم  
 يذكره له اسماً، وسماه ابن أبي شيبة والحاكم: زياداً! وهو لم يرو عنه غير أبي مالك  
 الأشجعي سعد بن طارق، ولم يؤثر توثيقه عن أحد، وقال الذهبي في «الميزان»: لا  
 يعرف.

١٩٥٨ - حدثنا أبو معاوية، حدثنا عاصم الأحول، عن عكرمة

عن ابن عباس، قال: سافر رسول الله ﷺ سفراً، فأقام تسع عشرة يُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ رَكَعَتَيْنِ. قال ابن عباس: فنحن إذا سافرنا، فأقمنا تسع عشرة، صَلَّيْنَا رَكَعَتَيْنِ رَكَعَتَيْنِ، فإذا أَقَمْنَا أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ، صَلَّيْنَا أَرْبَعاً<sup>(١)</sup>.

= وأخرجه ابن أبي شيبة ٥٥١/٨، وأبو داود (٥١٤٦)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٨٦٩٩) من طريق أبي معاوية، بهذا الإسناد.

وأخرجه الحاكم ١٧٧/٤ من طريق جعفر بن عون، عن أبي مالك، به. وصححه إسناده ووافقه الذهبي، فأخطأ.

وقوله: «فلم يندها»، الواد: هو دَفَنُهَا حَيَّةً عَلَى مَا كَانَ بَعْضُ الْعَرَبِ يَفْعَلُونَهُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ.

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عكرمة، فمن رجال البخاري. عاصم الأحول: هو عاصم بن سليمان.

وأخرجه الترمذي (٥٤٩)، وابن خزيمة (٩٥٥)، والطحاوي ٤١٦/١، والبيهقي ١٥٠/٣، والبخاري (١٠٢٨) من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق (٤٣٣٧)، وابن أبي شيبة ٤٥٤/٢، وعبد بن حميد (٥٨٢)، والبخاري (٤٢٩٨) و(٤٢٩٩)، وأبو داود (١٢٣٠)، وابن ماجه (١٠٧٥)، وابن حبان (٢٧٥٠)، والدارقطني ٣٨٨/١، والبيهقي ١٤٩/٣ و١٥٠ من طرق عن عاصم، به. إلا أن بعضهم رواه بلفظ: «تسع عشرة» كما هو عند المؤلف، وبعضهم رواه بلفظ: «سبع عشرة»، وقد جمع بعضهم بين الروایتين باحتمال أن يكون في بعضها لم يَعُدَّ يَوْمِي الدخول والخروج، وهي رواية «سبع عشرة»، وعَدَّهَا فِي بَعْضِهَا وَهِيَ رَوَايَةُ «تسع عشرة»، قال الحافظ في «التلخيص» ٤٦/٢: وهو جمع متين، ورواية عشرين (وهي عند عبد بن حميد برقم: ٥٨٢) فهي صحيحة الإسناد إلا أنها شاذة، اللهم إلا أن يُحْمَلَ عَلَى جَبْرِ الكسر. قال البيهقي في «السنن» ١٥١/٣: وأصحها عندي - والله أعلم - رواية من روى تسع عشرة، وهي الرواية التي أودعها محمد بن إسماعيل البخاري في «الجامع الصحيح».

١٩٥٩ - حَدَّثَنَا أَبُو معاويةَ، حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنِ مِقْسَمٍ  
عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَعْتَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الطَّائِفِ مَنْ خَرَجَ إِلَيْهِ  
مِنْ عَبِيدِ الْمُشْرِكِينَ<sup>(١)</sup>.

١٩٦٠ - حَدَّثَنَا أَبُو معاويةَ، حَدَّثَنَا الشَّيْبَانِيُّ، عَنِ عِكْرَمَةَ  
عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْمُحَاقَلَةِ وَالْمُزَابَنَةِ.  
قَالَ: وَكَانَ عِكْرَمَةُ يَكْرَهُ بَيْعَ الْقَصِيلِ<sup>(٢)</sup>.

= وأخرجه الطبراني (١١٨٩٢)، والبيهقي ١٥٠/٣-١٥١ من طريق عباد بن منصور،  
عن عكرمة، به.

وأخرجه البخاري (١٠٨٠)، وأبو يعلى (٢٣٦٨)، والدارقطني ٣٨٧/١-٣٨٨،  
والبيهقي ١٥٠/٣ من طريق أبي عوانة، عن عاصم الأحول، وحصين بن عبد الرحمن،  
عن عكرمة، به. وسيأتي برقم (٢٧٥٨) و(٢٨٨٣) و(٢٨٨٤).

(١) حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف، حجاج - وهو ابن أرملة - مدلس وقد عنعنه،  
والحكم - وهو ابن عتيبة - لم يسمعه من مقسم، وإنما هو كتاب.

وأخرجه أبو يعلى (٢٥٦٤)، والطبراني (١٢٠٧٩)، والبيهقي ٢٢٩/٩ من طريق أبي  
معاوية، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبه ٥١١/١٢، والدارمي (٢٥٠٨)، والطحاوي ٢٧٨/٣،  
والطبراني (١٢٠٩٢)، والبيهقي ٢٢٩/٩-٢٣٠ و٢٣٠ من طرق عن الحجاج، به.  
وسيأتي برقم (٢١١١) و(٢١٧٦) و(٢٢٢٩) و(٣٢٦٧) و(٣٤١٥).

ويشهد له مرسل عبد الله بن المكرم الثقفي عند البيهقي ٢٢٩/٩ (في المطبوع:  
عبد الله بن المكرم)، وحديث رجل من ثقيف عند أحمد في «المسند» ١٦٨/٤.

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري. الشيباني: هو أبو إسحاق سليمان بن أبي  
سليمان.

وأخرجه البخاري (٢١٨٧)، والطحاوي ٣٣/٤، والطبراني (١١٧٩٥)، والبيهقي  
= ٣٠٨/٥ من طريق أبي معاوية، بهذا الإسناد.



١٩٦١ - حدثنا أبو معاوية، حدثنا أبو إسحاق - يعني الشَّيْبَانِيُّ -، عن  
سعيد بن جُبَيْرٍ

عن ابن عباس: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَتَبَ إِلَى أَهْلِ جُرَشٍ يَنْهَاهُمْ أَنْ  
يَخْلُطُوا الزَّيْبَ وَالتَّمْرَ<sup>(١)</sup>.

١٩٦٢ - حدثنا أبو معاوية، حدثنا الشَّيْبَانِيُّ، عن الشَّعْبِيِّ

عن ابن عباس: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى عَلَى صَاحِبِ قَبْرِ بَعْدَ مَا  
دُفِنَ<sup>(٢)</sup>.

= المحاقلة: قال ابن الأثير في «النهاية»: المحاقلة مختلف فيها، قيل: هي اكتراء  
الأرض بالحنطة، هكذا جاء مفسراً في الحديث، وهو الذي يسميه الزراعون: المحارثة،  
وقيل: هي المزارعة على نصيب معلوم كالثلث والرَّبع ونحوهما، وقيل: هي بيع الطعام  
في سُنْبُلِهِ بِالْبُرِّ، وقيل: هي بيع الطعام قبل إدراكه، وإنما نهى عنها لأنها من المكيل،  
ولا يجوز فيه إذا كانا من جنس واحد إلا مثلاً بمثل ويداً بيد، وهذا مجهول لا يُدرى أيُّهما  
أكثر.

والمزابنة: وهي بيع الرطب في رؤوس النخل بالتمر، وأصله من الزبن وهو الدفع،  
كان كل واحد من المتبايعين يزبن صاحبه عن حقه بما يزداد منه. وإنما نهى عنها لما يَفْعُ  
فيها من الغبن والجهالة.

والقصيل: هو ما أَقْصِلَ، أي: اقتطع من الزرع أخضر.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، وسيأتي بأطول مما هنا برقم  
(٣١١٠) عن أسباط، عن أبي إسحاق الشَّيْبَانِيِّ، عن حبيب بن أبي ثابت، عن سعيد بن  
جبير، عن ابن عباس. ويأتي تخريجه هناك، وانظر (٢٤٩٩).

جُرَش: بلدة خربة شمال نجران، سُمِّيَ باسمها مخلاف جُرَش من مَخَالِيفِ الْيَمَنِ،  
ولا تزال أطلالها قائمة في أعلى وادي بيشة.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (١٢٤٧)، وابن ماجه (١٥٣٠) من طريق أبي معاوية، بهذا

الإسناد.

١٩٦٣ - حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن أبي عمر

عن ابن عباس، قال: كان يُنْقَعُ للنبي ﷺ الزَّبِيبُ، قال: فيشرُّهُ  
اليَوْمَ، والغَدَ، وبعدَ الغَدِ إلى مساءِ الثالثة، ثم يأمرُ به، فيُسْقَى أو  
يُهَرَّاقَ<sup>(١)</sup>.

= وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/٣٥٩-٣٦٠ و١٤/١٥٣، والبخاري (١٣٢١) و(١٣٢٦) (١٣٤٠)، ومسلم (٩٥٤) (٦٨)، وأبو داود (٣١٩٦)، والترمذي (١٠٣٧)، والنسائي ٨٥/٤، وابن حبان (٣٠٩١)، والطبراني (١٢٥٨٢) و(١٢٥٨٣)، والدارقطني ٧٧-٧٦ و٧٧-٧٨ و٧٨، والبيهقي ٤/٤٥ و٤٦، والبغوي (١٤٩٨) من طرق عن أبي إسحاق سليمان بن أبي سليمان، به.

وأخرجه مسلم (٩٥٤) (٦٩)، وابن حبان (٣٠٨٩) و(٣٠٩١)، والبيهقي ٤/٤٦ من طريق شعبة، عن إسماعيل بن أبي خالد، ومسلم (٩٥٤) (٦٩)، والبيهقي ٤/٤٦ من طريق إبراهيم بن طهمان، عن أبي حصين، كلاهما عن الشعبي، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/٣٦٠، وأبو يعلى (٢٥٢٣) من طريق أبي سنان عبد الله بن الحارث، عن ابن عباس. وسيأتي برقم (٢٥٥٤) و(٣١٣٤).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي عمر - واسمه يحيى بن عبيد البهراني - فمن رجال مسلم.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/١٣٢-١٣٣، ومسلم (٢٠٠٤) (٨١)، وأبو داود (٣٧١٣)، والطبراني (١٢٦٢٤) من طريق أبي معاوية، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٠٠٤) (٨٢)، والبيهقي ٨/٣٠٠ من طريق جرير، والنسائي ٨/٣٣٣ من طريق محمد بن فضيل، كلاهما عن الأعمش، به.

وأخرجه بنحوه الطيالسي (٢٧١٤) و(٢٧١٥)، ومسلم (٢٠٠٤) (٨٣)، وابن ماجه (٣٣٩٩)، والنسائي ٨/٣٣٣، وابن حبان (٥٣٨٤) و(٥٣٨٦)، والطبراني (١٢٦٢٣) و(١٢٦٢٥) و(١٢٦٢٦) و(١٢٦٢٧) و(١٢٦٢٨) و(١٢٦٢٩) و(١٢٦٣٠) و(١٢٦٣١)، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص ٢١٠ و٢١١، والبيهقي ٨/٢٩٤ و٣٠٠ من طرق عن أبي عمر يحيى بن عبيد، به. وسيأتي برقم (٢٠٦٨) و(٢١٤٣) و(٣٣٣٧). =

١٩٦٤ - حدثنا أبو معاوية، حدثنا أجَلَحُ، عن يزيد<sup>(١)</sup> بن الأصمِّ

عن ابن عباس، قال: سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رجلاً يقول: ما شاء الله وشئت. فقال: «بَلْ ما شاء الله وحده»<sup>(٢)</sup>.

١٩٦٥ - حدثنا أبو معاوية، حدثنا الحجاج، عن الحكم، عن يحيى بن الجزار

عن ابن عباس: أن رسولَ الله ﷺ صَلَّى في فضاءٍ ليسَ بينَ يَدَيْهِ شيءٌ<sup>(٣)</sup>.

١٩٦٦ - حدثنا أبو معاوية، حدثنا الحجاج، عن الحكم، عن مِقْسَمٍ

عن ابن عباس، قال: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ رَوَاحَةَ فِي سَرِيَّةٍ، فَوَافَقَ ذَلِكَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، قَالَ: فَقَدَّمَ أَصْحَابَهُ وَقَالَ: أَتَخَلَّفُ فَأُصَلِّيَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ الْجُمُعَةَ، ثُمَّ أَلْحَقُهُمْ، قَالَ: فَلَمَّا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

= وقوله: «يُهْرَاق»، أي: يُرَاق.

(١) تحرف في (م) إلى: زيد.

(٢) صحيح لغيره، أجَلَحُ - وهو ابن عبد الله بن حجية - ليس بالقوي، يكتب حديثه، ولا يحتاج به، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح. وقد تقدم برقم (١٨٣٩) وذكرت شواهد هناك.

(٣) حسن لغيره، الحجاج - وهو ابن أرملة - مدلس وقد عنعن، وباقي رجاله ثقات. وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٧٨/١، وأبو يعلى (٢٦٠١)، والبيهقي ٢٧٣/٢ من طريق أبي معاوية، بهذا الإسناد.

وهو في المسند من طريق أخرى عن ابن عباس بنحوه (٣٠١٧) ولفظه: مررت أنا والفضل على أتان ورسول الله ﷺ يصلي بالناس في فضاء من الأرض... وله شاهد من حديث الفضل، أخرجه أبو داود (٧١٨) وسنده حسن في الشواهد. وانظر (١٧٩٧).

رآه فقال<sup>(١)</sup>: «ما منعك أن تغدو مع أصحابك؟» قال: فقال: أردت أن أصلي معك الجمعة، ثم ألحقهم. قال: فقال رسول الله ﷺ: «لو أنفقت ما في الأرض، ما أدركت غدوتهم»<sup>(٢)</sup>.

١٩٦٧ - حدثنا أبو معاوية، حدثنا الحجاج، عن عطاء

عن ابن عباس، قال: كتب نجدة<sup>(٣)</sup> الحروري إلى ابن عباس يسأله عن قتل الصبيان، وعن الخمس لمن هو؟ وعن الصبي متى ينقطع عنه اليتيم؟ وعن النساء هل كان يخرج بهن، أو يحضرن القتال؟ وعن العبد هل له في المغنم نصيب؟ قال: فكتب إليه ابن عباس: أما الصبيان، فإن كنت الخضر تعرف الكافر من المؤمن، فاقتلهم، وأما الخمس، فكنا نقول: إنه لنا، فزعم قومنا أنه ليس لنا، وأما النساء، فقد كان رسول الله ﷺ يخرج معه بالنساء فيداوين المرضى ويقمن على الجرحى، ولا يحضرن القتال، وأما الصبي، فينقطع عنه اليتيم إذا احتلم، وأما العبد، فليس له في المغنم نصيب، ولكنهم قد كان يرضخ لهم<sup>(٤)</sup>.

(١) في (م) و(س) و(ص): فلما رآه رسول الله ﷺ قال.

(٢) إسناده ضعيف، فيه عننة الحجاج - وهو ابن أرملة - والحكم - وهو ابن عتيبة - لم يسمعه من مقسم.

وأخرجه الترمذي (٥٢٧) من طريق أبي معاوية، بهذا الإسناد، وقال: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه.

وأخرجه الطيالسي (٢٦٩٩)، وعبد بن حميد (٦٥٤)، والطبراني (١٢٠٨١) من طريق حماد بن سلمة، والبيهقي ١٨٧/٣ من طريق الحسن بن عياش، كلاهما عن الحجاج، به. وسيأتي برقم (٢٣١٧).

(٣) تحرف في (م) إلى: نجوة.

(٤) حديثه صحيح، الحجاج - وهو ابن أرملة، وإن عننه - قد توبع.

١٩٦٨ - حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن مسلم البطين، عن سعيد بن

جبير

عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَا مِنْ أَيَّامٍ الْعَمَلُ الصَّالِحُ فِيهَا أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ هَذِهِ الْأَيَّامِ» يعني: أَيَّامَ الْعَشْرِ. قال: قالوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَلَا الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؟ قال: «وَلَا الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، إِلَّا رَجُلٌ»<sup>(١)</sup> خَرَجَ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ، ثُمَّ لَمْ يَرْجِعْ مِنْ ذَلِكَ بِشَيْءٍ»<sup>(٢)</sup>.

= وأخرجه أبو يعلى (٢٦٣٠) من طريق محمد بن إسحاق، عن إسماعيل بن أمية، عن عطاء بن أبي رباح، بهذا الإسناد.

وسياتي من طريق يزيد بن هرمز عن ابن عباس برقم (٢٢٣٥).

قوله: «إِنْ كُنْتَ الْخَضِرُ» أي: إِنْ كُنْتَ مِثْلَ الْخَضِرِ النَّبِيِّ الَّذِي أَطْلَعَهُ اللَّهُ عَلَى مَالِ الْغُلَامِ الَّذِي قَتَلَهُ، فَاقْتُلْهُمْ، وَهَذَا الْأَمْرُ مُرَادٌ بِهِ التَّعْجِيزُ، لِأَنَّهُ لَا يَتَحَقَّقُ لَهُ ذَلِكَ، وَهُوَ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿قُلْ إِنْ كَانَ لِلرَّحْمَنِ وَلَدٌ فَأَنَا أَوَّلُ الْعَابِدِينَ﴾.

وقوله: «يَرْضَخُ لَهُمْ»: مِنَ الرِّضْخِ، وَهُوَ الْعَطِيَّةُ الْقَلِيلَةُ، وَهُوَ دُونَ السَّهْمِ.

(١) فِي (م) وَ(س) وَ(ص) وَ(ض): رَجُلًا.

(٢) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ. مُسْلِمُ الْبَطِينِ: هُوَ مُسْلِمُ بْنُ عِمْرَانَ،

وَيُقَالُ: ابْنُ أَبِي عِمْرَانَ الْكُوفِيُّ.

وأخرجه ابن أبي شيبه ٣٤٨/٥، وابن ماجه (١٧٢٧)، والترمذي (٧٥٧)، وابن حبان (٣٢٤)، والبخاري (١١٢٥) من طريق أبي معاوية، بهذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق (٨١٢١)، والطبراني (١٢٣٢٦) و(١٢٣٢٨)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٣٧٤٩) من طريق سفيان الثوري، عن الأعمش، به.

وأخرجه أبو داود (٢٤٣٨) عن عثمان بن أبي شيبة، عن وكيع، عن الأعمش، عن أبي صالح ومجاهد ومسلم، عن سعيد بن جبير، به.

وأخرجه الدارمي (١٧٧٤)، والبيهقي في «الشعب» (٣٧٥٢) من طريق أصبغ بن =

١٩٦٩ - حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن أبي صالح . قال: وحدثنا الأعمش

عن مجاهد - ليس فيه عن ابن عباس - عن النبي ﷺ، مثله، يعني: «ما من أيام العمل فيها»<sup>(١)</sup>.

١٩٧٠ - حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن مسلم البطين، عن سعيد بن جبير

عن ابن عباس، قال: أتت النبي ﷺ امرأة، فقالت: يا رسول الله، إن أمي ماتت وعليها صوم شهر، أفأقضي عنها؟ قال: فقال: «أرايت لو كان على أمك دين، أما كنت تقضينه؟» قالت: بلى. قال: «فدين الله عز وجل أحق»<sup>(٢)</sup>.

١٩٧١ - حدثنا أبو معاوية، حدثنا ابن أبي ذئب، عن القاسم بن عباس، عن عبد الله بن عُمير مولى ابن عباس

٢٢٥/١ عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «لئن بقيت إلى قابل، لأصومنَّ اليوم التاسع»<sup>(٣)</sup>.

= زيد، عن القاسم بن أبي أيوب، والطبراني (١٢٤٣٦) من طريق قيس بن الربيع، عن أبي إسحاق، كلاهما عن سعيد بن جبير، به. وسيأتي برقم (٣١٣٩) و(٣٢٢٨).

(١) رجاله ثقات، لكنه مرسل، وانظر ما قبله. أبو صالح: هو ذكوان السمان.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

عَلَّقَهُ البخاري (١٩٥٣) عن أبي معاوية، ووصله أبو داود (٣٣١٠) عن محمد بن

العلاء، عن أبي معاوية، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١١٤٨) (١٥٤)، والنسائي في «الكبرى» (٢٩١٢)، والطبراني

(١٢٣٣١)، والبيهقي ٢٥٥/٤ من طرق عن الأعمش، به. وقد تقدم برقم (١٨٦١).

(٣) إسناده قوي. ابن أبي ذئب: هو محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة بن الحارث =

١٩٧٢ - حدثنا أبو معاوية، حدثنا ابن جريج، عن عطاء

عن ابن عباس، قال: رَمَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَجَّتِهِ وَفِي عُمْرِهِ كُلِّهَا،  
وَأَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ، وَعُثْمَانُ، وَالْخُلَفَاءُ<sup>(١)</sup>.

١٩٧٣ - حدثنا أبو معاوية، حدثنا الحسن بن عمرو الفُقَيْمِي، عن مِهْرَانَ أَبِي  
صَفْوَانَ<sup>(٢)</sup>

---

= القرشي العامري، وعبد الله بن عمير والقاسم بن عباس روى لهما مسلم متابعة، وهما  
صدوقان.

وأخرجه عبد بن حميد (٦٧١)، والطحاوي ٧٧/٢، والطبراني (١٠٨١٧) من طرق  
عن ابن أبي ذئب، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني (١٠٨٩١) من طريق عمرو بن دينار، عن طاووس، عن ابن  
عباس.

وسياتي برقم (٢١٠٦) و(٣٢١٣).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه أبو يعلى (٢٤٩٢) من طريق أبي معاوية، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شبة ص ٤٠٧ (تحقيق العمروي) عن أبي معاوية ووكيع، عن ابن  
جرير، عن عطاء مرسلاً. وانظر ما تقدم برقم (١٩٢١).

قوله: «رمل رسول الله ﷺ...»، قال السندي: مقتضاه أن الرَّمَلَ عنده سنة، وقد  
صحَّ أنه أنكر كونه سنةً وقال فيمن قال: إنه سنة: صدقوا وكذبوا (وسياتي برقم ٢٠٢٩)،  
ورجال هذا الحديث ثقات أيضاً، فيحتمل أنه حقق الأمر على وجهه ثانياً، فرجع عن  
الإنكار، والله تعالى أعلم.

(٢) تحرف في (م) والأصول التي بين أيدينا عدا (ظ ٩) و(ظ ١٤) إلى: «مهران بن  
صفوان» وصوبناه من هاتين النسختين و«أطراف المسند» ١/ الورقة ١٣٥، وهو كذلك في  
كتب التراجم.

عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ أَرَادَ الْحَجَّ فَلْيَتَعَجَّلْ»<sup>(١)</sup>.

١٩٧٤ - حدثنا عبد الرحمن بن محمد - يعني المحاربي -، حدثنا الحسن بن عمرو، عن صفوان الجمال، قال:

سمعتُ ابن عباس يقول: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ أَرَادَ الْحَجَّ فَلْيَتَعَجَّلْ»<sup>(٢)</sup>.

١٩٧٥ - حدثنا إسماعيل، أخبرنا سفيان الثوري، عن حبيب بن أبي ثابت، عن طاووس

عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ صَلَّى عند كسوفِ الشمسِ

(١) حديث حسن، وهذا إسناد ضعيف، مهرا ن أبو صفوان لم يرو عنه غير الحسن بن عمرو الفقيمي، ولم يوثقه غير ابن حبان، وقال أبو زرعة: لا أعرفه إلا في هذا الحديث، وقال في «التقريب»: مجهول، وقد توبع؛ انظر ما تقدم برقم (١٨٣٣).

وأخرجه عبد بن حميد (٧٢٠)، والدارمي (١٧٨٤)، وأبو داود (١٧٣٢)، والدولابي في «الكنى والأسماء» ١٢/٢، والحاكم ٤٤٨/١، والبيهقي ٣٣٩/٤-٣٤٠، والخطيب في «تاريخه» ٤٧/٥ من طريق أبي معاوية، بهذا الإسناد. وصحح الحاكم إسناده ووافقه الذهبي!

(٢) هو مكرر ما قبله، وقوله: «عن صفوان الجمال» خطأ في أصل الرواية، ففي «تعجيل المنفعة» ص ١٩١: إنما هو أبو صفوان الجمال الذي أخرج له أبو داود، وقد أخرج أحمد حديثه على الوجهين، أخرجه عن أبي معاوية، عن الحسن بن عمرو، عن أبي صفوان الجمال، عن ابن عباس حديث: «مَنْ أَرَادَ الْحَجَّ فَلْيَتَعَجَّلْ» وكذا أخرجه أبو داود والدارقطني والحاكم في «المستدرک» والحاكم أبو أحمد في «الكنى» كلهم من طريق أبي معاوية، وقال أحمد أيضاً: حدثنا عبد الرحمن بن محمد هو المحاربي، حدثنا الحسن بن عمرو، عن صفوان الجمال، به. فكأن المحاربي وهم في تسميته، وإنما هو أبو صفوان واسمه مهرا ن، وهو مترجم في «التهذيب».



ثَمَانِي رَكَعَاتٍ وَأَرْبَعَ سَجَدَاتٍ<sup>(١)</sup>.

١٩٧٦ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، قَالَ: كَتَبَ إِلَيَّ يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ يُحَدِّثُ عَنْ عِكْرَمَةَ:

أَنَّ عُمَرَ كَانَ يَقُولُ فِي الْحَرَامِ: يَمِينٌ يَكْفُرُهَا.

قَالَ هِشَامٌ: وَكَتَبَ إِلَيَّ يَحْيَى يُحَدِّثُ عَنْ يَعْلَى بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ كَانَ يَقُولُ فِي الْحَرَامِ: يَمِينٌ يَكْفُرُهَا، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ [الأحزاب: ٢١]<sup>(٢)</sup>.

(١) إسناده ضعيف، فإن حبيب بن أبي ثابت مدلس وقد عنعنه، قال ابن حبان في «صحيحه» ٩٨/٧: خبر حبيب بن أبي ثابت، عن طاووس، عن ابن عباس: ليس بصحيح، لأن حبيباً لم يسمع من طاووس هذا الخبر، وقال البيهقي: وحبيب وإن كان من الثقات، فقد كان يُدلس ولم أجده ذكر سماعه في هذا الحديث عن طاووس، ويحتمل أن يكون حملة عن غير موثوق به عن طاووس، وقد روى سليمان الأحول عن طاووس، عن ابن عباس من فعله أنه صلاًها ست ركعات في أربع سجعات، فخالفه في الرفع والعدد جميعاً.

وفيه علة أخرى وهي الشذوذ، فقد روى غير واحد عن ابن عباس أنها أربع ركعات وأربع سجعات.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤٦٧/٢، ومسلم (٩٠٨) (١٨)، والنسائي ١٢٨/٣، والبيهقي ٣٢٧/٣ من طريق إسماعيل بن علية، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤٦٧/٢، والطحاوي ٣٢٧/١، والدارقطني ٦٤/٢ من طرق عن سفيان الثوري، به. وسيأتي برقم (٣٢٣٦).

(٢) حديث عكرمة عن عمر فيه انقطاع، لأن عكرمة لم يُدرِكْ عمر، وحديث يعلى بن حكيم، عن سعيد بن جبیر، عن ابن عباس صحيح على شرط البخاري. إسماعيل: هو =

١٩٧٧ - حدثنا إسماعيل، حدثنا موسى بن سالم أبو جَهْضَم، حدثني عبد الله بن عُبيد الله بن عباس

سمع ابن عباس قال: كان رسول الله ﷺ عبداً مأموراً، بَلَّغَ - والله - ما أُرْسِلَ به، وما اخْتَصَّنا دونَ الناسِ بشيءٍ، ليس ثلاثاً: أَمَرْنَا أَنْ نُسَبِّحَ الوُضوءَ، وَأَنْ لَا نَأْكُلَ الصدقةَ، وَأَنْ لَا نُنْزِي حِمَاراً عَلَى فَرَسٍ.

قال موسى: فَلَقِيتُ عبدَ الله بن حسن، فقلت: إن عبد الله بن عُبيد

---

= ابن عليّة، وهشام: هو الدستوائي.

وأخرجه البيهقي ٣٥٠/٧ من طريق يعقوب الدورقي، عن ابن عليّة، بهذا الإسناد، بتمامه.

وأخرجه مسلم (١٤٧٣) (١٨) عن زهير بن حرب، عن ابن عليّة، به مقتصراً على قول ابن عباس.

وأخرجه الطيالسي (٢٦٣٥)، والبخاري (٤٩١١)، وابن ماجه (٢٠٧٣)، والبيهقي ٣٥٠/٧ من طرق عن هشام، به.

وأخرجه البخاري (٥٢٦٦)، ومسلم (١٤٧٣) (١٩)، والبيهقي ٣٥٠/٧ من طريق معاوية بن سلام، وعبد الرزاق (١١٣٦٣) عن عمر بن راشد، كلاهما عن يحيى بن أبي كثير، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٧٤/٥ عن وكيع، عن علي بن المبارك، عن يحيى، قال: حدثني من لا اتَّهَم عن سعيد بن جبیر، عن ابن عباس... فذكره.

وأخرجه سعيد بن منصور (١٧٠٤) من طريق سعيد بن المسيب، وابن أبي شيبة ٧٣/٥ من طريق عكرمة، كلاهما عن ابن عباس.

وأثر عمر بن الخطاب أخرجه عبد الرزاق (١٣٦٠)، وسعيد بن منصور (١٧٠١)، وابن أبي شيبة ٧٣/٥، والبيهقي ٣٥١/٧ من طرق عن عكرمة، وأخرجه سعيد بن منصور (١٦٩٥)، وابن أبي شيبة ٧٣/٥ من طريق جوير، عن الضحاك، كلاهما عن عمر.

الله حدثني كذا وكذا. فقال: إن الخيل كانت في بني هاشم قليلة، فأحب أن تكثر فيهم<sup>(١)</sup>.

١٩٧٨ - حدثنا إسماعيل، أخبرنا علي بن زيد، قال: حدثني عمر بن أبي حرملة

عن ابن عباس، قال: دخلت أنا وخالد بن الوليد مع رسول الله ﷺ على ميمونة بنت الحارث، فقالت: ألا نطعمكم من هدية أهدتها لنا أم عفيق<sup>(٢)</sup>؟ قال: فجيء بضبتين مشويتين، فتبرق رسول الله ﷺ، فقال له

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير موسى بن سالم أبي جهضم، فقد روى له أصحاب السنن، وهو ثقة.

وأخرجه الترمذي (١٧٠١)، وابن خزيمة (١٧٥) من طريق ابن علية، بهذا الإسناد. وأخرجه النسائي ٨٩/١، وابن خزيمة (١٧٥)، والبيهقي ٢٣/١٠ من طريقين عن أبي جهضم، به. وسيأتي برقم (٢٠٦٠) و(٢٠٩٢) و(٢٢٣٨)، وانظر حديث علي رقم (٥٨٢).

قوله: «ليس»، قال السندي: للاستثناء، ولا يخفى أن الأمر بإسباغ الوضوء عام، فكان أهل البيت أكد في حقهم الإسباغ دون غيرهم، وكذا النهي عن الإنزاء.

(٢) في (ق): «أم عفيق» وعلى حاشيتها: «أم عفيق، والمعروف: أم حفيد»، وعلى حاشية (س) و(ض) و(ص): «كذا في نسختين أم عفيق هذه وفي الحديث الذي بعده، والمعروف أنها أم حفيد».

قال الحافظ ابن حجر فيما نقله ابن علان عنه في «الفتوحات الربانية» ٢٣٨/٥: ووقع في رواية ابن عيينة في هذه الطريق أم عفيق بالعين المهملة والفاء ثم القاف مصغراً، وأصل الحديث في الصحيح بلفظ «أم حفيد» أوله حاء مهملة وآخره دال وهو المشهور، وسميت في رواية أخرى في الصحيح «هزيلة» بالزاي واللام مصغراً، وهي أخت ميمونة وأخت لبابة الكبرى أم ابن عباس، ولبابة الصغرى أم خالد، الأربع بنات الحارث، وكانت أم حفيد تزوجت في الأعراب فسكنت البادية، وكانت تزور أختها بالمدينة، وذكر ابن سعد =

خالد: كَأَنَّكَ تَقْدَرُهُ؟ قال: «أَجَلٌ» قالت: أَلَا أَسْقِيكُمْ مِنْ لَبَنٍ أَهْدَتْهُ لَنَا؟ فقال: «بَلَى» قال: فَجِئْتُ بِإِنَاءٍ مِنْ لَبَنٍ فَشَرِبْتُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا عَنْ يَمِينِهِ، وَخَالِدٌ عَنْ شِمَالِهِ، فَقَالَ لِي: «الشَّرْبَةُ لَكَ، وَإِنْ شِئْتَ آثَرْتَ بِهَا»<sup>(١)</sup> خَالِدًا فَقُلْتُ: مَا كُنْتُ لِأَوْثَرِ بِسُورِكَ عَلَيَّ أَحَدًا. فقال: «مَنْ أَطْعَمَهُ اللَّهُ طَعَامًا فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِيهِ، وَأَطْعِمْنَا خَيْرًا مِنْهُ، وَمَنْ سَقَاهُ اللَّهُ لَبَنًا فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِيهِ، وَزِدْنَا مِنْهُ، فَإِنَّهُ لَيْسَ شَيْءٌ يُجْزَىءُ مَكَانَ الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ غَيْرَ اللَّبَنِ»<sup>(٢)</sup>.

= أنها أسلمت وبايعت، وكلهن معدودات في الصحابة.

(١) في (س) و(غ) و(ض) و(ص): به.

(٢) حديث حسن، وهذا إسناد ضعيف، علي بن زيد - وهو ابن جُدعان - ضعيف، وعمر بن أبي حرملة مجهول.

وأخرجه ابن سعد ١/٣٩٦-٣٩٧، والترمذي - وحسنه - في «السنن» (٣٤٥٥)، وفي «الشمائل» (٢٠٦)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٢٨٦)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٤٧٤)، والبخاري (٣٠٥٥) من طريق إسماعيل بن علي، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٣٧٣٠)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٥٩٥٧) من طريق حماد بن زيد، عن ابن جُدعان، به.

واقصر النسائي وابن السني منه على الدعاء الأخير، ولم يذكر أبو داود قصة الإيثار في الشرب ولا الترمذي قصة الضباب.

وأخرجه مختصراً بقصة الدعاء فقط أبو الشيخ في «أخلاق النبي» ص ٢٠٨ من طريق سفيان بن عيينة، عن ابن جُدعان، به. وانظر (١٩٠٤).

وقال الحافظ في «أمالي الأذكار» بعد تخريجه فيما نقله عنه ابن علان ٥/٢٣٨: هذا حديث حسن. يعني بطرقه، فإن مدار الحديث عند جميع من خرجه على علي بن زيد بن جُدعان، وهو عنده ضعيف لا يحسن حديثه إلا بالمتابعة والشواهد.

١٩٧٩ - حدثنا عفان، حدثنا حماد بن سلمة، أخبرنا علي بن زيد، عن  
عمر بن حرملة

عن ابن عباس، عن أم عُفيق: أَهَدْتُ إِلَى أُخْتِهَا مِمْوْنَةَ بَضْبَيْنٍ . . .  
فذكره<sup>(١)</sup>.

١٩٨٠ - حدثنا أبو معاوية ووَكيع، المعنى واحد، قالا: حدثنا الأعمش، عن  
مجاهد<sup>(٢)</sup> - قال وكيع: سمعت مجاهداً - يُحدث عن طاووس

عن ابن عباس، قال: مرَّ النبي ﷺ بِقَبْرَيْنِ فَقَالَ: «إِنَّهُمَا لَيُعَذَّبَانِ،  
وَمَا يُعَذَّبَانِ فِي كَبِيرٍ، أَمَّا أَحَدُهُمَا فَكَانَ لَا يَسْتَنْزَهُ مِنَ الْبَوْلِ - قَالَ وَكيع:  
من بَوْلِهِ - وَأَمَّا الْآخَرُ فَكَانَ يَمْشِي بِالنَّمِيمَةِ» ثُمَّ أَخَذَ جَرِيدَةً فَشَقَّهَا بِنِصْفَيْنِ  
فَغَرَزَ فِي كُلِّ قَبْرٍ وَاحِدَةً، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لِمَ صَنَعْتَ هَذَا؟ قَالَ:  
«لَعَلَّهُمَا أَنْ يُخَفَّفَ عَنْهُمَا مَا لَمْ يَبْسُ». قَالَ وَكيع: «تَبَسُّ»<sup>(٣)</sup>.

= وأخرج ابن ماجه (٣٣٢٢) عن هشام بن عمار، حدثنا إسماعيل بن عياش، حدثنا  
ابن جريج، عن ابن شهاب، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن ابن عباس، قال:  
قال رسول الله ﷺ: «من أطعمه الله طعاماً، فليقل: اللهم بارك لنا فيه، وارزقنا خيراً منه،  
ومن سقاه الله لبناً، فليقل: اللهم بارك لنا فيه وزدنا منه، فأني لا أعلم ما يجزيء من  
الطعام والشراب إلا اللبن». وهذا سند حسن في المتابعات. وانظر (١٩٠٤).  
وقصة الضباب صحيحة ستأتي من طرق عن ابن عباس برقم (٢٢٩٩) و(٢٦٨٤)  
و(٣٠٦٧).

(١) حديث حسن سابقه.

وأخرجه أبو داود (٣٧٣٠) عن موسى بن إسماعيل، عن حماد بن سلمة، بهذا  
الإسناد.

(٢) تحرف في النسخ المطبوعة إلى: الأعمش ومجاهد.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، =

= والأعمش : هو سليمان بن مهران .

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢٢/١ و ٣٧٥/٣، والبخاري (٢١٨)، وابن ماجه (٣٤٧)،  
والأجري في «الشرعة» ص ٣٦٢ من طريق أبي معاوية ووكيع، بهذا الإسناد .  
وأخرجه ابن أبي شيبة ٣٧٦-٣٧٧، والبخاري (١٣٦١)، والنسائي ١٠٦/٤،  
والخرائطي في «مساوىء الأخلاق» (٢٣٦)، والأجري ص ٣٦٢، والبيهقي في «السنن»  
٤١٢/٢، وفي «إثبات عذاب القبر» (١١٨)، والبخاري (١٨٣) من طريق أبي معاوية  
وحده، به .

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣٧٧/٣، وهناد في «الزهد» (٣٦٠) و (١٢١٣)، والبخاري  
(٦٠٥٢)، ومسلم (٢٩٢)، وأبو داود (٢٠)، والترمذي (٧٠)، والنسائي ٢٨-٢٩/  
وابن الجارود (١٣٠)، وابن خزيمة (٥٦)، والأجري ص ٣٦٢، والبيهقي في «السنن»  
١٠٤/١، وفي «إثبات عذاب القبر» (١١٧) من طريق وكيع وحده، به .

وأخرجه عبد بن حميد (٦٢٠)، والدارمي (٧٣٩)، ومسلم (٢٩٢)، والبيهقي في  
«السنن» ٤١٢/٢، وفي «إثبات عذاب القبر» (١١٩) من طريق عبد الواحد بن زياد،  
والبخاري (١٣٧٨)، وابن حبان (٣١٢٨)، والأجري ص ٣٦٢ من طريق جرير بن عبد  
الحميد، كلاهما عن الأعمش، به . وانظر ما بعده .

قوله : «وما يُعَذِّبان في كبير»، قال الخطابي في «معالم السنن» ١٩/١ : معناه أنهما  
لم يُعَذِّبا في أمر كان يَكْبُرُ عليهما، أو يشق فعله لو أراد أن يفعلاه، وهو التنزه من البول  
وترك النَمِيمَةِ، ولم يُرَدَّ أن المعصية في هاتين الخصلتين ليست بكبيرة في حق الدِّينِ،  
وأن الذنب فيهما هَيِّنٌ سهل .

وأما غرسه شق العسيب (أو الجريدة) على القبر، وقوله : «لعله يخفف عنهما ما لم  
يبسا»، فإنه من ناحية التبرُّك بأثر النبي ﷺ، ودعائه بالتخفيف عنهما، وكأنه ﷺ جعل  
مدة بقاء النداءة فيهما حداً لما وقعت به المسألة من تخفيف العذاب عنهما، وليس ذلك  
من أجل أن في الجريد الرطب معنى ليس في اليابس، والعامَّة في كثير من البلدان تفرش  
الخُوص في قبور موتاهم، وأراهم ذهبوا إلى هذا، وليس لما تَعَاطَوْهُ من ذلك وجه، والله  
أعلم . وانظر «فتح الباري» ١/ ٣٢٠-٣٢١ .

١٩٨١ - حدثنا حسين، حدثنا شيبان، عن منصور، عن مجاهد

عن ابن عباس، قال: مرَّ رسولُ الله ﷺ بحائطٍ من حيطان المدينة، فسمِعَ صوتَ إنسانَيْن يُعَذِّبانِ في قُبُورِهِمَا... فذكره. وقال: «حتى يَبْسَا» أو: «ما لم يَبْسَا»<sup>(١)</sup>.

١٩٨٢ - حدثنا إسماعيل، أخبرنا هشام الدُّسْتُوائي، عن يحيى بن أبي كثير، عن عكرمة

عن ابن عباس، قال: لَعَنَ رسولُ الله ﷺ الْمُخَنَّثِينَ مِنَ الرِّجَالِ، وَالْمُتَرَجِّلَاتِ مِنَ النِّسَاءِ، وقال: «أَخْرِجُوهُمْ مِنْ بُيُوتِكُمْ» فأخرج رسولُ الله ﷺ فلاناً، وأخرج عُمَرُ فلاناً<sup>(٢)</sup>.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حسين: هو ابن محمد بن بهرام التميمي المروذي، وشيبان: هو ابن عبد الرحمن النحوي، ومنصور: هو ابن المعتمر. وأخرجه البخاري (٢١٦)، وأبو داود (٢١)، والنسائي ١٠٦/٤، وابن خزيمة (٥٥)، والآجري في «الشرعة» ص ٣٦١ من طريق جريز بن عبد الحميد، والبخاري (٦٠٥٥) من طريق عبدة بن حميد، والخرائطي في «مساوىء الأخلاق» (٢٢١) من طريق إبراهيم بن طهمان، ثلاثتهم عن منصور، بهذا الإسناد. وأخرجه الطيالسي (٢٦٤٦)، وابن حبان (٣١٢٩) من طريق شعبة، عن الأعمش، عن مجاهد، به.

وأخرجه الخرائطي (٢٢٢) من طريق حبيب بن حسان، عن مجاهد، به. وأخرجه الآجري ص ٣٦١ من طريق زياد بن عبد الله البكائي، عن منصور والأعمش، عن مجاهد، به، وانظر ما قبله.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسماعيل: هو ابن عليّة. وأخرجه الطيالسي (٢٦٩٧)، والدارمي (٢٦٤٩)، والبخاري (٥٨٨٦) و(٦٨٣٤)، وأبو داود (٤٩٣٠)، والنسائي في «الكبرى» (٩٢٥٤)، والطبراني (١١٩٨٨) و(١١٩٨٩) =

١٩٨٣ - حدثنا إسماعيل، أخبرنا أيوب، عن عطاء

عن ابن عباس، قال: أشهد على رسول الله ﷺ أنه صلى قبل الخطبة، ثم خطب، فیری أنه لم یسمع النساء، فاتأهّن، ومعه بلال ناشراً ثوبه، فوعظهن وأمرهن أن يتصدقن، فجعلت المرأة تلقي؛ وأشار أيوب إلى أذنه، وإلى حلقه، كأنه يريد التؤمة والقلادة<sup>(١)</sup>.

١٩٨٤ - حدثنا إسماعيل، حدثنا هشام الدستوائي، عن يحيى بن أبي كثير، عن عكرمة

عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ في المكاتب: «يَعْتَقُ مِنْهُ بِقَدَرِ مَا أَدَّى دِيَةَ الْحُرِّ، وَبِقَدَرِ مَا رَقَّ مِنْهُ دِيَةَ الْعَبْدِ»<sup>(٢)</sup>.

= والبيهقي ٢٢٤/٨ من طرق عن هشام الدستوائي، بهذا الإسناد.

وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٧٨٠٦) من طريق إبراهيم بن سليمان الزيات، عن بحر بن كثير، عن يحيى بن أبي كثير، به.

وأخرجه الطبراني (١١٦٤٧) و(١١٦٧٨) و(١١٦٨٣) من طرق عن عكرمة، به. وأخرجه الطبراني (١٢١٤٨) من طريق يزيد بن أبي زياد، عن مقسم، عن ابن عباس. وسيأتي برقم (٢٠٠٦) و(٢١٢٣) و(٢٢٦٣) و(٢٢٩١) و(٣٠٥٩) و(٣١٥١) و(٣٤٥٨).

والمراد بالمختشين: المتشبهون بالنساء. انظر «الفتح» ١٢/١٦٠.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسماعيل: هو ابن علية، وأيوب: هو ابن أبي تميمه السخيتاني.

وأخرجه البخاري (١٤٤٩)، ومسلم (٨٨٤) (٣) من طريق ابن علية، بهذا الإسناد. وقد تقدم برقم (١٩٠٢).

التؤمة: هي القُرط فيه حبة.

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري. وهو مكرر (١٩٤٤).



١٩٨٥ - حدثنا إسماعيل، أخبرنا حاتم بن أبي صَغِيرَة، عن سِمَاك بن حرب، عن عِكْرَمَة قال:

سمعت ابن عباس يقول: قال رسول الله ﷺ: «صُومُوا لِرُؤْيَيْهِ وَأَفْطِرُوا لِرُؤْيَيْهِ، فَإِنْ حَالَ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُ سَحَابٌ، فَكَمَلُوا الْعِدَّةَ ثَلَاثِينَ، وَلَا تَسْتَقْبِلُوا الشَّهْرَ اسْتِقْبَالًا». قال حاتم: يعني عِدَّةَ شعبان<sup>(١)</sup>.

١٩٨٦ - حدثنا يحيى بن سعيد، عن عبد الملك، حدثنا عطاء

عن ابن عباس قال: أفاض رسول الله ﷺ من عَرَفَة وَرَدُّهُ أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، فَجَالَتْ بِهِ النَّاقَةُ، وَهُوَ رَافِعٌ يَدَيْهِ لَا يُجَاوِزَانِ رَأْسَهُ، فَسَارَ عَلَى هَيْئَتِهِ حَتَّى أَتَى جَمْعًا، ثُمَّ أَفَاضَ الْغَدَّ وَرَدُّهُ الْفَضْلُ بْنُ عَبَّاسٍ، فَمَا زَالَ يُلَبِّي

- (١) صحيح، سَمَاك بن حرب قد تَوَيْعَ، وَبَاقِي رِجَالُهُ ثِقَاتٌ رِجَالُ الصَّحِيحِ.  
وَأَخْرَجَهُ الدَّارِمِيُّ (١٦٨٣)، وَالنَّسَائِيُّ ١٣٦/٤ مِنْ طَرِيقِ ابْنِ عَلِيٍّ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.  
وَأَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ ٢٠٧/٤ مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَكْرٍ، عَنْ حَاتِمٍ، بِهِ.  
وَأَخْرَجَهُ الطَّيَالِسِيُّ (٢٦٧١)، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ ٢٠/٣، وَالتِّرْمِذِيُّ (٦٨٨)، وَالنَّسَائِيُّ ١٣٦/٤ وَ ١٥٣-١٥٤، وَأَبُو يَعْلَى (٢٣٥٥)، وَابْنُ خُزَيْمَةَ (١٩١٢)، وَابْنُ حِبَّانَ (٣٥٩٠) وَ (٣٥٩٤)، وَالتُّبْرَانِيُّ (١١٧٥٥) وَ (١١٧٥٦) وَ (١١٧٥٧)، وَالْحَاكِمُ ١/٤٢٤-٤٢٥، وَالبَيْهَقِيُّ ٢٠٨/٤ مِنْ طَرِيقِ سَمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، بِهِ.  
وَأَخْرَجَهُ التُّبْرَانِيُّ (١١٧٠٦) مِنْ طَرِيقِ أَشْعَثِ بْنِ سَوَّارٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، بِهِ.  
وَأَخْرَجَهُ الشَّافِعِيُّ ٢٧٤/١، وَعَبْدُ الرَّزَّاقِ (٧٣٠٢)، وَالدَّارِمِيُّ (١٦٨٦)، وَالنَّسَائِيُّ ١٣٥/٤، وَابْنُ الْجَارُودِ (٣٧٥)، وَالبَيْهَقِيُّ ٢٠٧/٤ مِنْ طَرِيقِ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَنْبَلٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ.  
وَأَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ ١٣٥/٤ مِنْ طَرِيقِ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ.  
وَأَخْرَجَهُ مَالِكٌ ٢٨٧/١ عَنْ ثَوْرِ بْنِ زَيْدِ الدُّيْلِيِّ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَهُوَ مُنْقَطِعٌ.  
وَسَيَّأَتِي بِرَقْمِ (٢٣٣٥)، وَانْظُرْ (٣٠٢١).

حتى رمى جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ<sup>(١)</sup>.

١٩٨٧ - حدثنا يحيى، عن حبيب بن شهاب، حدثني أبي، قال:

سمعتُ ابنَ عباسٍ يقولُ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ يومَ خَطَبَ الناسَ بَبُؤُك: «ما في الناسِ مثْلُ رجلٍ آخِذٍ برأسِ فرسِهِ يُجاهِدُ في سبيلِ اللَّهِ عزَّ وجلَّ، ويَجْتَنِبُ شُرُورَ الناسِ، ومِثْلُ آخرِ بَادٍ في نَعَمِهِ، يَقْرِي ضَيْفَهُ، وَيُعْطِي حَقَّهُ»<sup>(٢)</sup>.

١٩٨٨ - حدثنا يحيى، عن مالك، حدثني زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار

عن ابن عباس: أن النبي ﷺ أَكَلَ كَتِفًا، ثم صَلَّى ولم يَتَوَضَّأْ<sup>(٣)</sup>.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، عبد الملك - وهو ابن أبي سليمان العرزمي - احتج به مسلم، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. عطاء: هو ابن أبي رباح. وأخرجه الطبراني (١١٢٩٢) من طريق يحيى بن سعيد، بهذا الإسناد. وقد تقدم برقم (١٨٦٠).

(٢) إسناده صحيح، حبيب بن شهاب وثقه ابن معين والنسائي، وقال أحمد: ليس به بأس، وأبوه شهاب العنبري وثقه أبو زرعة، وذكرهما ابن حبان في «الثقات». يحيى: هو ابن سعيد القطان.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٣٨٦/٨ من طريق أحمد بن حنبل، بهذا الإسناد. وأخرجه ابن أبي عاصم في «الجهاد» (١٥٤)، والطبراني (١٢٩٢٤) من طريق يحيى بن سعيد، به. وسيأتي برقم (٢٨٣٧)، وانظر (٢١١٦).

بَادٍ: مقيم في البادية. والنَّعَم: واحد الأنعام، وهي المأل الراعية: الإبل والبقر والضأن والمعز، وأكثر ما يقع هذا الاسم على الإبل. ويقري: يُضيف. ويُعطي حقه: يؤتي الزكاة.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو في «الموطأ» ٢٥/١. =

١٩٨٩ - حدثنا يحيى، عن هشام، حدثني قتادة، عن عكرمة

عن ابن عباس، قال: نهى رسول الله ﷺ عن لبنِ شاةِ الجلالة، وعن المُجثمة، وعن الشُّربِ من في السقاء<sup>(١)</sup>.

= ومن طريق مالك أخرجه البخاري (٢٠٧)، ومسلم (٣٥٤)، وأبو داود (١٨٧)، وابن خزيمة (٤١)، والطحاوي ٦٤/١، وابن حبان (١١٤٣) و(١١٤٤)، والطبراني (١٠٧٥٨)، والبيهقي ١٥٣/١، والبغوي (١٦٩).

وأخرجه الطيالسي (٢٦٦٢)، والطحاوي ٦٤/١، وابن حبان (١١٤٢)، والطبراني (١٠٧٥٨) من طرق عن زيد بن أسلم، به.

وأخرجه الطبراني (١٠٧٦٢) من طريق موسى بن عبيدة، عن محمد بن عمرو بن عطاء، عن عطاء بن يسار، به. وسيأتي برقم (٣٣٥٢) و(٣٤٥٣)، وانظر (١٩٩٤) و(٢٠٠٢) و(٢١٥٣) و(٢١٨٨) و(٢٤٠٦) و(٢٥٢٤) و(٣٤٦٤).

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، عكرمة من رجاله، وباقي السند رجاله ثقات رجال الشيخين. هشام: هو ابن أبي عبد الله الدستوائي.

وأخرجه ابن الجارود (٨٨٧) من طريق يحيى بن سعيد، بهذا الإسناد. وأخرجه أبو داود (٣٧٨٦)، والنسائي ٢٤٠/٧، والبيهقي ٣٣٣/٩ من طريقين عن هشام الدستوائي، به.

وأخرجه ابن أبي شيبه ٣٩٧/٥ و٢٠٨-٢٠٧/٨، والدارمي (١٩٧٥) و(٢١١٧)، وأبو داود (٣٧١٩)، وابن خزيمة (٢٥٥٢)، والطبراني (١١٨١٩)، والبيهقي ٢٥٤/٥ و٣٣٣/٩ من طريق حماد بن سلمة، والطبراني (١١٨٢٠) من طريق مُجاعة بن الزبير، كلاهما عن قتادة، به. وسيأتي برقم (٢١٦١) و(٢٦٧١) و(٢٩٤٩) و(٣١٤٢) و(٣١٤٣).

الجلالة: هي الحيوان الذي يأكل العذرة، من الجلّة - بفتح الجيم - وهي البقرة. والمُجثمة: هي كل حيوان يُنصب ويُرمى ليقُتل، إلا أنها تكثر في الطير والأرانب، وأشباه ذلك مما يجثم على الأرض، فإذا ماتت من ذلك لم يحل أكلها.

١٩٩٠ - حدثنا يحيى، عن ابن جريج، حدثني الحسن<sup>(١)</sup> بن مسلم، عن طاووس، قال:

كنت مع ابن عباس، فقال له زيد بن ثابت: أنت تفتي الحائض أن تصدّر قبل أن يكون آخر عهدها بالبيت؟ قال: نعم. قال: فلا تفت بذلك. قال: إمّا لا، فاسأل فلانة الأنصارية: هل أمرها النبي ﷺ بذلك؟ فرجع زيد إلى ابن عباس يضحك، فقال: ما أراك إلا قد صدقت<sup>(٢)</sup>.

١٩٩١ - حدثنا يحيى، عن سفيان، عن منصور، عن مجاهد، عن طاووس عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا هجرة بعد الفتح، ولكن جهاد ونية، وإذا استنفرتم فانفروا»<sup>(٣)</sup>.

(١) تحرف في (م) و(غ) إلى: الحسين.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البيهقي ١٦٣/٥ من طريق أحمد بن حنبل، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٣٢٨) (٣٨١)، والنسائي في «الكبرى» (٤٢٠١) من طريق يحيى بن سعيد القطان، به.

وأخرجه الشافعي في «مسنده» ٣٦٥/١، وفي «الرسالة» (١٢١٦)، والطحاوي ٢٣٣/٢ من طرق عن ابن جريج، به. وسيأتي برقم (٣٢٥٦).

والصّدر: رجوع المسافرين من مقصده. والمرأة الأنصارية التي أحال عليها ابن عباس هي أم سليم بنت ملحان كما يفهم من حديث عكرمة عن ابن عباس عند البخاري (١٧٥٨)، وسيأتي تخريجه في مسند أم سليم ٤٣٠-٤٣١، ومن حديث أبي سلمة بن عبد الرحمن عند مالك في «الموطأ» ٤١٣/١.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو الثوري، ومنصور: هو ابن المعتمر، ومجاهد: هو ابن جبر، وطاووس: هو ابن كيسان اليماني.

وأخرجه البخاري (٢٧٨٣) و(٢٨٢٥)، والنسائي ١٤٦/٧، وفي «الكبرى» (٨٧٠٣)، =

١٩٩٢ - حدثنا يحيى، عن سفيان، حدثنا صفوان بن سليم، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن

عن ابن عباس - قال سفيان: لا أعلمه إلا عن النبي ﷺ -: ﴿أو أثره<sup>(١)</sup> من علم﴾ [الأحقاف: ٤]، قال: «الخط»<sup>(٢)</sup>.

= وابن الجارود (١٠٣٠)، والطحاوي في «شرح المشكل» ٢٥٢/٣، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٨٤٧) من طريق يحيى بن سعيد، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي ٢٥٢/٣ من طريق مؤمل بن إسماعيل، عن سفيان، به. وأخرجه الدارمي (٢٥١٢)، والبخاري (٣٠٧٧)، ومسلم ١٤٨٧/٣ و١٤٨٨، وأبو داود (٢٤٨٠)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٨٤٤)، والبيهقي ١٦/٩ من طرق عن منصور، به.

وأخرجه الطبراني (١٠٨٩٨) من طريق عمرو بن دينار، عن طاووس، به. وأخرجه ابن أبي عاصم في «الجهاد» (٢٦١)، وابن ماجه (٢٧٧٣)، وابن حبان (٤٥٩٢)، والطبراني (١٠٨٤٤)، والقضاعي (٨٤٦) من طريق الأعمش، عن أبي صالح، عن ابن عباس، به.

وأخرجه عبد الرزاق (٩٧١١) عن معمر، عن ابن طاووس، عن طاووس مرسلًا. وسيأتي برقم (٢٣٩٦) و(٣٣٣٥)، ومطولاً برقم (٢٨٩٦).

قوله: «لا هجرة»، قال السندي: أي: من مكة، لصيرورتها دار إسلام، أو إلى المدينة من أي موضع كان لظهور عزة الإسلام، وأما الهجرة من دار الحرب إلى دار الإسلام، فهي واجبة على الدوام.

(١) قراءة القراء السبعة: (أثارة من علم)، وقرأ ابن مسعود وأبو رزين وأيوب السخيتاني ويعقوب (وهو ابن إسحاق الحضرمي إمام أهل البصرة ومقرؤها): «أثره». انظر «زاد المسير» لابن الجوزي ٣٦٩/٧.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الطبراني (١٠٧٢٥) من طريق سعيد بن أبي أيوب، عن صفوان، بهذا الإسناد. ولفظه: أن رسول الله ﷺ سئل عن الخط، فقال: «هو أثارة من علم». =

١٩٩٣ - حدثنا يحيى، عن شُعْبَةَ، حدثني مُخَوَّلٌ، عن مسلم البَطِين، عن  
سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ

عن ابن عباس: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ يَوْمَ  
الْجُمُعَةِ: ﴿الَمْ تَنْزِيلٌ﴾ و﴿هَلْ أَتَى﴾، وَفِي الْجُمُعَةِ بِسُورَةِ الْجُمُعَةِ  
و﴿إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ﴾<sup>(١)</sup>.

= وأخرجه الطبري ٢/٢٦ من طريق أبي عاصم، والحاكم ٤٥٤/٢ من طريق  
محمد بن كثير العبدي، كلاهما عن سفيان، به موقوفاً. ولفظه عند الطبري: خط كان  
يخطه العرب في الأرض. وصححه الحاكم على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي.  
وأخرجه الحاكم ٤٥٤/٢ من طريق ابن عون، عن الشعبي، عن ابن عباس، موقوفاً  
بلفظ: «جودة الخط». قال الحاكم: هذه زيادة غريبة في هذا الحديث (يعني لفظه:  
جودة).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. مُخَوَّلٌ: هو ابن راشد الكوفي الحنط.  
وأخرجه أبو داود (١٠٧٥)، وأبو نعيم ١٨٢/٧ من طريق يحيى، بهذا الإسناد.  
وأخرجه الطيالسي (٢٦٣٦)، والنسائي ١١١/٣، والطبراني (١٢٣٧٥)، وأبو نعيم  
في «الحلية» ١٨٢/٧ من طريق شعبة، به.  
وأخرجه أبو نعيم ١٨٢/٧ و١٨٣ من طريق شعبة عن أبي عون والأعمش وأبي  
العميس، ثلاثهم عن مسلم البطين، به.  
وأخرجه الترمذي (٥٢٠)، والنسائي ١٥٩/٢، وابن خزيمة (٥٣٣)، والطحاوي  
٤١٤/١، والطبراني (١٢٣٧٧) من طريق شريك، عن مخول، به. وقال الترمذي:  
حسن صحيح.

وأخرجه أبو نعيم ١٨٣/٧ من طريق شعبة، عن الحكم، عن سعيد بن جبيرة، به.  
وأخرجه ابن خزيمة (٥٣٣)، والطبراني (١٢٤٢٢) و(١٢٤٦٢) من طريقين عن  
سعيد بن جبيرة، به.  
وأخرجه عبد الرزاق (٥٢٤٠)، ومن طريقه الطبراني (١٠٩٠٠) عن معمر، عن ابن =

١٩٩٤ - حدثنا يحيى، عن ابن جُرَيْجٍ، قال: أخبرني عمر بن عطاء بن أبي الخوار، قال:

سمعتُ ابنَ عباسٍ يقول: أَكَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِمَّا غَيَّرَ النَّارُ، ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ<sup>(١)</sup>.

١٩٩٥ - حدثنا يحيى، حدثنا ابن عَوْنٍ، عن محمد

عن ابن عباس، قال: سِرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ، فَصَلَّيْ رَكَعَتَيْنِ لَا يَخَافُ إِلَّا اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ<sup>(٢)</sup>.

١٩٩٦ - حدثنا يحيى، عن هشام، حدثنا قَتَادَةُ، عن موسى بن سلمة، قال:

قُلْتُ لَابْنِ عَبَّاسٍ: إِذَا لَمْ تُدْرِكِ الصَّلَاةَ فِي الْمَسْجِدِ، كَمْ تُصَلِّي بِالْبَطْحَاءِ؟ قَالَ: رَكَعَتَيْنِ، تِلْكَ سُنَّةُ أَبِي الْقَاسِمِ ﷺ<sup>(٣)</sup>.

٢٢٧/١

= طاووس، عن طاووس، عن ابن عباس. وسيأتي برقم (٢٤٥٧) و(٢٧٩٩) و(٢٩٠٦) و(٣٠٣٩) و(٣٠٩٦) و(٣٠٩٧) و(٣١٦٠) و(٣٣٢٥) و(٣٣٢٦) و(٣٤٠٤).  
(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، عطاء بن أبي الخوار من رجال مسلم، وباقي رجاله ثقات من رجال الشيخين.

وأخرجه عبد الرزاق (٦٣٧)، وأبو يعلى (٢٧٣٤)، والطبراني (١١٢٦٧) من طريقين عن ابن جريج، بهذا الإسناد. وانظر ما تقدم برقم (١٩٨٨).  
(٢) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين. ابن عون: هو عبد الله بن عون بن أربطبان البصري، ومحمد: هو ابن سيرين.

وأخرجه النسائي ١١٧/٣ من طريق خالد بن الحارث، والطبراني (١٢٨٥٥) من طريق عبد الرحمن بن حماد، كلاهما عن ابن عون، بهذا الإسناد. وقد تقدم برقم (١٨٥٢).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير موسى بن =

١٩٩٧ - حدثنا يحيى ، قال : أملاه عليّ سفيان إلى شعبة ، قال : سمعت عمرو بن مرة ، حدثني عبد الله بن الحارث المعلم ، حدثني طليق بن قيس الحنفي أخو أبي صالح

عن ابن عباس : أن رسول الله ﷺ كان يدعو : «رَبِّ أَعْنِي وَلَا تُعِنِّ عَلَيَّ ، وَأَنْصُرْنِي وَلَا تَنْصُرْ عَلَيَّ ، وَامْكُرْ لِي وَلَا تَمْكُرْ عَلَيَّ ، وَاهْدِنِي وَسِرِّ الْهَدَى إِلَيَّ ، وَأَنْصُرْنِي عَلَى مَنْ بَغَى عَلَيَّ ، رَبِّ اجْعَلْنِي لَكَ شَكَّارًا ، لَكَ ذَكَارًا ، لَكَ رَهَّابًا ، لَكَ مَطْوَعًا ، إِلَيْكَ مُخْبِتًا ، لَكَ أَوَّاهًا مُنِيبًا ، رَبِّ تَقَبَّلْ تَوْبَتِي ، وَاغْسِلْ حَوْبَتِي ، وَأَجِبْ دَعْوَتِي ، وَثَبِّتْ حُجَّتِي ، وَاهْدِ قَلْبِي ، وَسَدِّدْ لِسَانِي ، وَاسْلُلْ سَخِيمَةَ قَلْبِي» (١) .

= سلمة - وهو ابن المُحَبِّق الهذلي - فمن رجال مسلم .

وأخرجه الطيالسي (٢٧٤٢) ، ومسلم (٦٨٨) من طرق عن هشام الدستوائي ، بهذا الإسناد . والحديث في صلاة المسافرين ، وقد تقدم برقم (١٨٦٢) .

(١) إسناده صحيح ، رجاله كلهم ثقات رجال الصحيح غير طليق بن قيس ، فقد روى له أصحاب السنن والبخاري في «الأدب المفرد» ، وهو ثقة . سفيان : هو الثوري ، وعمرو بن مرة : هو ابن عبد الله بن طارق المرادي ، وعبد الله بن الحارث : هو الزبيدي المعروف بالمُكْتَب ، وهو بمعنى المعلم يعلم الكتابة .

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٦٦٥) ، وأبوداود (١٥١١) ، وابن أبي عاصم في «السنن» (٣٨٤) ، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٦٠٧) ، وابن حبان (٩٤٨) من طريق يحيى بن سعيد ، بهذا الإسناد .

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٨٠-٢٨١ ، وعبد بن حميد (٧١٧) ، والبخاري في «الأدب المفرد» (٦٦٤) ، وأبوداود (١٥١٠) ، وابن ماجه (٣٨٣٠) ، والترمذي (٣٥٥١) ، وابن حبان (٩٤٧) ، والطبراني في «الدعاء» (١٤١١) ، والحاكم ٥١٩-٥٢٠ ، والبغوي (١٣٧٥) من طرق عن سفيان الثوري ، به .



١٩٩٨ - حدثنا يحيى، عن شعبة<sup>(١)</sup>، حدثنا أبو بشر، عن سعيد بن جبير

عن ابن عباس، قال: كان رسول الله ﷺ يَصُومُ حتى نقول: لا يُفْطِرُ، ويُفْطِرُ حتى نقول: لا يَصُومُ، وما صام شهراً تاماً منذ قدم المدينة إلا رمضان<sup>(٢)</sup>.

١٩٩٩ - حدثنا يحيى، عن شعبة، حدثنا قتادة، عن عكرمة

عن ابن عباس، عن النبي ﷺ، قال: «هذه وهذه سواء» الخنصر والإبهام<sup>(٣)</sup>.

= وأخرجه الطبراني في «الدعاء» (١٤١٢) من طريق أحمد بن أبان القرشي، عن سفيان بن عيينة، عن عمرو بن مرة، به.

مُخْتَبِراً: أي خاضعاً خاشعاً متواضعاً. وقوله: «أواه»، الأواه: المتأوه المتضرع. والخبوة: الإثم. والسخيمة: الحقد في النفس.

قوله: «وامكرلي»، قال السندي: مكر الله: إيقاع بلائه بأعدائه دون أوليائه، وقيل: هو استدراج العبد بالطاعات، فيتوهم أنها مقبولة وهي مردودة، والمعنى: ألحق مكرك بأعدائي، لا بي.

(١) تحرف في (م) و(غ) و(ش) و(ق) إلى: سعيد.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو بشر: هو جعفر بن إياس، وهو من أثبت الناس في سعيد بن جبير.

وأخرجه الطيالسي (٢٦٢٦)، ومن طريقه الترمذي في «المسائل» (٢٩٣) عن شعبة، بهذا الإسناد. وانظر (٢٠٤٦) و(٢١٥١) و(٢٤٥٠) و(٢٧٣٧) و(٢٩٤٧).

(٣) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عكرمة، فمن رجال البخاري.

وأخرجه أبو داود (٤٥٥٨)، وابن ماجه (٢٦٥٢)، والترمذي (١٣٩٢)، والنسائي ٥٦/٨ من طريق يحيى بن سعيد، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن المبارك في «مسنده» (١٣٧)، وعبد بن حميد (٥٧٢)، والدارمي =

٢٠٠٠ - حدثنا يحيى، عن عبيد الله بن الأحنس، قال: حدثنا الوليد بن عبد الله، عن يوسف بن مالهك

عن ابن عباس، عن النبي ﷺ، قال: «ما اقتبس رجل علماً من النجوم، إلا اقتبس بها شعبةً من السحر، ما زاد زاد» (١).

٢٠٠١ - حدثنا يحيى، حدثنا الحسن بن ذكوان، عن أبي رجا

حدثني ابن عباس، عن النبي ﷺ، قال: «إِنْ هُمْ بِحَسَنَةٍ، فَعَمَلُهَا كُتِبَتْ عَشْرًا، وَإِنْ لَمْ يَعْمَلْهَا كُتِبَتْ حَسَنَةً، وَإِنْ هُمْ بِسَيِّئَةٍ، فَعَمَلُهَا،

= (٢٣٧٠)، والبخاري (٦٨٩٥)، وأبو داود (٤٥٥٨) و(٤٥٥٩)، وابن ماجه (٢٦٥٠) و(٢٦٥٢)، والترمذي (١٣٩٢)، والنسائي ٥٦/٨-٥٧، وأبو يعلى (٢٧١٦)، وابن الجارود (٧٨٣)، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٩٩٢)، وابن حبان (٦٠١٥)، والطبراني (١١٨٢٤)، والبيهقي ٩٠/٨ و٩٠-٩١، وأبو محمد البغوي في «شرح السنة» (٢٥٣٩) من طرق عن شعبة، به. وانظر (٢٦٢١) و(٢٦٢٤) و(٣١٥٠) و(٣٢٢٠).

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير الوليد بن عبد الله - وهو ابن أبي مغيث - فقد روى له أبو داود وابن ماجه، وهو ثقة.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٦٠٢/٨، وأبو داود (٣٩٠٥)، وابن ماجه (٣٧٢٦) من طريق يحيى بن سعيد، بهذا الإسناد.

وأخرجه عبد بن حميد (٧١٤)، والطبراني (١١٢٧٨)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٥١٩٧) من طريق الحارث بن عبيد، عن عبيد الله، به. وانظر (٢٨٤٠).

والمنهني عنه من علم النجوم هو علم التأثير، الذي يقول أصحابه: إن جميع أجزاء العالم السفلي صادر عن تأثير الكواكب والروحانيات، فهذا محرّم لا شك فيه، لأنه ضرب من الأوهام، وما سوى ذلك من علم الفلك فتعلّمه مباح لا حرج فيه، بل هو فرض كفاية لا بد أن يقوم به نفر من المسلمين ليرفع الإثم عن عامّتهم، قال الله تعالى: ﴿وَعَلَامَاتٍ وَبِالنَّجْمِ هُمْ يَهْتَدُونَ﴾، وقال: ﴿وَهُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ النُّجُومَ لِتَهْتَدُوا بِهَا فِي ظُلُمَاتِ الْبَرِّ وَالْبَحْرِ﴾.

كُتِبَتْ سَيِّئَةً، وَإِنْ لَمْ يَعْمَلْهَا، كُتِبَتْ حَسَنَةً»<sup>(١)</sup>.

٢٠٠٢ - حدثنا يحيى، عن هشام بن عروة، حدثني وهب بن كيسان، عن محمد بن عمرو بن عطاء، عن ابن عباس. قال<sup>(٢)</sup>: وحدثني محمد بن علي بن عبد الله بن عباس، عن أبيه، عن ابن عباس. قال<sup>(٣)</sup>: وحدثني الزُّهْرِيُّ، عن علي بن عبد الله

عن ابن عباس: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَكَلَ لَحْمًا أَوْ عَرَقًا، فَصَلَّى وَلَمْ يَمْسَسْ مَاءً<sup>(٤)</sup>.

(١) حديث صحيح، الحسن بن ذكوان - وإن كان قد ضعفه أحمد وابن معين وأبو حاتم والنسائي وابن المديني - تابعه الجعد أبو عثمان عند الشيخين، وسيرد من طريقه عند أحمد، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو رجا: هو عمران بن ملحان العطاردي تابعي قديم مخضرم أدرك الجاهلية وعمر طويلاً أزيد من مئة وعشرين سنة. وأخرجه الطبراني (١٢٧٦١) من طريق يحيى بن سعيد، بهذا الإسناد. وانظر (٢٥١٩) و(٢٨٢٧) و(٣٤٠٢).

(٢) القائل: هو هشام بن عروة.

(٣) أسانيده صحاح، الأول على شرط الشيخين، والثاني والثالث على شرط مسلم. وأخرجه مسلم (٣٥٤)، وابن الجارود (٢٢)، وابن خزيمة (٣٩) و(٤٠)، والبيهقي ١٥٣/١ من طريق يحيى بن سعيد، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن حبان (١١٣٣)، والطبراني (١٠٧٨٩) من طريق يحيى بالإسناد الأول. وأخرجه ابن حبان (١١٣٥)، والطبراني (١٠٧٨٩) من طرق عن هشام، به. وأخرجه ابن حبان (١١٣١)، والطبراني (١٠٧٩٠) من طريق أيوب، عن وهب، به. وأخرجه مسلم (٣٥٩)، والطحاوي ٦٤/١، والطبراني (١٠٧٩١) و(١٠٧٩٤) و(١٠٧٩٥) و(١٠٧٩٦) من طريق محمد بن عمرو، به. وسيأتي من هذه الطريق برقم (٢٢٨٦) و(٢٣٤١) و(٢٣٧٧) و(٢٤٦١) و(٢٥٤٥).

وأخرجه الطبراني (١٠٦٥٧) من طريق يحيى بن سعيد بالإسنادين الثاني والثالث. وأخرجه الطبراني (١٠٦٥٩) من طريق أبي معاوية، عن هشام بالإسناد الثاني فقط. =

٢٠٠٣ - حدثنا يحيى، حدثنا ابن جريج، حدثنا عطاء

عن ابن عباس: أن داجنة لميمونة ماتت، فقال رسول الله ﷺ: «الَّا  
انْتَفَعْتُمْ بِهَا بِهَا، أَلَّا دَبَعْتُمُوهُ، فَإِنَّهُ ذَكَاتُهُ»<sup>(١)</sup>.

٢٠٠٤ - حدثنا يحيى، عن ابن جريج، حدثني الحسن بن مسلم، عن  
طاووس

عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ صَلَّى الْعِيدَ بِغَيْرِ أَذَانٍ وَلَا  
إِقَامَةٍ<sup>(٢)</sup>.

= وأخرجه الحميدي (٨٩٨)، ومسلم (٣٥٥)، وابن ماجه (٤٩٠)، وابن حبان  
(١١٤١) من طرق عن الزهري بالإسناد الثالث.

وأخرجه أبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٣٥٣٤)، والطبراني (١٠٦٦٠) من  
طريق داود بن علي بن عبد الله، والطبراني (١٠٦٦١) من طريق سعد بن إبراهيم،  
كلاهما عن علي بن عبد الله، به. وسيأتي برقم (٢٣٣٩) و(٣١٠٨) و(٣٢٨٧)  
و(٣٢٩٥)، وانظر (١٩٨٨).

والعرق: العظم إذا أخذ عنه معظم اللحم.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الدارقطني ٤٤/١ من طريق يحيى بن سعيد، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣٨٠/٨ عن عبيد الله بن موسى، عن ابن جريج، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣٨٠/٨، ومسلم (٣٦٥)، والترمذي (١٧٢٧)، وأبو عوانة  
٢١١/١، والطحاوي ٤٦٩/١، والطبراني (١١٥٠١)، والدارقطني ٤٤/١، والبيهقي  
١٦/١ من طرق عن عطاء بن أبي رباح، به. وسيأتي برقم (٢٥٠٤) و(٣٤٦١)  
و(٣٥٢١)، وانظر (٢٣٦٩) و(٣٠٢٦).

وسيأتي في مسند ميمونة ٣٣٦/٦ من طريق ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس،  
عن ميمونة.

الداجن: الشاة التي يعلفها الناس في منازلهم.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

=

٢٠٠٥ - حدثنا يحيى، سمعت الأعمش، حدثني مسلم، عن سعيد بن جبير

عن ابن عباس، أن امرأة قالت: يا رسول الله، إنه كان على أمها صوم شهر، فماتت، أفأصومه عنها؟ قال: «لو كان على أمك دين، أكننت قاضيته؟» قالت: نعم. قال: «فدين الله عز وجل أحق أن يقضى»<sup>(١)</sup>.

٢٠٠٦ - حدثنا يحيى، عن هشام، حدثنا يحيى<sup>(٢)</sup>، عن عكرمة

عن ابن عباس، قال: لعن رسول الله ﷺ المترجلات من النساء، والمختنن من الرجال، وقال: «أخرجوهم من بيوتكم» قال: فأخرج رسول الله ﷺ فلاناً، وأخرج عمرُ فلاناً<sup>(٣)</sup>.

٢٠٠٧ - حدثنا يحيى، عن الأوزاعي، قال: حدثنا الزهري، عن عبيد الله بن

عبد الله<sup>(٤)</sup>

عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ شرب لبناً فمضمض وقال: «إن

---

= وأخرجه أبو داود (١١٤٧)، وابن ماجه (١٢٧٤) من طريق يحيى بن سعيد، بهذا الإسناد. وسيأتي برقم (٢١٧١) و(٢١٧٣) و(٢٥٧٤) و(٣٢٢٧)، وانظر (٢٠٦٢) و(٢١٦٩) و(٣٢٢٥).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. مسلم: هو ابن عمران البطين الكوفي. وعلقه البخاري (١٩٥٣) عن يحيى، ووصله أبو داود (٣٣١٠) عن مسدد، عن يحيى بن سعيد، بهذا الإسناد. وانظر (١٨٦١).

(٢) قوله: «حدثنا يحيى» سقط من النسخ المطبوعة، وهو يحيى بن أبي كثير.

(٣) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عكرمة، فمن رجال البخاري. وقد تقدم برقم (١٩٨٢).

(٤) تحرف في (م) إلى: عبد الله بن عبيد الله.

لَهُ دَسَمًا»<sup>(١)</sup>.

٢٠٠٨ - حدثنا يحيى، عن سفيان، حدثني سليمان - يعني الأعمش -، عن يحيى بن عُمارة، عن سعيد بن جبير

عن ابن عباس، قال: مَرَضَ أَبُو طَالِبٍ، فَأَتَتْهُ قَرِيشٌ، وَأَتَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعُودُهُ، وَعِنْدَ رَأْسِهِ مَقْعَدُ رَجُلٍ، فَقَامَ أَبُو جَهْلٍ، فَقَعَدَ فِيهِ، فَقَالُوا: إِنَّ ابْنَ أَخِيكَ يَقْعُ فِي آلِهَتِنَا. وَقَالَ: مَا شَأْنُ قَوْمِكَ يَشْكُونُكَ؟ قَالَ: «يَا عَمُّ، أُرِيدُهُمْ عَلَى كَلِمَةٍ وَاحِدَةٍ تَدِينُ لَهُمْ بِهَا الْعَرَبُ، وَتُؤَدِّي لَعَجْمٍ إِلَيْهِمُ الْجَزْيَةَ» قَالَ: مَا هِيَ؟ قَالَ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» فَقَامُوا فَقَالُوا: أَجْعَلِ الْآلِهَةَ إِلَهًا وَاحِدًا؟ قَالَ: وَنَزَلَ ﴿ص وَالْقُرْآنِ ذِي الذِّكْرِ﴾ فَقَرَأَ حَتَّى بَلَغَ: ﴿إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ عَجَابٌ﴾ [ص: ٥] <sup>(٢)</sup>.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: هُوَ ابْنُ عَتَبَةَ بْنِ مَسْعُودِ الْهَذَلِيِّ. وَهُوَ مُكْرَرٌ (١٩٥١).

(٢) إسناده ضعيف، يحيى بن عمار، ويقال: يحيى بن عباد، ويقال: عباد، تفرد عنه الأعمش فهو في عداد المجهولين وإن ذكره ابن حبان في «الثقات». وأخرجه الترمذي بإثر الحديث (٣٢٣٢)، والنسائي في «الكبرى» (١١٤٣٦)، والطبري ٢٣/١٢٥، وابن حبان (٦٦٨٦) من طريق يحيى بن سعيد، بهذا الإسناد. وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/٣٥٩ عن يحيى، عن الأعمش، به.

وأخرجه الترمذي (٣٢٣٢)، والحاكم ٢/٤٣٢، والواحدي في «أسباب النزول» ص ٢٤٦ من طريق أبي أحمد الزبيري، وأبو يعلى (٢٥٨٣)، والطبري ٢٣/١٢٥-١٢٦ من طريق عبد الرحمن بن مهدي، والطبري ٢٣/١٢٥ من طريق معاوية بن هشام، ثلاثتهم عن سفيان، به. قال الترمذي: هذا حديث حسن، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي! وليس عند الطبري ٢٣/١٢٥ في الإسناد «الأعمش»، ويغلب على ظننا أنه سقط من الطبع.

وأخرجه عبد الرزاق (٩٩٢٤) عن الثوري، عن الأعمش، عن سعيد بن جبير، به. =

قال عبد الله : قال أبي : وحدثنا أبو أسامة ، حدثنا الأعمش ، حدثنا  
عَبَّاد . . . فذكر نحوه . وقال أبي : قال الأشجعي : يحيى بن عَبَّاد .

٢٠٠٩ - حدثنا يحيى ، عن <sup>(١)</sup> عِيْنَةَ بن عبد الرحمن ، حَدَّثني أبي ، قال :

جاء رجلٌ إلى ابن عباس ، فقال : إني رجلٌ من أهل خُرَاسَانَ ، وَإِنْ  
أَرْضُنَا أَرْضٌ بَارِدَةٌ ، فَذَكَرَ مِنْ ضُرُوبِ الشَّرَابِ ، فقال : اجْتَنِبْ مَا أُسْكِرُ  
مِنْ زَبِيبٍ أَوْ تَمَرٍ أَوْ مَا سِوَى ذَلِكَ ؟ قال : ما تقولُ في نَبِيذِ الجَرِّ ؟ قال :  
نهى رسولُ الله ﷺ عن نَبِيذِ الجَرِّ <sup>(٢)</sup> .

٢٠١٠ - حدثنا يحيى ، عن عُبيد الله بن الأَخْنَسِ ، قال : أَخْبَرَنِي ابنُ أبي  
مُليْكةَ

أَنَّ ابنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قال : «كَانِي أَنْظُرُ إِلَيْهِ أَسْوَدَ  
أَفْحَجَ يَنْقُضُهَا حَجْرًا حَجْرًا» يعني الكعبة <sup>(٣)</sup> .

= ويغلب على ظننا أن «يحيى بن عمارة» سقط من الطبع أيضاً ، والحديث عنده مختصر  
جداً ولفظه : مرض أبو طالب فجاءه رسول الله ﷺ يعوده .

وإسناد أبي أسامة الذي أشار إليه أحمد سيأتي عنده برقم (٣٤١٩) .

(١) تحرفت في (م) إلى : بن .

(٢) إسناده صحيح ، عينة بن عبد الرحمن وأبوه روى لهما أصحاب السنن ، وهما

ثقتان .

وأخرجه الطبراني (١٢٩٢٣) من طريق يحيى بن سعيد ، بهذا الإسناد .

وأخرجه النسائي ٣٠٣/٨ من طريق ابن المبارك ، عن عينة بن عبد الرحمن ، به .

والجر : جمع جرة ، والنهي عن الانتباز فيها منسوخ بحديث بريدة عند أحمد

٣٥٥/٥ ، ومسلم (٩٧٧) ، وانظر التعليق على الحديث (٢٠٢٠) .

= (٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين .

٢٠١١ - حدثنا يحيى، عن ابن أبي ذئب، حدثني قارظ، عن أبي غطفان،  
قال:

رَأَيْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ تَوْضِئاً، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اسْتَنْثَرُوا»<sup>(١)</sup> مَرَّتَيْنِ  
بِالْعَتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا»<sup>(٢)</sup>.

٢٠١٢ - حدثنا يحيى، حدثنا هشام، حدثنا قتادة، عن أبي العالِية

عن ابن عباس: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ عِنْدَ الْكَرْبِ: «لَا إِلَهَ  
إِلَّا اللَّهُ الْعَظِيمُ الْحَلِيمُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ، لَا إِلَهَ إِلَّا

---

= وأخرجه البخاري (١٥٩٥)، وأبو يعلى (٢٥٣٧) و(٢٧٥٣)، وابن حبان (٦٧٥٢)  
من طريق يحيى بن سعيد، بهذا الإسناد.

وأخرجه عبد بن حميد (٧١٣)، والطبراني (١١٢٣٨) من طريق مسلم بن إبراهيم،  
عن الحارث بن عبيد، عن عبيد الله بن الأحنس، به.

أفحج: من الفَحَج، وهو تباعد ما بين الفخذين. وانظر «الفتح» ٤٦١/٣-٤٦٢.  
(١) هو أمر من الاستنثار: وهو نثر ما في الأنف بالنفس.

(٢) إسناده قوي، قارظ - وهو ابن شيبه بن قارظ الليثي المدني حليف بني زُهرة -  
قال النسائي: لا بأس به، وذكره ابن حبان في «الثقات»، روى له أبو داود والنسائي وابن  
ماجه، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي غطفان - وهو ابن طريف المري - فمن  
رجال مسلم. ابن أبي ذئب: هو محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة بن الحارث بن أبي  
ذئب القرشي العامري.

وأخرجه الطيالسي (٢٧٢٥)، وابن أبي شيبه ٢٧/١، وأبو داود (١٤١)، وابن ماجه  
(٤٠٨)، والنسائي في «الكبرى» (٩٧)، والطبراني (١٠٧٨٤)، والحاكم ١/١٤٨،  
والبيهقي ٤٩/١ من طرق عن ابن أبي ذئب، بهذا الإسناد. وسيأتي برقم (٢٨٨٧)  
و(٣٢٩٦).



الله رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ رَبُّ الْعَرْشِ الْكَرِيمِ»<sup>(١)</sup>.

٢٠١٣ - حدثنا يحيى، عن شعبة، حدثني الحكم، عن مجاهد

عن ابن عباس، عن النبي ﷺ، قال: «نُصِرْتُ بِالصَّبَا، وَأُهْلِكَتْ  
عَادَ بِالذَّبُورِ»<sup>(٢)</sup>.

٢٠١٤ - حدثنا يحيى، عن ابن جريج، أخبرني عمرو بن دينار، أن أبا الشعثاء  
أخبره

أن ابن عباس أخبره: أن النبي ﷺ نَكَحَ وَهُوَ حَرَامٌ<sup>(٣)</sup>.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. هشام: هو ابن أبي عبد الله الدستوائي،  
وقتادة: هو ابن دعامة السدوسي، وأبو العالية: هو رفيع بن مهران الرياحي.  
وأخرجه البخاري (٦٣٤٦) من طريق يحيى بن سعيد، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٦٥١)، والبخاري في «صحيحه» (٦٣٤٥)، وفي «الأدب  
المفرد» (٧٠٠)، ومسلم (٢٧٣٠)، والترمذي (٣٤٣٥)، والنسائي في «عمل اليوم  
والليلة» (٦٥٣)، والطبراني في «الدعاء» (١٠٢٤)، والبخاري (١٣٣١) و(١٣٣٢) من  
طرق عن هشام، به. وسيأتي برقم (٢٢٩٧) و(٢٣٤٤) و(٢٣٤٥) و(٢٤١١) و(٢٥٣١)  
و(٢٥٣٧) و(٢٥٦٨) و(٣١٤٧) و(٣٣٥٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. الحكم: هو ابن عتيبة.  
وأخرجه الطيالسي (٢٦٤١)، وعبد بن حميد (٦٣٧)، والبخاري (١٠٣٥)  
و(٣٢٠٥) و(٣٣٤٣) و(٤١٠٥)، والنسائي في «الكبرى» (١١٦١٧)، وابن حبان  
(٦٤٢١)، والطبراني (١١٠٤٤)، والبيهقي ٣/٣٦٤، والقضاعي في «مسند الشهاب»  
(٥٧٣)، والبخاري (١١٤٩) من طرق عن شعبة، بهذا الإسناد. وسيأتي برقم (٢٩٨٢)  
و(٣١٧١) و(٣٣٣٨).

الصَّبَا: ريح تهب من مشرق الشمس إذا استوى الليل والنهار. والذَّبُور: ريح تهب  
من المغرب، وتقابل الصَّبَا.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو الشعثاء: هو جابر بن زيد الأزدي. =

٢٠١٥ - حدثنا يحيى، عن ابن جريج، أخبرني عمرو بن دينار، أن أبا الشعثاء أخبره

أن ابن عباس أخبره، أنه سمع رسول الله ﷺ يخطب وهو يقول: «مَنْ لَمْ يَجِدْ إِزَاراً وَوَجَدَ سَرَاوِيلَ، فَلْيَلْبَسْهَا، وَمَنْ لَمْ يَجِدْ نَعْلَيْنِ وَوَجَدَ خُفَّيْنِ، فَلْيَلْبَسْهُمَا». قلتُ: ولم يقل: لِيَقْطَعْهُمَا؟ قال: لا (١).

٢٠١٦ - حدثنا يحيى، عن ابن جريج، قال: حدثني سعيد بن الحويرث

عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ تبرَّزَ، فَطَعِمَ ولم يَمَسَّ ماءً (٢).

٢٠١٧ - حدثنا يحيى، عن هشام، عن عكرمة

عن ابن عباس: أنزلَ على النبي ﷺ، وهو ابنُ ثلاثٍ وأربعين، فَمَكَثَ بِمَكَّةَ عَشْرًا وَبِالْمَدِينَةِ عَشْرًا، وَقُبِضَ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِينَ (٣).

= وأخرجه النسائي ١٩١/٥، وابن حبان (٤١٣١) من طريق يحيى بن سعيد، بهذا الإسناد. وانظر (١٩١٩). وحرام: أي مُحَرَّم. (١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الطبراني (١٢٨١٥) من طريق أحمد بن حنبل، بهذا الإسناد. وتقدم برقم (١٨٤٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سعيد بن الحويرث، فمن رجال مسلم.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٦٧٣٦) من طريق يحيى القطان، بهذا الإسناد. وأخرجه بنحوه الدارمي (٢٠٧٧)، ومسلم (٣٧٤) (١٢١) من طريق أبي عاصم، عن ابن جريج، به. وانظر (١٩٣٢).

(٣) إسناده صحيح على شرط البخاري، عكرمة من رجاله، وباقي الإسناد من رجال الشيخين، لكن قد خولف يحيى - وهو ابن سعيد القطان - في متنه.

٢٠١٨ - حدثنا يحيى، حدثنا حميد، عن الحسن

عن ابن عباس، قال: فَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هَذِهِ الصَّدَقَةَ كَذَا وَكَذَا وَنَصَفَ صَاعٍ بُرًّا<sup>(١)</sup>.

٢٠١٩ - حدثنا يحيى، عن شُعْبَةَ، عن أَبِي جَمْرَةَ، قال:

سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ، قَالَ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى مِنَ اللَّيْلِ ثَلَاثَ عَشْرَةَ<sup>(٢)</sup>.

= فقد أخرجه ابن أبي شيبة ٥٣/١٣ و ٢٩١/١٤ عن يزيد بن هارون، والبخاري في «صحيحه» (٣٨٥١) من طريق النضر بن شميل، وفي «التاريخ الكبير» ٨/١، وعنه الترمذي (٣٦٢١) عن محمد بن بشار، عن ابن أبي عدي، ثلاثتهم عن هشام بن حسان، بهذا الإسناد.

ولفظه عندهم: أنزل على رسول الله ﷺ وهو ابن أربعين، فأقام بمكة ثلاث عشرة سنة، وأقام بالمدينة عشر سنين، فتوفي وهو ابن ثلاث وستين. وهذا هو الموافق لقول الجمهور فيما قاله الحافظ في «الفتح» ١٥١/٨.

وأخرجه كذلك عبد الرزاق (٦٧٨٤) عن إسماعيل بن عبد الله، عن هشام بن حسان، عن ابن سيرين، عن ابن عباس. وسيأتي الحديث برقم (٢١١٠) و (٢٢٤٢) و (٣٥٠٣) و (٣٥١٧)، وانظر (٢٦٩٦) و (٣٤٢٩) و (٣٥١٦).

وأخرجه الترمذي (٣٦٢٢) عن محمد بن بشار، عن ابن أبي عدي، عن هشام، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: قُبِضَ النَّبِيُّ ﷺ وهو ابن خمس وستين. والأول أصوب. وانظر ما تقدم برقم (١٨٤٦).

(١) إسناده ضعيف، الحسن - وهو ابن أبي الحسن البصري - مدلس وقد عنعن. حميد: هو ابن أبي حميد الطويل.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٧٠/٣ و ٢٢٣، وأبو داود (١٦٢٢)، والنسائي ٥٠/٥، والبيهقي ١٦٨/٤ من طريقين عن حميد، بهذا الإسناد. وسيأتي برقم (٣٢٩١).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو جمرة: هو نضر بن عمران الضُّبَعي =

٢٠٢٠ - حدثنا يحيى، عن شعبة، حدثني أبو جَمْرَةَ. وابن جعفر، قال:  
حدثنا شعبة، عن أبي جَمْرَةَ، قال:

سمعتُ ابنَ عباس: أَنَّ وَفْدَ عَبْدِ الْقَيْسِ لما قَدِمُوا على رسولِ الله ﷺ، قال: «مِمَّنِ الْوَفْدُ؟ - أَوْ قَالَ: الْقَوْمُ -» قالوا: رَبِيعَةٌ. قال: «مرحباً بالوفد - أَوْ قَالَ: الْقَوْم - غيرَ خَزَايا ولا نَدَامَى» قالوا: يا رسولَ الله، أَتَيْنَاكَ مِنْ شُقَّةٍ بَعِيدَةٍ، وَبَيْنَنَا وَبَيْنَكَ هَذَا الْحَيُّ مِنْ كُفَّارٍ مُضِرٍّ، وَلِسْنَا نَسْتَطِيعُ أَنْ نَأْتِيَكَ إِلَّا فِي شَهْرٍ حَرَامٍ، فَأَخْبَرْنَا بِأَمْرٍ نَدْخُلُ بِهِ الْجَنَّةَ، وَنُخْبِرُ بِهِ مَنْ وَرَاءَنَا. وَسَلَّوْهُ عَنْ أَشْرِبَةٍ، فَأَمَرَهُمْ بِأَرْبَعٍ، وَنَهَايَهُمْ عَنْ أَرْبَعٍ:

أَمَرَهُمْ بِالْإِيْمَانِ بِاللَّهِ، قَالَ: «أَتَدْرُونَ مَا الْإِيْمَانُ بِاللَّهِ؟» قالوا: الله ورسوله أعلم. قال: «شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَإِقَامُ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ، وَصَوْمُ رَمَضَانَ، وَأَنْ تُعْطُوا الْخُمْسَ مِنَ الْمَغْنَمِ».

ونَهَايَهُمْ عَنِ الدُّبَاءِ وَالْحَنْتَمِ وَالنَّقِيرِ وَالْمُزَفَّتِ - قال: وربما قال: والمُقِيرِ - قال: «احْفَظُوهُمْ وَأَخْبِرُوا بِهِنَّ مَنْ وَرَاءَكُمْ»<sup>(١)</sup>.

= وأخرجه البخاري (١١٣٨) من طريق يحيى القطان، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٧٤٨)، والترمذي في «السنن» (٤٤٢)، وفي «الشمائل» (٢٦٣)، والنسائي في الصلاة كما في «التحفة» ٢٦٢/٥، وأبو يعلى (٢٥٥٩)، وابن خزيمة (١١٦٤)، والطحاوي ٢٨٦/١، وابن حبان (٢٦١١)، والطبراني (١٢٩٦٤) من طرق عن شعبة. به. وسيأتي برقم (٢٩٨٥) و(٣١٣٠).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن جعفر: هو محمد بن جعفر الهذلي البصري المعروف بغندر.

وأخرجه أبو داود (٤٦٧٧) عن أحمد بن حنبل، عن يحيى بن سعيد، بهذا الإسناد. =

٢٠٢١ - حدثنا يحيى عن شُعْبَةَ. وابنُ جعفر، قال: حدثنا شُعْبَةُ، حدثني أبو جَمْرَةَ

عن ابن عباس، قال: جُعِلَ في قَبْرِ رسولِ الله ﷺ قَطِيفَةٌ حَمْرَاءُ (١).

= وأخرجه الطيالسي (٢٧٤٧)، وابن أبي شيبة ٦/١١ و٢٠٢/١٢، والبخاري (٥٣) و(٨٧) و(٧٢٦٦)، ومسلم (١٧) (٢٤)، والنسائي ٣٢٢/٨، وابن خزيمة (٣٠٧)، وابن حبان (١٧٢)، والطبراني (١٢٩٤٩)، وابن منده في «الإيمان» (٢١)، والبيهقي في «السنن» ٢٩٤/٦، وفي «الدلائل» ٣٢٣/٥-٣٢٤، والبغوي (٢٠) من طرق عن شُعْبَةَ، به.

وأخرجه أبو عبيد في «الإيمان» (١)، والبخاري (٥٢٣) و(١٣٩٨) و(٣٠٩٥) و(٣٥١٠) و(٤٣٦٩) و(٦١٧٦) و(٧٥٥٦)، ومسلم (١٧) (٢٣) و(٢٥)، و١٥٧٩/٣، وأبو داود (٣٦٩٢)، والترمذي (١٥٩٩) و(٢٦١١)، والنسائي ١٢٠/٨ و٣٢٢، وابن خزيمة (٣٠٧) و(١٨٧٩) و(٢٢٤٥) و(٢٢٤٦)، وابن حبان (١٥٧)، والطبراني (١٢٩٥٠) و(١٢٩٥١) و(١٢٩٥٢) و(١٢٩٥٣) و(١٢٩٥٤) و(١٢٩٥٥) و(١٢٩٥٦)، وابن منده (١٨) و(١٩) و(٢٠) و(٢٢) و(١٥١) و(١٥٣) و(١٦٩) من طرق عن أبي جَمْرَةَ، به. وبعضهم يزيد فيه على بعض، وسيأتي برقم (٣٠٨٦)، وانظر (٢٤٧٦) و(٣٤٠٦).

الدُّبَاءُ: هو القَرَع اليابس، أي: الوعاء منه. والحتتم: الجرار الخضر. والنقير: جذع ينقر وسطه. والمزفت: المطلي بالزفت، ويقال له: المقيّر. والنهي في هذه الأشياء عن الانتباز فيها، والنهي عن الانتباز بهذه الأوعية منسوخ بحديث بريدة عند أحمد ٣٥٥/٥، ومسلم (٩٧٧)، وصححه ابن حبان (٥٣٩٠) وفيه أن رسول الله ﷺ قال: «ونهيتكم عن الأشربة في الأوعية، فاشربوا في أيّ وعاء شئتم ولا تشربوا مسكراً» وفي رواية مسلم ص ١٥٨٥، وعلي بن الجعد (٢٠٧٥): «كنت نهيتكم عن الأشربة إلا في ظروف الأدم، فاشربوا في كل وعاء غير أن لا تشربوا مسكراً».

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

٢٠٢٢ - حدثنا يحيى بن أبي بُكَيْرٍ، حدثنا إسرائيل، عن سِمَاك بن حَرْب،  
عن عِكْرَمَةَ

عن ابن عباس، قال: قيل لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، حِينَ فَرَّغَ مِنْ بَدْرِ:  
عَلَيْكَ الْعِيرَ لَيْسَ دُونَهَا شَيْءٌ. قال: فناداهُ الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمَطْلُبِ: إِنَّهُ  
لَا يَصْلُحُ لَكَ. قال: «وَلَمْ؟» قال: لِأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ إِنَّمَا وَعَدَكَ إِحْدَى  
الطَائِفَتَيْنِ، وَقَدْ أَعْطَاكَ مَا وَعَدَكَ<sup>(١)</sup>.

= وأخرجه مسلم (٩٦٧)، والترمذي (١٠٤٨) من طريق يحيى القطان، بهذا الإسناد.  
وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/٣٣٦، ومسلم (٩٦٧)، وابن حبان (٦٦٣١) من طريق  
محمد بن جعفر، به.

وأخرجه الطيالسي (٢٧٥٠)، والنسائي ٨١/٤، والطبراني (١٢٩٦٣)، والبيهقي  
٤٠٨/٣ من طرق عن شعبة، به. وسيأتي برقم (٣٣٤١).

القطيفة: كساء مخمل، قال النووي في «شرح مسلم» ٣٤/٧: هذه القطيفة ألَّفَها  
شُقْران مولى رسول الله ﷺ، وقال: كرهْتُ أَنْ يلبسها أحد بعد رسول الله ﷺ (أخرجه  
البيهقي ٤٠٨/٣)، وقد نصَّ الشافعي وجميع أصحابنا، وغيرهم من العلماء، على كراهة  
وضع قطيفة، أو مضربة، أو مخدة، ونحو ذلك تحت الميت في القبر، وشذَّ عنهم البغوي  
من أصحابنا، فقال في كتابه «التهذيب»: لا بأس بذلك، لهذا الحديث، والصواب  
كراهته، كما قاله الجمهور، وأجابوا عن هذا الحديث: بأن شُقْران انفرد بفعل ذلك، لم  
يوافقه غيره من الصحابة، ولا علموا ذلك، وإنما فعله شُقْران لما ذكرناه عنه من كراهته  
أن يلبسها أحد بعد النبي ﷺ، لأن النبي ﷺ كان يلبسها ويفترشها، فلم تَطْبُ نفس شُقْران  
أن يستبدلها أحد بعد النبي ﷺ، وخالفه غيره، فروى البيهقي (٤٠٨/٣) عن ابن عباس:  
أنه كره أن يجعل تحت الميت ثوب في قبره، والله أعلم.

(١) رواية سِمَاك عن عِكْرَمَةَ فيها اضطراب، ومع ذلك فقد قال الترمذي: حديث  
حسن صحيح، وقال الحاكم: صحيح الإسناد، ووافقه الذهبي، وجوَّدَ إسناده الحافظ ابن  
= كثير في «تفسيره» ٥٥٦/٣!

٢٠٢٣ - حدثنا يحيى بن أبي بكير، حدثنا إسرائيل، عن سماك، عن عكرمة

عن ابن عباس، قال: مر رجل من بني سليم بنفر من أصحاب رسول الله ﷺ وهو يسوق غنماً له، فسلم عليهم، فقالوا: ما سلم علينا إلا ليتعوذ منا. فعمدوا إليه فقتلوه، وأتوا بغنم النبي ﷺ، فنزلت هذه الآية: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا﴾ [النساء: ٩٤] (١).

= وأخرجه ابن أبي شيبة ٣٧٦/١٤، وأبو يعلى (٢٣٧٣)، والطبراني (١١٧٣٣)، والحاكم ٣٢٧/٢ من طرق عن إسرائيل، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن سعد ٢٢/٢-٢٣ من طريق زهير بن معاوية، عن سماك، عن عكرمة مرسلًا. وسيأتي برقم (٢٨٧٣) و(٣٠٠١).

(١) حسن لغيره، سماك - وإن كان في روايته عن عكرمة اضطراب - قد توع عليه. وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢٥/١٠ و ٣٧٨-٣٧٧/١٢، والترمذي (٣٠٣٠)، وابن حبان (٤٧٥٢)، والطبري ٢٢٣/٥، والطبراني (١١٧٣١)، والحاكم ٢٣٥/٢، والبيهقي ١١٥/٩، والواحدي في «أسباب النزول» ص ١١٥ من طرق عن إسرائيل، بهذا الإسناد. قال الترمذي: حديث حسن، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي. وسيأتي برقم (٢٤٦٢) و(٢٩٨٦).

وأخرجه البخاري (٤٥٩١)، ومسلم (٣٠٢٥)، وأبو داود (٣٩٧٤)، والنسائي في «الكبرى» (١١١١٦)، والطبري ٢٢٣/٥، والواحدي ص ١١٥، والبيهقي ١١٥/٩ من طرق عن سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن عطاء، عن ابن عباس: ﴿ولا تقولوا لمن ألقى إليكم السلام لست مؤمناً﴾ قال: كان رجل في غنيمة له فلحقه المسلمون، فقال: السلام عليكم، فقتلوه وأخذوا غنيمته فنزلت: ﴿ولا تقولوا لمن ألقى إليكم السلام لست مؤمناً﴾.

وروى البزار (٢٢٠٢)، والطبراني (١٢٣٧٩)، وجود إسناده الهيثمي ٨/٧ من طريق حبيب بن أبي عمرة، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس في سبب نزول هذه الآية قصة =

٢٠٢٤ - حدثنا يحيى، عن شُعْبَةَ، حدثني عبدُ الملك بن مَيْسَرَةَ، عن طاووس، قال: أتى ابنَ عباس رَجُلٌ فسأله . . . وسليمانُ بن داود، قال: أخبرنا شُعْبَةُ، أنبأني عبدُ الملك، قال: سمعتُ طاووساً يقول:

سأل رجلُ ابنَ عباس، المعنى، عن قوله عز وجل: ﴿قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى﴾ [الشورى: ٢٣]، فقال سعيد بن جبيرة: قَرَابَةُ مُحَمَّدٍ ﷺ. قال ابنُ عباس: عَجَلْتَ! إن رسولَ الله ﷺ لم يكن بَطْنٌ من قريش، إلا لرسولِ الله ﷺ فيهم قَرَابَةٌ، فنزلت: ﴿قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى﴾: إِلَّا أَنْ تَصِلُوا قَرَابَةَ مَا بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ<sup>(١)</sup>.

= أخرى، قال: بعث رسول الله ﷺ سرية فيها المقداد بن الأسود، فلما أتوا القوم وجدوهم قد تفرقوا، وبقي رجل له مال كثير لم يَبْرَحْ، فقال: أشهد أن لا إله إلا الله، فأهوى إليه المقداد، فقتله، فقال له رجل من أصحابه: أقتلت رجلاً يشهد أن لا إله إلا الله، لأذكرن ذلك للنبي ﷺ، فلما قدموا على النبي ﷺ قالوا: يا رسول الله، إن رجلاً شهد أن لا إله إلا الله، فقتله المقداد، فقال: «ادع لي المقداد، يا مقداد! أقتلت رجلاً يقول: لا إله إلا الله؟ فكيف لك بلا إله إلا الله غداً؟» قال: فأنزل الله تبارك وتعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَعِنْدَ اللَّهِ مَغَانِمُ كَثِيرَةٌ كَذَلِكَ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلُ﴾ فقال رسول الله ﷺ للمقداد: «كان رجل مؤمن يُخفي إيمانه مع قوم كفار، فأظهر إيمانه فقتلته، وكذلك كنت تُخفي إيمانك بمكة من قبل». قال البزار: لا نعلمه يروى إلا عن ابن عباس، ولا له عنه إلا هذا الطريق.

وعلق البخاري في «صحيحه» (٦٨٦٦) قوله: «كان رجل مؤمن . . . بصيغة الجزم. وانظر «الفتح» ٢٥٨-٢٥٩/٨ و١٢/١٨٩-١٩١.

(١) الإسناد الأول صحيح على شرط الشيخين، والثاني صحيح على شرط مسلم، سليمان بن داود الطيالسي شيخ أحمد من رجال مسلم.



٢٠٢٥ - حدثنا يحيى ، عن ابن جريج ، أخبرنا عطاء ، قال :

سمعت ابن عباس ، قال : قال رسول الله ﷺ لامرأة من الأنصار - سَمَّاها ابنُ عباس فَنَسِيتُ اسْمَها - : « ما مَنَعَكَ أَنْ تُحْجِي مَعَنَا العام ؟ » قالت : يا نبيَّ الله ، إنما كان لنا ناضِحان ، فركب أبو فلان وابنه - لزوجها وابنها - ناضِحاً ، وترك ناضِحاً ننضح عليه . فقال النبي ﷺ : « فإذا كان رَمَضانُ فاعْتَمِرِي فيه ، فإنَّ عُمْرةً فيه تعدلُ حَجَّةً » (١) .

٢٠٢٦ - حدثنا يحيى ، عن سُفيان ، عن موسى بن أبي عائشة ، عن عُبَيْد

الله بن عبد الله (٢)

= وأخرجه البخاري (٣٤٩٧) ، وابن حبان (٦٢٦٢) من طريق يحيى القطان ، بهذا الإسناد .

وأخرجه الطبري ٢٥/٢٣ من طريق أبي أسامة ، عن شعبة ، به .

وأخرجه الطبري ٢٥/٢٣ ، والطبراني (١٢٢٣٣) و(١٢٢٣٨) من طرق عن ابن عباس ، به . وسيأتي برقم (٢٥٩٩) .

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين .

وأخرجه البخاري (١٧٨٢) ، ومسلم (١٢٥٦) (٢٢١) ، والبيهقي ٤/٣٤٦ من طريق يحيى بن سعيد القطان ، بهذا الإسناد .

وأخرجه الدارمي (١٨٥٩) ، والنسائي ٤/١٣٠-١٣١ ، وابن حبان (٣٧٠٠) من طرق عن ابن جريج ، به مختصراً .

وأخرجه البخاري (١٨٦٣) ، ومسلم (١٢٥٦) (٢٢٢) من طريق حبيب المعلم ، عن عطاء ، به . وسمى حبيب المرأة أم سنان الأنصارية .

وأخرجه ابن حبان (٣٦٩٩) ، والطبراني (١١٤١٠) من طريق يعقوب بن عطاء ، والطبراني (١١٣٢٢) من طريق ابن أبي ليلي ، كلاهما عن عطاء ، به مختصراً . وفيه عند ابن حبان والطبراني تسمية المرأة باسم أم سليم ، وزوجها بأبي طلحة ، والإسنادان ضعيفان . وسيأتي الحديث مختصراً برقم (٢٨٠٨) و(٢٨٠٩) ، وانظر «فتح الباري» ٣/٦٠٣-٦٠٥ .

(٢) تحرف في (م) إلى : عبد الله بن عبيد الله .

عن عائشة وابن عباس: أَنَّ أَبَا بَكْرٍ قَبْلَ النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ مَيِّتٌ (١).

٢٠٢٧ - حدثنا يحيى، عن سفيان، قال: حدثني مُغِيرَةُ بْنُ النُّعْمَانِ، عن سعيد بن جُبَيْرٍ

عن ابن عباس، عن النبي ﷺ: «يُحْشَرُ النَّاسُ عُرَاءَ حُفَاةٍ غُرُلًا، فَأَوَّلُ مَنْ يُكْسَى إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ» ثُمَّ قَرَأَ: ﴿كَمَا بَدَأْنَا أَوَّلَ خَلْقٍ نُعِيدُهُ﴾ (٢).

٢٠٢٨ - حدثنا يحيى، عن شُعْبَةَ، حدثني سَلَمَةُ بْنُ كُهَيْلٍ، قال: سمعت أبا الحَكَمِ، قال:

سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنْ نَبِيذِ الْجَرِّ، فَقَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ نَبِيذِ الْجَرِّ وَالذَّبَابِ، وَقَالَ: مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُحَرَّمَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، فَلْيُحَرِّمْ النَّبِيذَ (٣).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو الثوري.

وأخرجه البخاري (٤٤٥٥) و(٥٧٠٩)، وابن ماجه (١٤٥٧)، والنسائي ١١/٤، وابن حبان (٣٠٢٩)، والبيهقي (١٤٧١) من طريق يحيى القطان، بهذا الإسناد. وسيأتي مكرراً في مسند عائشة ٥٥/٦.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (١٩٥٠).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الحكم - واسمه عمران بن الحارث السلمى الكوفي - فمن رجال مسلم.

وأخرجه الطيالسي (٢٧٤٣)، والنسائي ٣٢٢/٨، والطحاوي ٢٢٣/٤، والطبراني (١٢٧٣٨) من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه أبو يعلى (٢٣٤٤) من طريق أبي نضرة، عن ابن عباس، فقال: «من سره أن يحرم...» وتقدم برقم (١٨٥)، وسيأتي برقم (٣١٥٧)، وانظر (٢٤٧٦) و(٢٧٧١) و(٣٢٥٧).

٢٠٢٩ - حدثنا يحيى، عن فطر، حدثنا أبو الطفيل، قال :

قلت لابن عباس : إِنَّ قَوْمَكَ يَزْعُمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قد رَمَلَ بالبيت، وأنها سُنةٌ. قال : صَدَقُوا وَكَذَبُوا. قلت : كيف صَدَقُوا وَكَذَبُوا؟ قال : قد رَمَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بالبيت وليس بِسُنةٍ، قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ، وَالْمَشْرُكُونَ عَلَى جَبَلِ قُعَيْقَعَانَ، فَبَلَغَهُ أَنَّهُمْ يَتَحَدَّثُونَ أَنَّ بِهِمْ هُزْلاً، فَأَمَرَهُمْ أَنْ يَرْمُلُوا لِيُرِيَهُمْ أَنَّ بِهِمْ قُوَّةً<sup>(١)</sup>.

٢٠٣٠ - حدثنا يحيى، عن شُعْبَةَ، حدثنا محمد بن جُحَادَةَ، عن أَبِي صَالِحٍ، عن ابن عباس . وَوَكَيْعٌ، قال : حدثنا شُعْبَةُ، عن محمد بن جُحَادَةَ، قال : سمعتُ أبا صالح يُحَدِّثُ بعد ما كَبِرَ

عن ابن عباس، قال : لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَائِرَاتِ الْقُبُورِ، وَالْمُتَّخِذِينَ عَلَيْهَا الْمَسَاجِدَ وَالسُّرُجَ<sup>(٢)</sup>.

(١) إسناده صحيح . فطر : هو ابن خليفة، وأبو الطفيل : هو عامر بن واثلة . وأخرجه الحميدي (٥١١)، والطحاوي ١٨٠/٢، وابن حبان (٣٨١١) و(٣٨٤١) . والطبراني (١٠٦٢٥) و(١٠٦٢٦) من طرق عن فطر بن خليفة، بهذا الإسناد . وأخرجه الحميدي (٥١١)، ومسلم (١٢٦٤) (٢٣٨)، والطبراني (١٠٦٢٧) من طريق عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي حسين، و(١٠٦٢٩) من طريق ابن أبي ليلى، عن عبد الكريم، كلاهما عن أبي الطفيل، به . وسيأتي برقم (٢٠٧٧) و(٢٧٠٧) و(٢٧٠٨) و(٢٨٤٢) و(٣٤٩٢) و(٣٥٣٤م) و(٣٥٣٥)، وانظر (١٩٢١) و(١٩٧٢) و(٢٢٢٠) و(٢٣٠٥) و(٢٦٣٩) . قُعَيْقَعَانَ : جبل بمكة .

(٢) حسن لغيره دون ذكر السُّرُج، وهذا إسناد ضعيف، أبو صالح : واسمه باذام، وهو مولى أم هانئ، ضعيف ضعفه أبو حاتم والنسائي والعقيلي وابن عدي وابن الجارود وأبو أحمد الحاكم وابن حبان وغيرهم، وأخطأ ابن حبان، فجزم في «صحيحه» (٣١٧٩) أنه : ميزان البصري الثقة المأمون، ولم يتابع . وسيأتي ذكر شواهد الكلام عليه عند الحديث (٢٦٠٣) .

٢٠٣١ - حدثنا يحيى، عن علي بن المبارك، قال: حدثني يحيى بن أبي كثير، أن عمر بن معتب<sup>(٢)</sup> أخبره، أن أبا حسن مولى أبي نوفل أخبره:

أنه استفتى ابن عباس في مملوك تحت مملوك، فطلقها تطليقتين ثم عتقا<sup>(٣)</sup>، هل يصلح له أن يخطبها؟ قال: نعم، قضى بذلك رسول الله ﷺ<sup>(٤)</sup>.

= وأخرجه ابن أبي شيبة ٣٧٦/٢ و٣٤٤/٣ عن وكيع، بهذا الإسناد.

وأخرجه الحاكم ٣٧٤/١ من طريق يحيى القطان، به.

وأخرجه الطيالسي (٢٧٣٣)، وأبو داود (٣٢٣٦)، والحاكم ٣٧٤/١، والبيهقي

٧٨/٤ من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه ابن ماجه (١٥٧٥)، والترمذي (٣٢٠)، والنسائي ٩٥-٩٤/٤، وابن حبان

(٣١٧٩) و(٣١٨٠)، والبخاري (٥١٠) من طريق عبد الوارث بن سعيد، عن محمد بن

جحادة، به. وقال الترمذي: حديث حسن، وسيأتي برقم (٢٦٠٣) و(٢٩٨٤)

و(٣١١٨).

(١) لفظة «أبي» سقطت من (م).

(٢) تحرف في (م) والأصول التي بين أيدينا عدا (ظ ٩) و(ظ ١٤) إلى: عمر بن

مغيث، ومنهما أثبتناه على الصواب. وانظر ما سيأتي برقم (٣٠٨٨).

(٣) في (م) والأصول الخطية: أعتقها، وهو خطأ واضح، والمثبت من مصادر

التخريج ومن الرواية الآتية.

(٤) إسناده ضعيف، عمر بن معتب قال أحمد: لا أعرفه، وذكره النسائي في

الضعفاء، وقال: ليس بالقوي، وقال ابن المديني: منكر الحديث، وأبو الحسن مولى

الحارث بن نوفل: ثقة من أهل الفقه والصلاح، لكن قال أبو داود: ليس العمل على هذا

الحديث، وقال أيضاً: سمعت أحمد بن حنبل، قال: قال عبد الرزاق: قال ابن المبارك

لمعمر: من أبو الحسن هذا؟ لقد تحمّل صخرة عظيمة! يريد به إنكار ما جاء في هذا

الحديث، وقال البيهقي في «سننه» ٣٧١-٣٧٠/٧: وعامة الفقهاء على خلاف ما رواه =

٢٠٣٢ - حدثنا يحيى، عن شُعْبَةَ. ومحمد بن جعفر، حدثنا شُعْبَةُ، عن ٢٣٠/١  
الحكم، عن عبد الحميد بن عبد الرحمن، عن مِقْسَم  
عن ابن عباس، عن النبي ﷺ، في الذي يأتي امرأته وهي  
حائض: «يَتَصَدَّقُ بِدِينَارٍ، أو بنصف دينار»<sup>(١)</sup>.

= (يعني عمر بن معتب) ولو كان ثابتاً قلنا به، إلا أنا لا نثبت حديثاً يرويه من تجهل عدالته.  
وأخرجه أبو داود (٢١٨٧)، والنسائي ١٥٤/٦ من طريق يحيى القطان، بهذا  
الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٢١٨٨) عن زهير بن حرب، عن علي بن المبارك، به.  
وأخرجه ابن أبي شيبة ١٥٥/٤، والطبراني (١٠٨١٣)، والبيهقي ٣٧٠-٣٧١/٧ من  
طريق شيبان بن عبد الرحمن النحوي، والطبراني (١٠٨١٥) من طريق معاوية بن سلام،  
كلاهما عن يحيى بن أبي كثير، به. وسيأتي برقم (٣٠٨٨).

(١) صحيح موقوفاً، وهذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين، غير مقسم مولى ابن  
عباس، فمن رجال البخاري إلا أنه روي مرفوعاً وموقوفاً، والموقوف أصح. الحكم: هو  
ابن عتيبة، وعبد الحميد بن عبد الرحمن: هو ابن زيد بن الخطاب العدوي.

وقول عبد الله: قال أبي: ولم يرفعه عبد الرحمن ولا بهز، يعني أن عبد الرحمن بن  
مهدي، وبهز بن أسد رويه عن شعبة بهذا الإسناد موقوفاً على ابن عباس، وقال ابن أبي  
حاتم في «العلل» ٥٠-٥١/١ عن أبيه: اختلفت الرواية، فمنهم من يروي عن مقسم عن  
ابن عباس موقوفاً، ومنهم من يروي عن مقسم عن النبي ﷺ مرسلًا، وأما من حديث  
شعبة، فإن يحيى بن سعيد أسنده وحكى أن شعبة قال: أسنده لي الحكم مرةً ووقفه مرةً،  
ورواه الدارمي ٢٥٤/١ عن أبي الوليد وعن سعيد بن عامر، كلاهما عن شعبة موقوفاً، قال  
شعبة: أما حفطي، فهو مرفوع، وأما فلان وفلان، فقالا: غير مرفوع، قال بعض القوم:  
حدثنا بحفظك، ودع ما قال فلان وفلان، فقال: والله ما أحب أني عُمرت في الدنيا عمر  
نوح وإني حدثت بهذا أو سككت عن هذا.

وقال الترمذي بإثر الحديث (١٣٧): حديث الكفارة في إتيان الحائض قد روي عن =

= ابن عباس موقوفاً ومرفوعاً، وهو قول بعض أهل العلم، وبه يقول أحمد وإسحاق، وقال ابن المبارك: يستغفر ربّه ولا كفارة عليه.

قلنا: وممن يقول بقول ابن المبارك عطاء وسعيد بن جبيرة وإبراهيم النخعي وابن أبي مليكة والشعبي ومكحول والزهري وربيعه وحمام بن أبي سليمان والقاسم بن محمد وابن سيرين وأيوب السختياني وسفيان الثوري والليث بن سعد ومالك وأبو حنيفة، وهو الأصح عن الشافعي وأحمد في إحدى الروايتين عنه، وجماهير من السلف قالوا: إنه لا كفارة عليه، بل الواجب الاستغفار والتوبة. انظر «شرح الترمذي» لابن سيد الناس ١/ الورقة ٤٨، و«تحفة الأحوذى» للمباركفوري ١/ ١٢٨.

وأخرجه أبو داود (٢٦٤) و(٢١٦٨)، وابن ماجه (٦٤٠)، والنسائي ١/ ١٥٣ و١٨٨، والطبراني (١٢٠٦٦)، والحاكم ١/ ١٧١-١٧٢ من طريق يحيى بن سعيد، بهذا الإسناد. وأخرجه ابن ماجه (٦٤٠) من طريق ابن أبي عدي، وابن الجارود (١٠٨) من طريق وهب بن جرير، والبيهقي ١/ ٣١٤ من طريق النضر بن شميل، ثلاثهم عن شعبة، به مرفوعاً.

وأخرجه ابن الجارود (١١٠)، والبيهقي ١/ ٣١٥ من طريق عبدالرحمن بن مهدي، والدارمي (١١٠٦) عن أبي الوليد، والبيهقي ١/ ٣١٤-٣١٥ من طريق عفان وسليمان بن حرب، أربعهم عن شعبة، به موقوفاً.

وأخرجه الدارمي (١١٠٧)، والنسائي في «الكبرى» (٩٠٩٩) من طريق سعيد بن عامر، عن شعبة موقوفاً.

وأخرجه ابن الجارود (١٠٩) من طريق سعيد بن عامر أيضاً، عن شعبة مرفوعاً، وجاء في آخره: قال شعبة: أما حفطي فهو مرفوع، وأما فلان وفلان فقالا: غير مرفوع. قال بعض القوم: حدثنا بحفظك ودع ما قال فلان وفلان، فقال: والله ما أحب أني عمرت في الدنيا عمر نوح وإني حدثت بهذا أو سكّت عن هذا.

وأخرجه الطبراني (١٢٠٦٥)، والبيهقي ١/ ٣١٥-٣١٦ من طريق حماد بن الجعد، عن قتادة، عن الحكم، به.

قال عبدُ الله : قال أبي : ولم يرفعهُ عبدُ الرحمن ولا بهزُّ.

٢٠٣٣ - حدثنا ابنُ نمير، عن مُجالِدٍ، عن الشَّعْبِيِّ

عن ابن عباس قال : قال رسولُ الله ﷺ : «مَنْ تَكَلَّمَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ  
وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ، فَهُوَ كَمَثَلِ الْحِمَارِ يَحْمِلُ أَسْفَاراً، والذي يقولُ له :  
أَنْصِتْ، لَيْسَ لَهُ جُمُعَةٌ»<sup>(١)</sup>.

٢٠٣٤ - حدثني ابنُ نمير، حدثنا هشام، عن أبيه

= وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٩١٠٠)، والطبراني (١٢١٢٩) و(١٢١٣٠) مقسم، به.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٩١٠٤)، والبيهقي ٣١٥/١ من طريق سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن عبد الحميد، به.

وأخرجه الدارقطني ٢٨٧-٢٨٦/٣، والبيهقي ٣١٨/١ من طريق يعقوب بن عطاء، والدارقطني ٢٨٧/٣ من طريق علي بن بذيمة، كلاهما عن مقسم، به.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٩١١٤)، والبيهقي ٣١٧/١ و٣١٨ من طرق عن عكرمة، عن ابن عباس. وسيأتي برقم (٢١٢١) و(٢١٢٢) و(٢٤٥٨) و(٢٥٩٥) و(٢٨٤٣) و(٢٩٩٥) و(٣١٤٥) و(٣٤٧٣).

تنبيه : الدينار وزنه مثقال من الذهب، والمثقال يساوي ٤,٧٦ غراماً تقريباً.

(١) إسناده ضعيف، مجالد - وهو ابن سعيد الهمداني - ضعفه يحيى القطان

وعبد الرحمن بن مهدي وأحمد وابن معين والنسائي وغيرهم. ابن نمير: هو عبد الله.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢٥/٢، والبزار (٦٤٤)، والرامهرمزي في «الأمثال»

ص ٩١، والطبراني (١٢٥٦٣) من طريق عبد الله بن نمير، بهذا الإسناد.

وقوله : «والذي يقول له : أنصت . . .» تقدم نحوه عن علي برقم (٧١٩)، وسيأتي

نحوه عن أبي هريرة ٢٤٤/٢ و٤٧٤، وهو متفق عليه.

عن ابن عباسٍ قال: لو أنَّ الناسَ غَضُّوا مِنَ الثُّلُثِ إِلَى الرَّبْعِ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قال: «الثُّلُثُ كَثِيرٌ»<sup>(١)</sup>.

٢٠٣٥ - حدثنا ابن نُمَيْرٍ، حدثنا العلاءُ بنُ صالحٍ، حدثنا المِنْهَالُ بنُ عمرو، عن سعيد بن جُبَيْرٍ:

أَنَّ رَجُلًا أَتَى ابْنَ عَبَّاسٍ، فَقَالَ: أُنْزِلَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ عَشْرًا بِمَكَّةَ، وَعَشْرًا بِالْمَدِينَةِ؟ فَقَالَ: مَنْ يَقُولُ ذَلِكَ؟ لَقَدْ أُنْزِلَ عَلَيْهِ بِمَكَّةَ خَمْسَ عَشْرَةَ، وَبِالْمَدِينَةِ<sup>(٢)</sup> عَشْرًا، خَمْسًا وَسِتِينَ وَأَكْثَرَ<sup>(٣)</sup>.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن نمير: هو عبد الله، وهشام: هو ابن عروة بن الزبير.

وأخرجه مسلم (١٦٢٩) من طريق ابن نمير، بهذا الإسناد.  
وأخرجه الحميدي (٥٢١)، والبخاري (٢٧٤٣)، والنسائي ٢٤٤/٦، والطبراني (١٠٧١٩)، والبيهقي ٢٦٩/٦ من طريقين عن هشام بن عروة، به. وانظر حديث سعد بن أبي وقاص المتقدم برقم (١٤٤٠).

(٢) قوله: «خمس عشرة وبالمدينة» سقط من الأصول التي بين أيدينا، واستدركناه من «البداية والنهاية» لابن كثير ٢٢٧/٥، فقد أورده فيه عن «المسند».

(٣) العلاء بن صالح روى له أبو داود والترمذي والنسائي، ووثقه ابن معين وأبو داود ويعقوب بن سفيان وابن نمير والعجلي، وقال أبو حاتم: لا بأس به، وذكره ابن حبان في «الثقات» وقال ابن المديني: روى أحاديث مناكير، وبإقي رجاله ثقات رجال الصحيح، وقال الحافظ ابن كثير في «تاريخه» ٢٢٧/٥: وهذا من أفراد أحمد إسناداً ومتناً.  
وقال الإمام البيهقي في «دلائل النبوة» ٢٤١/٧ بعد أن روى عن ابن عباس أن النبي ﷺ عاش خمساً وستين: ورواية الجماعة عن ابن عباس: في ثلاث وستين أصح، فهم أوثق وأكثر، وروايتهم توافق الرواية الصحيحة عن عروة عن عائشة، وإحدى الروايتين عن أنس، والرواية الصحيحة عن معاوية، وهو قول سعيد بن المسيب، وعامر الشعبي، وأبي جعفر محمد بن علي. وزاد ابن كثير: وعبد الله بن عتبة، والقاسم بن عبد الرحمن، =



٢٠٣٦ - حدثنا ابنُ نميرٍ، حدثنا فضيل - يعني ابن غزوان -، عن عكرمة

عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ في حجة الوداع: «يا أيها الناس، أيُّ يومٍ هذا؟» قالوا: هذا يومٌ حرامٌ. قال: «أيُّ بلدٍ هذا؟» قالوا: بلدٌ حرامٌ. قال: «فأيُّ شهرٍ هذا؟» قالوا: شهرٌ حرامٌ. قال: «إنَّ أموالكم ودماءكم وأعراضكم عليكم حرامٌ، كحرمة يومكم هذا، في بلدكم هذا، في شهركم هذا» ثم أعادها مراراً، ثم رفع رأسه إلى السماء فقال: «اللهم هل بلغت» مراراً، قال: يقول ابن عباس: والله إنها لوصية إلى ربِّه عز وجل، ثم قال: «ألا فليبلغ الشاهد الغائب، لا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض»<sup>(١)</sup>.

٢٠٣٧ - حدثنا ابنُ نميرٍ، حدثنا موسى بن مسلم الطحان الصغير، قال:

سمعتُ عكرمةَ يرفع الحديث فيما أرى إلى ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: «من ترك الحيات مخافةً طلبهنَّ، فليس منا، ما سالمناهنَّ منذ حاربناهنَّ»<sup>(٢)</sup>.

= والحسن البصري، وعلي بن الحسين وغير واحد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٩١/١٤ عن ابن نمير، بهذا الإسناد. وانظر (١٨٤٦).

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، عكرمة من رجاله، وباقي رجاله ثقات من رجال الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٦٠/١٥ عن ابن نمير، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «صحيحه» (١٧٣٩) و(٧٠٧٩)، وفي «خلق أفعال العباد» (٣١٥) و(٣٩٤)، والترمذي (٢١٩٣) من طريقين عن فضيل بن غزوان، به. قال الترمذي: حسن صحيح.

(٢) إسناده صحيح، موسى بن مسلم الطحان الصغير روى له أبو داود والنسائي وابن =

٢٠٣٨ - حدثنا ابنُ نُمَيْرٍ، حدثنا عثمانُ بنُ حَكِيمٍ<sup>(١)</sup>، قال: أخبرني سعيدُ بنُ يسارٍ

عن ابن عباس: أَنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ كان يقرأُ في الفَجْرِ في أوَّلِ ركعة: ﴿آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنزِلَ إِلَيَّ إِبْرَاهِيمَ﴾ إلى آخر الآية [البقرة: ١٣٦]، وفي الرَكعة الثانية: ﴿آمَنَّا بِاللَّهِ وَاشْهَدْ بَأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾ [آل عمران: ٥٢]<sup>(٢)</sup>.

٢٠٣٩ - حدثنا وَكِيعٌ، حدثنا سفيان، عن هشام بن إسحاق بن عبد الله بن كِنانة، عن أبيه

عن ابن عباس: أَنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ مُتَخَشِّعاً مُتَضَرِّعاً، متواضعاً، مُتَبَذِّلاً، مُتَرَسِّلاً، فَصَلَّى بِالنَّاسِ ركعتين كما يُصَلِّي في العيد، لم يَخْطُبْ كَخُطْبَتِكُمْ هُذِهِ<sup>(٣)</sup>.

- 
- = ماله، ووثقه ابن معين، وقال أحمد: ما أرى به بأساً، وذكره ابن حبان في «الثقات».
- وأخرجه أبو داود (٥٢٥٠)، والطبراني (١١٨٠١) من طريق ابن نمير، بهذا الإسناد وسيأتي برقم (٣٢٥٤).
- (١) وقع في (م) وبعض النسخ: «عثمان بن أبي حكيم»، والمثبت من (ظ ٩) و(ظ ١٤) و(ق) و«أطراف المسند» ١/ ورقة ١١٣، وهو الصواب.
- (٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عثمان بن حكيم، فمن رجال مسلم.
- وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ٢٤٢، وعبد بن حميد (٧٠٦)، ومسلم (٧٢٧)، وأبو داود (١٢٥٩)، والنسائي ٢/ ١٥٥، وابن خزيمة (١١١٥)، والبيهقي ٣/ ٤٢ من طرق عن عثمان بن حكيم، بهذا الإسناد. وسيأتي برقم (٢٠٤٥).
- (٣) إسناده حسن، هشام بن إسحاق روى له أصحاب السنن، وروى عنه جمع، =

= وقال أبو حاتم: شيخ، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وأبوه إسحاق بن عبد الله وثقه أبو زرعة، وقال النسائي: ليس به بأس، وذكره ابن حبان في «الثقات» وروى له الأربعة، وصحح حديثه أبو عوانة وابن خزيمة وابن حبان.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤٧٣/٢ و٢٥١/١٤، وابن ماجه (١٢٦٦)، والترمذي (٥٥٩)، والنسائي ١٦٣/٣، وابن خزيمة (١٤٠٥)، والدارقطني ٦٨/٢، والحاكم ٣٢٦/١-٣٢٧، والبيهقي ٣٤٤/٣ من طريق وكيع، بهذا الإسناد. قال الترمذي: حسن صحيح.

وأخرجه النسائي ١٥٦/٣، وابن خزيمة (١٤٠٨)، والطحاوي ٣٢٤/١، وابن حبان (٢٨٦٢)، والطبراني (١٠٨١٨) من طرق عن سفيان الثوري، به.

وأخرجه أبو داود (١١٦٥)، والترمذي (٥٥٨)، والنسائي ١٥٦/٣-١٥٧، والطحاوي ٣٢٤/١، والبيهقي ٣٤٤/٣ من طريق حاتم بن إسماعيل، عن هشام بن إسحاق، به. وانظر (٢٤٢٣) و(٣٣٣١).

التبذل قال في «النهاية»: ترك التزین والتهیؤ بالهيئة الحسنة الجميلة على جهة التواضع. وقوله: «مترسلاً» أي: متأنياً، يقال: ترسل الرجل في كلامه ومشيه.

وقوله: «فصلى بالناس ركعتين كما يصلي في العيد» قال العيني في «عمدة القاري» ٣٤/٧: قال الخطابي: فيه دلالة على أنه يكبر كما يكبر في العيدين، وإليه ذهب الشافعي وهو قول سعيد بن المسيب وعمر بن عبد العزيز ومكحول ومحمد بن جرير الطبري، وهو رواية عن أحمد، وذهب جمهور العلماء إلى أنه يكبر فيهما كسائر الصلوات تكبيرة واحدة للافتتاح، وهو قول مالك والثوري والأوزاعي وإسحاق وأحمد في المشهور عنه وأبي ثور وأبي يوسف ومحمد وغيرهما من أصحاب أبي حنيفة، وقال داود: إن شاء كبر كما يكبر في العيدين، وإن شاء كبر تكبيرة واحدة للاستفتاح كسائر الصلوات، والجواب عن حديث ابن عباس: أن المراد من قوله: «كما يصلي في العيدين»، يعني في العدد والجهر بالقراءة، وفي كون الركعتين قبل الخطبة.

وقوله: «لم يخطب كخطبتكم هذه»، قال الزيلعي في «نصب الراية» ٢/٢٤٢: =

٢٠٤٠ - حدثنا ابن نمير، أخبرنا حجاج، عن الحكم، عن مقسم

عن ابن عباس قال: لما خرج النبي ﷺ من مكة، خرج علي بابنة حمزة، فاختصم فيها علي وجعفر وزيد إلى رسول الله ﷺ، فقال علي: ابنة عمي، وأنا أخرجتها. وقال جعفر: ابنة عمي، وخالتها عندي. وقال زيد: ابنة أخي. وكان زيد مؤاخياً لحمزة، أخى بينهما رسول الله ﷺ فقال رسول الله ﷺ لزيد: «أنت مولاي ومولاها» وقال لعلي: «أنت أخي وصاحبي» وقال لجعفر: «أشبهت خلقي وخلقي، وهي إلى خالتها»<sup>(١)</sup>.

٢٠٤١ - حدثنا يعلى، حدثنا محمد بن إسحاق، عن القعقاع بن حكيم، عن عبد الرحمن بن وعلّة، قال:

سألت ابن عباس عن بيع الخمر فقال: كان لرسول الله ﷺ صديق من ثقيف، أو من دوس، فلقيه بمكة عام الفتح براوية خمر يهديها إليه، فقال رسول الله ﷺ: «يا أبا فلان، أما علمت أن الله حرمها؟» فأقبل الرجل على غلامه، فقال: اذهب فبعها. فقال رسول الله ﷺ: «يا أبا

= مفهومة أنه خطب، لكنه لم يخطب خطبتين كما يفعل في الجمعة، ولكنه خطب واحدة، فلذلك نفى النوع ولم ينف الجنس. ويؤيد ما ذهب إليه الزيلعي حديث عائشة عند أبي داود (١١٧٣) وغيره، فإن فيه: «أنه خطب خطبة واحدة»، وهو حديث حسن.

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف، حجاج - وهو ابن أرتاة - مدلس وقد عنعن، والحكم لم يسمع من مقسم سوى خمسة أحاديث ليس هذا منها.

وأخرجه أبو يعلى (٢٣٧٩) عن أبي بكر بن أبي شيبة، عن ابن نمير، بهذا الإسناد.

وهو في «مصنف ابن أبي شيبة» ٨٦/١٢ و١٠٥ عن ابن نمير مقطوعاً.

وفي الباب عن علي تقدم في «المسند» برقم (٧٧٠)، وعن البراء بن عازب عند

البخاري في «صحيحه» (٤٢٥١).

فُلَانٍ، بِمَاذَا أَمَرْتَهُ؟» قَالَ: أَمَرْتُهُ أَنْ يَبِيعَهَا. قَالَ: «إِنَّ الَّذِي حَرَّمَ شُرْبَهَا حَرَّمَ بَيْعَهَا» فَأَمَرَ بِهَا فَأُفْرِغَتْ فِي الْبُطْحَاءِ (١).

٢٠٤٢ - حَدَّثَنَا يَعْلَى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعْزُضُ الْكِتَابَ عَلَى جَبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي كُلِّ رَمَضَانَ، فَإِذَا أَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ اللَّيْلَةِ الَّتِي يَعْزُضُ فِيهَا مَا يَعْزُضُ، أَصْبَحَ وَهُوَ أَجْوَدُ مِنَ الرِّيحِ الْمُرْسَلَةِ، لَا يُسَالُّ عَنْ شَيْءٍ إِلَّا أُعْطَاهُ، فَلَمَّا كَانَ فِي الشَّهْرِ الَّذِي هَلَكَ بَعْدَهُ، عَرَضَ عَلَيْهِ عَرَضَتَيْنِ (٢).

٢٠٤٣ - حَدَّثَنَا يَعْلَى، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ ذَرٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ

(١) حَدِيثٌ صَحِيحٌ، مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ - وَإِنْ لَمْ يَصْرَحْ بِالتَّحْدِيثِ - قَدْ تَوَعَّعَ، وَبَاقِي رَجَالَهُ ثِقَاتٌ رَجَالُ الصَّحِيحِ. يَعْلَى: هُوَ ابْنُ عَبْدِ الطَّنَافِسيِّ.

وَأَخْرَجَهُ الدَّارِمِيُّ (٢١٠٣) عَنْ يَعْلَى، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

وَأَخْرَجَهُ الدَّارِمِيُّ (٢٥٧١)، وَأَبُو يَعْلَى (٢٤٦٨) مِنْ طَرِيقَيْنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي يَزِيدَ، عَنْ الْقَعْقَاعِ، بِهِ.

وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١٥٧٩)، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ ١٢/٦ مِنْ طَرِيقِ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ وَعْلَةَ، بِهِ. وَسَيَأْتِي بِرَقْمٍ (٢١٩٠) وَ(٢٩٧٨) وَ(٣٣٧٣).

(٢) حَدِيثٌ صَحِيحٌ، ابْنُ إِسْحَاقَ مُتَابِعٌ، وَبَاقِي رَجَالُهُ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخِينَ. يَعْلَى: هُوَ ابْنُ عَبْدِ الطَّنَافِسيِّ.

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ سَعْدٍ ١٩٥/٢، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ ١٠١/٩-١٠٢/١١ وَ(٥١٥)، وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ (٦٤٧) عَنْ يَعْلَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. وَسَيَأْتِي بِرَقْمٍ (٢٦١٦) وَ(٣٠١٢) وَ(٣٤٢٥) وَ(٣٤٦٩) وَ(٣٥٣٩)، وَانْظُرْ (٢٤٩٤) وَ(٣٤٢٢).

عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ لجبريل: «ما يَمْنَعُكَ أَنْ تَزُورَنَا أَكْثَرَ مِمَّا تَزُورُنَا؟» قال: فَتَزَلْتُ: ﴿وَمَا نَنْتَزِلُ إِلَّا بِأَمْرِ رَبِّكَ﴾ إلى آخر الآية [مريم: ٦٤] (١).

٢٠٤٤ - حدثنا جعفر بن عون، أخبرنا ابن جريج، عن عطاء قال:

حَضَرْنَا مَعَ ابْنِ عَبَّاسٍ جَنَازَةَ مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ بِسَرَفٍ، قَالَ: فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: هَذِهِ مَيْمُونَةُ، إِذَا رَفَعْتُمْ نَعْشَهَا فَلَا تُزَعِّزُوهَا وَلَا تُزَلِّزُوهَا، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ عِنْدَهُ تِسْعُ نِسْوَةٍ، وَكَانَ يُقْسِمُ لِثَمَانٍ، وَوَاحِدَةٍ لَمْ يَكُنْ لِيُقْسِمَ لَهَا.

قال عطاء: التي لم يكن يقسم لها صفيّة (٢).

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عمر بن ذر، فمن رجال البخاري.

وأخرجه الترمذي (٣١٥٨) من طريق يعلى، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «صحيحه» (٣٢١٨) و(٤٧٣١) و(٧٤٥٥)، وفي «خلق أفعال العباد» (٥٧٤)، والنسائي في «الكبرى» (١١٣١٩)، والطبري ١٠٣/١٦، والطبراني (١٢٣٨٥)، والحاكم ٦١١/٢، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص ٢١٥، والواحدي في «أسباب النزول» ص ٢٠٣، وأبونعيم في «الحلية» ٢٩٨/٤ من طرق عن عمر بن ذر، به. وسيأتي برقم (٢٠٧٨) و(٣٣٦٥).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه النسائي ٥٣/٦ من طريق جعفر بن عون، بهذا الإسناد.

وأخرجه الحميدي (٥٢٤)، وابن سعد ١٤٠/٨، والبخاري (٥٠٦٧) من طرق عن ابن جريج، به. وسيأتي برقم (٣٢٥٩) و(٣٢٦١).

قوله: «صفيّة»، قال السندي: قال الطحاوي: هذا وهم، والصواب «سودة»، وتبعه =

٢٠٤٥ - حدثنا يعلَى، حدثنا عثمانُ، عن سعيدٍ

عن ابن عباس، قال: كان أكثر ما يُصلي رسولُ الله ﷺ الركعتين اللتين قبلَ الفجر: ﴿آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنزِلَ إِلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ﴾ إلى آخر الآية، والأخرى: ﴿آمَنَّا بِاللَّهِ وَاشْهَدْ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾<sup>(١)</sup>.

٢٠٤٦ - حدثنا محمدُ بن عبيدٍ، حدثنا عثمانُ بن حَكِيم، قال:

سألتُ سعيدَ بن جُبَيْرٍ عن صومِ رَجَب، كيف ترى فيه<sup>(٢)</sup>؟ قال: حَدَّثَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَصُومُ حَتَّى نَقُولَ: لَا يُفْطِرُ، وَيُفْطِرُ حَتَّى نَقُولَ: لَا يَصُومُ<sup>(٣)</sup>.

٢٠٤٧ - حدثنا يعلَى بنُ عُبَيْدٍ، حدثنا سفيانُ، عن عبدِ الله بنِ عُثْمَانَ، عن سعيدِ بنِ جُبَيْرٍ

عن ابن عباس، قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَيْرُ أَكْحَالِكُمُ الْإِثْمِدُ، يَجْلُو الْبَصَرَ، وَيَنْبِتُ الشَّعْرَ»<sup>(٤)</sup>.

= عياض، وصَوَّبَ الحافظ (في «الفتح» ١١٣/٩) قول الطحاوي وقرَّره، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. يعلَى: هو ابن عبيد الطنافسي، وعثمان: هو

ابن حَكِيم، وسعيد: هو ابن يسار. وقد تقدم برقم (٢٠٣٨).

(٢) لفظة «فيه» لم ترد في (م) و(غ) و(ص) و(ض).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عثمان بن

حَكِيم - وهو ابن عباد بن حنيفة - فمن رجال مسلم.

وأخرجه أبو يعلَى (٢٦٠٢)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٣٧٩٩) من طريق

محمد بن عبيد، بهذا الإسناد. وسيتكرر برقم (٣٠٠٩)، وانظر (١٩٩٨).

(٤) إسناده قوي على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الله بن =

٢٠٤٨ - حدثنا أسباط بن محمد، حدثنا عطاء بن السائب

عن سعيد بن جبير، قال: لَقِينِي ابْنُ عَبَّاسٍ فَقَالَ: تَزَوَّجْتَ؟ قَالَ: قُلْتُ: لَا. قَالَ: تَزَوَّجْ. ثُمَّ لَقِينِي بَعْدَ ذَلِكَ فَقَالَ: تَزَوَّجْتَ؟ قَالَ: قُلْتُ: لَا. قَالَ: تَزَوَّجْ، فَإِنَّ خَيْرَ هَذِهِ الْأَمَةِ كَانَ أَكْثَرَهَا نِسَاءً<sup>(١)</sup>.

٢٠٤٩ - حدثنا أسباط، حدثنا أبو إسحاق الشَّيْبَانِي، عن حَمَّاد، عن إبراهيم

عن ابن عباس قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إِذَا أُرْسِلَتِ الْكَلْبُ، فَأَكَلْ مِنَ الصَّيْدِ، فَلَا تَأْكُلْ، فَإِنَّمَا أَمْسَكَ عَلَى نَفْسِهِ، وَإِذَا أُرْسِلَتْهُ فَقَتَلَ وَلَمْ يَأْكُلْ، فَكُلْ، فَإِنَّمَا أَمْسَكَ عَلَى صَاحِبِهِ»<sup>(٢)</sup>.

= عثمان - وهو ابن خثيم - فمن رجال مسلم، وهو صدوق. سفيان: هو الثوري.  
وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٦٦/٣ و ٢١/٨ و ٥٩٨، وابن ماجه (٣٤٩٧) من طريق يحيى بن آدم، والطبري في «تهذيب الآثار» ٣٨٣/١ من طريق معاوية بن هشام، كلاهما عن سفيان الثوري، بهذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق (٦٢٠٠) و (٦٢٠١)، والحميدي (٥٢٠)، وابن ماجه (١٤٧٢)، وأبو يعلى (٢٤١٠)، والطبري ٤٨٣/١ و ٣٨٤ و ٣٨٥، والطبراني (١٢٤٨٥) و (١٢٤٨٦) و (١٢٤٨٨) و (١٢٤٩٠) و (١٢٤٩٢) و (١٢٤٩٣)، والحاكم ٣٥٤/١، والبيهقي ٢٤٥/٣، و ٣٣/٥، والبغوي (١٤٧٧) من طرق عن عبد الله بن عثمان، به. وأخرجه الطبراني (١٢٤٢٧) من طريق حكيم بن جبير، عن سعيد بن جبير، به. وسيأتي برقم (٢٢١٩) و (٢٤٧٩) و (٣٠٣٥) و (٣٣٤٢) و (٣٤٢٦).

(١) صحيح لغيره، عطاء بن السائب - وإن كان اختلط - قد توبع، فقد رواه البخاري (٥٠٦٩) من طريق أبي عوانة، عن رقة، عن طلحة الياامي، عن سعيد بن جبير، به. وهو في «المسند» برقم (٣٥٠٧).

وأخرجه الطبراني (١٢٣١٣) من طريق المغيرة بن النعمان، عن سعيد بن جبير، به. وسيأتي برقم (٢١٧٩).

(٢) صحيح لغيره، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد - وهو ابن أبي سليمان =



قال عبدُ الله : وكان في كتاب أبي : عن إبراهيم قال : سمعتُ ابنَ عباسٍ ، فضرب عليه أبي : كذا قال أسباط .

٢٠٥٠ - حدثنا شجاعُ بنُ الوليد ، عن أبي جناب الكلبي ، عن عكرمة عن ابن عباس ، قال : سمعتُ رسول الله ﷺ يقول : «ثَلَاثٌ هُنَّ عَلَيَّ فَرَايِضٌ ، وَهُنَّ لَكُمْ تَطَوُّعٌ : الْوِتْرُ ، وَالنَّحْرُ ، وَصَلَاةُ الضُّحَى» (١) .

= الكوفي الفقيه - فقد روى له مسلم مقروناً بمنصور والأعمش وهو ثقة ، إلا أن إبراهيم - وهو ابن يزيد النخعي - لم يسمع من ابن عباس . أبو إسحاق الشيباني : هو سليمان بن أبي سليمان .

وفي الباب عن عدي بن حاتم عند البخاري (١٧٥) ، ومسلم (١٩٢٩) ، وسيأتي في «المسند» ٢٥٧/٤ .

(١) إسناده ضعيف ، أبو جناب الكلبي - واسمه يحيى بن أبي حية - ضعفه ابن سعد ويحيى بن سعيد القطان وابن معين وأبو حاتم وغيرهم .

وأخرجه البزار (٢٤٣٣) ، والدارقطني ٢١/٢ ، والحاكم ٣٠٠/١ ، والبيهقي ٤٦٨/٢ و ٢٦٤/٩ من طريق شجاع بن الوليد ، بهذا الإسناد . ووقع عند الدارقطني والحاكم : «وركعتا الفجر» بدل «وصلاة الضحى» قال الذهبي في «مختصره» : ما تكلم الحاكم عليه ، وهو غريب منكر ، ويحيى ضعفه النسائي والدارقطني .

وأخرجه الطبراني (١١٦٧٤) من طريق مندل بن علي ، عن أبي جناب ، عن عكرمة ، به . ولفظه : «والأضحى عليّ فريضة وعليكم سنة» .

وأخرجه الطبراني (١٢٠٤٤) من طريق حماد بن عبد الرحمن الكلبي ، عن المبارك بن أبي حمزة الزبيدي ، والبيهقي ٢٦٤/٩ من طريق إسماعيل بن موسى ابن بنت السدي ، عن شريك ، عن سماك ، كلاهما عن عكرمة ، به . ووقع عندهما بذكر صلاة الضحى والنحر ، وهذان إسنادان ضعيفان ، حماد بن عبد الرحمن الكلبي ضعيف ، والمبارك بن أبي حمزة مجهول ، وإسماعيل بن بنت السدي وشريك القاضي سيئا الحفظ ، وأما رواية سماك عن عكرمة ففيها اضطراب . وسيأتي برقم (٢٠٦٥) و (٢٠٨١) =

٢٠٥١ - حدثنا أبو خالد سليمان بن حيان، قال: سمعتُ الأعمشَ، عن الحكم، عن مِقْسَمٍ

عن ابن عباس: أن النبي ﷺ أفاضَ مِنْ مُزْدَلِفَةَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ (١).

٢٠٥٢ - حدثنا إسماعيل بن إبراهيم، أخبرنا أيوب، عن عكرمة

عن ابن عباس، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «الْتِمِسُوهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ، فِي تَاسِعَةٍ تَبْقَى، أَوْ خَامِسَةٍ تَبْقَى، أَوْ سَابِعَةٍ تَبْقَى» (٢).

٢٠٥٣ - حدثنا حفص بن غياث، حدثنا حجاج بن أرطاة، عن ابن أبي نجيج، عن أبيه

عن ابن عباس، قال: ما قاتَلَ رسولُ الله ﷺ قوماً حَتَّى يَدْعُوهُمْ (٣).

---

= و(٢٩١٦) و(٢٩١٧) من طريق جابر عن عكرمة. وجابر - وهو ابن يزيد الجعفي - ضعيف.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح. الحكم: هو ابن عتيبة. وأخرجه الترمذي (٨٩٥) من طريق أبي خالد، بهذا الإسناد. وقال: حديث حسن صحيح. وانظر ما سيأتي برقم (٣٠٢٠).

وفي الباب عن عمر، وقد تقدم برقم (٨٤).  
(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عكرمة فمن رجال البخاري. أيوب: هو ابن أبي تيممة السخيتاني. وسيأتي برقم (٢٥٢٠) و(٣٤٠١) و(٣٤٥٦).

وهو في «المسند» (٢٥٤٣) من طريق عاصم الأحول، عن لاحق بن حميد وعكرمة، عن ابن عباس مرفوعاً بلفظ «هي في العشر، في سبع يمضين، أو سبع يبقين».  
(٣) حديث صحيح، حجاج بن أرطاة - وإن كان مدلساً وقد عنعن - تابعه عليه =

٢٠٥٤ - حَدَّثَنَا حَفْصٌ، حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبَّاسٍ  
عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُ بَنَاتِهِ وَنِسَاءَهُ أَنْ  
يَخْرُجْنَ فِي الْعِيدَيْنِ<sup>(١)</sup>.

٢٠٥٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي زَائِدَةَ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ،

= سفيان، وسيأتي برقم (٢١٠٥)، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير يسار والد  
عبد الله بن أبي نجيع، فمن رجال مسلم.

وأخرجه الطبراني (١١٢٧١) من طريق أحمد بن حنبل، بهذا الإسناد.  
وأخرجه ابن أبي شيبة ٣٦٥/١٢، وأبو يعلى (٢٤٩٤)، والطحاوي ٢٠٧/٣ من  
طريق حفص بن غياث، به.

وأخرجه الطحاوي ٢٠٧/٣، والطبراني (١١٢٦٩) من طرق عن الحجاج، به.  
وأخرجه الطبراني (١١١٥٩) من طريق عبد الواحد بن زياد، عن ابن أبي نجيع،  
عن مجاهد، عن ابن عباس.

وأخرجه عبد الرزاق (٩٤٢٧) عن الثوري، عن صاحب له، عن رجل، عن ابن  
عباس.

(١) صحيح لغيره، حجاج - وهو ابن أروطة - مدلس وقد عنعن، وباقي رجاله ثقات  
رجال الشيخين. حفص: هو ابن غياث النخعي.

وأخرجه الطبراني (١٢٧١٤) و(١٢٧١٥) من طريق أحمد بن حنبل، وزاد في  
الإسناد بعد عبد الرحمن بن عباس: «عن أبيه».

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٨٢/٢، وابن ماجه (١٣٠٩)، والبيهقي ٣٠٧/٣ من طرق  
عن حفص، به.

وأخرجه الطبراني (١٢٧١٣) من طريق عبد السلام بن حرب، عن حجاج، به.  
وزاد بعد عبد الرحمن بن عباس: «عن أبيه» أيضاً.

وفي الباب عن أم عطية وسيأتي في «المسند» ٨٤/٥ و٨٥، وصححه ابن حبان  
(٢٨١٦) وانظر تمام تخريجه فيه.

عن الأرقم بن شرحبيل

٢٣٢/١ عن ابن عباس، قال: لما مَرَضَ النَّبِيُّ ﷺ أَمَرَ أَبَا بَكْرٍ أَنْ يُصَلِّيَ  
بِالنَّاسِ، ثُمَّ وَجَدَ خِفَةً فَخَرَجَ، فَلَمَّا أَحَسَّ بِهِ أَبُو بَكْرٍ، أَرَادَ أَنْ يَنْكُصَ،  
فَأَوْمَأَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ، فَجَلَسَ إِلَى جَنْبِ أَبِي بَكْرٍ عَنْ يَسَارِهِ، وَاسْتَفْتَحَ مِنْ  
الْآيَةِ الَّتِي انْتَهَى إِلَيْهَا أَبُو بَكْرٍ<sup>(١)</sup>.

٢٠٥٦ - حدثنا يحيى بن زكريا، حدثنا حجاج، عن الحكم، عن أبي القاسم  
عن ابن عباس: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَمَى الْجَمْرَةَ؛ جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ، يَوْمَ النَّحْرِ  
رَاكِبًا<sup>(٢)</sup>.

(١) صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير الأرقم بن شرحبيل، فقد روى له ابن  
ماجه، وهو ثقة وثقه أبو زرعة وغيره، وزكريا بن أبي زائدة وإن كانت روايته عن أبي إسحاق  
بعد التغيير، قد أخرج الشيخان في «صحيحهما» حديثه من روايته عنه، وتابعه إسرائيل  
فيما سيأتي.

وأخرجه ابن سعد ٢/٢٢١ عن خلف بن الوليد، عن يحيى بن زكريا، بهذا الإسناد.  
وسيأتي برقم (٣٣٣٠) و(٣٣٥٥) و(٣٣٥٦)، وانظر ما تقدم برقم (١٧٨٤).  
وفي الباب عن عائشة عند البخاري (٧١٣)، ومسلم (٤١٨).

(٢) صحيح لغيره، الحجاج - وهو ابن أرطاة - مدلس وقد عنعن، وبقية رجاله ثقات.  
أبو القاسم: هو مقسم مولى ابن عباس.

وأخرجه الترمذي (٨٩٩) من طريق يحيى بن زكريا، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن ماجه (٣٠٣٤) من طريق أبي خالد، عن حجاج، به.

وفي الباب عن جابر، أخرجه مسلم (١٢٩٧)، وسيأتي في «المسند» ٣/٣١٨، وعن  
عبد الله بن قدامة، وسيأتي في «المسند» ٣/٤١٣، وعن أم سليمان بن عمرو بن  
الأحوص، أخرجه عبد بن حميد (١٥٦٧)، وأبو داود (١٩٦٦)، وابن أبي عاصم في  
«الآحاد والمثاني» (٣٢٩١)، والطبراني ٢٥/٣٨٧ و(٣٨٨)، والبيهقي ١٣٠/٥ =

٢٠٥٧ - حدثنا وكيع، عن سُفيان، عن عبد الكريم الجَزَرِيِّ، عن طاووس  
عن ابن عباس، قال: لا تَعْبُ عَلَى مَنْ صَامَ فِي السَّفَرِ، وَلَا عَلَى  
مَنْ أَفْطَرَ، قَدْ صَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي السَّفَرِ وَأَفْطَرَ<sup>(١)</sup>.

٢٠٥٨ - حدثنا وكيع، عن إسرائيل أو غيره، عن جابر، عن عكرمة  
عن ابن عباس، قال: أَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى أَهْلِ قَرْيَةٍ عَلَى رَأْسِ  
أَرْبَعَةِ فَرَاسَخٍ - أَوْ قَالَ: فَرَسَخَيْنِ - يَوْمَ عَاشُورَاءَ، فَأَمَرَ مَنْ أَكَلَ أَنْ لَا يَأْكُلَ  
بَقِيَّةَ يَوْمِهِ، وَمَنْ لَمْ يَأْكُلْ أَنْ يُتِمَّ صَوْمَهُ<sup>(٢)</sup>.

= طريق يزيد بن أبي زياد، عن سليمان بن عمرو بن الأحوص، عن أمه.  
وقال الترمذي: وحديث ابن عباس حديث حسن، والعمل على هذا عند بعض أهل  
العلم، واختار بعضهم أن يمشي إلى الجمار، وقد روي عن ابن عمر عن النبي ﷺ أنه  
كان يمشي إلى الجمار، وَوَجَّهَ هَذَا الْحَدِيثَ عِنْدَنَا أَنَّهُ رَكِبَ فِي بَعْضِ الْأَيَّامِ لِيُقْتَدَى بِهِ  
فِي فَعْلِهِ، وَكَلَّا الْحَدِيثَيْنِ مُسْتَعْمَلٌ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ، ثُمَّ سَأَقِ حَدِيثَ ابْنِ عُمَرَ (٩٠٠)  
بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ أَنَّهُ ﷺ كَانَ إِذَا رَمَى الْجَمَارَ مَشَى إِلَيْهَا ذَاهِبًا وَرَاجِعًا.  
(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (١١١٣) (٨٩) من طريق وكيع، بهذا الإسناد.  
وأخرجه عبد الرزاق (٤٤٩٢) عن معمر، عن ابن طاووس، عن أبيه، به. وانظر  
(٢٣٥٠).

(٢) حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف، وكيع شك في شيخه أهو إسرائيل أم غيره؟  
وجابر - وهو ابن يزيد الجعفي - ضعيف.

وأخرجه الطبراني (١١٨٠٤) من طريق قبيصة، عن سُفيان، عن جابر، بهذا  
الإسناد.

وفي الباب عن الرُّبَيْعِ بنتِ مُعَوِّذٍ، أخرجه البخاري (١٩٦٠)، ومسلم (١١٣٦)  
(١٣٦)، وسيأتي في «المسند» ٣٥٩/٦ من طريق خالد بن ذكوان عن الربيع قالت: بعث =

٢٠٥٩ - حدثنا وكيع، حدثنا إسرائيل، عن سماك، عن عكرمة

عن ابن عباس: أن رجلاً جاء مسلماً على عهد رسول الله ﷺ، ثم جاءت امرأته مسلمة بعده، فقال: يا رسول الله، إنها كانت أسلمت معي، فردّها عليه النبي ﷺ (١).

٢٠٦٠ - حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، عن أبي جهضم، عن عبيد الله بن عبد

الله

عن ابن عباس، قال: أمرنا رسول الله ﷺ بإسباغ الوضوء (٢).

= رسول الله ﷺ غداة عشوراء في قرى الأنصار، قال: «من كان منكم صائماً فليتم صومه، ومن كان أكل فليصم بقية عشية يومه».

(١) إسناده ضعيف، سماك - وهو ابن حرب - روايته عن عكرمة مضطربة، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير عكرمة، فمن رجال البخاري.

وأخرجه أبو داود (٢٢٣٨)، والترمذي (١١٤٤)، وأبو يعلى (٢٥٢٥)، وابن حبان (٤١٥٩) من طريق وكيع، بهذا الإسناد. قال الترمذي: حديث صحيح!

وأخرجه عبد الرزاق (١٢٦٤٥)، وابن الجارود (٧٥٧)، والحاكم ٢/٢٠٠، والبيهقي ٧/١٨٨ و ١٨٩ من طرق عن إسرائيل، به. وصحح الحاكم إسناده ووافقه الذهبي!

وأخرجه الطيالسي (٢٦٧٤)، ومن طريقه البيهقي ٧/١٨٩ عن سليمان بن معاذ، وابن ماجه (٢٠٠٨) من طريق حفص بن جميع، كلاهما عن سماك، به. وسيأتي بنحوه برقم (٢٩٧٢).

وفي الباب عن ابن عباس قال: رد رسول الله ﷺ زينب ابنته على زوجها أبي العاص بن الربيع بالنكاح الأول ولم يحدث شيئاً. انظر (١٨٧٦).

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي جهضم - واسمه موسى بن سالم - فقد روى له أصحاب السنن، ووثقه أحمد وابن معين وأبو زرعة، وقال أبو حاتم =

٢٠٦١ - حدثنا وكيع، حدثنا زَمْعَةُ بْنُ صَالِحٍ، عن عمرو بن دينار، عن ابن عباس. وسَلَمَةُ بْنُ وَهْرَامٍ، عن عِكْرَمَةَ

عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ صَلَّى عَلَى بَسَاطٍ<sup>(١)</sup>.

= صالح الحديث صدوق، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال ابن عبد البر: لم يختلفوا في أنه ثقة.

وقول سفيان في هذا الإسناد «عبد الله بن عبد الله»، قال الترمذي في «سننه» ٢٠٦/٤: سمعت محمداً يقول: حديث الثوري غير محفوظٍ ووهم فيه الثوري، والصحيح ما روى ابنُ عُلَيَّةٍ وعبد الوارث بن سعيد عن أبي جهضم: عن عبد الله بن عبيد الله بن عباس عن ابن عباس. قال المزي في «تهذيب الكمال» ٢٥٤/١٥: وفي نسبة الوهم إلى الثوري نَظَرٌ، فإن حماد بن سلمة رواه عن أبي جهضم مثل رواية الثوري، وكذلك رواه محمد بن عيسى بن الطَّبَّاع، عن حماد بن زيد. ووهم الشيخ أحمد شاكر رحمه الله، فخطأ ما وقع في الأصول من تسميته «عبيد الله بن عبد الله»، وثبت اسمه في الإسناد من طبعته: «عبد الله بن عبيد الله».

وأخرجه بأطول مما هنا البيهقي ٢٣/١٠ من طريق محمد بن كثير العبدى، عن سفيان الثوري، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن ماجه (٤٢٦) من طريق حماد بن زيد، عن أبي جهضم، به. وانظر (١٩٧٧).

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف، زمعة بن صالح ضعفه غير واحد من الأئمة، وقال البخاري فيما رواه عنه الترمذي في «العلل الكبير» ص ٤٣١: منكر الحديث كثير الغلط، وذكر أحاديثه عن سلمة بن وهرام، عن عكرمة، عن ابن عباس، وجعل يتعجب منه، قال محمد: ولا أروي عنه شيئاً، وما أراه يكذب، ولكنه كثير الغلط. وقال أيضاً ص ٩٦٧: قال محمد: زمعة بن صالح ذاهب الحديث، لا يدري صحيح حديثه من سقيمه، أنا لا أروي عنه، وكل من كان مثل هذا، فأنا لا أروي عنه. وسلمة بن وهرام مختلف فيه، وقال ابن عدي: أرجو أنه لا بأس بروايات الأحاديث التي يرويها عنه غير زمعة. قلنا: وقد ثبت عنه ﷺ في غير ما حديث أنه صَلَّى عَلَى بَسَاطٍ والخُمرة =

٢٠٦٢ - حدثنا وكيع، عن سفيان، عن عبد الرحمن بن عباس، قال:

قلت لابن عباس: أشهدت العيد مع رسول الله ﷺ؟ قال: نعم،  
ولولا مكاني منه ما شهادته لصغري، قال: خرج رسول الله ﷺ، فصلّى  
عند دار كثير بن الصلت ركعتين، ثم خطب، لم يذكر أذاناً ولا إقامة<sup>(١)</sup>.

= والحصير وغيرها، وانظر «صحيح البخاري» (٦٢٠٣)، و«صحيح مسلم» (٦٥٩).

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤٠٠/١ عن وكيع، عن زمعة، عن عمرو بن دينار وسلمة بن  
وهرام، قال أحدهما: عن عكرمة، عن ابن عباس.

وأخرجه ابن خزيمة (١٠٠٥)، وابن عدي ١٠٨٤/٣، والحاكم ٢٥٩/١، والبيهقي  
٤٣٦-٤٣٧/٢ من طرق عن زمعة، عن سلمة، عن عكرمة، به.

وأخرجه ابن ماجه (١٠٣٠)، وابن عدي ١٠٨٤/٣ من طريق عبد الله بن وهب، عن  
زمعة، عن عمرو، عن ابن عباس.

وأخرجه الطبراني (١٢٢٠٦) من طريق أبي نعيم، عن زمعة، عن عمرو، عن كريب  
أو أبي معبد، عن ابن عباس.

وأخرجه البيهقي ٤٣٧/٢ من طريق أبي نعيم، عن زمعة، عن عمرو، عن كريب،  
عن ابن عباس.

وأخرجه ابن عدي ١٠٨٤/٣ من طريق روح، عن زمعة، عن عمرو، عن جابر بن  
عبد الله. وانظر (٢٤٧٢) و(٢٤٢٦).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو الثوري.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٦٨/٢، ومن طريقه الفريابي في «أحكام العيدين» (٤) عن  
وكيع، بهذا الإسناد. وسيأتي برقم (٣٢٢٦) و(٣٣١٥) و(٣٤٨٧)، وانظر (٣٣٥٨)، وما  
سيأتي برقم (٢١٦٩) و(٢٥٧٤).

قوله: «فصلّى عند دار كثير بن الصلت»، قال الحافظ في «الفتح» ٤٦٥/٢:  
التعريف بمكان المصلّى، وأن تعريفه بكونه عند دار كثير بن الصلت، على سبيل  
التقريب للسامع، وإلا فدار كثير بن الصلت مُحَدَّثَةٌ بعد النبي ﷺ. قلنا: وكثير بن الصلت =



٢٠٦٣ - حدثنا وكيع، حدثنا سُفيان، عن أبي بكر<sup>(١)</sup> بن أبي الجهم بن صَخِير، عن عُبيد الله بن عبد الله بن عُتْبَةَ

عن ابن عباس، قال: صَلَّى رسولُ الله ﷺ صلاةَ الخوفِ بذِي قَرَدٍ - أرض من أرض بني سُلَيْمٍ - فَصَفَّ النَّاسُ خَلْفَهُ صَفَّيْنِ: صَفَّ مُوَازِيِ الْعَدُوِّ، وَصَفَّ خَلْفَهُ، فَصَلَّى بِالْصَّفِّ الَّذِي يَلِيهِ رَكْعَةً، ثُمَّ نَكَصَ هَؤُلَاءِ إِلَى مَصَافِّ هَؤُلَاءِ، وَهَؤُلَاءِ إِلَى مَصَافِّ هَؤُلَاءِ، فَصَلَّى بِهِمْ رَكْعَةً أُخْرَى<sup>(٢)</sup>.

٢٠٦٤ - حدثنا وكيع، حدثنا أُسامةُ بْنُ زَيْدٍ، قال:

سَأَلْتُ طَاوُوساً عَنِ السُّبْحَةِ فِي السَّفَرِ، قَالَ: وَالْحَسَنُ بْنُ مُسْلِمٍ بَنِ يَنَاقٍ جَالِسٌ، فَقَالَ الْحَسَنُ بْنُ مُسْلِمٍ، وَطَاوُوسٌ يَسْمَعُ: حَدَّثَنَا طَاوُوسٌ

---

= من كندة، ولد في عهد النبي ﷺ، وكان وجهاً في قومه، وولاه عثمان القضاء في المدينة، ثم ولي كتابة الرسائل لعبد الملك بن مروان.

(١) تحرف في (م) إلى: عن ابن أبي بكر.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي بكر بن أبي الجهم، فمن رجال مسلم.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤٦١/٢ و٥٣٨/١٢ عن وكيع، بهذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق (٤٢٥١)، والنسائي ١٦٩/٣، والطبري ٢٤٨/٥، وابن خزيمة (١٣٤٤)، والطحاوي ٣٠٩/١، وابن حبان (٢٨٧١)، والحاكم ٣٣٥/١، والبيهقي ٢٦٢/٣ من طرق عن سُفيان الثوري، به.

وأخرجه الطبري ٢٤٨/٥ من طريق شريك، عن أبي بكر بن أبي الجهم، به. وسيأتي برقم (٣٣٦٤)، وانظر (٢٣٨٣).

عن ابن عباس، قال: فَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الْحَضَرِ وَالسَّفَرِ،  
فَكَمَا تُصَلِّي فِي الْحَضَرِ قَبْلَهَا وَبَعْدَهَا، فَصَلِّ فِي السَّفَرِ قَبْلَهَا وَبَعْدَهَا<sup>(١)</sup>.  
قال وكيعٌ مرة: وَصَلَّاهَا فِي السَّفَرِ.

٢٠٦٥ - حدثنا وكيع، عن إسرائيل، عن جابر، عن عكرمة  
عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: «أُمِرْتُ بِرَكَعَتِي الضُّحَى،  
وَبِالْوُتْرِ وَلَمْ يُكْتَبْ»<sup>(٢)</sup>.

(١) إسناده حسن، أسامة بن زيد - وهو الليثي مولاهم - علق له البخاري وخرجه  
حديثه مسلم في الشواهد، وهو حسن الحديث، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.  
وأخرجه ابن ماجه (١٠٧٢) من طريق وكيع، بهذا الإسناد.  
وأخرجه عبد بن حميد (٦١٨) عن روح بن عباد، والطحاوي ٤٢٢/١ من طريق  
حاتم بن إسماعيل، والطبراني (١٠٩٨٢)، والبيهقي ١٥٨/٣ من طريق الأوزاعي،  
ثلاثتهم عن أسامة بن زيد، به.

قال البوصيري في «الزوائد» ورقة ٦٨: وهذا إسناد حسن لقصور أسامة بن زيد عن  
درجة أهل الحفظ والضبط، وباقي رجال الإسناد ثقات.

وجاء عن ابن عمر ترك النوافل الراتبة في السفر، ففي «صحيح مسلم» (٦٨٩) من  
طريق عيسى بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب، عن أبيه، قال: صحبت ابن  
عمر في طريق مكة، قال: فصلّى لنا الظهر ركعتين، ثم أقبل وأقبلنا معه حتى جاء رحله  
وجلس وجلسنا معه، فحانت منه التفاتة نحو حيث صلّى، فرأى ناساً قياماً، فقال: ما  
يَصْنَعُ هَؤُلَاءِ؟ قلت: يُسَبِّحُونَ، قال: لو كنت مسبحاً لأتممت صلاتي يا ابن أخي! إني  
صَحِبْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي السَّفَرِ، فَلَمْ يَزِدْ عَلَي رَكَعَتَيْنِ حَتَّى قَبِضَهُ اللَّهُ، وَصَحِبْتُ أَبَا بَكْرٍ  
فَلَمْ يَزِدْ عَلَي رَكَعَتَيْنِ حَتَّى قَبِضَهُ اللَّهُ، وَصَحِبْتُ عُمَرَ فَلَمْ يَزِدْ عَلَي رَكَعَتَيْنِ حَتَّى قَبِضَهُ اللَّهُ،  
ثُمَّ صَحِبْتُ عُثْمَانَ فَلَمْ يَزِدْ عَلَي رَكَعَتَيْنِ حَتَّى قَبِضَهُ اللَّهُ، وَقَدْ قَالَ اللَّهُ: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ  
فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾. وانظر «شرح السنة» للبغوي ١٨٧-١٨٤/٤.

(٢) إسناده ضعيف، جابر - وهو ابن يزيد الجعفي - ضعيف.

٢٠٦٦ - حدثنا وكيع، حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن مسلم البطين،  
عن سعيد بن جبير

عن ابن عباس: أن النبي ﷺ كان إذا قرأ: ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ  
الْأَعْلَى﴾ قال: «سُبْحَانَ رَبِّيَ الْأَعْلَى»<sup>(١)</sup>.

٢٠٦٧ - حدثنا وكيع، حدثنا زَمْعَةُ بْنُ صَالِحٍ، عن سَلَمَةَ بْنِ وَهْرَام، عن  
عُكْرَمَةَ

عن ابن عباس، قال: لما مرَّ رسولُ الله ﷺ بوادي عُسْفَانَ حين حَجَّ  
قال: «يا أبا بكر، أيُّ وادٍ هَذَا؟» قال: وادي عُسْفَانَ. قال: «لقد مرَّ به  
هُودٌ وصالحٌ على بَكَرَاتٍ حُمْرٍ خُطْمُهَا اللَّيْفُ، أَرْزَهُمُ الْعَبَاءُ، وَأَرْدِيَتْهُمْ  
النَّمَارُ، يُلْبَثُونَ يَحْجُونَ الْبَيْتَ الْعَتِيقَ»<sup>(٢)</sup>.

= وأخرجه البزار (٢٤٣٤ - كشف الأستار) من طريق وكيع، بهذا الإسناد.  
وأخرجه عبد بن حميد (٥٨٨) من طريق الحسن بن صالح، والطبراني (١١٨٠٢)  
من طريق قيس بن الربيع، كلاهما عن جابر، به. وانظر (٢٠٥٠).

(١) صحيح موقوفاً، رجاله ثقات رجال الشيخين. مسلم البطين: هو ابن عمران  
الكوفي.

وأخرجه الطبراني (١٢٣٣٥) من طريق أحمد بن حنبل، بهذا الإسناد.  
وأخرجه أبو داود (٨٨٣)، ومن طريقه البيهقي ٣١٠/٢ عن زهير بن حرب، عن  
وكيع، بهذا الإسناد قال أبو داود بإثره: خولف وكيع في هذا الحديث رواه أبو وكيع وشعبة،  
عن أبي إسحاق، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس موقوفاً. قلنا: وهو عنه موقوفاً عند  
الطبري ١٥١/٣٠، وأورده عنه كذلك السيوطي في «الدر» ٤٨٢/٨ وزاد نسبته إلى  
عبد الرزاق وابن أبي شيبة وعبد بن حميد.  
(٢) إسناده ضعيف لضعف زَمْعَةُ، وسَلَمَةُ بْنُ وَهْرَام مختلف فيه، وقال ابن عدي: =

٢٠٦٨ - حدثنا وكيع، حدثنا شُعْبَةُ، عن يحيى بن عُبَيْدٍ

٢٣٣/١ عن ابن عباس: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُنْبِذُ لَهُ لَيْلَةَ الْخَمِيسِ، فَيَشْرِبُهُ يَوْمَ الْخَمِيسِ وَيَوْمَ الْجُمُعَةِ - قَالَ: وَأَرَاهُ قَالَ: وَيَوْمَ السَّبْتِ - فَإِذَا كَانَ عِنْدَ الْعَصْرِ، فَإِنْ بَقِيَ مِنْهُ شَيْءٌ، سَقَاهُ الْخَدَمَ، أَوْ أَمَرَهُ فَأَهْرِيقَ<sup>(١)</sup>.

٢٠٦٩ - حدثنا وكيع، حدثنا سُفْيَانُ، عن عبد الأعلى الثُّعْلَبِيِّ، عن سعيد بن

جُبَيْرٍ

عن ابن عباس، قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَالَ فِي الْقُرْآنِ بِغَيْرِ عِلْمٍ، فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ»<sup>(٢)</sup>.

= أرجو أنه لا بأس بروايات الأحاديث التي يرويها عنه غير زمعة بن صالح. وانظر (١٨٥٤).

عُسْفَانُ: بين مكة والمدينة على مرحلتين من مكة. وبكرات جمع بَكْرَة: الفتية من الإبل. وَالْخُطْمُ: جمع خِطَام. وَالنَّمَارُ جمع نَمْرَة: الشَّمْلَة المخططة من مآزر الأعراب كأنها أُخِذَتْ من لون النمر لما فيها من السواد والبياض.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير يحيى بن عبيد - وهو البهراني الكوفي - فمن رجال مسلم.

وأخرجه الطيالسي (٢٧١٥)، ومسلم (٢٠٠٤) (٧٩) من طريقين عن شعبة، بهذا الإسناد. وانظر (١٩٦٣).

(٢) إسناده ضعيف لضعف عبد الأعلى الثعلبي، ومع ذلك فقد حسنه الترمذي وصححه ابن القطان كما في «النكت الظراف» ٤/٢٣٣. سفیان: هو الثوري.

وأخرجه الترمذي (٢٩٥٠)، والنسائي في «الكبرى» (٨٠٨٥)، والطبري ١/٣٤، والطبراني (١٢٣٩٢)، والبيهقي (١١٨) من طرق عن سفیان الثوري، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود في «سننه» برواية ابن العبد كما في «التحفة» ٤/٢٣٣ عن مسدد، عن أبي عوانة، والطبري ١/٣٤ من طريق شريك، كلاهما عن عبد الأعلى الثعلبي، به.

وأخرجه الطبري ١/٣٤ من طريق عمرو بن قيس الملائي، عن عبد الأعلى =

٢٠٧٠ - حدثنا وكيع، حدثنا سُفيان، عن آدم بن سليمان مولى خالد بن خالد، قال: سمعتُ سعيدَ بن جُبَيْرٍ

عن ابن عباس، قال: لما نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿إِنْ تُبْدُوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبْكُمْ بِهِ اللَّهُ﴾ [البقرة: ٢٨٤]، قال: دَخَلَ قُلُوبَهُمْ مِنْهَا شَيْءٌ لَمْ يَدْخُلْ قُلُوبَهُمْ مِنْ شَيْءٍ، قال: فقال النبي ﷺ: «قُولُوا: سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَسَلَّمْنَا» فَأَلْقَى اللَّهُ الْإِيمَانَ فِي قُلُوبِهِمْ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ آمَنَ بِاللَّهِ وَمَلَأَتْكُمْ وَكُتِبَ وَرُسُلِهِ لَا نَفَرَقَ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إِصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ وَاعْفُ عَنَّا وَاعْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا أَنْتَ مَوْلَانَا فَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ﴾ [البقرة: ٢٨٥-٢٨٦] (١).

= الثعلبي، به. إلا أنه جعله موقوفاً.

وأخرجه موقوفاً أيضاً ٣٥/١ عن محمد بن حميد، عن جرير، عن ليث، عن سعيد بن جبير، به. وهو ضعيف أيضاً. وسيأتي الحديث برقم (٢٤٢٩) و(٢٩٧٥) و(٣٠٢٥).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، آدم بن سليمان من رجاله، وباقي السند من رجال الشيخين.

وأخرجه مسلم (١٢٦)، والترمذي (٢٩٩٢)، والنسائي في «الكبرى» (١١٠٥٩)، والطبري ١٦٠/٣، والحاكم ٢/٢٨٦، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص ٢١٠-٢١١، والواحدي في «أسباب النزول» ص ٦٠ من طرق عن وكيع، بهذا الإسناد. وسيأتي برقم (٣٠٧٠) من طريق مجاهد عن ابن عباس.

قال أبو عبد الرحمن: آدمُ هذا: هو أبو يحيى بن آدم.

٢٠٧١ - حدثنا وكيع، حدثنا زكريا بن إسحاق المكي، عن يحيى بن عبد الله ابن صفيي، عن أبي مَعْبُدٍ

عن ابن عباس: أن رسولَ الله ﷺ لما بعثَ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ إِلَى الْيَمَنِ، قَالَ: «إِنَّكَ تَأْتِي قَوْمًا أَهْلَ كِتَابٍ، فَادْعُهُمْ إِلَى شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوكَ لِذَلِكَ، فَأَعْلِمُهُمْ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ: افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، فَإِنْ أَطَاعُوا لِذَلِكَ، فَأَعْلِمُهُمْ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةً فِي أَمْوَالِهِمْ، تُؤْخَذُ مِنْ أَغْنِيَائِهِمْ وَتُرَدُّ فِي فُقَرَائِهِمْ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوكَ لِذَلِكَ، فَإِيَّاكَ وَكَرَائِمَ أَمْوَالِهِمْ، وَاتَّقِ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ، فَإِنَّهَا لَيْسَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ حِجَابٌ» (١).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى بن عبد الله بن صفيي: هو يحيى بن عبد الله بن محمد بن يحيى بن صفيي المكي، وأبو مَعْبُدٍ: اسمه نافذ المكي. وأخرجه أبو داود (١٥٨٤)، وابن منده في «الإيمان» (١١٧) من طريق أحمد بن حنبل، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٢٤٤٨)، وابن ماجه (١٧٨٣)، والترمذي (٦٢٥) و(٢٠١٤)، والنسائي ٥٥/٥، وابن خزيمة (٢٣٤٦)، والدارقطني ١٣٥/٢-١٣٦، والبيهقي ٨/٧، والبعثي (١٥٥٧) من طرق عن وكيع، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١١٤/٣، وعنه مسلم (١٩) (٢٩) عن وكيع، عن زكريا بن إسحاق، عن يحيى بن عبد الله بن صفيي، عن أبي مَعْبُدٍ، عن ابن عباس، عن مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، وقال مسلم: قال أبو بكر: ربما قال وكيع: عن ابن عباس أن مُعَاذًا قَالَ: بعثني... وأخرجه الدارمي (١٦١٤) و(١٦٣١)، والبخاري (١٣٩٥) و(١٤٩٦) و(٤٣٤٧) و(٧٣٧٢)، ومسلم (١٩) (٣٠)، والنسائي ٥/٢-٤، وابن خزيمة (٢٢٧٥)، وابن منده =

٢٠٧٢ - حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ توضأ مرةً مرةً<sup>(١)</sup>.

٢٠٧٣ - حدثنا وكيع، حدثنا ابن أبي ذئب، عن شعبة مولى ابن عباس

= (١١٦)، والبيهقي ٩٦/٤ و٧/٧ من طرق عن زكريا بن إسحاق، به. وأخرجه البخاري (١٤٥٨) و(٧٣٧١)، ومسلم (١٩) (٣١)، وابن حبان (١٥٦)، والطبراني (١٢٢٠٧) و(١٢٢٠٨)، والدارقطني ١٣٦/٢، وابن منده (٢١٣) و(٢١٤)، والبيهقي ١٠١/٤ و٢/٧ من طريق إسماعيل بن أمية، عن يحيى بن عبد الله، به قوله: «كرائم أموالهم»، قال ابن الأثير في «النهاية» ١٦٧/٤: أي نفائسها التي تتعلّق بها نفس مالِكها ويختصّها لها، حيث هي جامعة للكمال الممكن في حقّها، ووحدتها: كريمة.

وقوله: «فادعهم إلى شهادة... الخ»، قال السندي: أراد أن يدعُوهم إلى الإسلام بالتدريج، لأنه أقرب إلى الطاعة والقبول، بخلاف ما لو عرض عليهم ديناً مخالفاً لدينهم في أشياء كثيرة، فإن ذلك يُنفّرهم ويبعدهم عن القبول، فلا دلالة في الحديث على أن التكليف بالفروع بعد الإيمان، كيف وقد أخرج الدعوة إلى الزكاة عن الدعوة إلى الصلاة، مع أن التكليف بالزكاة لا يتأخر عن التكليف بالصلاة.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وأخرجه الترمذي (٤٢) من طريق وكيع، بهذا الإسناد. وأخرجه عبد بن حميد (٧٠٢)، والدارمي (٦٩٦) و(٧١١)، والبخاري (١٥٧)، وأبو داود (١٣٨)، وابن ماجه (٤١١)، والترمذي (٤٢)، والنسائي ٦٢/١، والطحاوي ٢٩/١، وابن حبان (١٠٩٥)، والبيهقي ٨٠/١، والبخاري (٢٢٦) من طرق عن سفيان الثوري، به.

وأخرجه الطيالسي (٢٦٦٠)، والدارمي (٦٩٧)، وابن خزيمة (١٧١)، والبيهقي ٧٣/١ من طرق عن زيد بن أسلم، به. وسيأتي برقم (٣٠٧٣) و(٣١١٣)، وانظر (٢٤١٦).

عن ابن عباس: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا سَجَدَ يُرَى بَيَاضُ إِبْطَيْهِ<sup>(١)</sup>.

٢٠٧٤ - حدثنا وكيع، حدثنا ابن سليمان بن الغسيل، عن عكرمة

عن ابن عباس: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَطَبَ النَّاسَ وَعَلَيْهِ عَصَابَةٌ دَسِمَةٌ<sup>(٢)</sup>.

٢٠٧٥ - حدثنا وكيع، حدثني عبد الله بن سعيد بن أبي هند، عن محمد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان، عن أمه فاطمة بنت حسين، عن ابن عباس. وصفوان، أخبرنا عبد الله بن سعيد بن أبي هند، عن محمد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان، عن أمه فاطمة بنت حسين

---

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف، شعبة مولى ابن عباس - وهو شعبة بن دينار الهاشمي - سىء الحفظ، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. ابن أبي ذئب: هو محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة بن الحارث الهاشمي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٥٨/١ عن وكيع، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٧٢٧)، والطبراني (١٢٢١٩) من طريقين عن ابن أبي ذئب، به. وسيأتي برقم (٢٩٣٣) و(٢٩٣٤) و(٣٣٠٥). وله طريق أخرى عن ابن عباس تأتي برقم (٢٤٠٥).

وفي الباب عن عبد الله بن بحنة عند البخاري (٣٩٠)، ومسلم (٤٩٥)، وسيأتي في «المسند» ٣٤٥/٥: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا سَجَدَ، فَرَجَ بَيْنَ يَدَيْهِ حَتَّى يَبْدُو بَيَاضُ إِبْطَيْهِ. وعن ميمونة عند مسلم (٤٩٧)، وسيأتي في «المسند» ٣٣٢/٦.

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري. ابن سليمان بن الغسيل: هو عبد الرحمن بن سليمان بن عبد الله بن حنظلة الأنصاري نسب إلى جده الأعلى حنظلة بن أبي عامر غسيل الملائكة، استشهد يوم أحد وهو جُنُبٌ فغسلته الملائكة. وأخرجه الترمذي في «المسائل» (١١١) من طريق وكيع، بهذا الإسناد. وأخرجه البخاري (٩٢٧) و(٣٦٢٨) و(٣٨٠٠) من طرق عن ابن الغسيل، به مطولاً. العصابة: العمامة، والدَّسِمَةُ: السوداء.



أَنَّهَا سَمِعَتْ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَا تُدِيمُوا إِلَى الْمَجْدُومِينَ النَّظَرَ »<sup>(١)</sup> .

٢٠٧٦ - حدثنا وكيع ، حدثنا هشام ، عن أبيه

عن ابن عباس ، قال : وَدِدْتُ أَنَّ النَّاسَ غَضُّوا مِنَ الثُّلْثِ إِلَى الرَّبْعِ فِي الْوَصِيَّةِ ، لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « الثُّلْثُ كَثِيرٌ ، أَوْ كَبِيرٌ »<sup>(٢)</sup> .

٢٠٧٧ - حدثنا محمد بن عبيد ، حدثنا فطر ، عن عامر بن واثلة ، قال :

قُلْتُ لَابْنِ عَبَّاسٍ : إِنْ قَوْمَكَ يَزْعُمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ رَمَلَ ،

---

(١) إسناده ضعيف ، وقد تقدم الكلام عليه برقم (٥٨١) . صفوان : هو ابن عيسى الزهري البصري .

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣٢٠ / ٨ و ٤٤ / ٩ ، وابن ماجه (٣٥٤٣) من طريق وكيع ، بهذا الإسناد .

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ١٣٨ / ١ ، والحري في «غريب الحديث» ٤٢٨ / ٢ ، والبيهقي ٢١٩ / ٧ من طرق عن عبد الله بن سعيد ، به .

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١١١٩٣) من طريق ابن لهيعة ، عن عمرو بن دينار ، عن ابن عباس . وسيأتي الحديث برقم (٢٧٢١) .

وقد تقدم هذا الحديث في مسند علي برقم (٥٨١) من طريق الفرج بن فضالة ، عن محمد بن عبد الله بن عمرو ، عن أمه فاطمة بنت الحسين ، عن أبيها الحسين بن علي ، عن أبيه ، عن النبي ﷺ .

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين . هشام : هو ابن عروة بن الزبير .

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٩٩ / ١١ ، ومسلم (١٦٢٩) ، وابن ماجه (٢٧١١) ، والطبراني (١٠٧١٩) ، والبيهقي ٢٦٩ / ٦ من طريق وكيع ، بهذا الإسناد . وانظر (٢٠٣٤) .

وَأَنَّهَا سُنَّةٌ. قَالَ: صَدَقَ قَوْمِي وَكَذَبُوا، قَدْ رَمَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَلَيْسَتْ بِسُنَّةٍ، وَلَكِنَّهُ قَدِيمٌ وَالْمُشْرِكُونَ عَلَى جَبَلٍ قُعَيْقِعَانٍ، فَتَحَدَّثُوا أَنَّهُ بِهِ وَأَصْحَابُهُ هُزْلاً، وَجَهْدًا وَشِدَّةً، فَأَمَرَهُمْ، فَرَمَلُوا بِالْبَيْتِ لِيُرِيَهُمْ أَنَّهُمْ لَمْ يُصِيبْهُمْ جَهْدٌ<sup>(١)</sup>.

٢٠٧٨ - حدثنا وكيع، حدثنا ابن ذرٍّ، عن أبيه، عن سعيد بن جبيرة

٢٣٤/١ عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ لجبريل عليه السلام: «أَلَا تَزُورُنَا أَكْثَرَ مِمَّا تَزُورُنَا؟» فنزلت: ﴿وَمَا نَنْزِلُ إِلَّا بِأَمْرِ رَبِّكَ لَهُ مَا بَيْنَ أَيْدِينَا وَمَا خَلْفَنَا﴾ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ<sup>(٢)</sup>.

٢٠٧٩ - حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، عن ابن أبي ليلى، عن الحكم، عن مِقْسَمٍ

عن ابن عباس: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَهْدَى فِي بُدْنِهِ جَمَلًا كَانَ لِأَبِي جَهْلٍ، بُرَّتْهُ فَضَّةٌ<sup>(٣)</sup>.

(١) إسناده صحيح، فطر: هو ابن خليفة روى له أصحاب السنن، وحديثه عند البخاري مقرون، وهو ثقة، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. وانظر (٢٠٢٩).  
قوله: «هزلاً»، قال السندي: بضم هاء وسكون زاي، قيل: وصوابه «هزلاً» بزيادة الألف، أي: مع ضم الهاء، فإن الهزال بضم الهاء ضد السمن، وهو المراد هاهنا، لا الهزل.

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير ابن ذر - واسمه عمر المُرْهَبِي - فمن رجال البخاري.

وأخرجه البخاري (٣٢١٨)، والترمذي (٣١٥٨)، والطبري ١٦/١٠٣ من طريق وكيع، بهذا الإسناد. وانظر (٢٠٤٣).

(٣) حسن، ابن أبي ليلى واسمه محمد بن عبد الرحمن - وإن كان سميء الحفظ - =

٢٠٨٠ - حدثنا وكيع، حدثنا إسرائيل، عن جابر، عن عكرمة

عن ابن عباس: أن النبي ﷺ أتى بجُبنة، قال: فجعل أصحابه يَضْرِبُونَهَا بِالْعَصِيِّ، فقال رسول الله ﷺ: «ضَعُوا السَّكِّينَ، واذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ وَكُلُوا»<sup>(١)</sup>.

٢٠٨١ - حدثنا وكيع، حدثنا إسرائيل، عن جابر، عن أبي جعفر وعطاء، قالوا: الأضحى سنة، وقال عكرمة

---

= قد توبع عند أحمد برقم (٢٣٦٢)، وباقي رجاله ثقات.

وأخرجه ابن ماجه (٣١٠٠) من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن ماجه (٣٠٧٦)، والطبراني (١٢٠٥٧)، والبيهقي ٢٣٠/٥ من طرق عن سفيان الثوري، به.

وأخرجه البيهقي ٢٣٠/٥ من طريقين عن ابن أبي ليلى، به.

وأخرجه البيهقي ٢٣٠/٥ من طريق يعلى بن عبيد، عن سفيان، عن منصور، عن مقسم، عن ابن عباس، قال: ساق النبي ﷺ مئة بدنة، فيها جمل لأبي جهل. وسيأتي برقم (٢٤٢٨) و(٢٨٨٠).

وهذا الهدي كان في عمرة الحديبية، والجمل كان مما غنمه المسلمون من المشركين يوم بدر، والبُرَّة، بضم الباء وفتح الراء الخفيفة: حلقة تجعل في أنف البعير.

(١) حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف جابر: وهو ابن يزيد الجعفي، وقد

توبع.

وأخرجه البزار (٢٨٧٨ - كشف الأستار) من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني (١١٨٠٧) من طريق قيس بن الربيع، والبزار (٢٨٧٩) من طريق ليث بن أبي سليم، كلاهما عن جابر، به. وسيأتي برقم (٢٧٥٥).

وله شاهد من حديث ابن عمر عند أبي داود (٣٨١٩).

عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: «أَمِرْتُ بِالْأَضْحَى<sup>(١)</sup> وَالْوَتْرِ وَلَمْ تُكْتَبْ»<sup>(٢)</sup>.

٢٠٨٢ - حدثنا وكيع، حدثنا سفيان ومِسْعَرُ، عن سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عن الحسن العُرنِي

عن ابن عباس، قال: قَدَّمْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، أَغْلِمَةَ بَنِي عَبْدِ الْمَطْلَبِ، عَلَى حُمُرَاتٍ لَنَا مِنْ جَمْعٍ - قَالَ سَفِيَانُ: بَلِيلٌ - فَجَعَلَ يَلْطَحُ أَفْخَاذَنَا، وَيَقُولُ: «أُبَيِّنِي»، لَا تَرْمُوا الْجَمْرَةَ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ». وَزَادَ سَفِيَانُ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: مَا إِخَالُ أَحَدًا يَعْقِلُ يَرْمِي حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ<sup>(٣)</sup>.

(١) على حاشية (س) و(ش) و(ض) و(ص): بالضحى.

(٢) إسناده ضعيف لضعف جابر - وهو الجعفي - . عطاء: هو ابن أبي رباح، وأبو جعفر: هو محمد بن علي بن الحسين الباقر، والقسم الأول من النص - وهو الأضحى سنة - من قولهما. وانظر (٢٠٥٠).

(٣) حديث صحيح، وهذا سند رجاله ثقات رجال الشيخين إلا أنه منقطع، الحسن بن عبد الله العرنبي لم يلق ابن عباس، بل لم يدركه وهو يرسل عنه، صرح بذلك أحمد ويحيى بن معين وأبو حاتم، وقد وصله ابن أبي شيبة عن سعيد بن جبيرة أو عن الحسن، عن ابن عباس.

وأخرجه ابن ماجه (٣٠٢٥) من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

وأخرجه الحميدي (٣٦٥)، وأبو داود (١٩٤٠)، والنسائي ٢٧٠/٥-٢٧٢، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/٢١٧، وفي «شرح المشكل» ٤/٣٨٣، وابن حبان (٣٨٦٩)، والطبراني (١٢٦٩٩) و(١٢٧٠٣)، والبيهقي ١٣١/٥-١٣٢، وأبو محمد البغوي في «شرح السنة» (١٩٤٣) من طرق عن سفيان الثوري، به.

وأخرجه أبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٢١٧٥)، والطبراني (١٢٧٠١) =

٢٠٨٣ - حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، قال: حدثنا سلمة بن كهيل، عن كُرب، عن ابن عباس: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ مِنَ اللَّيْلِ، فَقَضَى حَاجَتَهُ، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ، ثُمَّ جَاءَ فَنَامَ<sup>(١)</sup>.

٢٠٨٤ - حدثنا وكيع، عن سفيان، عن سلمة بن كهيل، عن كُرب، عن ابن عباس: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَامَ حَتَّى نَفَخَ، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ<sup>(٢)</sup>.

= و(١٢٧٠٢)، والبيهقي ١٣٢/٥ من طرق عن سلمة بن كهيل، به.

وأخرجه ابن أبي شيبه ص ٣٥٦ (الجزء الذي حققه عمر العمري) عن جرير بن عبد الحميد، عن منصور، عن سلمة بن كهيل، عن الحسن العرني، عن سعيد بن جبير أو عن الحسن، عن ابن عباس. وسيأتي برقم (٢٠٨٩) و(٢٨٤١) و(٣١٩٢)، وانظر (١٩٢٠) و(١٩٣٩) و(٢٢٠٤) و(٢٤٥٩) و(٢٩٣٥) و(٣٠٠٣).

حُمُرَات: جمع حُمْر، وحمَر: جمع حمار. وقوله: «يلطخ»، اللطخ: الضرب بالكف، وليس بالشديد.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. كُرب: هو ابن أبي مسلم الهاشمي مولا هم المدني.

وأخرجه أبو داود (٥٠٤٣)، وابن ماجه (٥٠٨) من طريق وكيع، بهذا الإسناد. وأخرجه أبو عوانة ٢٧٩/١ و٢٧٩-٢٨٠ و٣١١-٣١٢، والبيهقي ١٢٢/١ من طريقين عن سفيان الثوري، به.

وأخرجه ابن أبي شيبه ٤٩١/٢ و٢٢١/١، ومسلم (٧٦٣) (١٨٨) و(١٨٩)، والنسائي ٢١٨/٢، وأبو عوانة ٣١٤/٢، والطبراني (١٢١٨٨) و(١٢١٩٠) من طرق عن سلمة بن كهيل، به. وانظر (١٩١٢).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر ما قبله.

٢٠٨٥ - حدثنا وكيع، عن سفيان، عن سلمة، عن الحسن - يعني العُرنِي -  
قال:

قال ابن عباس: ما نَدري أَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ فِي الظُّهْرِ  
وَالْعَصْرِ؟ وَلَكِنَّا نَقْرَأُ<sup>(١)</sup>.

٢٠٨٦ - حدثنا وكيع، حدثنا حمادُ بْنُ نَجِيحٍ، سَمِعَهُ مِنْ أَبِي رَجَاءٍ  
عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أُطْلِعْتُ فِي الْجَنَّةِ فَرَأَيْتُ  
أَكْثَرَ أَهْلِهَا الْفُقَرَاءَ، وَأُطْلِعْتُ فِي النَّارِ، فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا النِّسَاءَ»<sup>(٢)</sup>.  
٢٠٨٧ - حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، عن عمرو بن دينار، قال:

---

(١) إسناده ضعيف لانقطاعه، الحسن العرنِي لم يسمعه من ابن عباس.  
وأخرجه ابن أبي شيبة ٣٦٢/١ و٥٢٩/٢، ومن طريقه الطبراني (١٢٧٠٠) عن  
وكيع، بهذا الإسناد. وانظر ما سيأتي برقم (٢٢٤٦).

(٢) إسناده صحيح، حماد بن نجيح روى له النسائي وابن ماجه، ووثقه ابن معين  
وأحمد ووكيع وغيرهم، وباقى رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو رَجَاءٍ: هو عمران بن  
ملحان العطاردي.

علقه البخاري (٦٤٤٩) عن حماد، ووصله النسائي في «الكبرى» (٩٢٦٤)،  
والبيهقي في «البعث والنشور» (١٩٥) من طريقين عن حماد بن نجيح، بهذا الإسناد.  
وأخرجه هناد في «الزهد» (٢٤٦) و(٦٠٤)، وعبد بن حميد (٦٩١)، ومسلم  
(٢٧٣٧)، والنسائي في «الكبرى» (٩٢٦٢) و(٩٢٦٣)، والأجري في «الشرعية»  
ص ٣٩٠، والطبراني (١٢٧٦٥) و(١٢٧٦٦) و(١٢٧٦٩)، والبيهقي في «البعث والنشور»  
(١٩٥) من طرق عن أبي رَجَاءٍ، به. وسيأتي برقم (٣٣٨٦).

وروي هذا الحديث عن أبي رَجَاءٍ عن عمران بن حصين، سيأتي في مسنده  
٤٢٩/٤.

سمعتُ ابنَ عُمَرَ يَقُولُ: كُنَّا نُخَابِرُ وَلَا نَرَى بِذَلِكَ بَأْسًا، حَتَّى زَعَمَ رَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْهُ.

قال عمرو: فذكرته لطاووس، فقال طاووس: قال ابن عباس: إنما قال رسول الله ﷺ: «يَمْنَحُ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ الْأَرْضَ، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَأْخُذَ لَهَا خَرَجًا مَعْلُومًا»<sup>(١)</sup>.

٢٠٨٨ - حدثنا وكيع، حدثنا إسرائيل، عن سِمَاكِ، عن عِكْرَمَةَ

عن ابن عباس، قال: لما نَزَلَ تحريمُ الخمر، قالوا: يا رسول الله، كَيْفَ بِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ مَاتُوا وَهُمْ يَشْرِبُونَهَا؟ فنزلت: ﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (١٥٥٠) (١٢١)، وابن ماجه (٢٤٦٤) من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٢٣٤٢)، وأبو داود (٣٣٨٩)، والطبراني (١٠٨٨٠)، والبيهقي ١٣٤/٦ من طريقين عن سفيان الثوري، به.

وأخرجه البخاري (٢٦٣٤)، ومسلم (١٥٥٠) (١٢١)، وابن ماجه (٢٤٥٦)، والترمذي (١٣٨٥)، والطحاوي ١١٠/٤، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (١٦٨٧)، والطبراني (١٠٨٧٩) و(١٠٨٨١) و(١٠٨٨٣) و(١٠٨٨٤) و(١٠٨٨٥)، والبيهقي ١٣٤/٦ من طرق عن عمرو بن دينار، به. وسيأتي برقم (٢٥٤١) و(٢٥٩٨) و(٢٨٦٢) و(٣١٣٥) و(٣٢٦٣).

نخابر: من المخابرة، وهي المزارعة على نصيب معين كالثلث والربع وغيرهما. وقوله: «يَمْنَحُ» الأصل: أن يمنح، فلما حذفت «أن» ارتفع الفعل وهو القياس عند البصريين، لأن عوامل الأفعال ضعيفة لا تعمل مع الحذف، وجوز الكوفيون في مثله النصب، واستدلوا على ذلك ببيت طرفة بن العبد:

ألا أيُّ هذا الزاجري أخصر الوغى      وأن أشهد اللذاتِ هل أنت مخلدي =

وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا ﴿﴾ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ [المائدة: ٩٣] (١).

٢٠٨٩ - حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، عن سَلَمَةَ، عن الحسن العُرنِي

عن ابن عباس، قال: قَدَّمْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أُغِيلِمَةَ بْنَ عَبْدِ  
الْمُطَّلِبِ، مِنْ جَمْعٍ بَلِيلٍ عَلَى حُمُرَاتٍ لَنَا، فَجَعَلَ يَلْطَحُ أَفْخَاذَنَا  
وَيَقُولُ: «أُبَيِّنِي»، لَا تَرْمُوا الْجَمْرَةَ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ» (٢).

بعونه تعالى وتوفيقه تَمَّ طَبْعُ الجزء الثالث من

«مسند الإمام أحمد بن حنبل»

ويليه الجزء الرابع وأوله:

٢٠٩٠ - حدثنا وكيع، حدثنا سفيان . . .

---

= «وَأَنَّ» وما بعدها في تأويل مصدر في محل رفع مبتدأ خبره «خير».

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد رجاله ثقات إلا أن رواية سماك عن عكرمة فيها اضطراب.

وأخرجه الطبري ٣٧/٧ من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (٣٠٥٢)، والطبري ٣٧/٧، والطبراني (١١٧٣٠)، والحاكم  
١٤٣/٤، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٥٦١٧) من طرق عن إسرائيل، به. قال  
الترمذي: حسن صحيح، وصحح الحاكم إسناده ووافقه الذهبي. وسيأتي برقم (٢٤٥٢)  
(٢٦٩١) و(٢٧٧٤).

وله شاهد من حديث أنس، أخرجه البخاري (٤٦٢٠) وسيأتي في «المسند»  
٢٢٧/٣، وآخر من حديث البراء بن عازب، أخرجه الترمذي (٣٠٥١)، وصححه ابن  
حبان (٥٣٥٠)، وانظر تمام تخريجه هناك.

(٢) صحيح لغيره، وقد تقدم برقم (٢٠٨٢).



فهرس مسانيد الصحابة حسب الرواة عنهم

أبو عبيدة عامر بن الجراح :

- أبو أمامة سعد بن سهل (١٦٩٥).
- أبو حُسبة مسلم بن أكيس (١٦٩٦).
- سعد بن سمرة (١٦٩٩).
- سمرة بن جندب (١٦٩١) و (١٦٩٤).
- عامر بن شراحيل الشعبي (١٦٩٨).
- عبد الله بن سراقه (١٦٩٢) و (١٦٩٣).
- عياض بن غطيف (١٦٩٠) و (١٧٠٠) و (١٧٠١).
- رأب شهر بن حوشب : عنه أبان بن صالح (١٦٩٧).
- تمام بن العباس : (١٨٣٥).
- جعفر بن أبي طالب : (١٧٤٠).
- الحارث بن خزيمة : (١٧١٥).
- الحسن بن علي :

- أبو الحوراء ربيعة بن شيبان (١٧١٨) و (١٧٢١) و (١٧٢٣) و (١٧٢٤).
- و (١٧٢٥) و (١٧٢٧).
- عمرو بن حبشي (١٧٢٠).
- محمد بن سيرين (١٧٢٦) (١٧٢٨) (١٧٢٩).
- محمد بن علي (١٧٢٢).
- هيرة بن يريم (١٧١٩).

### الحسين بن علي :

- أبو الحوراء ربيعة بن شيان (١٧٣١) و(١٧٣٥).
- شعيب بن خالد (١٧٣٢).
- علي بن حسين (١٧٣٦) و(١٧٣٧).
- فاطمة بنت حسين (١٧٣٠) و(١٧٣٤).
- محمد بن علي (١٧٣٣).

### الزبير بن العوام :

- أبو يحيى مولى آل الزبير (١٤٢١) و(١٤٢٢).
- أم عبد الله بن عطاء (١٤٢٢).
- أم عطاء (١٤٢٢).
- الحسن البصري (١٤٢٦) و(١٤٢٧) و(١٤٣٣) و(١٤٣٨).
- سفيان بن وهب الخولاني (١٤٢٤).
- عبد الله بن الزبير (١٤٠٥) و(١٤٠٨) و(١٤٠٩) و(١٤١٣) و(١٤١٧).
- (١٤٢٣) و(١٤٢٨) و(١٤٣٤).
- عبد الله بن سلمة (١٤٣٧).
- عبد الله بن عامر العنزي (١٤١٠).
- عروة بن الزبير (١٤٠٧) و(١٤١٥) و(١٤١٦) و(١٤١٨) و(١٤١٩).
- (١٤٢٩).
- عكرمة مولى ابن عباس (١٤٣٥).
- مالك بن أوس (١٤٠٦).
- مسلم بن جندب (١٤١١).
- مطرف بن عبد الله (١٤١٤).
- المنذر بن الزبير (١٤٢٥).

يعيش بن الوليد (١٤١٢).

من سمع الزبير: عنه مسلم بن جندب (١٤٣٦).

مولي لآل الزبير: عنه يعيش بن الوليد (١٤٣٠) و(١٤٣١) و(١٤٣٢).

زيد بن خارجة: (١٧١٤).

سعد بن أبي وقاص:

إبراهيم بن سعد (١٥٠٥) و(١٥٣٠) و(١٥٧٧).

إبراهيم بن عبدالرحمن بن عوف (١٤٦٨) و(١٤٧١).

ابن شهاب الزهري (١٥١٣).

أبو بكر بن حفص (١٥٩٨).

أبو حيان التميمي (١٥١٧).

أبو سلمة بن عبدالرحمن (١٤٥٢) و(١٤٥٩).

أبو عبدالرحمن السلمي (١٥٠١).

أبو عبد الله القراط (١٥٥٨) و(١٥٩٣) و(١٦٠٥).

أبو عثمان عبدالرحمن بن مل (١٤٥٤) و(١٤٩٧) و(١٤٩٩) و(١٥٠٤).

و(١٥٥٣).

أبو عياش زيد بن عياش (١٥١٥) و(١٥٤٤) و(١٥٥٢).

أسامة بن زيد (١٥٣٦).

بُسر بن سعيد (١٦٠٩).

بكر بن قرواش (١٥٥١).

جابر بن سمرة (١٥١٠) و(١٥١٨) و(١٥٤٨) و(١٥٥٧).

راشد بن سعد (١٤٦٤) و(١٤٦٥) و(١٤٦٦).

الزبير بن عدي (١٥٧٠).

زياد بن علاقة (١٥٣٩).

- زيد بن أسلم (١٥٩٧) .
- زيد بن عياش ، انظر: أبو عياش .
- سعيد بن مالك (١٥٠٩) .
- سعيد بن المسيب : عنه ابن شهاب الزهري (١٥١٤) و (١٥٢٥) و (١٥٨٨) .
- : عنه أبو سهيل نافع بن مالك (١٦١٠) .
- : عنه الحضرمي بن لاحق (١٥٠٢) و (١٥٥٤) و (١٦١٥) .
- : عنه علي بن زيد (١٤٩٠) و (١٥٤٧) .
- : عنه محمد بن عبد الرحمن بن لبيبة (١٥٤٢) و (١٥٨٢) .
- : عنه يحيى بن سعيد الأنصاري (١٤٩٥) و (١٥٦٢) .
- سليمان بن أبي عبد الله (١٤٦٠) .
- عائشة بنت سعد (١٤٧٤) و (١٤٦٣) و (١٥٧١) .
- عامر بن سعد : عنه ابن شهاب الزهري (١٥٢٠) و (١٥٢٢) و (١٥٢٣) و (١٥٢٤) و (١٥٤٥) و (١٥٤٦) و (١٥٧٩) .
- : عنه أبو إسحاق بن سالم (١٤٥٧) .
- : عنه أبو واقد الليثي (١٤٥٥) .
- : عنه إسماعيل بن محمد بن سعد (١٤٤٣) و (١٤٥٠) و (١٤٨٤) و (١٥٦٤) و (١٦٠١) و (١٦٠٢) .
- : عنه بكير بن عبد الله بن الأشج (١٥٣٤) .
- : عنه بكير بن مسمار (١٤٤١) و (١٦٠٨) .
- : عنه جرير بن زيد (١٥٩٩) .
- : عنه داود بن عامر بن سعد (١٤٤٩) و (١٤٦٧) و (١٥٢٦) و (١٥٧٨) .
- : عنه سالم أبو النضر (١٤٥٣) و (١٥٣٣) .
- : عنه سعد بن إبراهيم (١٤٨٠) و (١٤٨٨) .

: عنه سفيان الثوري (١٤٨٢).  
: عنه عبد الله بن عبد الرحمن (١٤٤٢) و (١٥٢٨).  
: عنه عبد الله بن قيس (١٥٦٥).  
: عنه عثمان بن حكيم (١٥١٦) و (١٥٧٣) و (١٥٧٤).  
و (١٦٠٦).  
: عنه محمد بن محمد بن الأسود (١٦٢٠).  
: عنه موسى بن عقبة (١٦١٩).  
: عنه هاشم بن هاشم (١٥٧٢).  
: عنه يعقوب بن أبي عتيق (١٥٤٣).

عبد الرحمن بن حسين (١٤٤٦).  
عبد الله أبو حمزة (١٦٠٠).  
عبد الله بن أبي سلمة (١٤٧٥).  
عبد الله (ويقال: عبيد الله) بن أبي نهيك (١٤٧٦) و (١٥١٢) و (١٥٤٩).  
عبد الله بن الرقيم (١٥١١).  
عروة بن الزبير (١٤٧٩).  
عكرمة مولي ابن عباس (١٦١٦).  
عمر بن سعد : عنه ابن شهاب الزهري (١٥٢١).  
: عنه أبو إسحاق السبيعي (١٥١٩).  
: عنه العيزار بن حريث (١٤٨٧) و (١٤٩٢) و (١٥٣١).  
و (١٥٧٥).  
: عنه قتادة (١٥٠٧).  
: عنه المطلب بن حنطب (١٥٢٩).  
غنيم بن قيس المازني (١٥٦٨).  
قيس بن أبي حازم (١٤٩٨) و (١٦١٨) و (١٥٦٦).

- مالك بن أوس (١٥٥٠).
- مجاهد بن جبر (١٤٣٩) و (١٦٠٣).
- محمد بن سعد : عنه إبراهيم بن محمد بن سعد (١٤٦٢).
- : عنه أبو إسحاق (١٥٣٧) و (١٥٨٩).
- : عنه إسماعيل بن أبي خالد (١٥٩٤) و (١٥٩٥) و (١٥٩٦).
- : عنه إسماعيل بن محمد بن سعد (١٤٤٤) و (١٤٤٥) و (١٤٥١) و (١٤٥٦) و (١٤٨٩) و (١٥٠٠).
- : عنه عبد الحميد بن عبد الرحمن (١٤٧٢) و (١٥٨١) و (١٦٢٤).
- : عنه محمد بن أبي سفيان (١٥٨٧).
- : عنه يونس بن جبير (١٤٨٥) و (١٤٨٦) و (١٥٠٦) و (١٥٣٥) و (١٥٦٩).
- محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليبة (١٤٧٧) و (١٤٧٨) و (١٥٥٩) و (١٥٦٠) و (١٦٢٣).
- محمد بن عبد الرحمن بن عبد الله بن الحصين (١٤٦١).
- محمد بن عبد الله بن الحارث (١٥٠٣).
- محمد بن عبيد الله الثقفي (١٥٥٦).
- مصعب بن سعد : عنه أبو إسحاق (١٥٩٠) و (١٦٢٢).
- : عنه الحكم بن عتيبة (١٥٨٣).
- : عنه الزبير بن عدي (١٥٧٦).
- : عنه سماك بن حرب (١٥٦٧) و (١٦١٤).
- : عنه عاصم بن بهدلة (١٤٥٨) و (١٤٨١) و (١٤٩٤) و (١٥٣٨) و (١٥٥٥) و (١٥٩١) و (١٥٩٢) و (١٦٠٧).
- : عنه عبد الملك بن عمير (١٥٨٥) و (١٦٢١).

: عنه موسى الجهني (١٤٩٦) و(١٥٦١) و(١٥٦٣)

و(١٦١١) و(١٦١٢) و(١٦١٣).

معاذ التيمي (١٤٦٩) و(١٤٧٠)

مكحول الشامي (١٤٩٣).

يحيى بن سعد بن أبي وقاص (١٤٩١) و(١٥٠٨) و(١٥٢٧).

يحيى بن عبيد البهراني (١٦١٧).

يوسف بن الحكم (١٤٧٣) و(١٥٨٦).

ابن أخ لسعد: عنه سماك بن حرب (١٤٤٧) و(١٤٤٨).

ابن لسعد بن أبي وقاص: عنه سعيد بن المسيب (١٥٣٢).

: عنه أبو حازم سلمة بن دينار (١٦٠٤).

ثلاثة من ولد سعد بن أبي وقاص: عنهم حميد بن عبد الرحمن الحميري

(١٤٤٠).

مولى لسعد: عنه قيس بن عباية (١٤٨٣) و(١٥٨٤).

سعد مولى أبي بكر: (١٧١٦) و(١٧١٧).

سعيد بن زيد:

أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف (١٦٤٠) و(١٦٤٩).

رياح بن الحارث (١٦٢٩).

طلحة بن عبد الله بن عوف (١٦٢٨) و(١٦٤٢) و(١٦٥٢) و(١٦٥٣).

عبد الرحمن بن الأحنس (١٦٣١) و(١٦٣٧).

عبد الرحمن بن عمرو بن سهل (١٦٣٩) و(١٦٤١) و(١٦٤٣) و(١٦٤٦).

عبد الله بن ظالم (١٦٣٠) و(١٦٣٨) و(١٦٤٤) و(١٦٤٥) و(١٦٤٧).

عروة بن الزبير (١٦٣٣).

عمرو بن حريث (١٦٢٥) و(١٦٢٦) و(١٦٢٧) و(١٦٣٢) و(١٦٣٤)

و(١٦٣٥) و(١٦٣٦) و(١٦٥٠) و(١٦٥٤).

نوفل بن مساحق (١٦٥١).

هشام بن سعيد بن زيد (١٦٤٨).

هلال بن يساف (١٦٣٠).

طلحة بن عبيد الله:

أبو سلمة بن عبد الرحمن (١٣٨٩) و(١٤٠٣).

ربيعة بن الهدير (١٣٨٧).

عبد الرحمن بن عثمان التيمي (١٣٨٣) و(١٣٩٢).

عبد الله بن أبي مليكة (١٣٨١) و(١٣٨٢).

عبد الله بن شداد (١٤٠١).

قيس بن أبي حازم (١٣٨٥).

مالك بن أبي عامر الأصبحي (١٣٩٠).

مالك بن أوس (١٣٩١).

مُجَبَّر العدوي (١٤٠٢).

موسى بن طلحة (١٣٨٨) و(١٣٩٤) و(١٣٩٥) و(١٣٩٦) و(١٣٩٨).

و(١٣٩٩) و(١٤٠٠).

يحيى بن طلحة (١٣٨٤) و(١٣٨٦) و(١٣٩٧).

شيخ من بني تميم: عنه سالم بن أبي أمية (١٤٠٤).

العباس بن عبد المطلب:

أبو ميسرة (١٧٨٦).

الأحنف بن قيس (١٧٧٠) و(١٧٧١).

عامر بن سعد (١٧٦٤) و(١٧٦٥) و(١٧٦٩) و(١٧٧٩) و(١٧٩٠).



عبدالله بن الحارث (١٧٦٣) و(١٧٦٨) و(١٧٧٢) و(١٧٧٤) و(١٧٨٣) و(١٧٨٩).

عبدالله بن عباس (١٧٦٦) و(١٧٦٧) و(١٧٨٤) و(١٧٨٥).

عبدالمطلب بن ربيعة (١٧٧٣) و(١٧٧٧).

عبيدالله بن العباس (١٧٩٠).

عفيف الكندي (١٧٨٧).

كثير بن عباس (١٧٧٥) و(١٧٧٦).

مالك بن أوس (١٧٨١) و(١٧٨٢).

المطلب بن أبي وداعة (١٧٨٨).

عبدالرحمن بن أبي بكر:

أبو عثمان عبدالرحمن بن مل (١٧٠٢) و(١٧٠٣) و(١٧٠٤) و(١٧١١) و(١٧١٢) و(١٧١٣).

حفصة ابنة عبدالرحمن (١٧١٠).

شريح بن الحارث (١٧٠٧) و(١٧٠٨).

عمرو بن أوس الثقفي (١٧٠٥).

ميمون بن مهران (١٧٠٦).

من سمع عبدالرحمن بن أبي بكر: عنه أبو نجيح (١٧٠٩).

عبدالرحمن بن عوف:

إبراهيم بن عبدالرحمن بن عوف (١٦٧٣).

أبو الرداد الليثي (١٦٨٠) و(١٦٨١) و(١٦٨٦).

أبو سلمة بن عبدالرحمن بن عوف (١٦٦٠) و(١٦٦٥) و(١٦٦٧) و(١٦٨٨).

بجالة بن عبدة البصري (١٦٥٧) و(١٦٨٥).

جبير بن مطعم (١٦٥٥) و(١٦٧٦).  
 حميد بن عبدالرحمن بن عوف (١٦٨٤).  
 سليمان بن موسى (١٦٧٢).  
 عبدالله بن عامر بن ربعة (١٦٦٨) و(١٦٦٩) و(١٦٧٨) و(١٦٨٢).  
 عبدالله بن عباس (١٦٥٦) و(١٦٦٦) و(١٦٧٧) و(١٦٧٩) و(١٦٨٣) و(١٦٨٩).  
 عبدالله بن قارظ (١٦٦١) و(١٦٧٩) و(١٦٨٧).  
 عبدالواحد بن محمد بن عبدالرحمن بن عوف (١٦٦٤).  
 عروة بن الزبير (١٦٧٠).  
 مالك بن أوس (١٦٥٨).  
 مالك بن يخامر (١٦٧١).  
 محمد بن جبير بن مطعم (١٦٦٢) و(١٦٦٣).  
 قاص من أهل فلسطين: عنه أبو سلمة بن عبدالرحمن (١٦٧٤).  
 عبدالله بن جعفر:

الحسن بن سعد مولى الحسن بن علي (١٧٤٥) و(١٧٥٠) و(١٧٥٤).  
 خالد بن سارة (١٧٥١) و(١٧٦٠).  
 سعد بن إبراهيم (١٧٤١).  
 عبدالرحمن بن أبي رافع (١٧٤٦) و(١٧٥٥) و(١٧٦٢).  
 عبدالله بن أبي مليكة (١٧٤٢).  
 عبيد بن أم كلاب (١٧٤٧).  
 عروة بن الزبير (١٧٥٨).  
 عقبة (ويقال: عتبة) بن محمد بن الحارث (١٧٤٧) و(١٧٥٢) و(١٧٥٣) و(١٧٦١).

القاسم بن مخيمرة (١٧٥٧).

قتادة بن دعامة (١٧٤٩).

محمد بن عبدالرحمن الفهمي (١٧٤٤).

مُورق العجلي (١٧٤٣).

شيخ حجازي من فهم (١٧٥٦) و(١٧٥٩).

عبدالله بن عباس:

إبراهيم بن يزيد النخعي (٢٠٤٩).

ابن حدير (١٩٥٧).

أبو حمزة نصر بن عمران الضُّبَعي (٢٠١٩) و(٢٠٢٠) و(٢٠٢١).

أبو حسان الأعرج (١٨٥٥).

أبو حسن مولى أبي نوفل (٢٠٣١).

أبو الحكم عمران بن الحارث (١٨٨٥) و(٢٠٢٨).

أبورجاء عمران بن ملحان (٢٠٠١) و(٢٠٨٦).

أبو سلمة بن عبدالرحمن (١٩٩٢).

أبو الشعثاء جابر بن زيد (١٨٤٨) و(١٩١٧) و(١٩١٨) و(١٩١٩) و(١٩٥٢).

و(٢٠١٤) و(٢٠١٥).

أبو صالح باذام مولى أم هانئ (٢٠٣٠).

أبو صالح ذكوان السَّمان (١٩٦٩).

أبو الطفيل عامر بن واثلة (٢٠٢٩) و(٢٠٧٧).

أبو ظبيان الجنبلي الكوفي (١٩٤٦) و(١٩٤٧) و(١٩٤٨) و(١٩٤٩).

و(١٩٥٤).

أبو العالية رفيع بن مهران (١٨٥١) و(١٨٥٤) و(١٩٥٦) و(٢٠١٢).

أبو غطفان بن طريف المري (٢٠١١).

أبو معبد مولى ابن عباس (١٨٩٦) و(١٩٣٣) و(١٩٣٤) و(٢٠٧١).

أبو المنهال عبدالرحمن بن مطعم (١٩٣٧) و(١٩٦٨).

- الأرقم بن شرحبيل (٢٠٥٥) .
- إسحاق بن عبدالله بن كنانة (٢٠٣٩) .
- جابر بن زيد، انظر: أبو الشعثاء .
- الحسن البصري (٢٠١٨) .
- الحسن العرني (٢٠٨٢) و(٢٠٨٥) و(٢٠٨٩) .
- ذكوان السمان، انظر: أبو صالح .
- رفيع بن مهران، انظر: أبو العالية .
- سالم بن أبي الجعد (١٩٤١) .
- سعيد بن جبير : عنه آدم بن سليمان (٢٠٧٠) .
- : عنه إبراهيم بن أبي جمرة (١٩١٥) .
- : عنه أبو إسحاق الشيباني (١٩٦١) .
- : عنه أبو بشر جعفر بن إياس (١٨٤٢) و(١٨٤٣) .
- و(١٨٤٥) و(١٨٥٠) و(١٨٥٣) و(١٨٦١) و(١٩٩٨) .
- : عنه أيوب بن أبي تميمة السختياني (١٨٧٠) .
- : عنه حبيب بن أبي ثابت (١٨٨١) و(١٩٥٣) .
- : عنه ذر بن عبدالله (٢٠٤٣) و(٢٠٧٨) .
- : عنه سليمان الأحول (١٩٣٥) .
- : عنه عبد الأعلى الثعلبي (٢٠٦٩) .
- : عنه عبدالله بن عثمان بن خثيم (٢٠٤٧) .
- : عنه عثمان بن حكيم (٢٠٤٥) و(٢٠٤٦) .
- : عنه عطاء بن السائب (١٨٧٣) و(٢٠٤٨) .
- : عنه عمرو بن دينار (١٩١٣) و(١٩١٤) .
- : عنه مسعود بن مالك (١٩٥٥) .
- : عنه مسلم البطين (١٨٦٥) و(١٩٦٨) و(١٩٧٠) .

- و(١٩٩٣) و(٢٠٠٥) و(٢٠٦٦).
- : عنه المغيرة بن النعمان (١٩٥٠) و(٢٠٢٧).
- : عنه المنهال بن عمرو (٢٠٣٥).
- : عنه موسى بن أبي عائشة (١٩١٠).
- سعيد بن الحويرث (١٩٣٢) و(٢٠١٥).
- سعيد بن يسار (٢٠٣٨).
- سليمان بن يسار (١٨٩٠).
- شعبة مولى ابن عباس (٢٠٧٣).
- نهاب العنبري (١٩٨٧).
- صفوان الجمال (١٩٧٤).
- طاووس اليماني : عنه حبيب بن أبي ثابت (١٩٧٥).
- : عنه الحسن بن مسلم (١٩٩٠) و(٢٠٠٤) و(٢٠٦٤).
- : عنه سليمان الأحول (١٩٣٦).
- : عنه عبدالكريم الجزري (٢٠٥٧).
- : عنه عبدالله بن طاووس (١٩٤٠).
- : عنه عبد الملك بن ميسرة (٢٠٢٤).
- : عنه عمرو بن دينار (١٨٤٧) و(١٩٢٢) و(١٩٢٣).
- و(١٩٢٧) و(١٩٢٨) و(٢٠٨٧).
- : عنه مجاهد (١٩٨٠) و(١٩٨١).
- طليق بن قيس الحنفي (١٩٩٧).
- عامر الشعبي (١٨٣٨) و(١٩٠٣) و(١٩٦٢) و(٢٠٣٣).
- عبدالرحمن بن جوشن (٢٠٠٩).
- عبدالرحمن بن عابس (٢٠٥٤) و(٢٠٦٢).

عبدالرحمن بن مطعم، انظر: أبو المنهال.  
 عبدالرحمن بن ولة (١٨٩٥) و (٢٠٤١).  
 عبدالعزيز بن رفيع (١٩٠٩).  
 عبدالله بن أبي مليكة (١٩٠٥) و (٢٠١٠).  
 عبدالله بن عبيدالله بن عباس (١٩٧٧) و (٢٠٦٠).  
 عبدالله بن عمير مولى ابن عباس (١٩٧١).  
 عبدالله بن معبد بن عباس (١٩٠٠).  
 عبيدالله بن أبي يزيد (١٩٣٨) و (١٩٣٩).  
 عبيدالله بن عبدالله، انظر: عبدالله بن عبيدالله بن عباس.  
 عبيدالله بن عبدالله بن عتبة: عنه أبو بكر بن أبي الجهم (٢٠٦٣).  
 : عنه ابن شهاب الزهري (١٨٨٤) و (١٨٩١) و (١٨٩٢)،  
 (١٨٩٣) و (١٨٩٤) و (١٩٥١) و (٢٠٠٧) و (٢٠٤٢).  
 : عنه موسى بن أبي عائشة (٢٠٢٦).  
 عروة بن الزبير (٢٠٣٤) و (٢٠٧٦).  
 عطاء بن أبي رباح: عنه ابن جريج (١٩٢٦) و (١٩٧٢) و (٢٠٠٣) و (٢٠٢٥) و (٢٠٤٤).  
 : عنه أيوب السختياني (١٩٠٢) و (١٩٨٣).  
 : عنه الحجاج بن أرطاة (١٩٦٧).  
 : عنه عبدالملك بن أبي سليمان (١٨٦٠) و (١٩٨٦).  
 : عنه عمرو بن دينار (١٩٢٠) و (١٩٢١) و (١٩٢٣).  
 (١٩٢٤) و (١٩٢٥) و (١٩٢٦).  
 : عنه منصور بن المعتمر (١٨٥٧).  
 : عنه يزيد بن أبي حبيب (١٨٧٤).  
 عطاء بن يسار (١٩٨٨) و (٢٠٧٢).

- عكرمة مولى ابن عباس : عنه أبو جناب الكلبي (٢٠٥٠).
- : عنه أبو يزيد المدني (١٨٨٧).
- : عنه أيوب السخيتاني (١٨٦٦) و(١٨٧١) و(١٨٧٢).
- و(١٩٠١) و(٢٠٥٢).
- : عنه جابر بن يزيد الجعفي (٢٠٥٨) و(٢٠٦٥).
- و(٢٠٨٠) و(٢٠٨١).
- : عنه الحكم بن أبان (١٩٢٩).
- : عنه خالد الحذاء (١٨٤٠) و(١٨٤٤) و(١٨٥٨).
- : عنه خصيف بن عبدالرحمن (١٨٧٩).
- : عنه داود بن حصين (١٨٧٦).
- : عنه سلمة بن وهرام (٢٠٦١).
- : عنه سماك بن حرب (١٨٦٣) و(١٩٨٥) و(٢٠٢٢).
- و(٢٠٢٣) و(٢٠٨٨).
- : عنه عاصم الأحول (١٩٥٨).
- : عنه عبدالرحمن بن سليمان (٢٠٧٤).
- : عنه عبدالكريم بن مالك الجزري (١٩٠٧).
- : عنه عمرو بن أبي عمرو (١٨٧٥) و(١٩١٦).
- : عنه فضيل بن غزوان (٢٠٣٦).
- : عنه قتادة (١٨٨٦) و(١٩٨٩) و(١٩٩٩).
- : عنه موسى بن مسلم الطحان (١٠٣٧).
- : عنه هشام بن حسان (٢٠١٧).
- : عنه يحيى بن أبي كثير (١٩٤٤) و(١٩٧٦) و(١٩٨٢).
- و(١٩٨٤) و(٢٠٠٦).
- : عنه يزيد بن أبي زياد (١٨٤١).

- علي بن حسين (١٨٨٢) و(١٨٨٣).
- علي بن عبدالله بن عباس (٢٠٠٢).
- عمار مولى بني هاشم (١٩٤٥).
- عمر بن أبي حرملة (١٩٧٨) و(١٩٧٩).
- عمر بن عطاء بن أبي الخوار (١٩٩٤).
- عمرو بن حرملة (١٩٠٤).
- عمران بن الحارث : انظر: أبو الحكم.
- عوسجة مولى ابن عباس (١٩٣٠).
- فاطمة بنت حسين (٢٠٧٥).
- كريب مولى ابن عباس (١٨٦٧) و(١٨٩٨) و(١٨٩٩) و(١٩٠٨) و(١٩١١) و(١٩١٢) و(٢٠٨٣) و(٢٠٨٤).
- مجاهد بن جبر (١٨٧٧) و(١٩٦٩) و(١٩٨١) و(٢٠١٣).
- محمد بن علي (١٧٣٣).
- مقسم بن بُجْرة : عنه الحكم بن عتبة (١٩٥٩) و(١٩٦٦) و(٢٠٤٠) و(٢٠٥١) و(٢٠٥٦) و(٢٠٧٩).
- : عنه خصيف بن عبدالرحمن الجزري (١٨٦٤).
- : عنه عبدالحميد بن عبدالرحمن (٢٠٣٢).
- : عنه يزيد بن أبي زياد (١٨٤٩) و(١٨٥٦) و(١٨٥٩) و(١٩٤٢) و(١٩٤٣).
- محمد بن حنين (١٩٣١).
- محمد بن سيرين (١٨٥٢) و(١٩٩٥).
- محمد بن عمرو بن عطاء (٢٠٠٢).
- المطلب بن عبدالله بن حنطب (١٨٨٩).
- مهران بن صفوان (١٩٧٣).



- موسى بن سلمة (١٨٦٢) و(١٨٦٩) و(١٩٩٦).
- نافع بن جبير (١٨٨٨) و(١٨٩٧).
- نصر بن عمران الضبي، انظر: أبو جمرة.
- يحيى بن الجزار (١٩٦٥).
- يحيى بن عبيد البهراني (١٩٦٣) و(٢٠٦٨).
- يزيد بن الأصم (١٨٣٩) و(١٩٦٤).
- يسار أبو نجيح (٢٠٥٣).
- يوسف بن ماهك (٢٠٠٠).
- يوسف بن مهران (١٨٤٦).
- رجل: عنه ليث بن أبي سليم (١٩٠٦).
- غير واحد: عنهم خصيف بن عبد الرحمن (١٨٨٠).
- عبيد الله بن العباس: (١٨٣٨).
- عقيل بن أبي طالب: (١٧٣٨) و(١٧٣٩).
- الفضل بن عباس:
- أبو الطفيل عامر بن واثلة (١٧٩٨).
- أبو هريرة (١٨٠٤) و(١٨٢٦).
- ربيعة بن الحارث (١٧٩٩).
- سليمان بن يسار (١٨١٢) و(١٨١٣).
- عامر الشعبي (١٨٢٩).
- عباس بن عبيد الله بن عباس (١٧٩٧).
- عبد الله بن عباس: عنه أبو بكر بن عبد الرحمن (١٨٠٤).
- : عنه أبو معبد مولاة (١٧٩٤) و(١٧٩٦) و(١٨٢١).
- : عنه الحكم بن عتيبة (١٨٠٥).

- : عنه سعيد بن جبیر (١٨٢٣) و (١٨٣٢) و (١٨٣٣) و (١٨٣٤).
- : عنه سليمان بن يسار (١٨١٨) و (١٨٢٢).
- : عنه عطاء بن أبي رباح
- : عنه ابن أبي لیلی (١٨٠٢) و (١٨٠٣).
- : عنه ابن جریج (١٧٩١) و (١٧٩٣) و (١٨٢٥).
- : عنه جابر الجعفي (١٨٠٩) و (١٨١٠) و (١٨١٤).
- : عنه عامر الأحول (١٨٠٧) و (١٨٠٩) و (١٨١٠) و (١٨١٤).
- : عنه عبدالله بن أبي نجیح (١٨٠١).
- : عنه عبدالملك بن أبي سليمان (١٨١٦) و (١٨٢٠).
- : عنه قيس بن سعد المكي (١٨٠٦).
- : عنه كثير بن شنظير (١٨٢٨).
- : عنه مشاش أبو ساسان (١٨١١).
- : عنه يعقوب بن عطاء (١٨٠٩) و (١٨١٠) و (١٨١٤).
- : عنه علي بن حسين (١٨١٥).
- : عنه عمرو بن دينار (١٧٩٥) و (١٨١٩) و (١٨٣٠).
- : عنه كريب مولى ابن عباس (١٧٩٢).
- : عنه مجاهد بن جبیر (١٨٠١) و (١٨٣١).
- : عنه يوسف بن ماهك (١٨٠٧) و (١٨٢٧).
- عكرمة مولى ابن عباس (١٨٠٠).
- محمد بن عمر بن علي (١٨١٧).
- مسلمة الجهني (١٨٢٤).